٤٧٥١

Copyright © King Saud University

Copyright © King Saud University

٤٧٥١

٢٦٩
ف.م

الفوائد الجليلة البهية على الشمائل المحمدية، تأليف محمد جسوس، محمد بن قاسم - ١١٨٢هـ. بخط عبد الله أحمد ابراهيم بن عبد الله ١١٢١هـ.

٤٧٥١

٣٦٩ ق ٢٠ س ١٤X١٩,٥سم

نسخة جيدة، خطها مغربي وسط، طبع الخزانة العامة بالرباط ١/٢٠٤٠ ٧٤ معجم المطبوعات ١: ٧١٠

١- السيرة النبوية ب- المؤلف ج- تاريخ النسخ د- الناسخ هـ- شرح الشمائل المحمدية.

Copyright © King Saud University

الحمد لله وحده حبس مولانا الإمام المؤيد الهمام حامي بيضة الإسلام وحامل
لواء العدل المنصور بالله أمير المؤمنين المجاهد في سبيل رب العالمين
مولانا عبد الرحمن بن مولانا الإمام الهمام مولانا هشام الشريف الإسماعيلي
العلوي الحسني نصره الله وخلد في الصالحات ذكره بواسطة ناظر المسجد
الأعظم بمكناسة الناظر السيد الطاهر بن العربي المدعو السيد أحمد بن
عثمان هذا السفر المكتوب على أول ورقة منه المشتمل على شرح شمائل
المصطفى صلى الله عليه وسلم للإمام العلامة سيدي محمد جسوس
على خزانة المسجد الأعظم ليستمتع بقراءته من جملة كتبها على طلبة
العلم تقبل الله من محبسه تحبيسا مؤبدا ووقفا مخلدا إلى أن يرث
الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ومن سعى في تبديله
أو تغييره فالله حسيبه وسائله وولي الانتقام منه شهد على
الناظر المذكور بالمذكور فيه عنه وحوز السفر المذكور منه للحبس
حوزا تاما معاينة ووضعه بخزانة المسجد المذكور بمحضر شهيديه
وشهد عليه بالمذكور في تاسع ربيع بل جمادى الأولى عام اثنين
وخمسين ومائتين وألف

عبد ربه تعالى محمد بن عثمان

وعبد ربه أحمد

اهـ

مكتبة جامعة الملك سعود قسم المخطوطات
الرقم: ٥٧٤ ـ ف ـ ١٩٧٠ ـ ل ١
العنوان: الفوائد الجليلة البهية على الشمائل المحمدية
المؤلف: محمد جسوس، محمد بن قاسم ت ١١٨٢هـ
تاريخ النسخ: ١٢٤١هـ
اسم الناسخ: عبد الله محمد ابراهيم بن عبد الله
عدد الأوراق: ٣٦٩ ق ١٩٫٥ × ١٤ سم
ملاحظات:
Copyright © King Saud University

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

قال الشيخ الفقيه العالم
العلامة الدراكة الفهامة
ابو عبد الله سيدي محمد بن قاسم جسوس

الحمد لله الذي اودع ابدع الشمائل زين الخلائق
واولاه من لدنه اجمل الخلق واحسن الخلائق، وحباه قبل خلقه بالاكرام
والتعظيم من حين خلقه الجبلة الكرام، وانشاه برا كريما رؤوفا رحيما
وبه رسله ختم، وعليه نعمته اتم، فهو الحائز لكل المفاخر الباذخة، وهو
على الاطلاق سيد اهل الدنيا وسيد اهل الآخرة، صلوات الله عليه صلوات
الله وسلامه، وتحياته وبركاته واكرامه، وعلى آله اجمعين، والصحابة
والتابعين، ما ذكرت محاسنه وفضائله، وشنفت السامعين التي فيها
شمائله،

اذا ذكرت شمائل من احب، انمت بين الورى انشق الشمائل
رأيت السامعين تميل وجدا، كاغصان هزتها الشمائل

وبعد فان كتاب الشمائل من اجل ما الف في محاسن
خلقه الوسائل، ومنبع الفضائل، وكان ممن اشتغل به خدمة لشفيع الخلائق
الاواخر منهم والاوائل، ووسيلة الى امتلاء القلوب بتعظيمه ومحبته
وحرضا الى اتباع طريقته وسنته ومعينا على العود لمتابعته كريم

حلعة

ثم لعقت [illegible] شرحه عليه عند اقرائه وقراءته واستعمال الفقي
في تعويض [illegible] رائده وتحقيقات وتنبيهات بينات نفعني الناظر مبيد عن
كثير من المطولات راجيا ان تقوم بمقاصد من اشتغل به، ولم نحمها حسن
جملة خادمة منه ومن حزبه، وان تخرجه في سلكه ودائرتها وسببه وتزاحم لونها
معهم في مجرى فضل الاوفى الجيب فاض، وفي جملة واردة وان فضلي بوجه
من اوجه اهو لباب فان الرجال نكم العيب سيغناه، وقد قيل كان
اهل الحديث اهل الله واهل الحديث اهل رسول الله وانشدوا

اهل الحديث هم اهل النبي وان لم يصحبوا نفسه انفاسه صحبوا

وقد اعتمدنا في مواضع كثيرة من هذا الشرح المبارك
على شرح الشيخ والامام الحجة الهمام سيدي علي بن سلطان الحنفي
رحمه الله تعالى المسمى جمع الوسائل في شرح الشمائل، فنسأل الله
ان يجعله وصلة لنيل [illegible] ويبلغنا به في الدارين غفرانه واحسانه
انه سميع مجيب، رحيم قريب. فاقول وبه استعين وهو الهادي
المعين يوجد في بعض النسخ بسم الله الرحمن الرحيم وسلام على
عباده الذين اصطفى قال الشيخ الحافظ ابو عيسى محمد بن
عيسى بن سورة الترمذي والموجود في بعض بعد البسملة باب
ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى ان تنسب الحوالة
الى الله عملا بحديث الكل به والكلام على جملتي البسملة والحمدلة شهير
وقد ذكرنا فيما [illegible] التفسير على خطبة الى [illegible] ومعونته ما يشفي العليل
الغليل [illegible] واما قال الشيخ الخ فيحتمل ان يكون من كلامه لما

اهل الحديث

حكمة تعريف الحاجة الى تعريف المولفين بانفسهم

كما قال الخطيب ينبغي ان يكتب المحدث بعد البسملة اسم [illegible] ونسبه
ثم يسوق ما سمعه منه ويحتمل ان يكون ذلك [illegible] لاعتماد
الكلام مختار لان العبارة اذا اعربت عن معنى بما علم موضعه من النفس ليتمكن
في العلوم النقلية التي من جملتها الحديث المحتاج فيه الى معرفة القبايل وعن الشدة
التنافر فيها بوجه لا يخفى من كان عالما عاملا تكون معرفة المولف ومن ثقته
في العلم والدين من اقوى حوافز على الاعتناء بمقابلة الكتاب والنظر فيه ليصل
الى حظ الذي هو من اقوى الاسباب للانتفاع به بتوفيق الله تعالى ولان الانتفاع
بالتاليف هو المقصود منه فصار تعريف المولفين بانفسهم من باب
الحرص على الانتفاع وبمراتبه الرحمة والاعمال بالنيات ومنها والقد
اعلم مما يصلح توجيها لافتتاح الكتاب العزيز بخصوص البلغة المتضمنة
للثناء عليه تعالى بكل ما هو اهله من صفات الكمال ونعوت الجلال وان منه
تعالى المبدا واليه المرجع والمنتهى وله الثناء حتى يكون كالواقع وتواليهم
تعلق موقع عظيم في القلوب وتاثير عجيب في النفوس فان تعظيم الامر والتنبيه
على قدر معرفة عظمة الامر والتنافس والابتداء بتعريفهم بانفسهم
العمل بنعمة الله عليهم الذي هو فرع من الشكر ان الله اذا انعم على عبد
احب ان يرى اثر نعمته عليه وابتداء في ذلك الاشعار بطلب الاعتناء بمعرفة
الشيوخ وتقديمه ملازمتهم وذكرهم والثناء عليهم والقيام بحقوقهم
والاحسان اليهم لانهم اباونا في الدين فيجب خدمتهم والاحتمال الا ادا
اللائقة معهم وهكذا فانهم لمن قدروا لا يبالوا عدا لهم من لم يشكر الناس لم يشكر
الله من اقوى الفتح من وما يكافيهم فان لم تقدروا فادعوا لهم الحديث

والامه

حكاية في تعظيم امراه

والى اصحابه [illegible] خدمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانهم انصار
دينه وحملة شريعته وخلفاوه ونوابه قال المغاربة الظاهر الكف
مع ما روي ان الشيخ يوما اثنى على رجل لا عرف اي الكف ثم
قال الشيخ تزري من يحب عمرية فلذا قال انا احب الكل احبه الى الله
خبرني يا امير المومنين فما الحديث ولا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
صدقت انا امين على ... كانه كف ... رسول الله صلى الله
عليه وسلم ... معاذ ... وفي عائشة ... وفي ... ابو عبيدة
احتراز عبد الرحمن ... زيد بن ثابت فقال انا ... ان نضع باعلا
والكبرا ... ويحتمل احتمالا قريبا ان يكون في ... قال

الشيخ

ابو ... الخ وزيادة الشيخ ... اجلالا وتعظيما
والشيخ هو من كان استاذ الكامل المنتهي في فن من الفنون ويحتمل
لا ... نشا باباه ... اصحابه ... تشبيها بهم
وجماعة من احوال التابعين ... وقد قال العلماء
ان المراد ... البخاري بالعطاء العربية ... والى هذا التشبيه
... وكلاهما ... احتاج الى معرفته بالعربية
... عشرين او سبع عشرة والشافعي ... العلماء
وهو ... خلافا ... اربعين

الحافظ

الحافظ ... من احاط علمه بمائة الف حديث
متنا واسنادا والحجة من احاط علمه بثلاثمائة الف حديث متنا واسنادا

الحجة

واحوال رواته جرحا وتعديلا ... نقل عن البخاري انه قال احفظ

ما فيه ثلاث احاديث صحيح وما فيه اربع احاديث غير [illegible] ابو
عيسى هو كنيته واسمه محمد وهو ابو عيسى محمد بن سورة على وزن
صورة واصطلاحه التحرة ابن موسى بن الضحاك السلمي بضم السين منسوب
الى بني سليم بطن من قبيلة من قيس بن عيلان والترمذي قال النووي فيه
ثلاثة اوجه كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وفتح التاء وكسر الميم
نسبة الى ترمذ وهي بلدة قديمة على طرف نهر بلخ المسمى بالجيحون وهو النهر
الفاصل بين عراق العرب والعجم كان رضي الله عنه احد ائمة الاعلام
وحفاظ ... على الاسماع حفظه وهو ...
انه كان للمجتهد وشافيا للمقلد ونقل عن الشيخ ابي عبد الله الانصاري
انه قال جامع الترمذي عندي انفع من كتابي البخاري ومسلم وقد قال احمد
الله كل ما في كتاب هذا معمول به الا حديثين حديث جمع النبي صلى الله عليه
وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا سفر ولا مطر وحديث
اذا شرب الخمر فاجلدوه واذا شرب الثانية فاجلدوه واذا شرب في الثالثة
او الرابعة فاقتلوه قال ومن عرضت كتابي هذا على علماء العراق وعلماء
خراسان فكلهم قبلوه ورضوا به قال ومن كان كتابي هذا في بيته فكان
في بيته نبي يتكلم قال الشيخ زادوه في شرح الى ... وكون حديث
الجمع لم يعمل به بعض السلف مدخول ... قول بجوازه في الحضر
لغير ضرورة والضرورة والجمع الضروري ... البالغ
وغيره ومذ ... وقد قصح رضي الله عنه
خلفا كثيرا من العلماء الاعلام مثل قتيبة بن سعيد والبخاري والدارمي

وتقدم منه

... الميم رضي الله عنه

والنبي

وتقدم منه ... تفسير ... في ... ان الترمذي قال ... منه
محمد بن اسماعيل البخاري حديث عطية عن ابي سعيد ... في هذا
المسجد غيري وغيرك ... على هذا الشيخ الباجي وروى عنه
مسلم ... حديثا واحدا وهو ... التابعين واعلاما وقع له
في الجامع حديث ثلاثي ... وهو قوله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان
الصابر على دينه كالقابض على الجمر وولد رحمه الله سنة
تسع ومائتين وتوفي سنة تسع وسبعين ومائتين بترمذ
... قوله رضي الله تعالى عنه باب
ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغي ان تقدم قبل
الشروع في كلام ... مقدمة ... ما ... ذكر من شمائل
النبي صلى الله عليه وسلم فنقول ... رضي الله عنه ...
عن بعض الصحابة رضي الله عنهم من شمائله صلى الله عليه وسلم ...
... على كل مؤمن لوجوه الوجه
الاول ان معرفة صفاته ... ونعوته البهية السمية صلى الله عليه وسلم
وسيلة الى امتلاء القلب بمحبته وتعظيمه ووسيلة الى تعظيم شريعته
... على ... التكلم به وتعظيم الشريعة واحترامها
وسيلة الى العمل بها والوقوف عند حدودها ...
وايثارها على ما ... النفس وعوايدها ... الشاغلة
... وخالقه ... الى الله الذي لاجله
خلق ... وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وهو ... الى
السعادة ... والسيادة ... والفوز برضوان الله تعالى الذي

حديث ثلاثي
... ما

حرمة الكلام على ... حرمة
المتكلم به

هو غاية رغبته الى ان يغنيهم ويهديهم امال المومنين و[illegible] الى البشر

اهل الكرم وهو اولى ان يحب عليكم بعد ابدا وهو بمنزلة من مواليه تنويه الله تعالى بتوقيره

صلى الله عليه وسلم وتعظيم شانه واكرمه في غير ما اية من كتابه العزيز كقوله واذ اخذ

الله ميثاق النبيين لما اتيتكم وكقوله انا فتحنا لك فتحا مبينا وكقوله ان الذين يبايعونك

انما يبايعون الله وكقوله ومن يطع الرسول فقد اطاع الله وكقوله قل ان كنتم تحبون

الله فاتبعوني يحببكم الله وكالقسم بحياته لعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون

وبعصره والعصر ان الانسان لفي خسر الا الخ وبقوله لا اقسم بهذا البلد على

صفة والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى الخ وعلى الرواية والاقرار عليه

والضحى والليل اذا سجى اقسم تعالى ان [illegible] العزيز [illegible] كتابه وخلوص

الوده لم يزل ولم يبدل **الوجه الثاني** ان معرفته تقتضي معرفة

حسنه واحسانه صلى الله عليه وسلم وذلك وسيلة الى محبته لان اسباب المحبة

وان تكاثرت فمدارها على امرين الحسن والاحسان فان النفوس مجبولة

على حب الحسن كما انها مجبولة على حب المحسن اليها ولا حسن يماثل حسنه

صلى الله عليه وسلم كما لا احسان يماثل احسانه صلى الله عليه وسلم الينا اذ كل خير

وبركة قلنا او جلنا منه حصلت وبطلعته حصلت ومحبته صلى الله عليه

وسلم هي روح الاعمال التي هي اصل كل سعادة وسيادة ومحبتنا له صلى الله

عليه وسلم من عظيم نعمه علينا لانها موجبة لمعيته ومجاورته وصحبته الحديث

انت مع من احببت المرء مع من احب وروى الحافظ ابو نعيم عن قتيبة بن [illegible]

عن محبة قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما جالسا فقال ارجل يا ابا عبد الرحمان

[illegible] رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ابن عمر لا [illegible] فقال بلى

يا ابا عبد الرحمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اختلج حب

نبي ما اختلط

في قلب احد ما حبب الا حرم الله جسده على النار

بقلب

فف

على قسم الله بنبيه صلى الله عليه وسلم

ح

وبه يلوح

والمحبة بمعنى امرين الحسن والاحسان

محبته صلى الله عليه وسلم هي روح الايمان

بقلب احد ما حبب الا حرم الله جسده على النار **الوجه الثالث**

ان السعي في معرفته خدمة لجنابه صلى الله عليه وسلم وثناء عليه وتعلق به

وتعظيم لقدره وتقرب وتودد واستعطاف واكتساب وتعرض لنفحات

فضل الممدوح واستمطار لسحائب احسانه واستنزال لغزير جوده وامتنانه

ومن ثم تبرك العلماء والائمة قديما وحديثا ببساط الكلام والاكثار

ومنح ابواب خزائن ما يليق من فضله فان الكرام اذا مدحوا اجزلوا المواهب

والعطايا وقد اعطى العباس بن مرداس لما مدحه صلى الله عليه

وسلم مائة من الابل وخلع حلته على كعب بن زهير لما مدحه بقصيدته

التي يقول فيها ان الرسول لسيف يستضاء به مهند من سيوف الله مسلول

ومع ذلك فلا ينبغي ان يتعاطى المدحة الا بنية لانه اذا كانت رحمة الله تعالى

تنزل عند ذكر الصالحين فما بالك بسيدهم وسندهم ومرشدهم صلى الله عليه

وسلم وبالجملة فما ادنى تشبث اليه صلى الله عليه وسلم يحصل غاية

النفع والشرف لانه لم يخلق الله تعالى خلقا اكرم عليه من محمد صلى الله عليه وسلم

كما قال ابن عباس رضي الله عنهما ولم يخلق جاها اعظم من جاهه صلى الله

عليه وسلم فيحصل لخادمه من الجاه بحسب ما له صلى الله عليه وسلم من العز والشرف

قال سيدي عبد الوهاب الشعراني رحمه الله تعالى ما في الوجود من جعل

الله له العز والرفعة دنيا واخرى مثل النبي صلى الله عليه فمن خدمه على الصدق

والمحبة والوداد دانت له رقاب الجبابرة والكل من جميع المومنين كما ان ذلك

فمن كان مقربا عند ملوك الدنيا ومن خدام السيد خدمته العبيد وكما ان

غلام الوالي لا ينبغي لهم اذا استخدمه [illegible] فكذا الاخلاص النبي

خادمه على الصدق والمحبة دانت رقاب الجبابرة

ما اختلط حب [illegible] صلى الله عليه وسلم بقلب احد الا حرم الله جسده على النار

ا [illegible]

[illegible] المواهب

اعطى صلى الله عليه وسلم مائة من الابل للعباس بن مرداس

لم يخلق الله خلقا اكرم عليه من محمد صلى الله عليه وسلم

ما في الوجود [illegible] دنيا واخرى

افضل من النبي صلى الله عليه وسلم فمن

من خدم السيد خدمته العبيد

صلى الله عليه وسلم لا تغرض بهالك يا قبة يوم القيامة الى اما لرسول الله صلى الله
عليه وسلم **فصل** معلق الحماجة به مع التقصير ما لا تفعله كثرة الاعمال
الصالحة مع عدم وكالاستشفاع برسول الله صلى الله عليه وسلم كالاستناد للخاص
ولشيخنا العلامة سيدي محمد بن عبد الرحمن بن زكري رحمه الله تعالى
له في هذا المعنى من قصيدته في مدح المزوج
واذا اما الجنايات كلها عظمها ۞ مدح مفة لها حبيب سواه
واذا عظمت بسيادها مفزع ۞ اجل انتفاعه الكبرى لداه
وفروع ان من قال جزى الله عنا محمدا صلى الله عليه وسلم ما هو اهله
اتعب سبعين كاتبا الف صباح وفي رواية الف صباح **و** تذكر حكاية في
انه بلغ الذي وهبه الله خ نوبه مائتي سنة لتقبيله اسمه صلى الله
عليه وسلم ووضعه على عينيه وقد نقلها سيدي ابو عبد الله بن عباد في رسا
ئله واخرها ورد في فضل الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغي ان
يرفع عن فلية الحجاب وينبغي لك الباب وقد تقدم قول بعضهم كما ان اهل القران اهل
الله كذلك اهل الحديث اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم **وانشدوا**
اهل الحديث هم اهل النبي وان ۞ لم يصحبوا نفسه انفاسه صحبوا
الوجه الرابع ان معرفة صفاته معينة على تصور ذاته الكريمة
وفي رؤيته صلى الله عليه وسلم يقظة او نوما وهو ابو غاية ومن اياته
معجزة بان ان تلك الله النبيه على نعتها بعضها باب في رؤيته
صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا كي المنام وان ارجو نهم ذلك واخر ابي بكر صلى
صلى الله عليه وسلم ان لله عبادا ما نظر في وجه احدهم نظرة سعد سعادة لا
يشقى بعدها ابدا

حديث ان لله عبادا ما نظر في وجه احدهم نظرة سعد سعادة لا يشقى بعدها ابدا

يشقى

ما ينبغي بعدها ابدا وقوله هم القوم لا يشقى جليسهم وانهم ما نالوا ذلك
الا بنور المشتري عليهم وهو دعا لسيدي بهم **الوجه الخامس**
ان في ذكرها وسماعها نفعا وتلذذا بحبيب القلوب وقرة العيون صلى الله
عليه وسلم وعوضا من الوصال به صلى الله عليه وسلم ووجها من وجوه القرب فيه
والاجتماع به لما فيه من اقتناء حاسة السمع والبصر باوصاف المحبوب
الذي هو وسيلة الى حضوره بالقلب فاذا ملئت العين ايه بالفكر ليعف
التمتع به بالسمع والنظر اليه بالبصر كما قال بعضهم
يا دار ليلى اسبل الدمع بخبرني ۞ عن جيرة تنيف الاسماع بالعجم
نشر زكت الله عنها باراو جيرتهم ۞ حتى تعفرنا بالبين منعهم
وقال الشيخ ابو زيد رحمه الله تعالى ونفعنا به
وتحيا بذكراكم اذا لم نراكم ۞ الا ان تذكار الاحبة ينعشنا
جلونا معانيكم نراهما فلو بنا ۞ اذا غنى الغياب وفي السر غنيا
لنفتنا اسماعي نعتكم وصبابتي ۞ وكالتي في الحسن معانيكم معنا
نحن كما ذكرنا حاضرين عندكم ۞ وفي هوانا في العشق ما لقي كنا
وقال ابن الجزري في مدح الشمايل مشيرا الى المعنى
اخلاي ان شط الحبيب وربعه ۞ وعز تلاقيه وناءت منازله
وفاتكم ان تنظروه بعينكم ۞ فما فاتكم بالسمع هذي شمايله
ولبعضهم في هذا المعنى
يا عين ان بعد الحبيب وداره ۞ ونأت مرابعه وشط مزاره
فلقد ظفرت من الحبيب بطائل ۞ ان لم تريه فهذه اثاره

ان لله عبادا ما نظر في وجه احدهم نظرة سعد سعادة لا يشقى بعدها ابدا

في المعنى

ولنختتمها بقصيدة للمحدث الصوفي سيدي عبد السلام بن حمدون
جسوس رحمه الله تعالى في مدح الشمائل مقتبل المعنى

علمت محل بني احمد اختنقت * معفر الخدين من رقيق مسايل
مبين وابدت للعيان تمايل * فيا ذا المحاسن كلها بشمائل
ولذا فقل واكرم بها تعشق قبل العين احيانا

والشك ان كتاب الشمائل من احسن ما صنف في شمائله واخلاقه صلى الله
عليه وسلم فيجب ان يطالع هذا الكتاب كانه يطالع طلعة ذاته الجناب
ويرى محاسنه الشريفة في كل باب. الوجه السادس
ان ذكر محاسنه صلى الله عليه وسلم يهيج ما في القلوب من الحب الشائق والشوق
الكامن ويحصل به انشراح الصدر وتفريج الغم ما يناسب اجتلاء تلك
المحاسن ويعذب الحب عند ذكر اوصاف المحبوب صلى الله عليه وسلم ولا سيما
ان حصل الفاظ حسن الصوت وكان شاد قراءته على وجه التغني المشروع ومن في
القلوب بما يهز الطوب عند قراءة القرءان وقد رحم الله الشيخ عبد الرحيم

وتاخذ قلبي نشوة عند ذكركم * كما ارتاح صب حان منه حضور
اصوم عن الاغيار وهو اذكركم * بصدر بصومه في الهوى وفطور
ومدح رسول الله اجل سعادة * افوز به يوم الجزاء نشور
نبي تقي ارتجي مهيمن ب * بشير بكل العالمين نذير
اذا ذكروا رشحت قلوب لذكره * وهابت نفوس وانشرحت صدور

وبالغيبة بحبه صلى الله عليه وسلم يتضاعف ويتجدد من الاقبال على
الخير والتخلق بانواع البر امر غير متعارف ولنرجع الى كلام المؤلف

احمد الله

رحمه الله فقوله باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الباب
لغة الفرجة والمدخل الى الشيء كباب المدينة والدار وفي عرف العلماء يقال لطائفة من الكلام المتصل
المخصوص وهو هنا معرفة احاديث جاءت في بيان خلق رسول الله صلى الله
عليه وسلم ووقعت في هذا الباب اسم لطائفة من الكتاب لها اول واخر
معلومان مشتملة على مسائل من جنس واحد ... ترجمة الكتاب الباب اسم
للجزء الاول منها ... قال في جمع الوسائل والاحسن ان الكتاب
بمنزلة الجنس والباب بمنزلة النوع والفصل بمنزلة الصنف ثم انه نقيد المعقول
بالمحسوس فالكتاب كالدار المشتملة على البيوت فكل نوع من المسائل بيت
واوله كبابه الذي يدخل منه اليه وهو خبر مبتدا محذوف اي هذا باب
او مبتدا خبره ما بعده من قوله حدثنا الى اخر الباب فتامل هذا الكلام
ثم قوله ما جاء موصولة او موصوفة وقوله جاء صلة او صفة ويحتمل
ان تكون استفهامية بمعنى اي شيء جاء كما في قول البخاري باب كيف
كان بدء الوحي قال في جمع الوسائل والخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون
اللام في اللغة التقدير المستقيم المراعي للحكمة يقال خلق الخياط الثوب
اذا قدره قبل القطع ومنه قوله تعالى فتبارك الله احسن الخالقين ويستعمل
في ابداع الشيء من غير اصل ولا احتذاء والمراد به من غير احتذاء والمراد به
هنا الصورة والشكل قال في جمع الوسائل والمراد بالخلق الاثر المجعول
الذي هو صفته وهو انسان الكلام والاضافة للبيان وهو تعبير موهم
والاحسن ان يقال الخلق في الترجمة مضاف الى مفعوله والمعنى باب ما
جاء من احاديث وردت في بيان خلق الله تعالى صورة رسوله لا ما خلقه

الحلاه

ونبيه الاكرم صلى الله عليه وسلم على الوجه الاتم اهـ وأما الخلق بضمتين او بضم
فسكون فهو الطبع والسجية وهو صورة الانسان الباطنة واوصافها
ومعانيها وقوله رسول الله هو الموجود في النسخ المقروءة على المشايخ
وزعم بعضهم انه وقع في اكثر النسخ في خلق النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض
النسخ الرسول تنبيه اعلم ان مرجع ما ذكر المؤلف من اوصاف الجمال
والكمال الى نوعين ضروري لا اختيار للعبد فيه ككمال خلقته وحسن صورته
ويلتحق بهذا ما تدعو اليه ضرورة الجبلة كنومه وغذائه ولباسه ومسكنه
ومنكحه وماله وجاهه وكسبي وهو ما يحصل به الاخلاق العلية والآداب
الشرعية كالدين والعلم والحلم والشجاعة والكرم والعفو والحياء والمروءة
والوقار والتؤدة والصبر والشكر والزهد والتواضع والرحمة والشفقة
والعدل وحسن الادب والمعاشرة وانما ابتدأ المؤلف رحمه الله تعالى
بالنوع الاول وهو ما يرجع لكمال خلقته وحسن صورته مع ان العبرة
شرعا وطبعا انما هي بصفات الخلق [illegible] في الجزء الاثر به
ولذا سمي الكتاب كله بالشمائل جمع شمال بالكسر بمعنى الطبيعة
تسمية للكل باشرف جزئيه اقتداء بالقدماء من عنوان المطالب غالبا
فهو كالدليل عليه في المحاسن الظاهرة وآيات عن المحاسن الباطنة ولذا
قال بعض من رآه يوما والله ما وجهه بوجه كذاب

لو لم تكن فيه آيات مبينة ۞ لكان منظره ينبيك بالخبر

ولذلك ورد اطلبوا الخير والمعروف عند حسان الوجوه ووجهه
العلماء بان الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وقال بعضهم

في نسخة الاختيار

وقال ذا اخرج البغوي :: [illegible] رسول [illegible] :: [illegible] في كل قضية :: سمعتم حديثا [illegible]
[illegible] النبيل المنبية :: وانما [illegible] الطيور الشمول [illegible] عند حسان الوجوه .. وقد [illegible]

لقد قال الرسول وقال حقا ۞ وخير القول ما قال الرسول
اذا الحاجات عزت فاطلبوها ۞ الى من وجهه حسن جميل

اعتمدوا وجه النبي الجميل
تجد في حماه الرجية :: [illegible]

واخرج الترمذي في الشمائل قال ما بعث الله تعالى نبيا الا حسن الوجه
حسن الصوت وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم احسنهم وجها واحسنهم
صوتا وفي [illegible] ذا الحديث الغالب مقبول والنادر لا حكم له واما
كمال الصفات الظاهرة اول ما يبدو من الانسان ويدل على احواله بها
بخلاف الباطنة انما تدرك بالمخالطة والتجربة وأما ما اقتصر عليه
هو بقية الترمذي اعلم ان المؤلف ذكر في الباب اربعة عشر حديثا خرجها
عن ثمان من الصحابة انس بن مالك والبراء بن عازب وعلي بن ابي طالب وهند
ابن ابي هالة وجابر بن سمرة وابي هريرة وابي الطفيل وابن عباس رضي الله
تعالى عن جميعهم وابتدأ بحديث انس فقال حدثنا ابو رجاء قتيبة بن
سعيد عن مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك
[illegible] ترجمته في باب الخلق انه سمعه يقول الخ ما ذكر ان [illegible]
ويوجد في نسخ المغاربة بين الترجمة [illegible] وهذا السند سواء على [illegible]
الى المتن ولعل ذلك [illegible] بعض النساخ في [illegible]
[illegible] ان لا يكتب في [illegible] الواجب ان لا يتبع [illegible] في الاصول اصلا
ولو [illegible] فهو [illegible] ولو من [illegible] فانه لا يغير بل ينبه عليه
[illegible] وحاصل السند المذكور ان [illegible] على [illegible]
سنة اربع وثمانين واربعمائة [illegible] سنة احدى
وستين واربعمائة [illegible] ثلاث وعشرين سنة في [illegible] وعلى [illegible]

سبع وستين واربعمائة وبين الاخرين ست وستين وعلى الزمخشري سنة احدى
احدى وسبعين واربعمائة وبينهما اربع وستين قال كل واحد من الثلاثة في
اخبرني الحق اعني قال اخبرني ابو سعيد قال حدثنا ابو عيسى وهو المسيح
قال حدثنا ابو رجاء الخ **واعلم** ان المقام يستدعي ذكر جميع احواله
وسيرته صلى الله عليه وسلم من مولده الى ان بعث بعد اربعين سنة ولنذكر
ما لا غنى عنه من ذلك **فنقول** هو صلى الله عليه وسلم ابو القاسم محمد بن عبد الله
بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي
ابن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس
ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان الى هنا اجماع الامة **وولد**
صلى الله عليه وسلم بعد وقعة الفيل بخمسين يوما ليلة اثني عشر ربيع الاول يوم
الاثنين على المشهور في ذلك كله وقيل بطلوع الفجر قبله او بعده فيكون على
هذا ولد نهارا **قال العراقي** وهو الصواب وجزم به ابن دحية وجمع
الى اخره في شرح البردة **وامه** صلى الله عليه وسلم آمنة بنت
وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب المذكور ونحن نعتقد ان الله تعالى جعل
آباء النبي صلى الله عليه وسلم من الشرك والسفاح من اجل حملهم نوره **قال مجد الدين**
الرازي ان آباء النبي صلى الله عليه وسلم كلهم الى آدم على التوحيد لم يكن فيهم مشرك
يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لم ازل انتقل من اصلاب الطاهرين
الى ارحام الطاهرات **وقال** تعالى انما المشركون نجس فوجب ان لا يكون
احد من اجداده مشركا اه **وبهذا قال المصنف** رحمه الله
لم تزل في ضمائر الكون تختار لك الامهات والآباء

تسمية صلى الله عليه وسلم

مولده صلى الله عليه وسلم

امه صلى الله عليه وسلم

وأرّخ على هذا قوله تعالى واذ قال ابراهيم لابيه آزر ويوجه بقول ابن حجر اجمع اهل
الكتابين على ان آزر لم يكن والد ابراهيم بل كان عمه والعرب تسمي العم ابا بل
في القرآن ذلك قال تعالى وآبائك ابراهيم واسمعيل مع انه عم يعقوب بل
لو لم يجمعوا لامكن ذلك لوجب تأويله جمعا بين الاحاديث **واما** اخذ بظاهرها
من كتابي البيضاوي فغفلة منه اه **وأرّخ** ايضا على ذلك الاحاديث الصحيحة
من انه صلى الله عليه وسلم قال لعمه ابي طالب عند موته قل لا اله الا الله
كلمة اشهد لك بها عند الله فكان آخر كلامه ان قال انه على ملة عبد المطلب
يقول شيخنا المحقق في شرح همزية انه لم يكن كلامه على ملة عبد المطلب
انه كان كلامه ان عبد المطلب لم يدرك البعثة فكان على ملة ابراهيم وابو طالب
ادرك البعثة فلا تنفعه ملة عبد المطلب والله اعلم اه **وأرّخ** عمن تقول
من اهل الحجاز سفاح ما ذكره اهل السير من ان برة ام النضر كانت زوجة
ام النضر هو خزيمة ثم خلفه عليها بعد موته عنها ولده كنانة وهو
ابو النضر فتزوج كنانة زوجة ابيه خزيمة وهي التي ولدت له النضر احد
اجداده صلى الله عليه وسلم لقول المصنف فيما ياتي الذي كان في الجاهلية
لتشريع متقدم فنهى الله عنه بقوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما
قد سلف اي من تحليل في الجاهلية الا تحليل **وجوابه** ...
نسب المصطفى الا ... قبل ... ونهي عنه ... الا ما قد سلف
فهو ... في الجمع بين الاختين الا ما قد سلف فيباح
وقد جمع يعقوب بين راحيل واختها اه **واجاب** الحلبي بان ... في
خلف عليها كنانة غير برة ام النضر وانما ... على ... بيان ... تسمية

وفاة ابيه وامه صلى الله عليه وسلم

وتوفي عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم قبل وضعه باشهر
وتوفيت امه وهو ابن ستة اعوام **قال ابن حجر** في حديث جمعه غير واحد من
الحفاظ ولم يلتفت لمن طعن فيه ان الله احياهما له فآمنا به خصوصية
لهما وكرامة له صلى الله عليه وسلم وقد اجيب عما مع ان اهل الفترة

احياء ابويه صلى الله عليه وسلم

لا يعذبون الجواب بذلك لم يجعل لا اهل الفترة ثمان غاية امرهم انهم الحقوا
بالمسلمين في مجرد السلامة من العقاب واما مراتب الثواب العلية فهم بمعزل
عنها فالحكم برتبة اهل الايمان زيادة في شرفهما لحصول تلك
المرتبة لهما وكان صلى الله عليه وسلم في كفالة جده عبد
المطلب وارضعته امراة من بني سعد بن بكر يقال لها السعدية بنت ابي ذؤيب
وصح ان حليمة وغيرها اسلامهما والسقاء ابنتها الشيماء **قال**
المناوي وفي الف مغلطاي في اسلام حليمة مؤلفا حافلا وكان زوجها
الحارث بن عبد العزى من بني سعد بن بكر بن هوازن ثم من قيس ثم من مضر ثم
من عدنان من ولد اسمعيل بن ابراهيم الخليل عليه السلام وقدم

زوجها واخوها من الرضاعة صلى الله عليه وسلم

على رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة واسلم وحسن اسلامه وكان له اخ اسمه
ابو رغال يغري على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبر بمراز من اسلم وقيل
بعد مقتله **ولما** شب صلى الله عليه وسلم ورعى ردته حليمة الى امه **ولما**
بلغ له ثمان سنين وشهران وعشرة ايام توفي جده عبد المطلب فكفله
عمه ابو طالب بن عبد المطلب وكان شقيق والده عبد الله **ولما**

كفالة ابي طالب

اتت له اثنتي عشرة سنة وشهران وعشرة ايام ارتحل به ابو طالب تاجرا
قبل الشام ولما اتت له خمس وعشرون سنة وشهران وعشرة ايام خطب

الى

تزوجه بخديجة

الى خديجة نفسها بنفيسة بنت منية قبل الوحي خمسة عشر سنة وكانت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسع واربعون سنة وثمانية اشهر واولاده منها ستة القاسم وبه
كان يكنى والطاهر ويقال ان اسمه عبد الله وهما توفيا وهما رضاع ويقال بل رابع
ابنه الطاهر ان ركب الراتبة ويسمى على النجيب وفاطمة اصغرهن وزينب ورقية وام
كلثوم فتزوج علي فاطمة وتزوج ابو العاص ابن الربيع زينب وتزوج عثمان رقية
وبعد موتها تزوج ام كلثوم **واما** ابراهيم ابنه فامه من مارية ولم يتزوج صلى الله عليه
حتى ماتت خديجة ونساؤه اللاتي دخل بهن بعد خديجة عشر نظمهن بعض
الشيوخ شيخنا بقوله

ازواج النبي بعد موت خديجة · عشر على الولاء
سودة عائشة المكي [illegible] · حفصة زينب (بنت خزيمة) ام سلمة
وبنت جحش زينب جويرية (بنت الحارث) · ام حبيبة (بنت ابي سفيان) ورملة
صفية (بنت حيي) ميمونة (بنت الحارث الهلالية) · ومعلم من عرب سوى صفية

ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وثلاثين سنة بنيان الكعبة
وتنازعت قريش فحكم بينهم ولما اتت له اربعون سنة وبعثه الله تعالى الى
الناس كافة بشيرا ونذيرا امر بالصدع بامر الله وبلغ الى رسالته ونصح الامة **وغز**
الى الثقلين ونصحوا ونزل وايده الله من خوارق العادات ما لم يحصى به امة
صلى الله عليه وسلم الى ان توفي **تنبيه اعلم** ان من اراد جميع احوال النبي التقرين
والاخبار والانباء والسماع عند التنوير كالزمر وعليه ... حنيفة
وعليه النبي عمل المغاربة ورآها بعض المتأخرين انفرقة بينها بحسب احوال التحمل
فيخص التحديث والسماع بما يلفظ به الشيخ والاخبار بما قرئ التلميذ على الشيخ

انظر الصحيح لا فرق
بين الحدا والتحديث
والاخبار والانباء
والسماع الخ

وهو مذهب الشافعي والاوزاعي وجمهور اهل المشرق ثم احدث اتباعهم
تفصيلا اخر فمن سمع وحده من لفظ الشيخ افرد فقال حدثني وسمعت ومن
سمع مع غيره جمع فقال حدثنا وسمعنا ومن قرا بنفسه على الشيخ افرد فقال
اخبرني ومن سمع بقراءة غيره جمع فقال اخبرنا وكثر اخصوا الانباء با
لاجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه وكل ذا مستحسن وليس بواجب
عندهم واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تساوي السماع من لفظه واليه ذهب
مالك واصحابه والبخاري او القراءة على الشيخ ارجح واليه ذهب ابو حنيفة
او السماع من لفظ الشيخ ارجح واليه ذهب جمهور اهل المشرق قال العراقي
وهو الصحيح قال جمع لا ينبغي ان يقال هذا ولا اختلاف اختلاف
محل بان المتقدمين كان لهم فيه قابلية تامة فيما حفظوه فالمرتبة بحسب السماع احترا
كذا كانا مستويين بخلاف الاعتماد في النقل بخلاف المتاخرين لغلبة السهو فانهم
وجوا ان يكون كلما قراءتهم على الشيخ اقوى في الاعتماد قال انس بن
مالك رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل
البائن ولا بالقصير هذا اشارة الى وصفه صلى الله عليه وسلم وفي رواية
تاتي عن انس وصفه كان ربعة وفي خبر البراء كان مربوعا وفي خبر هند
اطول من المربوع واقصر من المشذب ولا منافاة بين هذه الروايات بان في
نفي الطول والقصر ونفي الطول البائن لا اصل الطول اشعارا بانه صلى الله عليه وسلم
كان مربوعا مائلا الى الطول وانه كان الى الطول اقرب كما رواه البيهقي ولا ينافيه
في الله وصفه بانه ربعة لانها امر نسبي والبائن بالهمز من بان اذا ظهر على غيره
او بمعنى بعد او بمعنى فارق والمراد انه لم يكن مفرط الطول فهذا انما هو اول الوجوه

هل القراءة على الشيخ مساوية لسماع لفظه ومعنى دونه او فوقه ثلاثة اقوال

هو صلى الله عليه وسلم

بائن ماشي

بائن ماشي الطوال الا طالهم وان جالسهم كانت كتفه اعلى من جميعهم وهذا الطول
الحسي اشارة الى العلو المعنوي لما كان لا يطاوله احد في رتبة الكمال
بل هو فيها فوق الجميع كان فوق الجميع حسا فلا يتطاول احد عليه صورة كما لا
يتطاول عليه معنى ولينتفي المحذور في هذه المرتبة هذا المعنى
وحركة ربعة ويطلق على ما بين الطوال ويجيء للمذكر والمؤنث
ولا بالابيض الامهق ولا بالآدم اشارة الى صفة لونه والامهق
الشديد البياض الخالي عن الحمرة والنور كالجص والبرص والآدم الشديد
السمرة وهي منزلة بين البياض والسواد والمراد ان بياضه صلى الله عليه
وسلم كان نيرا مشربا بالحمرة وهو معنى خبر مسلم عن انس والحذر عن من كان ازهر
اللون اي ابيض يعلوه اشراق المعاني فالنفي في قوله ولا بالابيض الامهق للتغيير
منفي وفي خبر كان صلى الله عليه وسلم على رضي الله عنه ابيض مشربا وهو
الذي في بياضه حمرة وفي خبر ابي هريرة كان ابيض كانما صيغ من فضة وخبر ابي الطفيل
كان ابيض مليحا مقصدا او شرب الالوان البياض المشرب بحمرة او صفرة
ثم هيئته اما الاول فظاهر في الوجه واما الثاني فلانه لون اهل الجنة في الجنة
فجمع الله للمصطفى بين لا شيئين ولم يكن لونه في الدنيا كلونه في الاخرة كما يعود
احد الحسنيين ولا بالجعد القطط ولا بالسبط اشارة الى صفة شعره
صلى الله عليه وسلم والمراد انه لم يكن شعره شديد الجعودة كشعر السودان ولا
شديد السبوطة كشعر الروم بل كان جعده تثني وجعودة وهي كرة كانه تكسر
فيتكسر قليلا والقطط بفتحتين وكسر الثاني شديد الجعودة والسبط بفتح
السين المهملة وكسر الباء الموحدة وفتحها وتسكن والسبوطة في الشعر ضد

دون اهل الجنة

شعر راسه وشعر السودان شديد الجعودة

المبعوث فهي لا فترات وان كان بين ارسال الرسولين فيه نبي اصلا بعثه
الله على رأس اربعين سنة انقضاخ الى وقت بعثته صلى الله عليه
وسلم اي ارسله الى الخلق لتبليغ الشريعة بعد استكمال الاربعين سنة قال
الحلبي الى ابتداء اخر السنة كغير بعد رأس الاربعين اي اخرها ويسمى
اخر السنة رأسا باعتبار انه مبدا مثله من عقد اخر فالمراد بالرأس
الطرف والاخر كما عليه الجمهور من اهل السير والتواريخ من انه بعث بعد استكمال
الاربعين سنة شم على ما قال المسعودي وابن عبد البر من انه بعث في ربيع
منه وكان مولده ايضا كذلك واما على المشهور عند الجمهور من انه بعث في شهر
رمضان فيكون له حين بعث اربعون سنة ونصف الاربعين سنة فلعل من قال
اربعون سنة الغى الكسر وحكى عياض عن ابن عباس وسعيد
ابن المسيب رحمهما الله انه صلى الله عليه وسلم بعث على رأس ثلاث واربعين
قال في جمع الوسائل ولعل الجمع ان بعث النبوة كان في اول الاربعين وبعث الرسالة
في رأس ثلاث واربعين ويؤيده فاقام اي بعد البعثة بمكة عشر سنين
يكون النبي اي رسولا وثلاث عشرة نبيا ورسولا لان العلماء متفقون
على انه صلى الله عليه وسلم اقام بمكة بعد النبوة وقبل الهجرة ثلاث عشرة سنة
وسيأتي في باب سنه عليه السلام رواية اقام فيه بمكة خمسة عشرة سنة
وغير هذا وفي قوله اقام بمكة عشر سنين يحتاج الى تاويل وهو ما ذكرناه
ويحتمل ان الراوي اقتصر على العقود وترك الكسر ولا خلاف في قوله وبالمدينة
عشر سنين لكن يشكل على التاويلين قوله فتوفاه الله تعالى اي
قبض روحه على رأس ستين سنة لانه يقتضي ان يكون سنه ستين والمشهور

والمرجح

ربع بعث صلى الله عليه
وسلم في شهر ولادته
او في شهر رمضان

١٢

والمرجح انه ثلاث وستون وقيل خمس وستون وجمع بين رواية الخمس
عشر بعد سنتي المولد والوفاة ومن روى ثلاثا فالمراد بعد منها ومن روى ستين الغى الكسر
قال في جمع الوسائل واعلم ان ابتداء التاريخ الاسلامي من هجرته صلى الله
عليه وسلم من مكة الى المدينة وقدوم المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة خلت
من ربيع الاول اهـ تنبيهات الاول علم مما تقدم ان نبوته كانت
بعد الاربعين سنة من عمره وانها متقدمة على رسالته بثلاث سنين قال ابن
حجر وبه صرح ابو نعيم وغيره وكان في البداءة اقرأ نبوته وفي المدثر رسالته
اهـ وفي خبر قوله عليه السلام كنت نبيا وادم بين الروح والجسد وهو
يقتضي وصفه بالنبوة قبل وجوده ثم انه لا منافاة بينهما لان نبوته
بعد الاربعين كانت في عالم الاجسام والشهادة ونبوته قبل وجوده كانت
في عالم الارواح والغيب قال السبكي فان قلنا النبوة وصف لا بد ان يكون
الموصوف به موجودا فكيف يوصف به قبل وجوده قلت قد جاء ان الله خلق
الارواح قبل الاجساد فقد تكون روحه الشريفة اشارة بقوله الى الوصف
واخبار عنها من قبل خلق ادم مما نبيا وكتب اسمه على العرش ليعلم
ملائكته وغيرهم كرامته عند ربهم ومن فسره بعلم الله بانه سيصير نبيا
لم يصل لهذا المعنى فان جميع الانبياء يعلم الله نبوتهم في ذلك الوقت وقبله
فلا بد من خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم لاجلها اخبر بهذا الخبر انتهى
باختصار الثاني من تبعه صلى الله عليه وسلم مع قلة تبعه بعثته عمره كثير
قال العلماء انه صلى الله عليه وسلم توفي عن مائة الف واربعة عشر الفا
من الصحابة كلهم رواه وروى عنه ووقف معه في حجة مائة الف وعشرة

ابتداء التاريخ الاسلامي
من هجرته صلى الله عليه وسلم

توفي صلى الله عليه
وسلم ثلاث وستون
على الصحيح

كثيرا لانه عم صلى الله عليه
وسلم
توفي صلى الله عليه وسلم
عن مائة الف واربعة عشر الفا
وقيل عن عشرين مائة الف

وعشرون الجار والله اعلم عرف من لم يعرف معه ونوح عليه السلام مع طول
لبثه في قومه قال الله تعالى وما امن معه الا قليل ثم اكثر امتي امته صلى الله
عليه وسلم اقصر اعمارا واكثرهم اجورا الباقية الفي خير من الف شهر وتوفي
غزى صلى الله عليه وسلم بعد البعث سبعا وعشرين غزوة واما بعوثه وسراياه
فنيف على الستين وفيه عظيم من المعجزات ان كلا من وكذا والترتيبة حليفة
نصيبه وامته فهو صلى الله عليه وسلم وقد سرحم شيخ شيوخنا الامام عبد الله
الاعيانتي حيث قال مفتهما

الا يا رسول الله ان تلتفت حبيبة ... ومكة للاحزاب هز جلالها
حلفت بهم ثم كرا مثر له ... بهم مطايا الواخ بان كلالها

وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء الجملة حال من مفعول توفاه
واخرج ابن سعد باسناد صحيح من ثابت عن انس قال ما كان في راس
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثمان عشرة شعرة بيضاء
واما ما جاء من نفي الشيب وما في لم عنه ما اعرف في راس رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولحيته الا اربع عشرة شعرة بيضاء واما ما جاء من
نفي الشيب في رواية فالمراد به نفي كثرته لا اصله ومن ثم لم يخ عن انس ولم
يتبينه انه بالشيب ومقتضى اصول الراجح صلى الله عليه وسلم ان لا يكون
فيه شيب قبل اوانه ولذلك قال الراوي يا ابا رسول الله قد شبت فقال شيبتني هود
واخواتها فيعين انه صلى الله عليه وسلم انه انما نقل قبل اوان الشيب لما رض
اهتمامه بامر امته كما يستاح ابطاحه ان شاء الله الا انه مع ذا الحلم بلغ تغييره
وانما لم يظهر فيه شيب قبل في حكمة ملة تغييره مع ما ورد من ان الشيب

وقار

شيبتني هود

وحكمة قلة شيبه صلى الله عليه وسلم

وقار ونور ومن ثم من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة ان الفضلاء ابتهجه
بالرجع غالبا فلا تفضل الملابسة الكاملة لصاحبه من ازالته بهجة الشباب
ورونقه والمحافظة بالشيوخ الذين يكرهون الشيب فيهم عيبا لانه يدل على الضعف
ومفارقة قوة الشباب والنشاط. واما ما ورد من امر صبغ من كان من الصحب
صلى الله عليه وسلم شيبا له فلا يستحق عمل لخلافه قال في جمع الوسائل
لان الكراهة الطبيعية خارجة عن الامور التكليفية قال المصنف رحمه
الله حدثنا حميد بن مسعدة البصري بفتح الباء وكسرها قال ثنا عبد الوهاب
الثقفي عن حميد عن انس يعني ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ربعة بمعنى المربوع اعفو والتانيث باعتبار النفس فقال
رجل ربعة وامرأة ربعة ومعناه المتوسط بين الطويل والقصير فقوله
وليس بالطويل ولا بالقصير كالتفسير لقوله ربعة والمراد ليس بالطويل
البائن ولا بالقصير المتردد فلا ينافي انه اطول من المربوع كما تقدم في
رواية ليس الخ يدوي وان ميكون خبرا بعد خبر حسن الجسم اي
جميله تعميم بعد تخصيص ومن حيث بعد خبر اي لونا ونعومة والاعتدال في
الطول والجسم وكان شعره ليس بجعد ولا سبط جعلهما مثلا للشعر
للشعر ومبالغة لصاحبه قال في جمع الوسائل الظاهر ان نسبتهما
هنا على الحقيقة وهما على حذف المضاف او للمبالغة اسمر اللون
قال العراقي هذه اللفظة انفرد بها حميد عن انس ورواه غيره
بلفظ ازهر اللون ثم ذكر الى من روى صفة لونه صلى الله عليه وسلم غير انس
فكلهم وصفوه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر صحابيا اه وعلى

تنون معاذ الى الرواية بالمراد بالحمرة الحمرة التي تقارب البياض الواقعة
التي هي شرية الحمرة والعرب تطلق على من كان كذلك الاسمر ويدل له رواية
البيهقي عن انس كان ابيض بياضه الى السمرة قاله ابن حجر وبهذا ينتفي
بين هذه الروايات بية والنية فيها **اذا مشى تكفأ** اشارة الى صفة
مشيه صلى الله عليه وسلم وتكفا يتميل الى الا بعض مثله ومرتبته لهمزة
تخفيفا وفي رواية تكفأ بلغة الماضي والتكفو الميل الى سنن المشي
او الى قوام كالسفينة في جريها وسيأتي في خبر علي اذا مشى تقلع
كانما ينحط في صبب وعند البخاري اذا مشى تكفأ تكفوا كانما ينحط من صبب
وفي خبر هند اذا زال زال قلعا يخطو تكفوا ويمشي هونا ذريع المشية
اذا مشى كانما ينحط من صبب والتقلع رفع الرجلين عن الارض بهمة وقوة
لا مع اختيال وتقارب خطا وتكبر وتنثني وجر رجليه فهو رفعهما لان ذلك
مشية النساء والمتنعمين بعد والهون الرفق والمعنى انه كان يرفع
رجليه عن الارض بقوة ولا يجر بهما على الارض وكان يضعهما عليها برفق
وسكينة ووقار وحلم وانا كان تعاب يجر رجله على الارض ومعنى ذريع
المشية واسع الخطوات لا متقاربها كخطوات المختالين **وفي الخضوع**
ان مشيه كان على وجه التواضع على حد من الله التكبر والخيلاء قال تعالى
وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا وقال واقصد في مشيك اي
توسط بين الاسراع والتماوت وقوله كانما ينحط من صبب كناية عن سرعة
مشيه اي كانما ينزل في موضع منحدر والصبب ما يكون الماء جاريا اذا
كان منحدرا من منحني في الاسفل والصبب الحدور كالحدور **ويبهم**

معنى مشيه صلى الله عليه وسلم

التقلع

من هذا ابين عن مشيه صلى الله عليه وسلم وسيأتي باب ما جاء في مشية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيه عن ابي هريرة ما رأيت احدا اسرع في مشيته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانما الارض تطوى له انا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث
ويبهم من قوله كانما الارض الخ انه كان يبادر لمن في مشيته ومعنى قوله
وانه لغير مكترث اي من غير ان يكلف لا انه غير مكترث بالصحابة مهون
مع هون مشيتهم التي **قال المص** حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العبدي
البصري انه ليس من كلام المص بل من كلام بعض التلامذة والاكثر اسى اول
ورملة محمد بن بشار العبدي ولا يحتاج الى ذكره في كتاب بنار وكل منهما التقدير
لم ينقل كذلك فما وقع على لفظ الشيخ من غير زيادة ومنه في ابي داود
ولا طائلة وبهذا اكان بيان الغيبة اذ في جميع الوسائل وهو نسبة الى عبد
قيس قبيلة من ربيعة كما في القاموس ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي اسحاق
قال سمعت البراء بن عازب يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا
على رواية ضم الجيم اذا كان بالمعنى المتعارف من ابه كما في جرابة وقوله
قوله مربوعا خبر اخر او قوله رجلا موطئ للخبر وهو كثير في العرب وفي
القرآن انتم قوم تجهلون انتم قوم مسرفون فيكون قوله مربوعا صفة رجلا
على هذا وان كان وصفا للشعر اذا رجل بكسر الجيم وفتحها وسكونها
بمعنى واحد وهو الذي في شعره تكسر قليل وبوب عليه بعض الشيخ من
كسر الجيم وسكونها فيكون قوله مربوعا خبرا اخر لكان لا لاحتمال الاول **بعيد**
ما بين المنكبين خبر اخر لكان والبعيد ضد القريب ويقرأ مضافا الى ما
والمنكب مجمع عظم العضد والكتف ومعناه عريض اعلى الظهر قاله العصام

وهو مستقلي بعرض الصدر من ثم وضع بعفو الى بعد رحيب الصدر وذلك
وذلك علامة النجابة والقوة والجلالة عظيم الجمة اي كثيفها والجمة
بضم الجيم وتشديد الميم وهي عند جمهور اهل اللغة ما سقط من شعر الراس
على المنكبين واما الوفرة فهي الشعر تصل الى شحمة الاذن واما ما نزل على الاذ
نين ولم يصل الى المنكبين فهو اللمة وعلى هذا قول من قال ٭ يشبه قول الجمهور
الوفرة الشعر لشحمة الاذن ٭ والجمة ان هي بالمنكب تكن ٭
ورسم ما بينهما باللمة ٭ هذا قال جمهور اهل اللغة ٭
وقال الزمخشري في المقدمة الجمة ما تدلى من شعر الشعر الى شحمة الاذن
وفي الصحاح الجمة الشعر المجموع على الراس وظاهره مطلقا وفي ديوان
الادب ان الجمة الشعر مطلقا ونحوه قول العسقلاني ان الجمة هي الشعر اذا
تدلى من الراس الى شحمة الاذن والى المنكبين والى اكثر من ذلك ومحصل
ان في الجمة ثلاثة اقوال ما وصل الى المنكبين وما وصل الى شحمة الاذن وما تدلى
من الشعر الى اي مطلقا فقوله الى شحمة اذنيه انما يليق على القول الثاني
والثالث دون الاول قال بعض ان يكون المراد انها تعطيه اذا جمعت
وصلت الى شحمة الاذنين واذا ارسلت وصلت الى المنكب اهـ وقال
بعض المراد بيان غلظته وعظمه لا بيان منتهى الجمة اي عظيم الجمة
الواصلة الى شحمة اذنيه لا التي نزلت عن ذلك وقد اختلف الروايات
في منتهى شعره صلى الله عليه وسلم فجمع بعضهم الى انصاف اذنيه وفي اخرى
الى اذنيه وفي اخرى الى كتفيه وجمع القاضي عياض بينهما بان ذلك
لاختلاف الاوقات فكان يغفله تارة فيطول وتارة يقصره فيقصر

اذا جمع

الجمة والوفرة واللمة وتفسيرها

واحد الحلة حال من البعل اي حزنوا ناحال كون المعنى في احاديثهم د
واحد المعنى بعضهم ان مرويا ثم وقعت بالفاظ مختلفة ومعنى الكل
واحد ومن المعدل اي حروفها حال كونه بحسب المعنى واحدا
قال العصام وفيه بعد على ان اللفظ المروي لا يقال انه لفظ على حقيقته
قالوا اي قال كل واحد منهم ثنا عيسى بن يونس خرج حديثه الائمة
الستة ويقال ان الرشيد دخل الكوفة ومعه ابناه الامين والمامون
فحدثهما فامر لهما بمال فابى ان يقبل فقال هو لا يقبل
للمامون ... ان يروحا اليه ويقرا ان الحديث عليه ... علما ...
بعشرة الاف درهم فامتنع وظنوا انه استقلها فقال لا ...
... ولا شربة ماء على حديث رسول الله قيل في خمسة واربعين
حجة وغزا خمسا واربعين غزوة عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال
في ابراهيم بن محمد صدوق روى عنه الترمذي والنسائي وابن ماجه من
ولد علي بن ابي طالب من فاطمة او بنا فية والغرض منه بيان نسبه
محمد وهو محمد بن الحنفية المكنى بابي القاسم المشتهر بالعلم والشجاعة والعبادة
وهو ابن علي بن ابي طالب والحنفية امه ... من سبي بني حنيفة
قيل من خمامة ... من اولاد ابنة ... انهم يعرفون ... هذا
اسم لولي ... مع ان ... عليها اهـ قال في ابن ابراهيم كان علي د
قال الواحد في جامعه ... هذا العرض ... انه اسناد ... ليس د
... ليس ... متصلا اذ كان ابن ابراهيم هذا لم يسمع من جده امير
المؤمنين علي بن ابي طالب ... اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم

حكاية يونس ... عيسى بن ...

محمد بن الحنفية

اولاده

قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل الممغط اي المتناهي
في الطول من قولهم امغط النهار اذا امتد واصله منمغط اسم فاعل
انمغط مطاوع مغطه بالتشديد فقلبت النون ميما وادغمت في الميم ولا
بالقصير المتردد اي المتناهي في القصر كانه تردد بعض خلقه على بعض وكان ربعة
من القوم اثبات لصفة الكمال وبعد نفي صفتي النقص تكميلا للمدح وعدم
الاكتفاء باستلزام النفي للاثبات في مقام المدح من مقتضى المبالغة
لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط تقدم معناه كان جعدا رجلا
اثبات لصفة الكمال بعد نفي ضدها ايضا ولم يكن بالمطهم هو المنتفخ
الوجه الذي فيه جهامة اي عبوس من السمن وقيل النحيف الجسم وهو
من الاضداد وقيل في حسنه مثل جمال الخريدي اي عين من نجع الوجه
ولا بالمكلثم هو المدور الوجه كما يسلخ ولما لم يكن هذا على الحلافة بينه
بقوله وكان في وجهه تدوير اي تدوير ما فلم يكن مستديرا كل الاستدارة
بل كان فيه بعض ذلك وعبر عنه بانه كان فيه سهولة والسهولة ضد الحزونة
ومعني بعدما ما غلظ من الارض والحاصل انه كان بين الاستدارة والاسالة
كذا قال البيضاوي وابو عبيد ابيض مشرب اي حمرة والاشراب خلط لون بلون
كان احد اللونين سقي الاخر ادعج العينين اي شديد سواد حدقتهما
مع سعة العين وشدة بياضها قال في شرح بياض البياض وسواد السواد
وفيه بحث اي بين اشكل العين اي في بياض عينيه حمرة ولا ينافي
هذا ما تقدم من شدة بياض عينيه صلى الله عليه وسلم وانما المنافي ما ذكر من
الحمرة لجميع البياض وافراطها في شدة فتكمل ما بحثا كما يليق في باب حكمه مع

صلى الله عليه عن جابر بن سمرة كنت اذا نظرت اليه قلت اكحل العينين وليس باكحل
والعوال ان معنى الكحل في كلامه مكحول مبني على الظن انه مكحول بالكحل وليس
بمكحول وانما كان اكحل بحسب الخلقة وهذا احسن ما اجيب به ان في جمع
الوسائل قلت والاشكال مبني على ان معنى الكحل السواد خلقة من الكحل
بفتحتين لا غير المجوز فيه اجل الكحل في الكحل وهو الذي يعلو اجفان عينيه
سواد مثل الكحل غير اكتحال كما في الصحاح فلعله اكحل من الكحل بضمتين
بعلوهما بن الشمع سوادها خلقي او ان تسود مواضع الكحل كما في القاموس
والاول هو المشهور وليس بالكحل حقيقة وانما يظن فيه عند ابتداء النظر انه
اكحل فالاثبات باعتبار ابتداء النظر الراية والنفي باعتبار الحقيقة ويؤخذ
من ذلك ان الاسود العين يقال بزعم انه كحل الذي هو من حقيقة الكحل كانه صلى الله عليه
وسلم لا يحتاج الى ... والجواب مبني على ان معنى الاكحل بمعنى مكحول
مع ان يحمل معنى مكحول عدا ما مثل اهدب الاشفار جمع شفر بضم اوله وفتح
بينه وهو حرف جفن العين الذي ينبت عليه الشعر قال الشارح والعامة تجعل
الاشفار العين وهو غلط وانما هو الاشفار حروف العين ومعنى اهدب الاشفار الشعر
طويل شعر الاشفار وطويل شعر الاشفار مع الانعطاف هو المسمى بالوطف
بفتحتين الذي وصفه به ام معبد فان الهدب هو الشعر ولا يحتاج هذا الكلام
الى حذف مضاف كما قيل وانما يحتاج اليه في قول الاصمعي انه طويل الاشفار
جليل المشاش والكتد بالجر معنا عطفا على اجرد اي عظيم الشعر والاشعر هو
عم الشعر جميع بدنه ... الاجرد ... الشعر ... بعض ... شعر
كالمسربة والساعدين والساقين وقد كان له صلى الله عليه وسلم في ذلك في اعلى الصدر

نفع كما دل في حديث ... من موضعه صلى الله عليه وسلم باعتبار اكثر مواضعه فجعل الاول
في حكم الاكثر وفي القاموس ان الاجرد اذا جعل وصفا للفرس كان بمعنى قصير
الشعر واذا جعل وصفا للرجل فمعناه لا شعر عليه فلا يتعين الاجرد هنا
بالذي فيه شعر خلافا لمن فسر به وقوله وشرية تمشي الكثيب والقرمش
اذا مشى تقلع كانما ينحط من صبب من الكلام على معانيها واذا التفت
الى احد التفت معا وفي حين متواليا جميعا اي بجميع بدنه اعتبارا
بشان من التفت اليه للكلام او غيره لا يلوي العنق فيفعله ساير ذلك من الخفة
وامارة الخفة وعدم التثبت وفي البيت العراقي
يجيبك اذا ما التفت ... ويمشي يكون عمدا تقلعا
ويعني
ويحتمل ان يكون المراد واذا التفت الى شيء اي شيء كان والله اعلم
اذ الحمل ذا الى الشيء خلفه لا عن يمينه او شماله بين كتفيه خاتم النبوة.
بفتح التاء وكسرها بمعنى الطابع الذي يختم به والمراد هنا موضع اثر الخاتم
به لا الطابع والخاتم الحلي الذي يختم به ومنه قوله تعالى ختامه مسك
وقيل المراد اخره لانهم يجدون ريح المسك اخره واضيف الخاتم الى النبوة
اما لانه علامة النبوة لانه صلى الله عليه وسلم جاء نعته به في الكتب المتقدمة كما
يلوح في حديث سلمان فيكون من اضافة الدال الى المدلول واما لانه علامة
لانه علامة تمامها لان الشيء انما يختم بعد تمامه واما لانه صلى الله عليه
وسلم لما ختم به النبوة كان بمنزلة بيت خبئ فيه النبوة وختم عليه فلا
يصل اليه العدو بسوء فيكون وصونه محفوظة من غيره كما يختم على الوعاء المملو
... اوليا ... الناس ... الى ما ... وسماه ...

الكلام

الكلام على خاتم النبوة في ابوابه بعض مستوفى وهو خاتم النبيين اي خاتم
نبوة النبيين اي علامة تمامها او خاتم نبوة بعينها فلا نبيا احد بعده فلا نبي
نزول عيسى عليه السلام فتابعا لشرعه ولا يتأخر هذا الوجه الاول من
اوجه الاضافة المعروفة ومعنى خاتم هنا خاتم ما تقدم ويحتمل ان يكون
المكسور هنا بمعنى فاعل الختم ومعنى خاتم النبيين انه ختمهم اي جاء آخرهم
فلا نبي بعده ولا يصح هذا الوجه في خاتم النبوة وقيل مثل النبي صلى
الله عليه وسلم النبوة كبيت كمل الا موضع لبنة واحدة ومن البخاري
وغيره مما هو اي من رواية ابي هريرة رضي الله عنه مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل
رجل بنا بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة من زاوية من زواياه فجعل
الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال
فانا اللبنة وانا خاتم النبيين قيل النبوة كدار كمل ... ووجوه الشبه
... والمراد بصورة الدار والنظم بحقيقتها بجميع او صافها وفي كونه
صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين من ابائه ... وما ... بعده وعن ... ...
... من الانبياء قبله ... ... على امته ... ... لا يطلع
على ... ... من ... ... على ... ... مثل
... ... احسن الناس صدرا اما من الجرح
اي احسنهم فيها السلامة ... من كل ... من ... ...
من العيوب الباطنة وقد صح ان جبريل شقه واستخرج منه علقة سوداء
... وقال هذا حظ الشيطان منك واما من الجرح ... فيكون
... الى ... صلى الله عليه وسلم ... الجرح للصدر لانه من ... الانشراح

وهو محل القلب الذي فيه الجوع فيكون من تسمية الشيء باسم محله او مجاوره وتسامح
الكلام على كرمه صلى الله عليه وسلم واخرج اي بمعنى كتاب الجفانة (?) من حديث
سعيد بن منصور والحكم والحكم ابي موسى فلانا عيسى بن يونس بغير اسناد
بلفظ اجود الناس كفا وارحب الناس صدرا والرحب بمعنى السعة فيكون
فيكون المعنى اوسعهم قلبا بمعنى انه لا يمل ولا يضجر قلبه ولا يضيق قلبه من الناس
مع اختلاف طبايعهم فيحتمل انه وقع في رواية المصنف اسقاطه فالرد في جميع
الروايات واصدق الناس لهجة اي لسانا او تحريكه فالمعنى اصدقهم قولا
والينهم عريكة اي طبيعة وزنا ومعنى اي اسهل الناس خلقا وهو اشارة
الى كمال حلمه وحيايه وجمور (?) حلمه وتواضعه مع امته مجولد (?) واكرمهم
عشرة اي صحبة كصحبة اصل للفلانة زيدي على ... وفي بعض النسخ عشيرة
بوزن قبيلة ومعناه وقد روي ان الله اختار القبايل فجعلني في خير من
قبيلة وقال تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم الاية بفتح الفاء
وبيان الكلام على نبوة [illegible] وخلقه وحيايه صلى الله عليه وسلم [illegible]
من رآه بديهة اي رؤية بديهة فهو مفعول مطلق اي اول رؤية من غير
معرفة هابه اي خافه واجله وعظمه لجلالته ومخافته قال العلماء
والمهابة اثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الله تعالى وجلاله ومحبته فان القلب
اذا امتلا بذلك حل النور ونزلت عليه السكينة والبس رداء الهيبة واكتسى
ثوب المحبة فاخذ بمجامع القلوب مهابة ومحبة وخضعت له الاعناق ورمقته العيون
وانست به القلوب ان تمكنت علاه الوقار وان تكلم اخذ بالقلوب [illegible] ولذا
ومكنه الثناء في اولياء الله تعالى لامتلاء قلوبهم بعظمة الله واجلاله وتعظيمه

والمهابة اثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الله وجلاله ومحبته

وفي

وفي الصحيح خيار امته الذين اذا رءوا ذكر الله اي لما يظهر من اثار الهيبة
بانوار قلوبهم بربهم وانسهم به تتمة وفي البردة
كانه وهو فرد في جلالته في عسكر حين تلقاه وفي حشم
اي انه من تشوق اليه ورآه في الجلالة الذي اراد الله فيضطر الى تعظيمه ولا يجد
محيدا عن اجلاله كانه ملك في وسط عساكره وجنوده معروفة بعزة الملك
او ما حوته السلاطين على اعلى [illegible] يلوح قال العلماء ومن عظيم التحلي
كمال مهابته وجلاله رحمة من الله بخلقه ولم يحتج بهم ذلك فكانوا يستحيوا فضحكوا
ولم يقدروا على الانتفاع منه ومع علمهم بكمال جلالته كان يجبر الصحابة
ويؤنسهم وياخذ معهم في تدبير امورهم ويذكر معهم الدنيا والطعام ويمازحهم
احيانا ولا يقول الا حقا ويذكرون اشياء بحضرته من امور الجاهلية فيضحكون
ويضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون وكان جريمهم الا عن حرام وكذا [illegible]
ومن فيهم وكان بالمومنين رحيما وقد جاءه رجل فقام بين يديه فاخذته
رعدة لشدة هيبته ومهابته فقال له هون عليك فاني لست بملك ولا جبار وانما
انا ابن امراة من قريش تاكل القديد بمكة فنطق الرجل بحاجته [illegible]
بقوله لست بملك [illegible] الملوكية [illegible] وبقوله انما انا الخ [illegible]
مفضول [illegible] ومن خالطه معرفة اي خالطه معرفة
احبه لما يكشف من كمال جماله وجلاله وجميع المحاسن الظاهرة والباطنة
وشدة شفقته ورحمته وحسن تدبيره في امته وسبقه في [illegible] التواضع [illegible] على
رضي الله عنه كان صلى الله عليه وسلم يدنيهم ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم ويوليه
عليهم [illegible] ان احدا الخ

الى علیه منه من بابه فهو صابر حتى يكون هو المقصود عنده ومن سواه حاجبه
لم يكن ابو بكر يعد من القول فيرى وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم
ابا وصاروا عنده في الحق سواء **وروى** مسلم عن عمرو بن العاص محبة رسول
صلى الله عليه وسلم وما ملأت عيني منه حياء منه ولو قيل لي صفه
ما قدرت **وعلى** قدر التحقق بهذا تكون المحبة حتى يحب عنده احبابه من
من اهل البيت والتابعين اجمعين ولا يصبر عنه ولا يشبع منه **ذكر** البغوي في تفسيره
ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شديد الحب لرسول الله صلى الله
عليه وسلم قليل الصبر عنه فاتاه ذات يوم وقد تغير لونه يعرف الحزن في وجهه
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غير لونك فقال يا رسول الله ما بي من مرض
ولا وجع غير اني اذا لم اراك استوحشت وحشة شديدة حتى القاك ثم
ذكرت الاخرة فاخاف ان لا اراك لانك ترفع مع النبيين واني ان دخلت
الجنة في منزلة ادنى من منزلتك وان لم ادخل الجنة لا اراك ابدا فنزل قوله تعالى
ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين الاية
وجاء ان عبد الله بن زيد كان يعمل في جنة له فاتاه ابنه فاخبره ان النبي
صلى الله عليه وسلم توفي فقال اللهم اذهب بصري حتى لا ارى بعد حبيبي محمد
صلى الله عليه وسلم احدا فكف بصره **ورحم الله القائل**

اذا لم ارى العين في كل ساعة ... فلم تنتفع العين ان متعت كاملا
تزود من الشوق الشديد فلذاته ... عليك كما فليقع ويروب غراما

والقائل

ارى ساعة الهجر ان يوما وبرهة ... فيخيل لي شهرا وشهرا عاما

اذا غبت

اذا غبت عن العين يجري دمعه ... فلله جفني في المدامع عائما

وحكاية الصحابة في محبته صلى الله عليه وسلم اكثر من ان تذكر ويقول
شارحه بعض من بيان جماله وكماله تفصيلا والعجز من تمام كل من
يريد نعته ان يقول لم ار قبله ولا بعده مثله لانه لا مثل له صلى الله عليه وسلم
كما تقدم في شرح هذه العبارة **قيل** قال علي رضي الله عنه وهو ممن هو
في العلم والمعرفة وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مدينة العلم
وعلي بابها فعبر انه عجز بعض البعض من صفات جماله ونعوت كماله صلى
الله عليه وسلم اعترف بالعجز عن استقصاء محاسن هذا الجناب فلا رجع
ورجع الى القصور عن ادراك كمالات هذا الشفيع المشفع اشارة
الى ان الجناب المذكور في غاية العلو ونهاية الارتفاع في كماله ودوام
استقصاء كما لانه عجز وانقطاع **وقد نص** العلماء على ان حقيقته صلى
الله عليه وسلم من المحجوب من اسرار الحق تعالى لا يطلع عليه في هذه
الدار احد من سواه ولا ملك مقرب وانما ادرك المؤمنون منه كما من صورته المحمدية
فالخلق عاجزون عن ادراك جماله وعقله وحلمه وعلومه وعفوه
وحلمه ورحابة صدره وتواضعه وشفقته ورحمته وجوده **وقد قال**
العلماء رضي الله عنهم انه صلى الله عليه وسلم لما خلقه اجتمعت فيه اقوات الخلق
الخلق في الارض من جميع الصفات اشتمل من ارضها الى فضلها وكان احد
من اهل الارض في احسن صورتهم فهو على حسب قوته ونهاية طاقته فلذلك امتنع
على الجميع لامتناع وصول البشر الى السماء **وقد قال** عليه الصلاة والسلام
لا يعرف حقيقتي غير ربي وفي ذلك رحمة بالعباد كما تقدم **قال** الامام الخزرجي

ما الزم الناس من حقيقته اي وخفي لبس عليهم من نور عقولهم البشرية

بما يخفى بهم من ذلك بعد نعمة عليهم ليعبدوا فرادى وبعظيم اي بعد رحمة من

الله بهم اذ لم يغن بهم مع عدم غناهم بالحقوق لكان بقية نعم والله تعالى ارسله

رحمة للعالمين فكانت النعمة فيه عظمى والرحمة فيما اتفق والله الموفق اهـ

وهذا المعنى يقول شيخنا المحقق في هذا البيت

كتبه ابو محمد بن منصور على علات تقاصر العلماء

وقال آخر

نحن القول بالجناب رفيع ... من بها وله اعجزت الشعراء

وارض بالعجز غاية فعظيم ... عجز من وصله الشعراء

وقال الفارض

كلنا معا النية حلوا معنى العنا ... للبدر عن تمامه لم يجمع

وعلى تفنن واصفيه بحسنه ... يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف

ثم اعلم ان المعنى عموم التشبيه بالملة او معظمه فيما ينبغي ما ذكر

العلماء من ان الذين كانوا يشبهونه صلى الله عليه وسلم اي اشبههم واتقيه بالحجة

وابناه ما الحسن والحسين وجعفر بن ابي طالب والسائب بن عبيد جد

الشافعي وعبد الله بن علي بن علي بن العنقع وكابس بن ربيعة رجل من

اهل البصرة كان انس اذا راه بكى وعبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث

ابن عبد المطلب بن هاشم ومسلم بن معتب بن ابي لهب وعبد الله بن ابي طلحة

الخولاني في ذا خرين من التابعين وذكر ايضا فيهم عثمان بن عفان في الرواية

ومن بعضهم لحية او عنقه بن **قول الشيخ** قال ابن عيسى يريد به نفسه

البعيرى انما يشبهونه صلى الله عليه وسلم

اذ هذه كنية وكان كنيته غلبت على اسمه ويحتمل ان يكون من كلام الراوي

عنه وتشبه به ذا الكلم ذكر الكنية سمعت ابا جعفر محمد بن العبسي يعني

ابن ابي حليفة وهو احد الشيوخ الثلاثة الذين روى عنهم هذا الحديث

يقول الا يخفى انه قال سمعت الاصمعي اسمه عبد الملك بن قريب لغوي

مشهور منسوب الى جده اصمع سمع من جماعة من الائمة منهم

والطبراني وانفقوا انه ثقة وكان ينشر تقشير التقوى لتفسير القرآن

والحديث وكان ما روي انه يبيل استقبل بمجلسه وكان يتلقفه عن ابي

يوسف القاضي يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل

في تفسير هذا الحديث لانه روي كلام الاصمعي ما سمع ولا الاصمعي لم يدرج

في تفسير هذا الحديث ولذا الكلام يراعي ترتيب الحديث في تفسير غريبه

المتغط المتردد بعضه في بعض **قال** الاصمعي ابو جعفر والمح خلافا لزعم البعض

وسمعت اعرابيا منسوب اسمه الى الاعراب اهل البادية من العرب وهم اجمع

من العرب الذين هم اهل الحضر من القرى لمخالطتهم بالعجم يقول في كلامه

تمغط في نشابته بفتح النون وهو السهم والمراد حقيقة وتر القوس

واضافته الى النشابة لانها لحقيقته معنى مجاز اي مدها مدا شديدا

وانما تعرض لتفسير التمغط مع انه بين في الحديث للمناسبة بين معناه

وبين اصل المعنى المراد من الحديث وهو كونه ممتدا والمراد بالحديث انه

جا على من ان يمغط مضارع تمغط بمعنى بزيادة اسم انفعال كان من باب التفعل

والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا فمعقول به لمعنى المتردد كان

اجزاؤه كانت تداخلت وقيل كانه يتردد الشاخص فيه ما لم يعقب

او رجل واما القطط فشديد الجعودة والرجل الذي في شعره
حجونة اي انعطاف اي تثن هو تفعيل من الثني او اي حجونة قليلا
فمعنى قوله بالقطط الاول الذي في شعره تثن لا انه احض قليلا ولا لان
هذا على الاطلاق غير صحيح وصفه صلى الله عليه وسلم فيتعين ما فسره
بقوله واما المطهم فالبادن بالبدن او بالرجح وهو الكثير من اللحم
بمعنى فخم الكثير اللحم وتقدم معنى ذلك والمكلثم المدور الوجه
والمشرب الذي في بياضه حمرة تقدم انه لا ينافي خلطه لون بلون
داخل ان احد اللونين تغشى اللون الاخر فالتفسير بالبياض والحمرة كانه
لبيان الواقع في وصفه صلى الله عليه وسلم والادعج الشديد سواد العين
الا نسب بمقابل المرح قول من قال الادعج شديد سواد العين في شدة بياضها
ولتقدم ان هذا لا ينافيه ما ورد من انه كان اشكل العين والاهدب الطويل
الاشفار على حذف مضاف كما اشير اليه بقولي الاشفار اذ لم يرد احد من
اللغة ان الاشفار من الاهداب بل هي حروف العين كما تقدم والكتد
بفتح التاء او كسرها مجتمع بفتح الميم الاولى وفتح الثانية اسم مكان
الكتفين وهو اي مجتمعهما الكاهل بكسر الهاء والمسربة هو
الشعر الدقيق الذي كانه قضيب ... او يمتد من الصدر وانتهاؤها
الى السرة والشثن بسكون المثلثة الغليظ الاصابع من الكفين
والقدمين يعني تحقيقه والتقلع ان يمشي بقوة اي يرفع رجله
من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا والمراة بالمريض والصبب الحدور
المكان المنحدر من الجبل ونحوه يقال انحدرنا في صبوب بفتح المهملة

وضمها وقيل بالفتح جمع صبب وقوله جليل المشاش بضم الميم جمع مشاشة
... رؤوس العظام اي وهو ما كالمرفق واعلى الكتف والعشيرة الصحبة
والعشير الصاحب ويطلق على الزوج كما نص عليه في القاموس وتقدم
العشير والبديهة المفاجاة اي البغتة ومنه البديهي وهو الحاصل من غير
تروٍ يقول بديهته اي بمعجانته وفي بعض النسخ مفاجاته وهو المناسب
لقوله والبديهة المفاجاة قال المص حدثنا سفيان بن وكيع نا جميع
قال العسقلاني ضعيف رافضي اه واختلف في قبول رواية المبتدع
رواية المبتدع اختلف فيها
والاصح قبولها ان كان ظاهرا ورعا ولم يكن يدعو الى بدعته ولم يكن يروي ما يقويها
ابن عمر ... وقال ابن حجر ... بن عمير بالتصغير
فيه ابو عبد الرحمن العجلي نسبة الى عجل قبيلة ... جماعة
من الصحابة والتابعين وغيرهم املاء اي حال كون جميع ما يليه اي ما يلي
عليها من كتابه اي لا من حفظه او بتكرير لتمييز او مصدر لقوله حدثنا وهو
مصدر ملتبس بمعنى املائه ومما ذكرنا في القرآن والظاهر هو الاول قال
حدثني رجل من بني تميم صفة رجل من ولد ابي هالة صفة ثانية اي من
اولاده واسباطه ... زوج خديجة صفة لابي هالة
او عطف بيان او بدل منه واسمه هند بن زرارة وكان من الشراف في ...
ورثاه في الجاهلية وخديجة هي ام المؤمنين بنت خويلد يكنى صفة ثالثة
لرجل لا للزوج وهو بفتح الياء وسكون الكاف ... ومفعوله الاول ... ابا عبد الله
مفعول ثان فيكنى ... وفي القاموس كناه زيدا وابا عمرو
وبه كنيته بالكسر والضم ... ابو عبد الله هذا مجهول

من الطبقة السادسة ولم يخرج حديثه احد من ائمة الصحاح الا الترمذي
في هذا الكتاب والنسائي وابن ماجه عن ابن ابي هالة شك والطبقة السادسة
لم يثبت لهم لقاء الصحابة واسم ابن ابي هالة من [illegible] الصحابة [illegible]
كذا قاله بعض الشراح قال في جمع الوسايل انما هو من الرواة [illegible]
ابي هالة ولو [illegible] بلا واسطة اما عن الحسن بن [illegible] كما اصطلح على اشكال
وان نقال عن ابن ابي هالة وفي نسخة عن ابن ابي هالة وهو هند ابن ابي هالة
لا انه بلا واسطة واسمه هند وهو [illegible] ابن ابي هالة فيحتمل ان الحسن ينقل
ان ابن ابي هالة [illegible] عليه [illegible] مع ابيه وجده [illegible] انه عن الحسن
بن علي رضي الله عنهما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيد شباب
اهل الجنة وولد في رمضان سنة ثلاث من الهجرة وقيل [illegible] ابوه بايعه
على الموت [illegible] ثم سلم الامر الى معاوية في سنة احدى واربعين
تخفيفا لما اخبر به صلى الله عليه وسلم عنه بقوله ان ابني هذا سيد ولعل الله
ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ومات في سنة خمسين
ودفن [illegible] حسن [illegible] قال سالت خالي يعني اخا امه [illegible]
يعني هند ابن ابي هالة ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه خديجة ام
المومنين وكان وصافا حال بتقدير [illegible] في القاموس العارف
العارف [illegible] عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] يعني [illegible] والحلية [illegible]
[illegible] وانا اشتهي
الجملة حالية [illegible] ان يصف لي منها شيئا [illegible] الجملة

العرف

الحسن بن علي رضي الله عنه سيد شباب اهل الجنة [illegible]

ونعوته الجميلة اي جمع [illegible] وتنوينه للتعظيم والتكثير او للتقليل [illegible]
[illegible] اتعلق به اي اتشبث وافرح به [illegible] وانما قال الحسن
ذلك لانه [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو صبي لا يتحفظ [illegible] الاشياء
بجميع الاشكال والاعضاء فقال [illegible] كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخما مفخما اي عظيما في نفسه معظما في العيون والقلوب
[illegible] بالفخامة فخامة الجسم [illegible] الجثة لانه لم يكن جسيما
[illegible] الكلام على ذلك [illegible] وصاحب جمع الوسايل
[illegible] يتلألأ وجهه [illegible] تلألؤ القمر ليلة البدر [illegible]
[illegible] القمر [illegible] نهاية [illegible] الى انه صلى الله عليه وسلم
[illegible] الانوار [illegible] الليل والنهار
[illegible] قول انس رضي الله عنه [illegible] الذي [illegible] رسول الله صلى الله
عليه وسلم [illegible] المدينة اضاء منها كل شيء [illegible] الحجر [illegible]
من وجهه صلى الله عليه وسلم [illegible] والملاحة
[illegible] رحمه الله [illegible]

لم [illegible] الوجود [illegible] صباح [illegible]
[illegible] وجهك [illegible]

وانما [illegible] ذلك بالبدر [illegible] بقوله

متى [illegible] الداجي البهيم جبينه يلوح مثل مصباح الدجى المتوقد
فمن كان [illegible] او من يكون [illegible] لكامل [illegible]

[illegible] وانما [illegible] الجبين [illegible]
[illegible] في البخاري

عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سُرّ
استنار وجهه كانه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه اهـ قال بعضهم من هذا
ان الاستنارة في وجهه خاصة بوقت السرور كان اطلاقها في كل وقت لا ان
نور النبي صلى الله عليه وسلم ذاتي لازم وكان زيادته في تمامه خاص بوقت
السرور وهذا امر معروف في كل حسن يتجلى حسنه عند السرور الكامل وقيل
دخل صلى الله عليه وسلم يوما على عائشة والسارير تبرق اي تلمع منه فقالت
لشعر الهذلي جئت يا رسول الله انت احق بقول ابي كبير الهذلي ومبرأ
[illegible] واذا نظرت الى اسرة وجهه برقت كبرق العارض المتهلل
وهذا اصل كما قال القاضي ابو بكر بن العربي في سراج المريدين فيما اعني
احسن ما اخذه معنى حقه ووضعه في حقه وقد كان صلى الله عليه
وسلم يعرف غضبه ورضاه في وجهه لشفوفه كالمرآة نقية وفوق النية
ثم اعلم ان تشبيه بعض صفاته صلى الله عليه وسلم بنحو الشمس
والقمر انما يجيء على طريق من التجوز [illegible] لنور صلى الله
عليه وسلم اذ لا يضعف هو الذي [illegible] بالاشكال فيه ولا يقع في الامر
من تشبيهه بالشمس والقمر والسراج فالمراد منه التمثيل فاحسن والبحر
في الوجود وانا ابين كما انه من نوره خلقنا وبه المشارق [illegible]
ونور [illegible] ومعنى المناهج [illegible] ومعنى [illegible] الطوارق
ونور المصون المحفوظ [illegible] بل هو الذي يحيل على [illegible] على حاله [illegible]
[illegible] ولبس المراد حقيقة التشبيه وهو [illegible]
ان وجه التشبيه في المشبه به [illegible] الحقيقة المعنى
الطول من المربوع واقصر من المشذب هو الطويل البائن من التشذيب

والطلعة النخلة الطويلة التي شق جريدها اي البعيد بين الطول (فهو كطول) عظيم الهامة اي
الراس ومن تتم قول علي ضخم الراس رجل الشعر ان انفرقت عقيقته
اي شعر رأسه وفي رواية عقيصته بالصاد المهملة بدل القاف الثانية
وهي الخصلة اذا جعلت ذوائب والمراد الشعر المعقوص وان لم [illegible]
التعريص في العرف والثاني انسب بقوله فرق بالتخفيف قيل من شعر
اي الفاه الى جانبي رأسه فانفرق اي صار مفروقا والمعنى انه [illegible]
وانشقت فيصير من المعروف من قبل اي انفاقها على الفرق فيها والا تفرق
نفسه فلا اي فلا يفرق فيها بل يتركها [illegible] او معقوصة والظاهر هذا مع ما
يسلك في باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوه في مسلم من
ان اهل الكتاب كانوا يسدلون رؤوسهم وانه كان يحب موافقة اهل الكتاب
فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضي ان فرقه
وسدله كان عن فعل لا انفاقيا كما يقتضيه ما هنا الا ان يكون المراد ههنا انه
كان يفعل ولا يفرق الا ان انفرقت ذاتها فيقتضي اي ثم بعد ذلك هو الحال
[illegible] ثم الشيء مقابل يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفره اي تركه
موفرا اي بلا حزقه وقيل يحتمل ان يكون يجاوز من قول [illegible] اي ان انفرق
شعره بعد ما غصه فرق اي تركه كل شيء في مبتته والا فيرق بل العقص
محفوظا كان موضع الذي يجمع فيه هو الا اذنه فلا يجاوز شعره شحمة اذنيه
اذا هو وفره اي جمعه ازهر اللون في الصحاح الازهر الابيض المستنير واسع
الجبين اي واضحه وهو معنى ما في رواية كان صلت الجبين والجبين ما
فوق الصدغ عن يمين الجبهة وشمالها فلكل انسان جبينان والجبهة

والجبهة ما بينهما وقد يطلق الجبين على الجبهة وهو المراد هنا وقيل كناية عن
حلاوة الوجه ونضرته بعضهم جبهته الشريفة صلى الله عليه وسلم وبيانها الخضرة
نجمة وصباحه وانشق افقه والسنا رقته يلوح بيضة يتموج فيه الذهب وفي هذا
التشبيه وصف جبهته المشرقة بتمام الحسن وكمال الجمال وتبرج الناظر
وتطرق بالحل المطالب والتري التاريخ **ويا** ليتني ينسب لعايشة رضي الله عنها

ملو سمعوا في مصر اوصاف خده ۞ لما بذلوا في سوم يوسف من نقد

وصحب زليخا لو رأين جبينه ۞ لآثرن بالقطع القلوب على الايدي

أزج الحواجب الحاجب الأزج هو المقوس كالنون الطويل الرقيق المستوي
بحيث لا تعدو الشعر منه لاخذ من الشئن ولا يستواد والحلق الجمع على المثنى
لان التثنية جمع في المعنى بدليل قوله بينهما عرق الخ سوابغ اي كوامل حال
من الحواجب لانها في المعنى مفاعل اي دقاق وتقويت حال كونها سوابغ وبعضهم
انه منصوب على المدح قاله في جمع الوسائل وانما قال السوابغ مع انه من
اوصاف الازج زج لئلا يتوهم عليه قوله في غير قرن بالتحريك مصدر قرن الرجل
اقرن اي مقرون الحاجبين وفي رواية من غير قرن فيصح بمعنى من والا صح
انه حال متداخلة والمراد انه صلى الله عليه وسلم لم يكن اقرن اي متصل الحاجبين
وانما كان ابلج ما بينهما اي نقيه من الشعر وعورض بحديث ام معبد
رضي الله عنها حيث قالت ازج اقرن وجمع بينهما بانه كان ما كان يبدو
للناظر من بعيد بغير تأمل واما القريب المتأمل فيبصر بين حاجبيه فاصلا
دقيقا فهو ابلج في الواقع اقرن بحسب ما يبدو للناظر اذا كان بعيدا او من
غير تأمل **قال** ابو نعيم وغيره والعرب تستحب البلج والعجم القرن وذكر

العرب

العرب ابلج وبعضهم زاد **قال** في جمع الوسائل وكأنه جمع بين العرب الخرافة
العرب وظرافة العجم صلى الله عليه وسلم بينهما عرق يدره الغضب
اي يحركه ويظهره وفي بعض النسخ لا الغضبة التي عليها مدار حماية
الدين وقمع اهل الشرك وكان النور اذ هو صلى الله عليه وسلم لا يخرج عن حظ
النفس في الرضى والغضب ولا يغضب الا لله وليس غضبه كغضب غيره وبيانه
في حديث مشهور كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغضبه الدنيا وما كان
لها فاذا انتهكت الحرمة لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر لها لا يغضب لنفسه ولا ينتصر
لها و[illegible] في باب التواضع من حديث علي رضي الله عنه لا ينتصر على الحق
ولا بها وركوع في باب الخلق عن عائشة ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا
من مظلمة ظلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله تعالى شيء فاذا انتهك من محارم الله
عز وجل شيء كان من اشدهم في ذلك غضبا اقنى العرنين وفي رواية اقنى الانف
وهما بمعنى واحد والقنا طول الانف ودقة ارنبته وحدب في وسطه والعرنين بالكسر
ولا بالضم فقط يحسبه من لم يتأمله اي يظنه النبي صلى الله عليه وسلم من
نظر الى وجهه ولم يتأمله اشم مفعول ثان ليحسب والشمم ارتفاع القصبة
مع استواء اعلاها واشراف الارنبة قليلا فيحسبه لهم [illegible] والنور الذي علاه
يغلب على الناظر اليه من غير تأمل حسنه وسطوعه [illegible] القصبة
والداعي النظر اليه بتأمله [illegible] ذلك وبعضهم من [illegible] انه كان لا فيه التشريف
استغراق [illegible] وحقيقة الحوراء والكرسية [illegible] زينة الغرر المحمودة من
[illegible] والقصبة ارتفاع وحسن وحدب الوسط والطول الغرر المعتدل
السالم من التطويل وان له نورا يعلوه يجعل حسنه يحسبه من لم يتأمله اشم

> اي صح
> له نور يعلوه الخبر ان
> لعرنين اصل

أعني القصيرة **كث اللحية** أي كثير شعرها وفي رواية كثير اللحية وفي أخرى عظيم
اللحية ومعلوم أن عظم اللحية بلا طول غير مستحسن عرفا وأن الطول الزائد
بأن يكون زيادة على القبضة غير ممدوح شرعا وفي الشمائل في رواية النبي
صلى الله عليه وسلم قول بين العارضين مع نعته صلى الله عليه وسلم قد ملأت لحيته ما بين
هذه إلى هذه أي من هذه الأذن إلى هذه قد ملأت نحره أي عنقه والأول إشارة إلى عرضها
وانتفاء الثاني أي طولها فقال ابن عباس في رواية في البغوية ما السلعا
أن تعفيه مونة هذا **سهل الخدين** أي سائل الخدين غير مرتفع الوجنتين **وروى**
البزار والبيهقي كان أسيل الخدين **ضليع الفم** أي عظيمه وواسعه وهو ممدوح في
عموم العرب وفي مسلم في حديث جابر بن سمرة قلت لسماك بن حرب ما ضليع الفم
قال عظيم الفم والضليع في الأصل الذي عظمت أضلاعه فاتسع جنباه ثم
استعمل في موضع العظيم وإن لم يكن ثمة أضلاع وفيه إيماء إلى الفصاحة
والبلاغة **وقيل** ضليع الفم كناية عن كمال الفصاحة وتمام البلاغة
وقيل معنى ضليع الفم عظيم الأسنان شديدها وأنكر هذا معتقدا الاول
أي ... بعضها على بعض ولا انقلاعها لأنه غير محمود والمحمود
تفرقها وانه يسهل البدوة وبلا تساع الدخية **مفلج الأسنان** بالفاء
أي منفرج ما بين الأسنان ويروى أفلج الأسنان والمراد
من أفعل هنا التفضيل وإنما جاء الوصفان المذكوران على وزن أفعل كما جاء مفعل
وفي رواية ابن سعد مفلج الثنايا بالتوحيد وفي حديث ابن عباس أفلج
الثنيتين إذا تكلم رئي كالنور يخرج من بين ثناياه **قال** بعضهم المراد
بالثنيتين العليتان دون السفليين لأن الفرج خاص بالعليين مرويان

مفلج

لحيته صلى الله عليه وسلم

عظم اللحية من غير أن يكون بحيث يستحسن عرفا دون الطول

فمه صلى الله عليه وسلم

أسنانه صلى الله عليه وسلم

مفلج الأسنان وعليه مفلج الثنايا فرجع لرواية ابن عباس لأن انفراج الأسنان
كلها غير محمود وعليه الكلام في آخر حديث مثل حب الغمام عن شكل حب الغمام
وفي رواية ابن عساكر كان إذا افتر ضاحكا افتر عن مثل سنا البرق كان لا أسنانه
صلى الله عليه وسلم غاية البياض والبريق واللمعان وفي رواية الشعب
والعسب ... ودقة أسنانه وصفاء لونها وعذوبتها **قال**
أي مما أخرجه أبو نعيم أنه في ليلة ... بالمدينة ... منها
منها **وأخرج** أحمد وغيره أنه صلى الله عليه وسلم ...
... وقال مجاهد ... الجنة ... صلى الله عليه
وسلم ... على ...
... أو مفروق المغارم ... الحبيب
... **خالفه** أي عالمهم ... فقنوح ما فعلوا حين
... الحبيب ... صاحبها وما فيه عبثه
... لكان الحبيب ... فيه ذا ... فقال
أكان ... على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ... والعيثا
... على ... ثم ... على ...
... يعني ... على ... وكان ...
... في ... ورضعاء ...
... أي الإبل وكان ... **دقيق المسربة وأن عنقه جيد دمية**
في صفاء الفضة الجيد هو العنق مجازا بينهما لكراهة التكرار والمقطع
والدمية ... الصورة من العاج والمستعمل هنا في مطلق الصورة المنقشة

صح
مرفع

يوثق في تغنيه بتشبيه عنقه بجيد الدمية في الاستواء والطول والاعتدال وحسن التشكل وحسن الهيئة والكمال وبياضه في اللون والاشراق والجمال
فقوله صفاء الفضة خبر بعد خبر لكان اشارة الى بياض فضته صلى الله عليه وسلم **و**الى ان بياضه كان في غاية الصفاء **معتدل الخلق** يحتمل ان يكون اشارة الى ان خلقه الشريف يعادل بعضه بعضا في الحسن اوالى انه معتدل الخلق في جميع الاعضاء فيكون اجمالا بعد تفصيل والمقصود تنبيه **بادن** اي ممتلئ البدن بعضه غير فخم والضخامة مذكورة بعد ذكر الاعضاء **و**قد تحمل بالبدن فان كان المراد بالبادن السمين لكن قوله **متماسك** اشارة الى ان عظم تلك الاعضاء لم يخرجه عن حد الاعتدال وان كان المراد بالبادن السمين فلا يعارض قوله متماسك انه يبين بمعنى حتى اللحم بان السمن خارج عن مذموم عند العرب مكروه في النظر ان يكون معتدل الخلق بين السمين والنحافة ومنزه عن الظلام والخلاف في انه ليس او لا لعظم فالسرد في جمع الوسايل **واما** قوله في شرح قوله فخما مفخما انه صلى الله عليه وسلم زاد في نحافته في اخر عمره لما انبه انه جميع سؤله واراحه من غم امته فضعيف او غير صحيح فان غاية ما ورد انه نقل في بدنه حتى كله اكثر حلاله وهو جالس وكيفيا بالغير ما ذكر من التقليل مع طريان في انه كان متواصل الاحزان وابن العكي فيشير لدراحة **وقوله** تشتي مرح واخواتها نعم من المعاني من فصيح الفصيحة في المحبوب فيشغله الفرح والسرور ويجيبه عن الملابسة والعاقبة ويكون التنغص الرينفرم والفرح به ام البه فيمشي جنه **و**قد مشى ابن بيل البسطامي لزيارة رجل من القوم فيسعه به من سبح فيلا داه وجهه سبيلا منه عن القوم عليه فتنوس الى حل فيه ذلك فقال لها بان بهد
العن

العين فيبص الى سعادته من سبح فان ليمنه من وجهه **وحكي** الطائف المنس نقلا عن الشيخ ابي العباس المرسي قال كان في بلاد المغرب ولي من اولياء الله تعالى فتكلم على الناس من فوق المنبر بما يتكلم على الناس فجاء الرجل مكتوف الى الناس من الرجل في مرتاد الزيل وهو كان الترب فلم يشعر به الشيخ **فقال** من فوق المنبر فلانا بالقرب منه الممتنع اصحبه **و**قيل لبعض التابعين ما هذا اليمين فقال انك لم تكن انه نعم صلى الله عليه وسلم وما اخصهم انه تعلق به ازددت منه **و**قال بعض العارفين كل الانس فيه اذ عبد الله والاتوا ملقيه لعابيان واحوفيان زاد ليمنه **وقال عياض**

• وما زاد في هر باذنيها • وكرت باخمص لحالة الذنيا •
• م خوي نحن موازي تمما • وان صيرت احمر ليبها •

واما ما ورد من انه يبغض السمين يحمله لما قال في جمع الوسايل اذا افتقنا عن عقيلة ولكنه نعته حبيبة لما يدل عليه رواية يبغض اللحامين والله اعلم **سواء البطن والصدر** بالاضافة والمعنى هنا ان صدره وبطنه فتفاوتان بطنه وصدره كانه عبر على صدره وصدره الكونه عريضا مساويا لبطنه **مفعوله عريض الصدر** لا مركوز فاقبله **بعيد ما بين المنكبين** فيشغل منه قوله عريض الصدر نحم الكرادبيس سمي جنازة **انور المتجرد** بمعنى امي او المنشرح وكسر هذا اي مستوى العضو العاري عن الثوب على الكشف **موصول ما بين اللبة** وهي النقرة التي فوق الصدر **والسرة** **بشعر يجري** كالخط اي يجري وفي رواية كالخيط **عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك** اللحم والمعنى لم يكن على ثديه وبطنه شعر غير ما مر وقوتها على الثديين مس

بين الموضع التجرد على العين او بمعنى العضوية

تأويل ما ورد من انه يبغض السمين

من الشعر لا يناسب انه كان به اصلي خزن بشعر بما اشار اليه بقوله **أشعر الذراعين**
والمنكبين واعالي الصدر اي كثير الشعر فيها او هو طويله فلا يحتاج الى ما تكلم بعضهم
من ان المراد عالي المنكبين من اللحم ليلايم [illegible] بقوله واعالي الصدر ونفي
بعضهم الشعر لا [illegible] ووصف بانه عليه الصلاة والسلام كان ينتف شعر ابطيه
شعر قال ابن حجر الذي نعتقده انه لم يكن لابطه [illegible] كما ثبت
في الصحيح **طويل الزندين** بفتح الزاي وسكون النون وبالدال المهملة
مثنى الزند الذراع ما انحسر عنه اللحم وله راسان الكوع والكرسوع قال
في القاموس الكوع بالضم طرف الزند الذي يلي الابهام والكرسوع طرف
الزند الذي يلي الخنصر وهو الكرسوع وبعضهم
مختصر يلي الابهام كوع وما يلي الخنصر الكرسوع والرسغ ما وسط
ومعنى طويل الزندين طويل الذراعين والله اعلم **رحب الراحة**
اي واسع الكف حسا ومعنى وفيه يقول حسان بن ثابت رضي الله عنه
له راحة لو ان معشار جودها على البر كان البر اندى من البحر
له همم لا منتهى لكبارها وهمته الصغرى اجل من الدهر
وقوله ان يكون البحر يعني [illegible] ومعشار جاء مع [illegible] من الباطل **شثن**
الكفين والقدمين سبقا بمعناه فتليهما الحمد **سائل الاطراف**
اي طويل الاصابع منها ليس بمنقبض ولا منقبضة اي ينقص وروى
بعضهم سابل بالنون وهو لغة في سائل يكيم بن [illegible] بل **وقال** [illegible]
الرواة [illegible] من رجال السند **شائل الاطراف** بالشين المعجمة
من الشول وهو الارتفاع اي مائلة الى الطول وهو يرجع الى رواية وسائل

لهما نصل

ذو الخزن بواو العطف وبالراء وهو اشارة الى فخامة جوارحه كما وقعت
مفصلة في الحديث قال بعضهم في الشمائل واما ذروة [illegible] وان مكانه على حرف
كان الشيء ان صحت الى رواية **خمصان الاخمصين** يقال خمص بالضم
والفتح والكسر خمصا فهو رجل خمصان بالضم وامراة خمصانة اذا كان ضامر
البطن والاخمص القدم معنى خمصان الاخمصين ضامر باطن القدمين
معنى ان وسط قدميه مرتفع عن الارض **و** مثله في النهاية عن ابن الاعرابي
انه عليه الصلاة والسلام كان معتدل خمص الاخمص فلم يزد بحيث يرتفع جدا الا مستويا جدا
لانه اذا كان مكثرا فهو احسن ما يكون واذا استوى وارتفع جدا فهو
ذم وبه يظهر وجه الجمع بين هذه الرواية الى رواية الفتح ذكر هذا الجمع ربي ملا نقله في
الفلاض عياض في الشمائل عن ابي هريرة رضي الله عنه من انه عليه الصلاة
والسلام كان اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له اخمص في بيان الجمع ان
من اثبت الخمص اراد ان في قدمه خمصا يسيرا ومن نفاه نفى شدته **وامسا**
قول عياض ان قوله **مسيح القدمين** ينافي ما قاله ابو هريرة بجعله ان ان اخرى وفي
قوله مسيح القدمين عقب قوله خمصان الاخمصين فلو اريد به انه لم يكن خمص
لكان بينهما تنافيا **و** انما معنى قوله مسيح القدمين انه املس القدمين
ليس فيهما تكسر ولا تشقق وعليه ذا الحمل قوله **ينبو** اي يسيل ويتباعد
ويتجافى **عنهما الماء** وقال ابن الجزري مسيح القدمين الذي ليس بكثير اللحم
فيهما الظاهر جمع الروايات وانظر مع ما تقدم في شثن الكفين والقدمين
شعر بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انك حسن يوم دعا فروا له
اي انقطعت **وقال البيهقي** نعت الله به

ورقة اذ رمى بطرف ابتل الى الله خوفه وابتهاله

ويبكي في الوغى تسكب جيبا ما ارتضى من الروم الشهداء

يحمي خطب الحراب والحرب كم ذات عينه في حلقة ارجاء

وقال في البردة

خلقت نفسه من اجل الجلال الى ان اشتغلت [illegible] ودم

اذا زال زال تقلعا يخطو تكبرا او يمشي متوقرا ربع المشية [illegible] كانما ينحط من صبب سبق لنا الكلام على هذا كله في حديث انس وان التفت التفت جميعا تقدم في حديث علي رضي الله عنه خافض الطرف اي اذا بصر بشيء اذا لم ينظر الى شيء يخفض بصره كان هذا شان من يكون دائم الفكرة لاشتغال قلبه بربه فقوله نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء كانه تفسير لقوله ويحتمل ان يكون وصفا مستقلا اشارة الى نهاية تواضعه صلى الله عليه وسلم وخضوعه وغاية حيائه من ربه وكثرة خوفه وخشوعه وسيأتي من حديث ابي سعيد الخدري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها

قال العراقي

حياؤه يربو على العذراء في خدرها لشدة الحياء

نظره للارض منه اكثر الى السماء خافضا اذ ينظر

واما ما رواه ابو داود من انه صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء فيحتمل ان يقال الاكثر [illegible] الاكثار ويحتمل ان الرفع محمول على توقعه انتظار الوحي في ما ينزل عليه من ربه فيقطع جهة السماء او نظره الى الارض اطول حال السكوت وعدم التوجه الى احد قاله في جمع الوسائل

جل

٢٨

جل نظره الملاحظة من اللحظ وهو النظر بمؤخر العين من الجانب [illegible] الشمال وهو [illegible] والعين ما يلي الصدغ [illegible] مؤخر العين والمراد والله اعلم انه لم يكن نظره الى الاشياء كنظر اهل الحرص والشره بل يغض العينين [illegible] سبيل الى الزينة وزخرفها ويحتمل ان يكون ذلك حال العلماء [illegible] جمع الوسائل

تنبيه ورد ما يدل انه صلى الله عليه وسلم كان يرى في الظلمة [illegible] ويرى من خلفه كما يرى من امامه ويرى في الليل كما يرى في النهار وانه كان يرى في الثريا احد عشر او اثنا عشر نجما [illegible] على الطرق المألوفة [illegible] شرح [illegible] شيخنا المحقق يسوق اصحابه اي يقدمهم امامه ويمشي خلفهم تواضعا واشارة الى انه كالمربي [illegible] احوالهم [illegible] ليتفقد احوالهم او رعاية للضعفاء واغاثة للعجزة وتشريعا وتعليما [illegible] النعال وراءه [illegible] من دينه واخرج الدارمي باسناد صحيح انه صلى الله عليه وسلم قال خلوا ظهري للملائكة

قال العراقي

يمنع ان يمشي خلفه احد [illegible] خلفه ملائكة الله الاحد

وفي بعض الروايات [illegible] اصحابه من التقديم [illegible] والنفس للسوق [illegible] على ارباب الجاه واصحاب الكبر والخيلاء ويبدأ من لقي بالسلام اي يبتدئ [illegible] على من لقيه كان ذلك [illegible] التواضع وقد نص العلماء على ان [illegible] سنة افضل من الفرض [illegible] بتحصيله [illegible] ابتداء السلام [illegible]

قال ابو عيسى حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر هو المعروف

كان صلى الله عليه وسلم يرى [illegible]

خفق النعل [illegible]

[illegible] السنة افضل من الفرض

يتعذر ما شعبة عن سماك بن حرب اخرجا ثمانين من الصحابة قال سمعت
جابر بن سمرة كلاهما من الصحابة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضليع الفم تقدم في خبر هند اشكل العين في نسخة الحنفي اي في بيانهما
حمرة كما تقدم وبيانه حرفي على منهوس العقب ضبطه الجمهور بالسين المهملة
وقال صاحب مجمع البحرين وابن الاثير روي بالمهملة والمعجمة وهما متقاربان
اي قليل لحم العقب وهو بفتح [illegible] العين المهملة وكسر القاف مؤخر القدم قال
شعبة المذكور في السند قلت لسماك شيخه ما ضليع الفم قال عظيم الفم
على هذا الاكثرون وقيل عظيم الاسنان كما تقدم قلت ما اشكل العين قال
طويل شق العين بفتح الشين المعجمة قال عياض هذا وهم من سماك والصواب
ما اتفق عليه العلماء وجميع اصحاب الغريب من ان الشكلة حمرة في بياض العين
وهو محمود عند العرب جدا والشهلة بالهاء حمرة في سواد العين قلت ما منهوس
العقب قال قليل لحم العقب في القاموس المنهوس من الرجال قليل اللحم منه
قال ابو حدثنا هناد بن السري حدثنا عبثر بعين مهملة مفتوحة ثم باء
موحدة ثم ثاء مثلثة مفتوحة ثم راء ابن القاسم الذي يعرف بالتصغير عن
اشعث يعني هو من الكلام الراوي [illegible] ابن سوار ولم يقل الاشعث
ابن سوار محافظة على لفظ الشيخ من غير زيادة وهذا من ادب في رعاية الامانة
كما تقدم وسوار بتشديد الواو وروى له مسلم والترمذي والنسائي و
ابن ماجة واخرج البخاري حديثه في التاريخ ونقل [illegible] انه ضعيف غير صحيح
عن ابي اسحاق عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة
اضحيان بالتنوين اي مقمرة وهو صفة لليلة اي مقمرة وانما صرف مع زيادة

الحمرة في بياض العين محمودة عند العرب [illegible] الشهلة الخ

الالف والنون لانه ليس ممن وزنه فعلان وانما جرى من افعلان مع انه جار على
مؤنث اضحيانة وقيل الليلة بالتنوين او لانه من [illegible] اضحيان بالتنوين [illegible]
[illegible] العسقلاني انه يقال لليلة اضحيان وهي المقمرة من اولها الى اخرها
ولا تشكل ان تزول القمر لما ذكر الليلة اعم [illegible] وعليه حلة حمراء
فجعلت انظر اليه والى القمر فهو عندي اشارة الى قوله [illegible] لبيان الواقع
والا [illegible] باعتقاده [illegible] احسن [illegible] مثل [illegible]
نور النبوة خلافا لعمي العصاة الذين احتجب عنهم عز وجل بقوله وتراهم
ينظرون اليك وهم لا يبصرون [illegible]
لم يقدر على النظر [illegible] الشمس من [illegible]
فهو [illegible] العين بضوء الشمس من [illegible] القمر [illegible]
احسن من القمر لان حسن القمر ونوره وحسن كل حسن في الوجود انما
هو مستعار ومقتبس من حسنه ونوره صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه
وسلم هو المشهود في كل حسن ونوره صلى الله عليه وسلم هو المشهود في جميع
الانوار من شمس وقمر ونجوم [illegible] الشمس والقمر والنجم
[illegible] لنوره صلى الله عليه وسلم **قال شيخنا** الحنفي في شرح
[illegible] ان [illegible] جماله صلى الله عليه وسلم في كل جميل [illegible]
لا يبين [illegible] لسانه وقد نشأ من بعض
[illegible] رحمهم الله [illegible] في قلبه [illegible]
[illegible] رسول الله [illegible] هذا
[illegible] بالقياس على [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] والتشبيه [illegible] الوارد

ومن ذلك فينبغي له تلاوة الذكر للصلاة والطاعة ويجوز بالاشتغال ذلك لتلك
المحكمة في خدمته صلى الله عليه وسلم بل وتشوق **ومنها** سؤال العفو لما
ربما ينبغي لمن زار وليا من اولياء الله تعالى ان يستحضر المنزلة من
حضرته صلى الله عليه وسلم فيكون بذلك زائر الرسول صلى الله عليه وسلم **وقد** روى
ابن المبارك وابن الجوزي عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لم يكن له ظل قط
الا غلب ضوءه ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه ضوء السراج
اهـ ولهذا المعظم له صلى الله عليه وسلم كل معجز ذكر ابن السبع في الشفاء ونقله
القاضي عياض في الشفاء انه لا ظل لشخصه في شمس ولا قمر ووجه ذلك
انظر فيجعله الذي هو مثل صورته في القدر عن [illegible] على الارض
اجلالا له ولان ظل الشخص [illegible] للاستيلاء على الاماكن [illegible] ولحظ
المار عليه وبان الظل ملزوم للظلمة في الجملة بالنسبة الى الفرد
اذ هو [illegible] له وهو صلى الله عليه وسلم النور المنير فلا ظلمة منه كظلمة
وبان الشمس والقمر منه [illegible] فلا يستتران [illegible] اذ هو
المعظم المشفع فينبغي ان يكون [illegible] ولا يقال كيف تنافي
هذا مع انه صلى الله عليه وسلم [illegible] كما ذكر في القران انا نحن نقول
[illegible] فهو [illegible] كما ان الياقوت
حجر ليس كالحجر **كما** قال ابو الحسن الشاذلي رضي الله عنه [illegible]
[illegible] تسمى نورا [illegible] المحقق في شرح [illegible]
في حديث عمر رضي الله عنه يا عمر بن الخطاب اتدري من انا انا الذي خلق
الله عز وجل اول كل شيء من نوري فسجد له فبقي في سجوده سبع مائة

عام فاول كل شيء يسجد له نوري ولا فخر يا عمر اتدري من انا انا الذي خلق الله
العرش من نوري والكرسي من نوري واللوح والقلم من نوري والشمس والقمر ونور
الابصار من نوري والعقل الذي في رؤوس الخلق من نوري ونور المعرفة في قلوب
المؤمنين من نوري ولا فخر اهـ فلما ملأ الانوار والاضواء كلها من نوره خلقت
ولذا [illegible] بالنسبة للعروج بالاصول الجاهل
الحسن [illegible] الجمال اذا تجلى بينهم جمال [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
عليهم حسنه [illegible] بجمال حسنه [illegible] حسنهم [illegible] بارتفاع جلالته
[illegible] جمالهم **ورحم الله القائل** في مدحه صلى الله عليه وسلم

تبدت [illegible] بالحسن اهل الحسن [illegible] الحسن [illegible]
[illegible] جمال [illegible] من وجهه القمر ان الشمس والقمر

وما احسن قول حسان رضي الله عنه في وصفه صلى الله عليه
وسلم لما [illegible] ورجع الى قومه [illegible] ما رايت

[illegible]

لما نظرت الى انواره سطعت [illegible] على بصري
[illegible] انظر اليه على [illegible]
[illegible] من نوره في [illegible] والوجه مثل طلوع الشمس والقمر
روح من النور في جسم من القمر [illegible] في الانجم الزهر

[illegible] الذي رايت [illegible]
[illegible] **قال المؤلف** حدثنا سعيد بن وكيع ثنا احمد بن عبد الرحمن
الرواسي [illegible] واوا من زهير بن [illegible]

محمد التيمي هو من رجال الشمائل ومن رواية لهذا الشيخ عنه قال ابو حاتم
حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه واما زهير بن حرب بن شداد فثقة ثبت
روى عنه مسلم اكثر من الف حديث واخرج حديثه البخاري وابو داود والنسائي
وابن ماجة ولم يكن لمسلم ابنا اسماء قاله في جمع الوسائل نقلا عن العصام عن
ابي اسحاق قال سئل رجل البراء بن عازب اكان وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثل السيف اي في البريق واللمعان قال اي البراء لا بل مثل القمر
بالنصب خبر لكان المقدر ومن تقدم ان مزايا التمثيل في احسن ما يعتبر من
في الوجوه وتنبيه على حقيقة التشبيه الذي يكون وجه التشبيه المستفيد
به انه مراد كونه صلى الله عليه وسلم ابيض وابهى من الشمس والقمر ويحتمل ان يكون
المعنى لم يكن مثل السيف بل كان مثل القمر بل كان احسن كما تقدم في حديث جابر
بن سمرة احسن من القمر ... وبعض النسخ في ... مثل ... وقد ورد في مسلم
عن جابر بن سمرة ان رجلا قال له اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل السيف قال لا بل مثل الشمس والقمر وكان مستديرا قال المص
حدثنا ابو داود ... المصاحفي نسبة الى المصاحف جمع مصحف بتثليث
الميم في كتابتها او بيعها سليمان بن سلم يعني ... قال
اخبرنا النضر بن شميل ... هو ابو بكر محمد بن مسلم الزهري ... ثقة حافظ
ثابت متفق على جلالته واتقانه منسوب الى زهرة بن كلاب
عن ابي ... بن عبد الرحمن بن عوف ... عبد الله او اسماعيل عن ابي هريرة
اسمه على الاصح عبد الرحمن بن صخر الدوسي ... قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابيض كانما صيغ اي ... من فضة بالافضاء ... ان

بياضه

في ابي هريرة ... ثلاثون قولا

البيشابوري ...
ابنه من ...

من النور واما ما قاله بعض ... انه كان يمشي بالعجم كما في رجال الشعر قال
المص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد اماما في الفقه والحديث
قال الشافعي انه كان افقه من مالك الا ان الله ضيعه اصحابه عن ابي الزبير
عن جابر بن عبد الله احد المكثرين رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي الانبياء بالمعنى الاعم
الشامل للرسل والمذكورون في الحديث كلهم رسل وكان هذا العرض ليلة الاسراء
او في المنام قال في جمع الوسائل فيعرف ان حي والمراد على الصور او صورهم
الحقيقية التي كانوا عليها في حياتهم لانه ثبت ان الانبياء احياء ...
التي ما لم ... اشكالا صورهم والله اعلم قال في جمع الوسائل وفي قوله
عرض علي الانبياء ولم يقل عرضت عليهم ابتداء الى افضليته صلى الله عليه
وسلم وان الانبياء عليهم الصلاة والسلام كالعسكر له والعسكر يعرض على السلطان
دون العكس ولهذا قال بعض العارفين انه صلى الله عليه وسلم بمنزلة القلب في الجسد
والانبياء متفرقة ... الانبياء سابقة والملائكة ... وفيه ... من بين
متعاودين ... الجنس ... في الدين ... النبي صلى الله عليه
وسلم ... وعيبة اسراره ... الكل ... الجميع

قال ... رحم الله ... علي ... حيث

... ودائم والصلوات جميعهم ... نور ... وروح
و... نور العين ... بالنسبة العين ... العين ...
وما ... ووجوه ... الجسد الى منافعه ويهتدي الى ما ...
ولولا ... العين ... والجسد صورة بلا روح وشبحا.

فلا معنى لانه لا عين ثمة وان لم يعبر بكذا لا يبين ما هو صلى الله عليه وسلم [illegible]
روح او لا بطل العيون وحياته وشيء موجود بها ولولا لم يكن ثمة نور ولا دلالة
بل الزيت وثلاثة بل الربع كما جوج كما قال القطب مولاي عبد السلام ابن مشيش
ولا شك انه موهوبه منوه اولو الواسطة لذهب كما قيل الوسوه فاذا
موسى عليه السلام ضرب من الرجال اي متوسط بين الخفة والسمن كانه
من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة وضم النون بعدها واو وعبارة القاموس
محتملة اسم قبيلة معروفة في اليمن ومنه ازد شنوءة وهم متوسطون بين الخفة
والسمن قال في جمع الوسائل والظاهر ان المراد تشبيه صورته بهم لا انه كبير
خفة اللحم لا الاجساد [illegible] في رواية للبخاري مضطرب كانه
الخ ومعناه هو طويل وفي رواية واما موسى فادم جسيم سبط كانه من رجال
الزط والزط جنس من السودان هو لا الاجسام مع نحافة ومعنى جسيم
كما قال عياض هو طويل الجسم فلا ينافيه ما تقدم من الضرب من الرجال ولعل الله
التشبيه في قوله كانه من رجال شنوءة في الطول فيكون معنى قوله ضرب الخ كانه
[illegible] خالص اوج
نحوهم ورايت عيسى ابن مريم عليهما السلام فاذا اقرب من رايت
به شبها عروة [illegible] على [illegible] نسبة [illegible]
[illegible] عروة بن مسعود الثقفي [illegible]
وعروة بن مسعود هو احد الرجلين الذي قال فيهما [illegible] لولا نزل هذا القرآن
على رجل من القريتين عظيم كانه بالطائف والرجل الآخر الوليد بن المغيرة
وكان [illegible] العربية [illegible] تسع من الهجرة بعد

الذي هو جنس من السودان اه

عروة بن مسعود

اسلام عروة بن مسعود

رجوعه

رجوعه صلى الله عليه وسلم من الطائف واستأذنه في الرجوع الى قومه
الى الاسلام [illegible] فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم [illegible] مثل صاحب ياسين دعا قومه الى الله فقتلوه
وكان صلى الله عليه وسلم [illegible] ابن مسعود الثقفي [illegible]
[illegible] صحيح البخاري [illegible]
[illegible] ورايت ابراهيم عليه السلام
فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه من كلام [illegible]
قال في جمع الوسائل [illegible] من كلام [illegible] لكونه [illegible] الغائب
ورايت جبريل عليه السلام [illegible] من الانبياء [illegible]
تبليغ الوحي اليهم [illegible]
الملائكة [illegible] اصطلاح الشرع ان الرسول انسان
اوحي اليه بشرع وامر بتبليغه [illegible] على الانبياء
[illegible] فاذا اقرب من رايت به شبها دحية
[illegible] بكسر الدال المهملة وقال ابن ماكولا بالكسر
[illegible] الكلبي من كبار الصحابة [illegible]
[illegible]
والجمل [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الملوك والنبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الملوك
[illegible] جبريل [illegible] النبي صلى الله

جبريل

دحية [illegible]

[illegible]

عليه وسلم جبريل على صورته العظيمة التي خلقه الله عليها من نبي من الله وكثير
وهو بعد ارجلا فرسوا ... له ستمائة جناح ... الا عن سر ... التشبيه
... فال جمع الوسائل ولعل وجه تخصيص هؤلاء الرسل الثلاثة
من بين الانبياء ان ابراهيم جد العرب والعجم وهو مقبول عند جميع الطوائف
وموسى وعيسى رسالتهما الى اولي الى اليهود والنصارى من بعده ...
العرش انه ينبغي تبليغ صور العظماء الى من لم يعلم ... احضار صورتهم
... ملاقاتهم وفيه ... على ضبط خلقه صلى الله عليه وسلم الاهم فال
ابن حجر وفيه جواز تشبيه الانبياء والملائكة بعضهم ببعض ووجه مناسبته للترجمة
دلالته على ان نبينا صلى الله عليه وسلم كان اشبه الناس بابيه ابراهيم
فال المص حدثنا سفيان بن وكيع ومحمد بن بشار المعنى واحد قالا
نا يزيد بن هارون احد المشهورين بالحديث والفقه سمع اثمة ابن النا ...
قيل الجمعي ... يحضر مجلس يزيد بن هارون في مجلسه ببغداد وكان
يقال ان في المجلس سبعين الفا عن سعيد الجريري قال سمعت ابا الطفيل
اسمه عامر بن واثلة الليثي ادرك من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ثماني
سنين وتا خره وفاته الى سنة مائة وثنتين ولم يبق على وجه
الارض ... اجمع ... ابن حجر يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما
بقي على وجه الارض احد رآه ... عن عيسى عليه السلام ... العيني
... السماء قبل ... على الخضر ... ووجه الارض احد
رآه غيري كانه آخر الصحابة موتا **وقال العصام** ... بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم بصحابته ... اخباره صلى الله عليه وسلم في آخر حياته

آه

ومن مختص
هود ... ذي ... ما
... الذكر

ينبغي تبليغ صورة
... العظماء الى من
لم يرهم
جواز تشبيه الملائكة
والانبياء ...

... بن هارون

... العقيق ... من
الصحابة ...
عن جميعهم

٣٣

اذا يبقى على رأس المائة ممن هو على وجه الارض احد

وقال بعض العرب الجاهلي

... ابا الطفيل ... مائة او عشر ... اطعمني
... قوله وما بقي الخ اشارة الى انه احق بان يسأل عن وصفه والله اعلم
صلى الله عليه وسلم لاختصاره ... والافا السعيد اولى ... قلت صفه لي
قال كان ابيض مليحا من الملاحة بمعنى حسن الصورة وقيل الملاحة بمعنى
الصباحة وهي ... على حسن اللون مقصدا اي متوسطا في جميع
احواله ومنه قوله تعالى واقصد في مشيك اي توسط فيه ... بهو ...
... **فال المص** حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
نا ابراهيم بن المنذر الحزامي نا عبد العزيز بن ثابت الزهري قال
... الصواب اي الثابت لما حققه المحققون من علماء اسماء
الرجال ... حدثني اسماعيل
بن ابراهيم ابن اخي ... موسى بن
عقبة عن موسى بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افلج الثنيتين اي ... بالفلج ...
بين الثنايا ... والفلج ... بين الثنايا ... بالفلج ...
... الثنايا ... ذكره في النهاية ... وفي القاموس
رجل ... الثنايا ... والفلج بالتحريك ... الثنايا ...
... المراد ... اذا تكلم رئي ... اشارة
الى ان ... بالاحمر كالنور ... اي شيء ابيض له صفاء

يلمع وقيل الكلة زاوية للتعظيم تخريج في خارجا من حال من بين كتفيه مثل زر الحجلة
قال في جمع الوسائل نقلا عن ابن حجر والغرابة وان كانت في سنده منشأها تفرد [illegible]
اخرجه الدارمي والطبراني وغيرهما — باب

ما جاء في خاتم النبوة اي ما جاء من الاخبار في صفة خاتم النبوة وكونه
ومقداره وتعيين محله من جسده صلى الله عليه وسلم وفي كونه من العلامات
التي كان اهل الكتاب يعرفونه وتقدم في شرح حديث علي رضي الله عنه ضبط
الخاتم ومعناه في الاصل ووجه اضافته الى النبوة فيقبل الحديث ومقول نقله
ابو الحسين وانكره بعضهم وروى ابو نعيم انه جعل عقيب ولادته وفي العرب
ما يقتضي ان وضع الخاتم كان عقيب الشق بعد الرضاع فالولادة مولده
وفي حديث ابي ذر ما يقتضي انه وضع في الشق الثاني [illegible]
قال بعضهم هذا وضع ثلاث للثقلين [illegible] وحكمة ختمه انه لما ملئ قلبه
الشريف بالاسرار الالهية [illegible] العلم [illegible] النبي لا نبي بعده ولا وحي
[illegible] ختم عليه كما يختم الوعاء المملوء [illegible]
ما فيه كما اشار اليه البوصيري رحمه الله في قوله

شق عن قلبه واخرج منه مضغة عند غسله سوداء
ختمته يمنى الامين وقد اودع ما لم تذع له الانباء
صان اسراره الختام فلا الفض ملم به ولا الافضاء
ثم اشار الى ثمرة الحكمة التي وضعها في قلبه بقوله
الف النسك والعبادة والخلوة طفلا وهكذا النجباء
واذا حلت الهداية قلبا نشطت للعبادة الاعضاء

قال المصنف حدثنا ابو رجاء قتيبة بن سعيد قال انا حاتم بن اسماعيل
عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يكنى ابا يزيد
الكندي ولد في السنة الثانية من الهجرة وحضر حجة الوداع مع ابيه ومات
سنة ثمانين يقول ذهبت بي خالتي قال العسقلاني لم اقف على اسم خالته
واما امه فاسمها علبة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة
بنت شريح اخت مخرمة اي ذهبت بي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان ابن اختي وجع بفتح الواو وكسر الجيم اي ذو وجع بفتح الواو
وهو الالم وكان ذلك الوجع في قدميه بدليل انه وقع في البخاري [illegible]
وقع بالقاف المكسورة بدل الجيم والوقع بالتحريك [illegible] ولكن
قوله فمسح راسي يقتضي ان مرضه كان في راسه وقد يقال [illegible]
[illegible] ويحتمل غير هذا ودعا لي بالبركة النما
والزيادة في العمر [illegible] او غيرهما [illegible] وقد اخرج ابن
سعد من حديث عطاء مولى السائب عنه انه صلى الله عليه وسلم قال في حقه
بارك الله فيك فاستجيب دعاؤه صلى الله عليه وسلم في حقه وروى عن
الجعد رواية انه قال رأيت ابن يزيد وهو ابن اربع وتسعين جلدا
معتدلا وقال قد علمت انه ما متعت بسمعي وبصري الا بدعائه
صلى الله عليه وسلم وفي هذا دليل على [illegible] مع الصبيان [illegible]
عليهم وعلى [illegible] الى الصبيان والنجباء والذي [illegible] ونزلت الى افضل او
[illegible] من وضوئه الرواية بفتح الواو اي الماء [illegible]
قال ابن حجر وهو الماء [illegible] من الوضوء او ما فضل عنه او ما استعمله فيه

وانه لا يعتبر بدليل ما رواه الشيخان وفيه انهم اقتتلوا عليه وعن ابي حنيفة
انه نجس وفيه دليل على طهارة فضلة الوضوء والماء المستعمل فيه
قال ابن الملك وفيه انهم كانوا يقصدون بركة النبي صلى الله عليه وسلم فيحصل
لهم من انوارهم اى ولعله يجعلونه بركة فمس يد المباركة وبالمشي على بقية
وضوئه فيحصون الشفاء في ذلك وقمت خلف ظهره مضرا او نيا فاقد فنظرت
الى الخاتم لانكشاف محله او لكشفه صلى الله عليه وسلم له لاجله بين كتفيه الكاف
انه حال من الخاتم ومثناة الفوقية يحتمل ان تكون حقيقية وهو الذي رجحه كثير
من المحققين واعترضوا على رواية النسائي والبيهقي او بعضها ظهارا قال في جمع
الوسائل البيهقية المذكورة تقريبية وابن ما ابد صح الله كان عند اعلى كتفه
الايسر قاله السهيلي لما في حديث مسلم من حديث عبد الله بن سرجس
فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه جمعا عند ناغض كتفه اليسرى وناغض
وفي رواية عضدوه كتفه الايسر وفي رواية ناغض كتفه الايسر والناغض
بفتح النون وكسر الغين المعجمة اعلى الكتف هو العظم الدقيق الذي
على طرفها او الذي يظهر منها عند التحرك ويسمى ناغضا وهو الغضروف
وحكمة وضعه عند ناغض كتفه الايسر انه معصوم من وسوسة الشيطان
وذلك الموضع منه يوسوس الشيطان لابن آدم قاله السهيلي وفي رواية
ابي نعيم انه كان عند كتفه الايمن وهو ضعيفة وقيل الشقيق ما تقدم ان
مكان الخاتم اثر حفر الملكين على قلبه صلى الله عليه وسلم وقول القاضي
عياض خاتم النبوة اثر شق الملكين بين كتفيه رده النووي بان الشق انما
كان في صدره واثره انما كان خطا واضحا من صدره الى مراق بطنه

ومن

ومن ثم صح عن انس رضي الله عنه كما في صحيح مسلم كنت ارى اثر المخيط في صدره
ونوزعه العسقلاني بان سبب التخليط بينهما ان بين الكتفين متعلق بالشق
وليس كذلك بل باثر الختم لحصر الختم وعمر انهما لما شقا صدره فلا وجه
لتاخر خطه مجاهد وختم عليه بخاتم النبوة اي عند شق الصدر اخذ
بما انتهى انه ختم بين كتفيه فالقاضي ذكر الموضع الذي كان بين كتفيه الى
الشق الذي كان في صدره واثر باب ان وقت شق صدره مصلي كلاهما اثر ويحتمل
مراده ان الشق نفسه وقع بين الكتفين بل الختم الذي فعل عند شق الصدر
والله اعلم فاذا هو مثل زر وكسر الزاي اي واحد الازرار المشددة الحجلة
الجمهور على ان المراد بالحجلة بفتح الحاء والجيم بيت كالقبة لها ازرار
كبار وعرى وقيل المراد بالحجلة الطائر المعروف وزرها بيضها
وهذا يعضده ما ورد في صفة الخاتم وفي رواية لحمة حمراء مثل بيضة الحمامة
وفي رواية انها شعرات مجتمعات وفي رواية انها كالسلعة وفي رواية بضعة ناشزة
وفي رواية انها مثل الجمع حوله خيلان كانها الثآليل وفي بعض الروايات
انها مثل البندقة من اللحم وفي بعضها كبيضة مكتوب تضرب الى الدهمة
مما يلي الفقار وهو قول عائشة رضي الله عنها انها بحمد ملمسه
حين توفي عرفت به فيعرف قال العسقلاني وفي رواية كتبه عند او كشامة
خضراء او سوداء او مكتوب فيها محمد رسول الله او سر حيث شئت فانك
المنصور لم يثبت منها شيء وتصحيح ابن حبان لذلك وهم قال بعض
العلماء وليس هذا اختلافا بل كل منهم شبه بما سنح له وقال القاضي
عياض والعز بن جماعة ما حاصله ان هذه الروايات في ذلك متقاربة متفقة على انه

شيء بارز في جسده عند كتفه الايسر مثل بيضة الحمامة وزر الحجلة وما
جاء مما يدل على المخالفة كرواية بيضة النعامة ورواية مثل الجمع
او امثل جمع الكف بدون عن ومي الى روايات الكثير ويكون معناه على هيئة
ما ذكر لكنه اصغر منه في قدر بيضة الحمامة ونحوها فلا تعارض وكان خاتمه صلى الله
عليه وسلم يسيرا في ... مشكلا **قال المص** حدثنا سعيد بن يعقوب
الطالقاني قال حدثنا ايوب بن جابر عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رايت
الخاتم بين كتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة بضم المعجمة وتشديد
المهملة وهي قطعة اللحم ... والمراد انه شبيه بها حمراء اي مائلة
الى الحمرة فلا ينافي ما في مسلم انه كان على لون جسده صلى الله عليه وسلم مثل بيضة
الحمامة في المقدار **قال المص** حدثنا ابو مصعب المديني وفي نسخة المدني
وهو المنسوب نسبة للبيت كانه منها وفي الصحاح النسبة الى مدينة مدني
والى مدينة المنصور مديني يعني بعد ... ومن ابن ... وعلى هذا فما
لمديني مدني ... **وقال البخاري** المديني من اقام بالمدينة والمدني من اقام
بها ثم فارقها ... قاله في جمع الوسائل تبعا لابن حجر حدثنا
يوسف بن الماجشون عن ابيه يعني ... عن النبي ...
في قوله يوسف بن الماجشون كانه يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون
الماجشون عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدته رميثة صحابية لها
حديثان ... رواية عن عائشة قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولو اشاء ان اقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربه
في الخاتم الذي بين كتفيه ومن تعليلية لفعلت جواب لو وجملة الشرط

وجوابه

كان خاتمه صلى الله عليه وسلم ...

وجوابه معترضة وهي تدل على كمال قربها وخصوصيتها مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ونهاية تواضعه وحسن معاشرته ولطف خلقه مع امته
كما يليق بالعباد والعبادة يقول بدل اشتمال من مفعول سمعنا او حال عنه
لسعد بن معاذ اي في شانه او لاجله او عنه ... العام لمنظاهرته بني سعد
وهو سيد ... اسلم بالمدينة بين العقبة الاولى والثانية على يد مصعب
بن عمير واسلم باسلامه بنو عبد الاشهل ... اول دار اسلمت من الانصار
وكان مقدما مطاعا في قومه شهد بدرا واحدا وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم في احد
ورمي بالخندق في الاكحل فلم يرق الدم حتى مات بعد شهر وذلك في ذي القعدة
سنة خمس ومات ابن سبع وثلاثين سنة ودفن بالبقيع وحضر جنازته سبعون
الف ملك وفي ... حلة حرير فجعل ... يعجبون من لينها
فقال تعجبون لمناديل سعد في الجنة خير منها والين فقال المناوي وجاء
... بل ... الامر ... يجب ... جرح ... الحرف
ليقول ... من كلامه ... وبحتمل ان ان يكون ... لقوله
اهتز له عرش الرحمن فيكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم اي تحرك العرش
فرحا بلقاء الله ... فيكون من قبيل ... وتخميره ...
... اذا ... سمع قول ... لو قال ... ذلك
... حركة ... من الكناية ...
او ... على وجه ... عليه فيكون من ...
كقوله تعلى ... وفي بعض ... العرش
... عند ... رضي الله عنه ان المراد بالعرش السرير **فجعل**

سعد بن معاذ رضي الله ...

ادل ... اسمعنا ...

أي البخاري في صحيحه هذا الحديث عن جابر وفيه فقال رجل لجابر
فإن البراء يقول اهتز السرير فقال جابر إنه كان بين الحيين ضغائن سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ قال
العسقلاني إنما قال جابر ذلك لخطأ البراء لكن مكانه تعقب ذلك على البراء
كيف قال ذلك مع أنه أوسي ثم قال وأنا وإن كنت خزرجيا وكان بين
الأوس والخزرج ما كان لم يمنعني ذلك من أن أقول الحق فذكر الحديث
فيقول اهتز عرش الرحمن لأن العذر للبراء ما تقدم وقد تأوله ابن عمر أيضا
بمثل ما تأوله البراء وقد صح عن ابن عمر أنه رجع عن ذلك وجزم بأن
اهتز له عرش الرحمن وقد جاء الحديث اهتز العرش لموت سعد عن عشرة
من الصحابة قال العلامي أبو حاتم في المصحف باهتزاز عرش الرحمن
مخرجة في الصحيحين ولا نعارضها ذلك في الصحيح والله أعلم بالمعنى قال المص
حدثنا أحمد بن عبدة الضبي وعلي بن حجر وغير واحد قالوا منهم فيما
تقدم علي بن الصقيل وكان المص اقتصر بما ذكر [illegible] إلى أنه رواه عن غير
الثلاثة المذكورة قالوا نا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى
غفرة قال ابن عمر المذكور حدثني إبراهيم بن محمد من ولد علي بن
أبي طالب قال أي إبراهيم كان علي [illegible] أن إبراهيم لم يدرك جده
عليا فيه انقطاع إذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
أي إبراهيم أو علي وهو الأظهر الحديث بطوله وقال أي علي بين
كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين المقصود من إيراده في هذا
الباب مع أنه نقل في الباب المذكور قوله بين كتفيه خاتم النبوة وقد نقول

عن وجوه الخاتم وتعيين محله من جسده صلى الله عليه وسلم قال المص
حدثنا محمد بن بشار نا أبو عاصم الشهير بالنبيل [illegible]
من الكلبي العقلاء حديثه في الصحاح الستة نا عزرة بن ثابت نا علباء بن
أحمر قال نا أبو زيد عمرو بالواو بن أخطب الأنصاري صحابي جليل من
من ربيعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في
جمع الوسائل قال ابن [illegible] في ذلك وأبو زيد الذي
أحد الأربعة المذكورين هو أبو زيد الأنصاري اسمه قيس بن السكن قال
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زيد ادن فامسح ظهري أمر
بذلك [illegible] والمطلع عليه
لأنه أراد النظر إلى الخاتم فأجابه صلى الله عليه وسلم إلى ما أراد واستثنى
نفسه لأجل بوجه لطيف وفيه دليل على كمال [illegible] صلى الله عليه وسلم
وفي جامع المص أنه دعا له وفي رواية أنه قال اللهم جمله قال عزرة بن
ثابت حدثني أنه عاش مائة وعشرين سنة وليس في رأسه ولحيته إلا شعرات
بيض فمسحت ظهره فوقعت أصابعي على الخاتم قلت فقائله علباء لأبي
زيد وما الخاتم قال شعرات أي هو شعرات أو فيه شعرات أو عليه شعرات
مجتمعات [illegible] أنه لم ير الخاتم بعينه فأخبر عما وصل إليه بيده وهو الشعر
الذي كان عليه وإنما [illegible] فالجمع بينه وبين حديث وقد أخرج هذا
الحديث ابن سعد [illegible] قال فقال [illegible] فيحتمل أن تكون في
رواية الذي [illegible] الواقعة قال المص حدثنا أبو عمار

الحسين بن حريث الخزاعي نا علي بن الحسين بن واقد حدثني ابي حدثني
عبد الله بن بريدة قال سمعت ابي هو صحابي سكن المدينة ثم البصرة ثم مرو وتوفي
بها بريدة بالنصب بدل من ابي او عطف بيان يقول جاء سلمان الفارسي هو
من اصبهان وقيل من رامهرمز كان ابوه من ملوك العجم كله
جاء رسلا واصبهان كان منها وكان من ابناء الامراء وكان يقبل النار ابيه ونسبه الى نسبه
فقال انا سلمان ابن الاسلام ويقال له سلمان الخير بالمهملة فالموحدة وهو احد
الذين اشتاقت اليهم الجنة في الحديث ان الجنة تشتاق الى ثلثة علي وعمار وسلمان و
سمعت ان الجنة تشتاق الى سلمان اشترى نفسه سلمان الى الجنة وهو
صحابي كبير قيل عاش مائتين وخمسين وقيل ثلثمائة وخمسين والاول
اصح وقال ابو نعيم ادرك عيسى عليه السلام وعليه معجزة الخوارق
ذات اليمين والشمال وكان عطاؤه خمسة الاف يفرقه ويأكل من كسب يده
بعمل الخوص وكان يزيد الف درهم في السنة من زيادة الحرص
بزمن ... قيل هرب من ابيه الى الدين العزيز وكان ابوه مجوسيا فلحق
براهب ثم جماعة رهبان في الغزو بالتزيد وكان في صحبتهم الى وفاة اخرهم
فرحله الحرمين على الحجاز واخبره بظهور النبي صلى الله عليه وسلم فقصد الحجاز
مع جمع الاعراب فباعوه بوادي القرى من يهودي ثم اشتراه منه يهودي اخر
من بني قريظة فقدم به المدينة فاقام بها حتى قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان الى اهب فرأى العلامات الدالة على النبوة فجاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في السنة الاولى من الهجرة حين قدم المدينة

سلمان الفارسي رضي الله عنه هرب من ... الخ

سلمان الفارسي احد الذين تشتاقهم الجنة

الجنة تشتاق لسلمان اشترى من الشيطان سلمان الى الجنة

سلمان الفارسي رضي الله عنه ... الخ

بما ابكاه

بما ابكاه

بمائدة اي نار الدعوة منعلقة بجاء او للمصاحبة بدل على ذلك رواية جاء
حملها على عاتقه والمنشور عند ارباب اللغة ان المائدة خوان عليه طعام
فاذا لم يكن طعام عليه فلا يسمى مائدة فمعنى هذا قوله عليها رطب لتعيين
ما عليها من الطعام وقال العسقلاني فيه اطلاق المائدة على كل ما يوضع عليه
الطعام ولا تختص بوصف مخصوص انه يلزم ان يكون خوانا فوضعها
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العراقي ظاهر هذا ان ما
احضره سلمان كان رطبا فقط وروى احمد والطبراني باسناد جيد
من حديث سلمان نفسه انه قال فاحتطبت حطبا فبعته فصنعت طعاما
فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابو نعيم باسناد جيد فاشتريت
لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلت قصعة من ثريد فحملتها على عاتقي
ووضعتها بين يديه فلعله كان في المائدة طعام ورطب ولعله اكتفى
بهذا الحديث بالرطب لعظم الطعام كان رطبا فقال يا سلمان
فيحتمل ان يكون هذا اول ملاقاته وعلم انه بالوحي او بالاعلام جبريل
او سؤاله ايل او ابا حنبل وبعض ... مجلسه الشريف من عرفه سلمان او
ويحتمل ان يكون لقيه قبل ذلك وعرفه فاسم اي ما الحامل لك على
الاتيان به ووضعه فقال صدقة عليك وعلى اصحابك معهود بالصدقة
مشعرا بان الاتيان بالنبي صلى الله عليه وسلم لا اعلم ... على تقرر القوم وكونهم
عليه فقال ارفعها فانا معاشر ... او انا وانا وقد ... من ... هذا انظر
من الطلب او المطلب والعظيم للعظمة لا ناكل الصدقة
ان يعين ضمير المتكلم به وبالصحابة لانه لم يقبل الا يصح بقبول الصدقة على الصحابة

قال في جمع الوسائل والصوفة محرمة في مذهب تكون علية وعلى آله صلى الله عليه وسلم من جعل علة التحريم أنها أوساخ الناس جعلها محرمة على الجميع أيضا ومن جعل علة تحريمها دفع التهمة عنه أنه لم يعط حق الفقراء لم يجعلها بعد محرمة عليهم وإليه ذهب جماعة من متأخري الشافعية وكذا جماعة من متأخري أصحابنا الحنفية وبعض المالكية **قال** ومعنا أي من عنده صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه **فقد** روى أحمد والطبراني أنه قال لأصحابه كلوا وأمسك وأن ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم من شاة صدقة أهديت تبركا وذلك من صدقة عليها وهدية لنا وهم يأكلون صدقة يعلم على أصحابه أن شلعة بركة فيه تمليك ومثله أن أصحابي إنما فيها إباحة لهم كل لهم فلا يجيء بهم أنها إباحة لغير ممن قاله في جمع الوسائل بمجمله **قلت** فرأي في قوله إنما فيها إباحة لهم كل لهم دون التمليك مع أنه قال صدقة عليه وعلى أصحابه فإنه لا يصح في التمليك اللهم إلا أن يقال الصدقة على أصحابه إنما يكون بالتبع للصدقة عليه وهو المقصود به تخليله فتحمل أكل الصحابة من صدقة تصدق عليهم لا نعكس الحال وصار التابع متبوعا والمتبوع تابعا في نفس الأمر ومن الكلام المتبادر ويكون مقتضى أنه خبره ترك الأكل بالكلية والله أعلم **حدثنا** سمعان **الغزنشلي** أو نحو ما جاء به أول من حدثه يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما هذا إلا الشملة **فقال** هكذا نأكله مسبوق الهدية يشعر بأكله إلهدى إليه من غير مثل كنه هو حرمه **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه** كلهم حين لم ينبسط **ابسطوا** أي البركة للأكل نظير فيه نسطت أي بركة أو من الميسط يعني

النشم

[illegible]

أدنيتي أي أهنئوا الطعام في المجلس يحب رجل الله يده أحدا وإنما أمرهم بذلك دفعا لما ينوهم من أنه يختص به عنهم والنداء إلى حصس ودواته مع الغير وقد أظهر بالحمد راجع إلى ما أعطاه الله من الخلق العظيم والكرم العميم **وحديث** من أمري إليه هدية يجلساه ولو شركاؤه فيها صحيحا وعمل من لم يخف قبوله مع المراد بجلسائه الذين أو هم بجلسه ويعتكفون بابه ويقتفون أمره كما كان من كان يجالسه في ذلك الوقت خالد الأزهري في لا حول **واقل** ما اشتهر على الألسنة من أن الهدايا مشتركة وليس للعجم أصل وإن كان هو في معنى الصحيح المتقدم **وقد** أتى بعض المشايخ هدية عظيمة من دنانير ودراهم وكان عنده فقير هندي فقال يا مولانا الهدايا مشتركة فقال الشيخ لا نعرف الحسن مطلق العجمي أنه في بلد العجم لم يقبضه فتغير حاله فقال الشيخ لك منه أخوك ضعيفي على تحمله وهو فاتنا الشيخ الحنفي الصابئ باعانته ومن اللطائف أن الواحد أبا يوسف أتى بهدية من النقود فقيل له الهدايا مشتركة فقال أو هو صالح للعقود أي النقود فأما إلى الحب وإلى الذهب وإن قيلت به **قال** في جمع الوسائل وأما الحربي على ما ولده الطعام والباطن وفي بعض النسخ انظروا بدون ثم تبين حجة من انتشاره ويدخل من لم ينبسط أي بكونوا دونه بغلاط لما أكل مع حرمه اشتغلوا بالنون والشين المعجمة والقاف المتقدمة من أهم فتفقان بمعنى الانزواج ولعله أمر بهم بما يستروا أمثلها وبقي منه صلى الله عليه وسلم لأن جعيه ينهم وفي الحربي فقول الهدية من يزعم أنه ملكه أعتمادا لما جاء من الحال الخير يعني من طعام ولا في ذلك كعل سلمان كان حلالا ونا

[illegible]

علة تحريم الصدقة عليه وعلى آله

أي فقير هو الأعرف

والتحقيب البدو والتغرب البعد والمقصود الترحيب والإشارة إلى أن الفضل هو التقرب إليه

جرت بين الأعراب الهدية بين جلسائه وشركائه ضعيف

في ذلك العرس ما لكه قاله في جمع الوسائل وقد سأل بلال للنبي صلى الله عليه
وسلم أن ينفق في مال غيره بغير إذنه وفيه أن القرآن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقبل الهدية وذلك من خصائصه أو الحكام لا يجوز
لهم قبول الهدايا لأنها رشوة ثم قال في الحنفي وفي جمرته من اعتقاد ما
قبل الولاية فوائد وهو في باب القرض بالجواز في هداة الصوفي
ومضيف أن الأولى فيه في البخاري وغيره مشهورة فانظرها في كتاب
الهبة إن شئت والله أعلم ثم نظر إلى الخاتم على ظهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم من أجل ذكر الذي جمعه وإنما يتم الدالة على الذي أخبر
في الكتب الجميع أن سلمان أنشأ بعد ذلك ينظر رؤية علامة الخلافة التي
أخبر عنها آخر حتى يبعثه إلى أن مات واحد من خصال أنه نظر فتبع
رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وخرج معها إلى بقيع الغرقد
وجلس مع أصحابه في ذلك المكان ينظر حتى جاء سلمان واستدار
خلفه لينظر إلى خاتم النبوة فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم
استدبر عرف أنه يريد أن يتثبت شيئا وصف له فألقى الرداء عن
ظهره فنظر سلمان إلى الخاتم فأتاه بلا تراخ ومهلة قال ذاك من
الفضول أو صانه المذكورة في التوراة علامة صلى الله عليه وسلم حيث اجتمع
على مجموع ما سبق من العلامات الثلاث وكان لليهود يحتمل أنه كان
يعتقد كما هي جماعة منهم ويدل عليه قوله أمرت على أن تغيير بين لهم
ويحتمل عندي أنه نفر من طول أيدي بعض اليهود وقد قص عن سلمان
أنه قال تداولني بضعة عشر من رب إلى رب كما في صحيح البخاري
وكان ذلك من لطف الله سبحانه الخفي وهو أحفظ والأمور في صور

[الصدر إلى هنا]

[قبول الهدية من خصائصه صلى الله عليه وسلم في الجمع الخ]

[أي يتثبت]

أصوات فما نحو ما أخبر به سلمان عنه الشلاح من أمانة الملك في الناس ثم وضع
الذي حتى قال إن ربي الطيب فما يتبعها حبان ما دفع له رضي الله عنه كان سببا
في ملاقاته بالنبي صلى الله عليه وسلم ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم له حتى عده أحد
الخيار الأربعة عشر وقد قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم سلمان منا أهل البيت

لا تنكر المكي عند حلولته ۰ إن العواقب لم تزل متباينة ۰
كم نعمة لا تستقل بشكرها ۰ لله في طي المصائب كامنة ۰

فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم أي خلصه من رقه ولما لا يعقل
من تولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ... أحمد عن سلمان أنه قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب فكاتبت صاحبي على ثلاثمائة نخلة
وأربعين أوقية ثم قبل زاد في بعض الروايات ويعني الذهب فجاءه صلى الله
عليه وسلم مثل البيضة من الذهب من بعض المعادن فقال صلى الله عليه وسلم
أد بها ما عليك بكذا وكذا درهما فيل أربعين أوقية
من فضة دراهم وفيه الانتفاع إذ ذاك أربعين درهما وقيل من ذهب على أن
يغرس له أي لليهود نخلا فعمل سلمان بالنصب عطف على يغرس بتقدير
أن عمله من جملة الكتابة ويغرس على بالفاعل فما يتبع بأن فاعل يغرس
هو النبي صلى الله عليه وسلم وسعى في النخل في بعض النسخ فيه بالتأنيث
والنخل بحسب في القاموس النخل معروف كالنخيل يذكر ويؤنث واحدته
نخلة جمعها نخيل وفي الغرى أن نخل مفعول ونخلا واتبة حتى أطعم
بالبناء للفاعل أي حتى تثمر فقال أطعمت النخلة إذا أثمرت وهو يصح
المبني للفاعل وأطعم الآن في كتب السير أن أصحاب النبي صلى الله عليه

[سلمان من أهل البيت]

وكم املنوا السعان باتي صلى الله عليه وسلم ايامهم باعاقته بجحو الله يسلان حتى
فرك مغفورتهم حتى احتمع حتى منه معفورتهم حتى اجتمع له ثلاثة ايه بحبل
ثم جبر بعماره لمايه ارض يحليها اصحابه ودنا جلا ، وفنا الفرى بن اخبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاء معوتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبو بيا لك يغنيني
النخل اي جمعه الا النخلة واحدة عمر بها عمر رضي الله عنه عمدان النخل
ومن عاملها اي من يسترعين بها وي تفننه علامها وهي النخيل الم انخل النخلة
عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء ما فعلت قال عمر يا رسول الله
انا غرستها وكان عمر ما عرف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد بالعرس
احضار المعجزة بل اجرة المعاونة فغرسها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحملت من عامها وكان في ذالك معجزات غير ما سبق الغرس
في غير اوان الغرس والاثمار في عامه وقد تجئ من الحرث فضية السلام
سلمان وما وقع في الغرس ولايات وقد قال الموصيري رحمه الله
ماذا الايمان وغير ما في الايات انه صحت على يد الشريعة صلى الله
عليه وسلم بقوله

يوم تات الشمال حين مرت عليه مرعه نزول بها ونماء
نبع الماء اثمر النخل في عام به سبحت بها الحصباء
احييت المرعين من بين جهل اعوز القوم فيه زاد وماء
فتغذي بالصاع الف جياع وتروى بالصاع الف ظماء
ووفى من بيضة من خلال دين سلمان حين حان الوفاء
كان يدعى قنا فاعتق لما اينعت من نخيله الافتلاء

وازالت

---

٤١ وازالت بلمسها كل داء اكبرته الحبة وسلاء
وعيون مرت بها وهي رمد فجارتها ما لم تزل احداء
والعادت عين قتادة عينا فهي حتى مماته النجلاء

وبشيئا الحنوع بعد نشته

والمنتحاء حبت الساباليين فحلا وتخبيلا منهما استنفاد والمستعلاء
وعدا الغوم غصنا اذا مسكته بثبتي اوراقه خضراء
بيمينه ومجماها وابدت من جلاله الوفق الحصباء

قال الشيخ حدثنا محمد بن بشار ثنا بشر بن الوضاح ثنا ابو عقيل
الشمه بشير بن عقبة الدورقي عن ابي نضرة اسمه المنذر بن مالك قطعة
عن العواد ومنح المهلبي قال سالنا ابا عقيل مرسعين ومالك بن
سنان الانصاري ولابيه صحبة واشهر ما بعده احد الخدري بالدال المهملة
نسبة الى بني خدرة عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني خاتم
النبوة قال ابو عقيل وضمير يعني لابي نضرة فقال كان في ظهره
بضعة بفتح موحدة وسكون معجمة وفي النهاية وهو النهاية وقد تكسر
القاف وقطعة من اللحم وهو بالنصب على انه خبر كان واسمها ضمير الخاتم
ومحلي ظرف لغو وبالرفع على انه اسم كان وفي ظهره خبر مقدم اي
كان تامة وقوله ناشزة اي مرتفعة صفة لبضعة **قال** جمع الوسايل
ذكر صاحب المشكاة عن ابي رمثة قال دخلت مع ابي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالج الذي بظهرك فاني طبيب فقال
انت رفيق والله الطبيب **قال** الطيبي الذي في ظهره خاتم النبوة

الخدري بالدال المهملة

منقوم من الماء اي انها ملحمة نولول من مقالة ابن حجر بانه ليس مما
يعالج وان كلامه يشير الى العلاج حيث نعمه طبيبا وانه من الطبيب
العالم بحقيقة الدواء وانت تريد بالمرض العلاج **قال المصنف** حدثنا
احمد بن المقدام ابو الاشعث العجلي البصري **قال** [illegible] ليس بعد حماد
انقى منه **وقال** ابن مهدي ما رأيت احدا احفظ منه **وقال** الذهبي
ما رأيت اعلم منه عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس بفتح
وكسر جيم قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ناس من اصحابه
فدرت هكذا من خلفه فعرف الذي اريد فالقى الرداء عن ظهره
فرأيت موضع الخاتم اي الطابع او الاثر بيانية على كتفيه اي
على احد كتفيه اي فيما بين كتفيه ولا يبعد ان يكون من القول بتعدد الخاتم
بعيد جدا لم يقل به احد **وقال** العصام اي منطبقا على كتفيه والمقصود
ان [illegible] على ان يكون على كتفيه **وقال** ابن حجر بين كتفيه مثل الجمع
بضم الجيم وسكون الميم [illegible] مثل جمع الكف [illegible] الى الاكف والتنبيه
في الهيئة لا في المقدار حولها اي الخاتم وانت باعتبار انها [illegible]
خيلان جمع الخال وهو النقطة في الجسد كأنها اي الخيلان
ثآليل كقناديل جمع ثؤلول وهي الحبة التي تظهر في الجلد مثل الحمصة
[illegible] فرجعت اي من خلفه حتى استقبلته [illegible] فقلت [illegible]
[illegible] حتى رأيت الخاتم غفر الله لك يا رسول الله الظاهر انه
انشاء [illegible] فقال ولك اي وغفر الله لك ايضا حيث
استغفرت [illegible] من مقابلة الاحسان بالاحسان [illegible]

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم له افضل من دعائه حقيقة [illegible] صورة مقابلة
[illegible] في قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها
المعنى وغفر لك حيث تبعث لرؤية الخاتم [illegible] قال عاصم [illegible]
اي ادرك عبد الله بن سرجس فقال القوم [illegible] قال [illegible] له استغفر
[illegible] القول الى القوم جميعهم في رواية المصنف على سبيل المجاز
ويحتمل ان يقال ان القوم سألوه [illegible] الراوي عاصم [illegible] فنسب السؤال
اليهم وتارة الى نفسه استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية
[illegible] اي هل استغفر لك [illegible] فقوله فما استغفر [illegible] الاستفهام محذوف
حرفه ويدل ايضا على انه استفهام [illegible] قوله فقال اي عبد الله بن سرجس
نعم ولك اذ لو كان [illegible] بخلاف قوله نعم عن الجواب ومقصود عاصم بهذا
الاستفهام [illegible] رؤية عبد الله بن سرجس النبي صلى الله عليه وسلم وصحبته
له [illegible] عن عاصم انه كان ينكر صحبة عبد الله
بن سرجس ولعل ذلك قبل ان يسمع الواقعة منه [illegible]
[illegible] الواقعة ويحتمل انه رجع عن ذلك وروى
عنه الحديث والله اعلم قاله في جمع الوسائل بمعناه ثم تلا اي عبد الله
ابن سرجس استشهادا على ما ادعاه من [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم استغفر لهم
كما استغفر له واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات
فان النبي صلى الله عليه وسلم امره [illegible] بان يستغفر لجميع من [illegible]
[illegible] ذلك على انه قد استغفر لهم [illegible] من [illegible] المبادرة
الى [illegible] **قال ابن مخلوف** [illegible] الآية الكريمة [illegible]

تعالى عنهم وثانيهما حيث امر نبيهم صلى الله عليه وسلم ان يستغفر لذنوبهم
وهو التشفيع الجاري فيهم بعد **وفي** منطوق الاية اشارة الى ان في قوله
ولكم تغليب الذكور على الاناث وتغليب الحاضرين على الغائبين **وقال**
بعض الشراح قايل فقال القوم هو عبد الله والمراد بالقوم الصحابة وقالوا
ذلك الاستفهام تعجب وضمير يقال لعبد الله اي للنبي صلى الله عليه وسلم
وكذا الضمير في **قال** في جميع الرسائل بل وبمعنى الجميع هذا القول صدر من
الصحابة او كان صدر من اصحاب عبد الله لما حدثهم به جابر ذكر الشارح
من المنافي زمان في بالعصمة وهو يجب تناوله ثم ان الاستغفار ..
ان الانبياء معصومون من الذنب مطلقا فيما الحكمة في تصوره في حقه
صلى الله عليه وسلم حتى امر بالاستغفار منه في مدة وكراهة **والجواب**
انه صلى الله عليه وسلم لا يزال في زيادة اي مكملا التنقل من مرتبة الى ما فوقها
فالمقام الاول نقيصة بالنسبة لما فوقها وان كان في نفسه من اكمل
الكمال ومن حسنات الابرار سيئات المقربين فامر بالاستغفار
مما كان يراه نقيصة **وقيل** المغفرة على ضربين ستر الذنوب وعدم
المواخذة به بعد وقوعه وهذا مستحيل في حق الانبياء عليهم الصلاة
والسلام والحيلولة بين العبد وبين الذنوب فلا يصدر شيء منها وهذا هو
المراد هنا فيكون معنى استغفر لذنبك اي اطلب منه ان يحول بينك وبين
الذنب اي الطلب منه الثبات على العصمة التي وهبت لك والكف عما سوى
العادية والعاقبة الفاضلة الحقيقية جاءت غاية عبودية الحق بين

باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم

استغفاره صلى الله عليه وسلم مع العصمة والجواب عن ذلك

غاية عبودية المقربين

شعره صلى الله عليه وسلم

من الاخبار

من الاخبار في صفة شعره صلى الله عليه وسلم طولا وقصرا وكثرة وقلة وما
كان يفعله من الادهان وما كان يفعله ايضا فيه **قال المص** حدثنا علي بن حجر
قال اسمعيل بن ابراهيم عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كان شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم منتهيا الى نصف اذنيه اضاف الواحد الى التثنية لاجل
اجتماع الاثنين بل الثلاثة مع عدم الالتباس اي نصف كل واحدة من اذنيه
ويعني في بعض الاحيان او اذا اجمع وعقص او حين لم يحلق فيه فلا ينافي ما ورد
من انه يصل الى منكبيه **قال المص** حدثنا هناد بن السري نا عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير بن العوام
قال ابن شهاب كان عروة بحرا لا يكدر وقال ابن عيينة كان من
اعلم الناس بحديث عائشة وهو احد الفقهاء السبعة المشار اليهم
بقول من قال **مخرجهم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجة**
عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل في التعبير بالمضارع ..
استحضار وتذكر ارادة الحال والعزم انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفع
عطف على انا بتغليب المتكلم على الغائب اذ لا يصلح ان يكون قوله ورسول
الله فاعلا لاغتسل كما غلب المخاطب على الغائب في قوله تعالى اسكن انت
وزوجك الجنة ونكتة ذلك في تغليب ان ادم عليه السلام اصل في سكنى الجنة
وفي التعريف ان الاصل لحال الشهوة ومن العلماء على كل مستعمل ..
عكس اصلا نقله في جمع الوسائل عن الطيبي وروي بالنصب على انه مفعول
معه من اناء واحد زاد في رواية عن عائشة وفارق ايدينا حتى
منه نقفة الماء **قلت** وهذا لا يمنع من ان يستدل به على جواز

عروة رضي الله عنه

وقيله

على كل من الزوجين من صاحبه حلالا كما في جمع الوسائل وفي رواية للبخاري
من اناء يقال له الفرق بفتحتين وقد تسكن واختلفوا في مقداره والمشهور عند الجمهور انه ثلاثة
آصع صح وقيل صاعان ويؤيد الاول ما رواه ابن حبان من طريق عطاء عن
عائشة بلفظ قدر ستة اقساط والقسط بكسر القاف نصف صاع باتفاق
اهل اللغة وفي الحديث ان فضلة ماء المرأة طهور كفضلة الرجل وكان
له شعر فوق الجمة ودون الوفرة اي بل في بعض الاحيان شعر بين
الجمة والوفرة وهو اللمة كما سيأتي في قول من قال الوفرة الشعر لشحمة الاذن
الخ وقد روى هذا الحديث ابو داود بعبارة ابي داود ... فقال فوق الوفرة ودون
الجمة وقد جمع بينهما العراقي في شرح جامع الترمذي بان المراد من قوله
فوق ودون تارة بالنسبة الى المحل وتارة بالنسبة الى المقدار فقوله فوق الجمة
اي ارفع في المحل ودون الجمة اي اقل منها في المقدار وكذا في العكس قال
العسقلاني وهو جمع جيد لولا ان مخرج الحديث متحد قال ابن حجر ويرد
بانه اذا اول الفوق والدون بما ذكر لم يؤثر فيه اتحاد المخرج وقال
بعض الشراح يمكن ان يقال لعل المنقول عن عائشة وعن انس من انه كان
وقع متعددا او يكون ذلك الاختلاف ناشيا عن اختلاف الاحوال قال
في جمع الوسائل وينبغي ان هذا انما يتأتى مع علمه جملة ... حال
واما اذا كانت معلومة ... فلا بد من الاختلاف فيكون ... بحسب
منتقلين ... ان يكون في كل ... لاختلاف ... وهو
... قال الشيخ حدثنا احمد بن منيع انا ابو قطن اسمه عمرو
ابن الهيثم قطعي البصري وهو ... صدوق ... اخرج حديثه الائمة

الستة

الستة قال انا شعبة عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين وكانت جمته تضرب شحمة
اذنيه اي معظمها يصل الى الشحمة وبقيتها الى المنكبين او يطلق الجمة
على الوفرة او على مطلق الشعر ومن تقدم اختلفوا في تفسير الجمة قال
الشيخ حدثنا محمد بن بشار انا وهب بن جرير بن حازم حدثني ابي عن قتادة
تابعي جليل ... ثقة ثبت ولد اكمه ... على انه احفظ اصحاب الحسن
... عن ... انه سأل اعرابي على بابه قتادة وانفي ...
... قتادة ... موقعا ... اعرابي ...
... قتادة كلامه ... القرح ... به وقد اخرج
حديثه الائمة كلهم قال قلت لانس اي ابن مالك ... كيف كان شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان يبلغ شعره اي المجموع
منها او بعض الاحيان شحمة اذنيه قال الشيخ حدثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر المكي
... عند مسلم في صحيحه ... في الشمائل ابي ابي عمر ... محمد
ابن يحيى وكذا في صحيحه مثل حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد ... مكة وهو ... جماعة من الصحابة امام في العلم
والفقه عن ام هانئ اسمها فاختة ... وقيل عاتكة وقيل هند بنت
ابي طالب اخت علي كرم الله وجهه اسلمت عام فتح مكة روت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ... حديثا قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة قدمة وكان له صلى الله عليه وسلم ... في عمرة القضاء وفي فتح
مكة وفي عمرة الجعرانة وفي حجة الوداع ... يدل على ان هذا القدوم في

يوم فتح مكة انه جنب اغتسل وصلى الضحى في بيتها وله اربع غدائر جمع
غديرة اي اربع ضفائر ويقال لها ذوائب بضفيرة اورد المصنف هذا الحديث
مناسبة لحديث مجاهد عن ام هانئ في جامعه قال محمد يعني البخاري لا اعرف
لمجاهد سماعا من ام هانئ وقال في الباري بدل البعض رجال
هذا الحديث ثقات واخرج ابو داود ايضا وقال في موضع اخر في
ابواب اوده بسند حسن قال جمع الوسائل احول ولا اسناد فيه اذا العلة
التي ذكرها البخاري انه منقطع ليس غير قال المصنف حدثنا سويد

عبد الله بن المبارك

ابن نصر نا عبد الله بن المبارك ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت في
عابد وكان ابوه مملوكا لرجل من همدان عن معمر عن ثابت البناني
وهو ابو محمد البصري ثقة عابد مات وله ست وثمانون سنة عن انس ان شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الى انصاف اذنيه اراد بالجمع جوانب
الواحد والمقصود من ايراد هذا الحديث من رواية ثابت عن انس
بيان مع ما نقل من رواية حميد عن انس الى انصاف اذنيه تقوية الحديث المذكور
وانه روي باسنادين والتعدد ما يقويه من ... حميد قال المصنف
حدثنا سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن
الزهري نا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فقيه ثبت اخرج حديثه
الائمة ومن اجل الفقهاء السبعة وابوه ابن اخي عبد الله العلامة والى النبي
وجده عتبة اخو عبد الله بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يسدل شعره اي يرسله ... ناصيته على
جبهته كالقصة بضم القاف وهي ... الدال واللام ...

وفي

ومثل السدل ان يرسل الشخص شعره من ورائه ولا يجعله فرقتين والفرق
ان يجعله فرقتين ... وهو مناسب للمقابلة بقوله وكان
المشركون يفرقون رؤوسهم بسكون الفاء وكسر الراء وكسرها قال
العسقلاني الفرق ... والمفرق وسط الراس ... الطرفين
... وكان اهل الكتاب يسدلون رؤوسهم اي يتركون شعرها وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء اما لانهم
اهل توحيد ونبوة ... مشاركة في القواعد الشرعية ...
... اي ... فما امر ... ثم كان ...
... موافقتهم احب اليه من موافقة ...
... وقيل لعله ... اول ... ليتكون ... على ...
... اغتسل ... ذلك ... خالفهم

اهل الكتاب ما يصبغون الشيب في العموم

في امور كصبغ الشيب ... ان اهل الكتاب لا يصبغون ... صوم يوم
عاشوراء ... فقبله او بعده والتفصيل العلة
... عن صوم يوم السبت ... ان ... زعم
ابو داود بانه منسوخ ... حديث ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان
يصوم السبت والاحد ... ويقول انهما يوما عيد الكفار وانا
احب ان اخالفهم ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... اكثر صيامه
يوم السبت ... جمع الوسائل ثم فرق بالتخفيف
وتشديد رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه بان القى شعر رأسه
الى جانبيه ولم يترك منه شيئا على جبهته وهذا الفرق واجب او سنة

او جائز قال القاضي عياض نسخ السدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذ النا
صية والجمة قال ويحتمل ان المراد جواز الفرق لا وجوبه ويحتمل ان الفرق
كان اجتهادا في مخالفة اهل الكتاب لا بوحي فيكون الفرق مستحبا
وقال العسقلاني جزم الحازمي ان السدل نسخ بالفرق واستدل برواية
معمر عن الزهري عن عبيد الله بلفظ ثم امر بالفرق وكان الفرق اخر الامرين
اخرجه عبد الرزاق في مصنفه وهو غلط والله اعلم وقال القرطبي
انه مستحب وحكى ذلك عن عمر بن عبد العزيز وهو قول مالك والجمهور وقال
النووي الصحيح جواز الامرين قال في جمع الوسائل فتحصل ان من العلماء من جزم
بوجوب الفرق ومنهم من جزم باستحبابه ومنهم من جزم بجوازه والله اعلم
ويؤيد عدم وجوب الفرق ما روي من ان الصحابة من كان يسدل ومنهم من
يفرق ولو كان واجبا لما سدلوا بعد ذلك قال في جمع الوسائل والفرق ليس
العرف ومواففه الى الاستقامة والعدول الى السدل في غفلة وعن مشابهة
السفلة العلة في ذلك الى ملة ولا في السلام من تغير اليوم والله اعلم

قال المص حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم
بن نافع المكي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هانئ قالت رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر اربع جمع ضفيرة كغرائب
جمع غريبة ومعناها العقيصة الشعر وضفيرة والضفيرة العقيصة قال
في الاحياء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج كل اذنيه من بين غدائره
وربما جعل شعره على اذنيه فيبدو سوالفه تتلألأ وقال الغزالي يخرج من
سبع يخرج الاذن اليمنى من بين غدائر تكتنفانها والسبع يكره ذلك

تتوقدان

تتوقدان كانهما الكواكب الدرية من بين سواد شعره صلى الله عليه وسلم اه
وهذا معنى قول شيخنا الحنفي في هامشه
اذنه والغوالي البدر والليل معنى مفيرة: سود الـ
فتشبيه اذنه لما لهما من النور ابيضه والاضاءة بالكوكب وتشبيه سواد الشعر
بالليل لذلك الكوكب وفي الحديث جواز اتخاذ الضفائر للرجال ولا يختص بالنساء وفي
العرف يكتفى في مثل التشبيه بحرف مستقل ولا اختيار الضفائر اورده المص
في هذا الباب مع ما تضمنه حديث البراء المذكور في هذا الباب ولا دليل على ان
شعره صلى الله عليه وسلم كان يبلغ منكبيه حتى رواية نصف اذنيه نعم
اذنيه فوق الجمة ودون الوفرة وعكسه ويوافق ما مر في رواية بين اذنيه و
وعاتقه كما في البخاري من حديث انس يبلغ منكبيه لما ربع غدائر وفي نقل
غيره وجه الجمع بينهما وتحامى وهذا ما مر من الاخبار ان المصطفى كان
يحلق ولا يقص بعض نسكه ومن البرزي المفهم العراقي فقال
يحلق راسه الا لاجل النسك وقد تماه في نسك
قال بعض شراح المصابيح ولم يحلق النبي صلى الله عليه وسلم في سني
الهجرة الا عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فلا يبلغ
الطول والقصر منه بالنسبة الى الواقعة منه في تلك الاوقات واوقات ما
ما قبل بعد حجة الوداع فانه توفي بعد بثلاثة اشهر قال في جمع الوسائل
ولم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه الا مرة واحدة كما وقع في الصحيحين
وقد اطلق بعض الشراح في تخفيفه بعضا ومعنى تماهى في موضع
وقد صرح ابن العربي وصاحب التوضيح والذي حديث بان حلق الى الراس يعني لا

محمول الا جواز الخ اوردها المص في هذا الباب

كان صلى الله عليه وسلم لا ... ولا ...

في حلق ... سني الهجرة الا ...

توفي صلى الله عليه وسلم بعد حجة الوداع بثلاثة اشهر

حكم الحلق

تشبهاً بهم وقال الحنفية إذ إنما يكره عليه وحيث أن يجاهر والآن ذلك
علامة قبر عنهم لأن المصطفى جعله من شعار الخوارج يعني سيماهم التسبيد
في الحلق ولذا قال العراقي أثر ما انقرض
ومن رووا لا نزجة السواهد لأجل النسخة الخاص
ويدل ذلك على المنع لأنه لا يجب عليه جميع ما يفعلونه وحكى
ابن عبد البر الإجماع على الجواز وقسم الجمهور أن في الحلق بشيء للحاصل بكل أنه
من السنة بأن ذلك الحلق عادة قومه وعيهم ومن كان على عرضه فعلى هذا لك
فليفعل على عرضه قال الشيخ عليه جهور في حاشيته على الرسالة
نفعا للعطلان في حاشيته عليها أنما يجيء الشعر اليوم في البلاد مع خلافه
لمن أراد يلبس من أهل العلم ويعرض حاسرة فليلبس يعلمه اقتداء بالسنة
فيكون الحلق أولى لعدم التشبه بمن ذكر به خلافا لمن قال بالمنع أو بالكراهة
ولبس بغلة وإنما جاز في حج أو عمرة **باب ما جاء في**
ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه
وتحسينه وفي المشارق رجل شعره إذا امتشطه بماء أو دهن يلينه ويرسل
الثائر ويمد المنقبض **قال** العسقلاني نقلا عن ابن بطال هو من باب النظافة
وقد ندب الشرع إليها بقوله النظافة من الإيمان **وأخرج** أبو داود
بإسناد حسن عن أبي هريرة رفعه من كان له شعر فليكرمه **وفي** الموطأ
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا
ثائر الرأس واللحية فأشار إليه بإصلاح رأسه ولحيته وهو مرسل صحيح
السند وله شاهد من حديث جابر أخرجه أبو داود والنسائي بنحوه

ترجيل الشعر

قال

قال العسقلاني وأما حديث النهي عن الترجل إلا غبا فالمراد به ترك
المبالغة في الترفه **قال** في جمع الوسائل يعني المشعر بأنه من نوع
التجمل والمعتني بأنه ينبغي الباطن أولى والموصل إلى الجمع بينه
وبين ما ورد من حديث البذاذة من الإيمان وهي رثاثة الهيئة وترك
الزينة والتواضع مع القدرة لا بسبب جحد النعمة حديث صحيح في أبي داود
من حديث عبد الله بن بريدة قال قال رجل لفضالة بن عبيد ما لي أراك
شعثا قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الإرفاه
بفتح الهمزة ويشهد إليه بعض جاء في آخره قال الشعر وكثير
في الحديث يكثر إشارة إلى أن الوسط المعتدل منه لا يذم وبذلك يجمع
بين الأخبار وسيأتي الكلام على حديث نهي الترجل إلا غبا **قال**
المص حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري نا معن بن عيسى بن
يحيى ابن أشجع مولاهم ثقة ثبت كان يتوسد عتبة الإمام مالك فلذا يلقب
بعكاز مالك نا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم أي
شعره وأنا حائض يستنبط منه أن الغي وأن المنهي عنه في قوله تعالى
ولا تقربوهن حتى يطهرن خاص بما طلق القرب **وفي** صحيح البخاري
عن عائشة كان يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض ومنه أنه يسطع
بين جالسي الكرم إلخ والتحقق وجه فإن اليهود لا يقربون الحائض بوجه
والنصارى لا يتحاشون من جماع الحائض فجاء الشرع بمنع الجماع
دون غيره **وفي** حديث البخاري دلالة على طهارة بدن الحائض وعرقها

البذاذة من الإيمان

جماع الحائض

اليهود لا يقربون الحائض والنصارى لا يتحاشون من جماع الحائض

وان المباشرة الممنوعة للمعتكف هي الجماع ومقدماته وان الحائض لا تدخل
المسجد وفيه جواز استخدام المرأة في الترجيل ونحوه قال المص حدثنا
اسحاق بن موسى نا معن نا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
قالت كنت ارجل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
كذا في بعض النسخ وهو كذا في جميع الموطآت قبله لان الاول عن هشام
عن عروة وهذا عن ابن شهاب عن عروة قال بعضهم وكلاهما مستقيم لان
مالكا اخذ العلم عن محمد بن شهاب الزهري وعن هشام بن عروة واخذ
كل منهما عن عروة وقال في جمع الوسائل هو في جميع رواية مالك عن
الزهري لا يصح ان يجعل هذا سندا آخر والصواب انه خطأ من الناسخ حيث
مشتبها به بشهاب فجمع بينهما بعض النساخ فتوهم انهما سندان وقد يدل
على بطلانه خروج السند هنا عن ذكر الشراح مع اتفاقهم على ان احاديث الباب
خمسة وهذا يدل على الانفراد قال المص حدثنا يوسف بن عيسى
نا وكيع نا الربيع بن صبيح بفتح الصاد عن يزيد بن ابان على وزن سحاب
مصروف هو الرقاشي بفتح الراء والقاف المخففة منسوب الى رقاش عن
انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن بفتح الدال
استعمال الدهن في شعر راسه وتسريح لحيته بالنصب عطف على دهن
وجر خطأ قال العسقلاني ذكر ابن الجوزي في كتاب الوفاء عن انس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع له
سواكه وطهوره ومشطه فاذا انبهه الله عز وجل من الليل استاك
وتوضأ وامتشط واخرج الخطيب البغدادي في الكفاية عن عائشة

جواز استخدام المرأة في الترجيل ونحوه

قال

قالت خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المرآة
والمكحلة والمشط والسواك والمدرى وفي رواية قارورة دهن بدل المدرى
واخرج الطبراني في الاوسط من وجه آخر عن عائشة قالت كان
لا يفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه ومشطه وكان ينظر في المرآة
اذا سرح لحيته هذا ملخص ما قاله العسقلاني وقال في جمع الوسائل
وقال ميرك اخرج ابن الجوزي في الوفاء رواية الخرائطي بسنده الى ابي امية
الطرسوسي قال نا يحيى بن عثمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
قالت سبع لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتركهن في سفر ولا حضر
القارورة والمشط والمرآة والمكحلة والسواك والمقص والمدراة
قلت يشكل المدراة بما قاله قال حدثني ابي عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان له مرآة الى ان قال والمدرى
بكسر الميم وسكون المهملة عود تدخله المرأة في رأسها ليضم بعض
شعرها الى بعض والمقص بكسر الميم وهو آلة القص بمعنى القطع وهو
المقراض ويكثر القناع اي لبسه واستعماله وهو خرقة تلقى على الرأس
تحت العمامة بعد استعمال الدهن وقاية للعمامة من اثر الدهن
واتساخها حتى كان ثوبه ثوب زيات يعني الذي يبيع الزيت
وتشبيه الثوب بثوب صانع الزيت او بائعه واختلف الشيوخ ما المراد
بهذا الثوب فحمله بعضهم على ان المراد به ما جاور عنقه من القميص
والرداء مثلا لانتشار الدهن الى لحيته وملابسته قناعه قال وهو
غير الذي يدل عليه سياق كثير من الشراح ولو اريد بالثوب القناع
نفسه لكن المناسب ان يقال حتى كان ثوبه ثوب زيات وقد

الخمسة التي كان صلى الله عليه وسلم لا يفارقهن في سفر ولا حضر

المقص بكسر الميم

الاخرون اي المراد بالثوب القناع نفسه لان المناسب لنظافته صلى الله
عليه وسلم ان لا يكون ثوبه كثوب زيات ولولا هذا المعنى الاول لم يكن لذكر القناع
فايدة ولكن المناسب ان يراد انه كان يكثر دهن راسه حتى كان ثوبه
ثوب زيات وقال بعضهم اي [illegible] كان على هذا [illegible] الحديث
من [illegible] موقع في [illegible] المنافي من حيث لا يشعر كما قال [illegible]
ومن هنا [illegible] قوله في هذا الحديث كان ثوبه ثوب زيات فان النبي صلى الله
عليه وسلم كان انظف الناس ثوبا واحسنهم هيئة واجملهم سمتا وقد
ثبت انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا عليه ثياب وسخة فقال اما كان يجد هذا
ما يغسل به ثوبه وقال صلى الله عليه وسلم اصلحوا [illegible] حتى تكونوا
كانكم شامة بين الناس [illegible] شارح المصابيح كونه منكرا [illegible]
البغوي ايراده في المصابيح من غير تعرض لضعفه وكذا في شرح السنة
وما اورده الترمذي في جامعه وفي جامع الاصول من غير تعرض لهذا على
ان الربيع لم ينفرد به بل له متابع عند ابن سعد اخرجه من طريق عمر بن حفص
العبدي عن يزيد بن ابان عن انس بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكثر التقنع بثوب حتى كان ثوبه ثوب زيات او دهان هذا ملخص ما
في جمع الوسائل قال في [illegible] قال الفقهاء من [illegible]
ان ثوب النبي صلى الله عليه وسلم وسخ [illegible]
نصوا على انه كان لا [illegible] قال
حدثنا هناد بن السري نا ابو الاحوص عن الاشعث بن
ابي الشعثاء عن ابيه هو ابو الشعثاء اسمه سليم بن [illegible] وغلط
من قال انه ادرك النبي صلى الله عليه عن مسروق [illegible]

الاولى [illegible] الثوب

[illegible]

كذا [illegible]

٢٩

[illegible] وعاونه [illegible] عن عائشة قالت
ان [illegible] التيمن [illegible]
[illegible] كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن [illegible]
[illegible] لانه مشتق من اليمن وهو البركة [illegible] التيمن
[illegible] اهل الجنة [illegible]
[illegible] بمقتضى العقل [illegible] في [illegible]
[illegible] التيمن [illegible]
[illegible] والشمال على [illegible]
[illegible] اهل الجنة [illegible] اهل النار [illegible]
الى الشمال [illegible] من اصحاب اليمين
وعكسه في اصحاب الشمال [illegible] ما استطاع
[illegible] على [illegible] باب الغسل
[illegible] في طهوره [illegible]
[illegible] اذا تطهر [illegible]
[illegible] اذا تطهر اي وقت [illegible] بالطهارة
[illegible] الوضوء والغسل والتيمم [illegible]
[illegible] وفي ترجله [illegible]
اذا ترجل اي [illegible] وفي تنعله
اي لبسه النعل اذا انتعل [illegible]
[illegible]

الانتعال [illegible]

ان كان الله عليه
وسلم يحب التيامن

فلعل فيه
يطلب فيه
التيامن

ما كان من قبيل التكريم حكمه كذلك وقول على [illegible]
الشبرخيتي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في تنعله وترجله وفي طهوره
وفي شأنه كله وقيل على الاستفهام ما فيه من باب التفضيل ما رواه
ابو داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه
وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما
كان من اذى قال النووي هذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي ان
ما كان من باب التكريم والتشريف كلبس الثوب والسراويل والخف
والاكتحال ودخول المسجد والسواك والتقليم لقص الاظفار وقص
الشارب وترجيل الشعر ونتف الابط وحلق الراس والسلام من الصلاة
وغسل اعضاء الطهارة والخروج من الخلاء والاكل والشرب والمصافحة
واستلام الحجر الاسود وغير ذلك والاضطجاع مما هو في معناه يستحب
التيامن فيه واما ما كان بضده كدخول الخلاء
والخروج من المسجد والامتخاط والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل
والخف وما اشبه ذلك فيستحب التياسر فيه وذلك كله بكرامة اليمين وشرفها
[illegible] وقيل ان حلق الراس من باب [illegible] فيستحب فيه [illegible]
[illegible] الغنم
وغيره قال المصنف حدثنا احمد بن [illegible] حدثنا يحيى بن سعيد
عن هشام بن حسان
بن فروخ [illegible]

[illegible]

ادرك الحسن من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم مائة
وثلاثين
[illegible] الحسن البصري [illegible]
[illegible]
الحسن البصري
من افضل التابعين
تاريخ وفاة الحسن
[illegible]

شرح الشعر ترجيل
الشعر

الظاهر انه فعال للمبالغة من الحسن فصرف الحقيقة لان النون اصلية وان كان
فعلان من الحسن فتقدير النبي فبالاشتقاق وتعليق انه قبل بعضهم
انصرف عثمان قال نعم ان عرفته لا ان من حسنه كانه على الاول من المعنوية
وعلى الثاني من العجمة عن الحسن اي البصري كما في نسخة وهو التابعي
[illegible] قال الفضيل بن عياض ادرك الحسن من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثين وافضل التابعين اويس
[illegible] ابكى [illegible]
[illegible]
الا مثال [illegible] مائة [illegible] سنة [illegible] وسبعين عن
عبد الله بن مغفل من اهل بيعة الرضوان قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الترجل اي تسريح الشعر الا غبا اي وقتا بعد
وقت [illegible] وقيل
[illegible]
[illegible] قال ابو [illegible]
[illegible] وقال عياض [illegible]
النهي من [illegible]
[illegible] الرجال واما النساء [illegible]
المصنف حدثنا الحسن بن عرفة [illegible] ثم [illegible] عبد
السلام بن حرب عن يزيد بن ابي خالد قال بعضهم الصواب [illegible]
[illegible] عن ابي العلاء الاودي

عن جميع بن عبد الرحمن عن رجل قيل هو العجلي بن عمرو وقيل عبد الله بن
مرجس وقيل عبد الله بن مغفل هو ابو زيد الخزرجي الذي فيه من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم كلهم عدول ليس
الا خلاف بالجرح ولا يضر الجهل بالصحابي خلافا لما نقل عن فعل من الجرح
مما يحتج به للجهل في اسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ابن حسل
غباوة في رواية النسائي عن جميع بن عبد الرحمن قال لقيت رجلا صحب النبي
صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم قال في جمع الوسائل
نقله وفي سنن نسخة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمشط
وكان اذا اكثر شعره اي شعر عاتقه حلقه لا لحيته صلى الله عليه وسلم اذا
طال ابد بعاتقه فهذا بما يا ثوبه واعلى بنا الا رسال وهو لا يرضى ان
المرسل حجة عند الجمهور واما خبر انه صلى الله عليه وسلم ادخل
حمام الجحفة فموضوع باتفاق الحفاظ وان وقع في كلام الدميري
قال ابن حجر ولم تعرف العرب الحمام ببلادهم الا بعد موته صلى الله عليه
وسلم

باب ما جاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي ما جاء من الاخبار في تحقيق شيبه ومقداره كون
الشعر ابيض والمتحصل من الروايات ان شيبه صلى الله
عليه وسلم كان في ثلاثة مواضع في مفرق راسه وفي العنفقة وفي الصدغين
وهي ما بين الذقن والشفة السفلى وكان فيهن اكثر من [illegible] افاك
المع حدثنا محمد بن بشار نا ابو داود الطيالسي نا همام

سمع

صلى الله عليه وسلم يمشط شعر عاتقه

المرسل حجة عند الجمهور

لا يعرف الحمام ببلاد العرب الا بعد موته صلى الله عليه وسلم

شيبه صلى الله عليه وسلم كان في ثلاثة مواضع

سمع همام بن يحيى هو ابن داود الطيالسي وابنه سليمان بن داود نا همام
اي ابن يحيى به نجيح عن همام بن منبه عن قتادة قال قلت لانس بن
مالك هل خضب بفتح الضاد اي صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي شعره قال لم يبلغ ذلك الخضب المستكن فلم يبلغ الشيب للنبي صلى الله
عليه وسلم او الشيب المذكور حدا يقتضي خضبه والمشار اليه بذلك
هو الخضاب المستفاد من خضب وجرى على ما قلناه من ان ولا نظر
الى ان الخضاب مادي مستفاد من رواية محمد بن سيرين قال سالت انس
هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضاب اي حدا
انما كان اي شيبه شيئا قليلا في صدغيه تثنية صدغ وهو ما بين
العين والاذن ويسمى الشعر النابت عليه صدغا ايضا ابيض
وهو المراد هنا وفي رواية لمسلم في صدغيه اي عنفقته نبذ وفي
رواية للبخاري انما كان شيء بان في عنفقته اي من الشيب واعلم
ان في بعض الروايات تفسير ذلك باحد من ان الجمع بينها ما يحصل عن انس
انه ما فرق في راسه ولحيته الا اربع عشرة شعرة بيضاء وما بالنجا
من ان البياض كان في عنفقته والثاني ان كلام انس يقتضي
نفي خضابه صلى الله عليه وسلم ويوافق ظاهره عن ابن عمر في الصحيحين
وغيرهما والجواب ما اشار اليه العسقلاني ونصه وجه
الجمع ما وقع عند مسلم عن انس قال لم يخضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الراس نبذ
متفرقة او [illegible] اي الشعر متفرقة وعرف من مجموع ذلك ان الذي

خضب يخضب

نبذ نبذ

شابه عنفقته شئ في عنفقته اكثر واغشار من غيره وزاد انس الخ
لم يكن في شعره ما يحتاج الى الخضاب وفي حديث بن الاكوع رواية محمد بن سيرين
قال سالت انس بن مالك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب قال لم يبلغ الخضاب
ولمسلم من طريق حماد بن ثابت عن انس لو شئت ان اعد شمطات كن في راسه
لفعلت زاد ابن سعد والحاكم ما شانه الله بالشيب ولمسلم من حديث جابر
بن سمرة قال شمط مقدم راسه ولحيته وكان اذا ادهن لم يتبين فاذا لم يدهن
تبين اهـ كلامه قال بعضهم لم يظهر لي وجه الجمع بين ذلك فقال الجمع الوسائل
والذي ظهر لي ان مراده من هذا الحديث وانه انما [illegible] من حديث هو بل
انس فالجمع باعتبار المجموع قال شيخ الاسلام العسقلاني [illegible] متضمن للجواب
عن الاشكال [illegible] انه قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم خضب
كما سياتي في باب الخضاب فيجب الجمع بينه وبين قول انس انه لم يخضب فاشار
الى الجواب بان مراد انس انه لم يكن في شعره ما يحتاج الى الخضاب يعني
انه لم يكثر شيبه صلى الله عليه وسلم ومن الاغلب انه خضب واما قول
ابن حجر في قول انس لم يخضب انه قاله بحسب علمه فبعيد جدا لان انسا
خادم ملازم له صلى الله عليه وسلم فكيف يخفى عليه مثل هذا وقد اطلع عليه
غيره [illegible] يمكن ان يقال من نفى الصبغ اراد نفيه بحسب
الدوام او الاغلبية ومن اثبته اراد انه فعله في بعض الاوقات فلا منافاة
وقد ثبت عن ابي رمثة التيمي انه قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم يصبغ بالصفرة ولا احتمال ان يكون مراده يصبغ الثياب لان الشيخ [illegible]
بانه ثبت عن ابن عمر انه كان يصبغ لحيته بالصفرة والحاصل وقد تقدم

لنا

لنا في شرح الحديث [illegible] ان حكمة عدم كثرة شيبه صلى الله عليه وسلم
ان النساء [illegible] يكرهن الشيب جميعا وجبلة [illegible]
[illegible] والافتقار [illegible] ما جاء في الشيب
عنوان [illegible] وقد شرح هذا المعنى من قال
فلا تكن [illegible] [illegible] الزمن
[illegible] والشيب [illegible] غير [illegible]
[illegible] العرب والكافور [illegible]
ولا يبعد الجمع الذي ذكره العسقلاني بقوله وكان ابو بكر خضب [illegible]
انه [illegible] وخضب وانه اعلم بالحمرة معروفا والكتم
[illegible] قال ابو عبيد الكتم [illegible] والمشهور [illegible]
[illegible] مورق [illegible] يصبغ به
[illegible] والحناء [illegible] مع [illegible]
[illegible] معنى الحديث انه صبغ بكل منهما [illegible]
بما [illegible] وقد صح النهي عن السواد [illegible]
بالحناء والكتم [illegible] على اختلافها بالواو وقوله
العسقلاني [illegible] سواء [illegible] والخلط [illegible]
[illegible] والسواد [illegible] بالواو [illegible]
[illegible] او [illegible] قول [illegible] هذا الحديث باب
الخضاب قال [illegible] انه [illegible] هذا الحديث
فاسب ذكره [illegible] وموضع ذلك [illegible] الخضاب

حضب [illegible] عليه وسلم

خضب ابو بكر [illegible]

[illegible]

[illegible] النهي عن السواد [illegible] بالسواد

حدثنا بعضهم قال المصنف حدثنا اسحاق بن منصور ويحيى
ابن موسى قالا حدثنا عبد الرزاق [illegible]
[illegible]
وكان [illegible] عن معمر عن ثابت عن انس قال ما عددت
في راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته الا اربع عشرة
شعرة بيضاء [illegible]
[illegible] شعرة بيضاء [illegible]
[illegible] اربع عشرة [illegible]
[illegible] بالخضاب [illegible]
ولحيته [illegible] شعرة [illegible]
والتحتي [illegible]
قال المصنف حدثنا محمد بن المثنى نا ابو داود نا شعبة عن
سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة وسئل عن
شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا دهن راسه
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] لم ير منه شيب [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المصنف حدثنا

محمد بن عمر بن الوليد الكندي [illegible]
الكوفي نا يحيى بن ادم عن شريك عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن
عاصم بن عمر بن الخطاب [illegible] عن نافع
[illegible]
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر بن الخطاب [illegible]
[illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] قال انما كان شيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضاء [illegible]
[illegible] قال المصنف حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا معاوية
بن هشام عن شيبان عن ابي اسحاق [illegible] عن عكرمة عن ابن
عباس [illegible] عن ابن عباس قال قال ابو بكر [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم يا رسول الله قد
شبت [illegible]
عليه وسلم [illegible]
[illegible] من الثقل [illegible]
[illegible] حكمة سؤال ابي بكر رضي الله عنه
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] شيب [illegible] صلى الله عليه
[illegible]

بأمر الله وعلا من شأن أمته أمرهم ومآلهم وشدة خوفه وشفقته عليهم
أن يصيبهم شيء مما نزل بغيرهم من الأمم حسبما قص الله تعالى في كتابه
في سورة هود وغيرها من السور التي ذكر فيها ذلك مثلهم أفاد شيبتني
هود بالتنوين أي كلام الله تعالى ويكون على حذف مضاف أي سورة
هود ويروى بدون تنوين علما على السورة والواقعة والمرسلات وعم
يتساءلون وإذا الشمس كورت وقوله أي ابن حجر أن الاعتزال الزجاج
مستقل في المعرب الشيب ولو في إرادته وتغير صحيح لأن لا اعتزال الآن
نقيض الاعتزال بأن لا يتقدم على عمل أو أنه ولا يتأخر عن أوانه ولا ينقص
عن الشيب ولو في أوانه المعاني بلا اعتزال فالمراد في جمع الوسائل
شيبتني أي هرم من السورة وأمثالها مما يدل على أحوال القيامة أي أهوال
وأهوالها أو على أنواع العقوبات والمثلات التي نزلت في الأمم السالفة
وتبين المراد بخصوص ما في السورة بقوله وأمثالها الآتية وهو قوله
شيبتني هود وأخواتها وقد أخرج ابن سعد عن أنس قال
قال أبو بكر بأبي وأمي ما أخواتها قال الواقعة والقارعة وسأل
سائل وإذا الشمس كورت وقد علمت أن القارعة وسأل سائل غير مذكورين
هنا وأما قوله أي ابن حجر كأن وجه تخصيص هذه السور بالذكر
أنه صلى الله عليه وسلم خالف أخبارها بذلك لم يكن الذي عليه مما يشتمل
على ما هو غير يسير فيه [illegible] إذ لا شك أن السؤال هنا بالمرتبة
والسورة المذكورة مثلا التي تشتمل على وقائع ولا أمم الغائبة كما تشعر
هود والأنبياء والقصص وغيرها والمرسلات مختص في الخمس

الاول

شيبتني هود

والمثلات العقوبة

الأول وفي الدعو الخير والذي قبله ويعبر بها والرحمن والعزيز وقد
سمع والحفظ والمنص وتبين في شيء منها ما يناسب المذكور في معنى ما
[illegible] له في جمع الوسائل ولا حاجة في شرح الشمائل صلى الله عليه وسلم بأقلته
والعمل به بأمره وشفقته عليهم ورحمته بهم كثيرة مشهورة وقد ورد
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان إذا نطق الحبيب النبي صلى الله
الله عليه وسلم ومن خرج من البيت فوجهه بالبقيع فيقول فأسمعه
فيقول رب اغفر وسلم جوابا يا رب اغفر فقلت يا رسول الله
العزيز إن نعمته لأجل ما [illegible] ما فعلته قال في يا عائشة العجيبين
من هذا أقول ما [illegible] في الجبال يا رب اغفر وإذا [illegible] العبد قلت
يا رب اغفر فما [illegible] في الصدر أقول يا رب اغفر ويبلغ كلهم في حديث
[illegible] أن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] أن يرفع رأسه
فجعل يبكي ويبكي ويقول رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم رب ألم تعدني
أن لا تعذبهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك وانظر إلى ما ورد في الفرج
في الترمذي من قوله صلى الله عليه وسلم إذا [illegible] الوالد بأمته نادوا
وأمواله وأبناء من [illegible] الشفاعة عليهم وجبريل [illegible] ما ناد
رافعا صوته رب أمتي رب أمتي لا أسأل اليوم نفسي ولا فاطمة ابنتي
[illegible] قال شيخنا المحقق في كتابه [illegible]
يجوز [illegible] صلاة الفجر مولانا عبد الله [illegible]
ميمون على العوض إذا سمع بهذا وأمثاله أن نعظم محبته صلى الله عليه
وسلم في قلبه وأن يعظمه ويوقره باتباع سنته [illegible]

على [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

والجمع [illegible]

بنفقته

ان لا يعبأ بي ضيعه ولا يحب ان ياتيه يوم القيامة الا بما يحب ان يلقى الله عز وجل
وان يمشي بنعل يحبه وادخال السرور عليه بنعل يحبه اخته وادخال السرور
عليهم وان لا يمشي بالموحدين الوثنية والاحزونية ومن هنا راهم اعظم
غنم ثوابه من دعا لا فقد حفي كما قال من قال كل يوم عمار وروي عن بعض
علماء الصلاة اللهم اغفر لامة محمد صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم امة محمد
صلى الله عليه وسلم اللهم استر امة محمد صلى الله عليه وسلم اللهم اجبر امة محمد صلى الله
عليه وسلم اذ يكتب من اهوال لما يمر من يحب محمد صلى الله عليه وسلم بالا مثقال
بالله ومن عمل بحسب النية كثر ثوابه وسهل عليه العمل اذ من السنن انه يرضي
محبوبه الجليل العظيم الوهاب الرحيم خف عليه ما كان ثقيلا وهو به يحضره
ما كان صعبا جاءه باذنه به جميلا ه **قال المصنف** حدثنا
سعيد بن الربيع نا محمد بن بشر عن علي بن صالح عن ابي اسحاق عن ابي جحيفة
صحابي مشهور كان في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ روى عنه خمسون
حديثا في البخاري وثلاثة منها **قال قالوا** اي الصحابة او ودّ منهم احوال
او الجمع لا منهم **يا رسول الله قد شبت** او علمته **قد شبت**
حال من [illegible] ومعمول ثلاثة على لفظ **قال شيبتني هود واخواتها**
اي اشباهها التي ذكرت فيها احوال السعداء والاشقياء واهوال القيامة
كالفزع والهموم والاحزان اذا انعكفت [illegible] الموت الشيب
قال المتنبي ◦ والهم يخترم الجسيم نحافة ◦ ويشيب ناصية الصبي ويهرم
قال الزمخشري ومما في بعض الكتب ان رجلا امسى فاحم
الشعر واصبح ابيض كالثغامة فقال رايت القيامة والناس يقادون

من دعا لامة محمد صلى الله عليه وسلم [illegible]

فالمجموع ثلاثة وخمسون

الى النار بالسلاسل من هول ما رأى اصبحت كما ترون **وجه** مراعي القوم
اشارة الى ان من شأن المؤمن العاقل ان يهتم بامر دينه ويجعل الآخرة همه
واهوالها نصب عينيه وان يستغرق فيه حالته ويخاف من عاقبة [illegible]
دنياه واخرته ولا يباح له ان يكون ممن [illegible] عليه قوله تعالى ولا تكونوا كالذين
نسوا الله فانساهم **وقد ذكر** بعض شراح الشمائل عن بعضهم قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم في المنام فقلت له روي عنك انك قلت شيبتني هود [illegible]
فقلت باية آية فقال قوله فاستقم كما امرت **وانما** شاب النبي صلى
الله عليه وسلم مع عظمة [illegible] ومنزلته [illegible] حتى [illegible]
[illegible] مشتغل بالله سبحانه [illegible] ان يحمل ما هنا
[illegible] **وقد** غلب خوف الحزن والبعد [illegible] لا يرجون [illegible]
[illegible] **قال عطاء** السلمي خرجنا
مع عتبة الغلام [illegible]
مجلس الصحابة [illegible] **قال**
[illegible]
[illegible] والشعر قال

تكنفه عيشه [illegible] ◦ ولولا [illegible]
اذا ما [illegible] ◦ وانت [illegible]

وقال [illegible]
[illegible]
[illegible] **قال المصنف** حدثنا علي بن حجر نا شعيب

وصلى الله على مولانا محمد وآله

ابن جدعان عن عبيد الله بن عمرو عن اياد بن لقيط العجلي عن ابي رمثة
بكسر الراء وسكون الميم وبالمثلثة التيمي تيم الرباب بكسر الراء
وتخفيف الموحدة واحترز عن تيم قريش قبيلة ابي بكر وتيم بالجر
من التيمي بدل مضموم الى تيم لانه يقول اعني بالتيم الذي نسب
اليه قبيلة ابي بكر لا تيم قريش فقال ابن حجر الرباب هي قبائل من
جملتهم تيم ... ونعافوا وتحالفوا فصاروا البراء ...
ضبة والحمس ... وثور وعكل وتيم وعدي فقال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم ومعي ابن لي الجملة حال من فاعل اتيت ولم تعين اسم
ابنه في رواية ابي داود والنسائي رايت النبي صلى الله عليه وسلم
مع ابي زاد ابو داود ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي ابنك
هذا في رواية الترمذي عن ايوب ورواية ابي داود والنسائي عن ...
والله اعلم قال اي ابو رمثة فاريته اي كان ... بشبيل ... بالمعنى
... بالمعنى ...
وعرفه ... من علامة النبوة ... الا ...
فان الخاتم عنوان الباطن وما استودع في غيب ... شهادة
الظاهر كما قال في الحكم وتقول قول من قال
لعله ... الكاتب ... الخيم
فقوله فقلت لما رأيته هذا نبي الله على الوجه الاول ...
... وعليه ثوبان اخضران الجملة حال
من مفعول رأيته وقوله اخضران ... بالخضرة ... وهو الاكثر لباس

ما استودع في غيب السر ... شهادة الظواهر

الخضر لباس اهل الجنة

وصلى الله على مولانا محمد وآله

اهل الجنة كما ورد وقيل انهما كانا مخطوطين بخضرة كما ورد في بعض الروايات
... ثوبان ... في باب اللباس والغالب اي البرد ... وان الخطوط
وقال العصام المراد بالثوبين الرداء والازار وله شعر قد
علاه شيب اي قليل لما تقدم انه ... قليل وشيبه احمر يعني
خلقة وهو ينافي الشيب او صبغ ... ما رواه الحاكم عن ابي رمثة
ابصرته شيبه احمر مصبوغ بالحناء ... قال ابو عيسى
حدثنا احمد بن منيع نا سريج بن النعمان نا حماد بن سلمة عن سماك
ابن حرب قال قيل لجابر بن سمرة أكان في رأس رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيب فقال لم يكن في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب
الا شعرات في مفرق بكسر الراء وسكون الفاء ... وكسر الراء ...
... رأسه وقال الحنفي ... وقال ابن حجر ... ولم يبين
... بلحيته من الشيب ... اذا ادهن اي
استعمل الدهن ووضعه على رأسه واراهن اي اخفاهن الدهن
... المهملة ... الروايات ...
المعنى ... كما ... ان ...
واذا شعث ... قال الطيبي شعث اي شعر رأسه ...
... ان شعر رأسه ... بعضه الى بعض ...
... فاذا الشعث راسه ... وقيل الشعث
... باب
ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والخضاب ...

معنى اشعث

ما يختضب لدابة ما يلون به كما في القاموس ويطلق هذا المعنى التلون
وهذا المعنى انسب بالتبيان لان معظم هذا المعنى خلاها الا استعمله ابن
حجر والناجا حديث واحد في البابين يناسب المعنى الاول قاله في جمع
الوسايل حدثنا احمد بن منيع نا هشيم بن بشير حدثنا عبد الملك
ابن عمير عن اياد بن لقيط قال اخبرني ابو رمثة قال اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم مع ابن لي فقوله متعلق باتيت وفي بعض وجميع
بناء التكلم حينئذ يقول وقوله ابن لي مبتدا مؤخر والجملة حال من فاعل اتيت
لا تنه التمييز بالتمييز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا
على حذف همزة الاستفهام وقد تحقق في رواية اخرى فقلت نعم يعني
وقع في النسخة بكسر العين وحكى اهل اللغة كسرها اشهد به جملة مقررة
لقوله نعم يروى بصيغة الامر من الثلاثي المجرد اي كن شاهدا على اعترافي بانه
ابني ويروى بصيغة المضارع من الثلاثي المجرد اي اشهد باني ابوه واعترف
والمقصود من هذه الجملة ما يشعر بانه ملتزم بجناياته على عادة الجاهلية
من مواخذة الوالد بجناية ولده وعكسه اخبره النبي صلى الله عليه وسلم
بان الشرع بعد الظهور ابطل ذلك فقال صلى الله عليه وسلم لا يجني عليك
ولا تجني عليه اي لا تؤخذ بذنبه ولا يؤخذ بذنبك زاد في رواية قال
وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تزر وازرة وزر اخرى ومن ثم قيل الجملة
من قال هو من قال يحتمل ان يكون هذا الكلام دعاء لهما او اخبار عن الغيب
قال اي ابو رمثة واعاد كلمة قال لفصل الكلام وسقطت في بعض النسخ ورايت
الشيب احمر اي خلقة لقربه من البياض او بسبب الخضاب ونقل ابن في رواية

ع بفتحتين
وفي نسخة بكسرتين

عادة الجاهلية من اخذ الرجل بجناية ولده وعكسه
والشريعة جاءت [illegible]

الخالي من هذا الوجه ونقله شيبه احمر مخضوبا بالحناء وهو كذلك في رواية ابي داود
من حديثه وكان قد لطخ لحيته بالحناء وعند احمد فاذا رجل له وفرة بها
ردع من حناء وفي رواية فرايت برأسه ردع حناء واخرج ابن الجوزي
من كتاب الوفاء من حديث غيلان بن جامع عن اياد بن لقيط عن ابي رمثة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب بالحناء والكتم وهذا يقوي
الروايات في تعيين خضابه صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى
يعني به نفسه كما تقدم هذا الحديث احسن شيء اي ارجح حديث
روي في هذا الباب اي باب الخضاب وافسر اي اوضح لانه على
على المراد واظهر مما رواه من قوله وتفسيره احمر او رايت الشيب احمر يحتمل
كما تقدم فحينئذ يكون هذا افسر مما روي غيره قال ومعنى قوله لان الروايات
الصحيحة انه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب اي انه
لم يظهر البياض في شعر كثير ما لم يخضب والمبالغة مفهومة الشيب وهي
الحمرة التي تكينة وهذا يدل على انه لم يختض شيء من الروايات
التي جزمت بالخضاب في حديث ابي رمثة قال ابن حجر بعد ذكر هذا المعنى
وفيه نظر لان الذي قابل بالخضاب [illegible] ولا نسلم ذلك الا انه
وكان هذا الوجه مرادا لم يستبق هذا الحديث هذا الباب احال بل كان يقتضي
على سياقه في الباب قبله ولا بعد في كونه احمر لان المراد حمرة الواقعة
التي هي مقدمة للشيب [illegible] لا ينافي [illegible] بان له مناسبة
بكل منهما وهي ان فيه اثبات للشيب وهو المناسب للباب السابق وانه
كان احمر بالخضاب وهو المناسب لهذا الباب والمراد الروايات الصحيحة

انه لم يشب جميعه بل انه لم يكثر شيبه مع انه كان يسترها بالحمرة في بعض الاحيان
فقط والظاهر ان مراد انس بهذا الكلام ما نقل من ان الحمرة شعره
لم تكن بالحقيقة وانما كانت من الطيب وانه لم يخضب وانما الحاجة هذا الحديث في هذا
الباب حينئذ الاشارة الى ان احاديث الخضاب وقع فيها اشتباه على الرواة
فالمعنى عليهم حمرة الشعر الناشئة من مخالطة الشيب بحمرة الخضاب فقالوا ان
النبي صلى الله عليه وسلم خضب مع انه لم يخضب ولاجل ان هذا المراد هو مراد
هذا الباب حديث ابي رمثة فمعنى يكون كل ما ذكر بعده من احاديث الباب على
ما يناسبه رمثة من ثبوت الخضاب ثم استشكل على نفي الخضاب
بما ذكر من ان الروايات الصحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب
ولو كان مراده ما قاله ابن حجر من ان شيبه كان احمر بالخضاب لكان كلامه
منه اجماعا مشاهدا لا ان قوله لان الروايات انما يصلح دليلا لنفي الشيب
لا لثبوته والحاصل ان الاظهر ان شيبه كان احمر بغير الخضاب
بدليل ما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب وحسبنا ببعض
ان يكون حديث ابي رمثة هذا من الحجة في هذا الباب ويجيء من احاديث
الباب ليس عن ما ينبئا عن كل الاحاديث بعيد وعن فمعنى جعل
نقل حديث ابن عمر في الصحيحين واخرج ابو نعيم [illegible] عن عائشة
قالت كان اكثر شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقدم راسه وكان
اكثر شيبه في لحيته حول الذقن وكان شيبه كانه خيوط
الفضة يتلالا بين سواد الشعر فاذا مسه بصفرة وكان كثيرا ما يفعل ذلك
صار كانه خيوط الذهب وانما استدل به الشيخ من انه صلى الله
عليه

نعم

عليه وسلم لم يبلغ الشيب فليس معناه انه لم يخضب والا فمعناه انه لم يكثر شيبه
كما تقرر بما نقلناه ابن حجر وذا التعبير هذا القول من قال انه صلى الله عليه وسلم خضب
وانما ينفي الكلام في ثبوت الخضاب ونحو ثبوته والله اعلم ويلائم ذلك
نقله في اخر الباب ويوجد في بعض النسخ وابو رمثة اسمه رفاعة
التيمي تمييز اي تيم فيلزم وقد نقل تخفيفه وكان الاحسن ان ما اخر هذا
الى هذا الباب ليبين اسمه ونسبه بعد تمام كلامه قال المصنف حدثنا
سفيان بن وكيع حدثنا ابي وكيع عن شريك عن عثمان بن موهب
بفتح الهاء وهذا انسب الى حجر وابو عبد الله [illegible]
وروى ابو عوانة [illegible] وعثمان هذا [illegible] التهذيب
[illegible] اخرج حديثه الشيخان [illegible] الشعر
الى [illegible]
وهو الراوي عن انس قال سئل ابو هريرة هل خضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم [illegible] قال ابو عيسى وروى ابو عوانة هذا
الحديث [illegible] هذا الحديث عن عثمان
ابن عبد الله بن موهب فقال عن ام سلمة [illegible] ان ام سلمة
رضي الله عنها اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم خضب [illegible]
المراد [illegible] رواه البخاري وابن ماجه واحمد [illegible]
[illegible] عن عثمان بن عبد الله
ابن موهب قال دخلت على ام سلمة فاخرجت شعرا من شعر رسول الله صلى
الله عليه وسلم مخضوبا هذا لفظ البخاري وزاد ابن ماجه واحمد

بالحناء والكتم وكان يعمل من طريق [illegible] عن ابي رمثة [illegible]
[illegible] اوبة تعني يقول انه صلى الله عليه وسلم احمر واخضر [illegible] الاختضاب
وعيش الحناء بالحناء [illegible] هذا الشعر [illegible] عند ابي سلمة [illegible] اهل
وكان اذا اصاب الاشعار [illegible] مخضبة [illegible]
الشعر [illegible] ما اشتد الطيل والغسل [illegible] **قال ابو رمثة**
عيسى [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي خضب [illegible]
[illegible] لما خالطه من شيب [illegible] **وهذا الاختلاف**
[illegible] تثبت [illegible] عن الحناء [illegible] صلى الله عليه **وسلم**
[illegible] قول [illegible] وتحقيقه عشرون شعرة [illegible]
[illegible] الطيب **فقال**
جمع الوسائل [illegible] والحج [illegible]
[illegible] الخصاصية
صلى الله عليه وسلم [illegible] روايته [illegible] على النبي [illegible] بل
[illegible] هذا [illegible] **قيل لعوانة ومن اصح**
[illegible] عوانة [illegible] روايته [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] ان لا دليل [illegible]
ذلك [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم خضب [illegible]
[illegible]
والله اعلم **قال المصنف** حدثنا ابراهيم بن هارون حدثنا
النضر بن زرارة عن ابي جناب بجيم مفتوحة [illegible]
موضوع

بركة النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] المبالغ

شروح رواية [illegible]

موضوع [illegible] وما يوجد النسخ مما خالف هذا غير صحيح وهو موضوع
مشهور [illegible] الكتب [illegible] **عن اياد بن لقيط عن الجهدمة** بفتح الجيم
وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم **امراة بشير** على وزن
بديع **ابن الخصاصية** بفتح الخاء والصاد وتخفيف الياء [illegible]
وهو صاحب القاموس [illegible] وغيره [illegible] الياء مشددة [illegible]
[illegible] من اوزان المصادر [illegible] كلام العرب [illegible] بالتشديد [illegible]
[illegible] بالتخفيف [illegible] قال ابن حجر [illegible]
ان هذا من [illegible] اوزان [illegible]
اسم [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] وابو
[illegible] **قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم** [illegible]
[illegible] الرواية **يخرج من بيته** حال من المفعول **ينفض**
[illegible] **راسه** [illegible] والجملة
حال [illegible] وكذا قوله **وقد اغتسل** والواو [illegible] **وبراسه**
ردع [illegible] بفتح الراء وسكون الدال المهملة
[illegible] القاموس [illegible] والتحريك [illegible]
[illegible] على التشبيه [illegible]
[illegible] والزعفران او غير ذلك **او قال** [illegible]
[illegible] **ردغ** بغين معجمة [illegible] زعفران [illegible]
على [illegible] القاموس [illegible] الرواية [illegible] على [illegible]

٥٩

بعض الشيوخ الى رواية الثانية وبعض النسخ من حناء بالتمر وكذا في التر
في هذا الباب على الخضاب لان الحناء من تستعمل لغير الخضاب كالتداوي وشبه
في هذا الشيخ وفي نسخة النسفي هو كلام ابن سعيد بن هارون وقال البيهقي
واحد قال الشيخ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن هو ابو محمد
الدارمي الحافظ صاحب المسند اخرج حديثه مسلم وابو داود و
والترمذي في الشمائل قال ابو حاتم هو امام اهل زمانه نا عمرو بالواو
ابن عاصم نا حماد بن سلمة اخبرنا حميد هو الطويل عن انس
ابن مالك قال رايت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا
قال بعض الشراح الثابت عن انس في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ شيبه الى الخضاب ولم يرد عنه
خلاف ذلك الا في هذا الخبر فلذا ان حكم بشذوذه من جهة الرواية فان
رواية حميد وان كان ثقة فهو مدلس قال حماد بن سلمة هو ابن [illegible]
حميد عن انس سمعه من ثابت عن انس ولصاحب هذا مرجع [?]
منه عن انس كمحمد بن سيرين وثابت وقتادة نفي الخضاب [?]
في الصحيحين وغيرهما وهو اصح من جماعة ولهذا قال الشيخ قال
حماد المذكور واخبرنا عبد الله بن محمد بن عقيل بفتح اوله [illegible]
[illegible] وامه زينب بنت علي رضي الله عنهم وعبد الله صدوق
قال رايت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك
مخضوبا اشارة الى شذوذ رواية حميد وانه ان يكون فعله انس لعل

دوال

كان كان عنده شيء من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته خضبه ليكون ابقى له

المختار انه صلى الله عليه وسلم خضب

هل الخضاب اولى او تركه اولى

راى الشعر مخضوبا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ابي طلحة او عند ام
سلمة او عند غيرهما او قد روي عن ابي رمثة انه قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم خضابا [illegible] من شعره ليكون ابقى له اخرجه البزار في
في رجال مالك ورواه محمد بن عبد الله بن عمر عن انس [illegible] انكار انس انه
خضب وذكر حديث ابن عمر كما [illegible] في انكار الخضاب [illegible]
ما ورد في ذلك قال المنوفي والمختار انه صلى الله عليه وسلم خضب في وقت
لما دل عليه حديث ابن عمر في الصحيحين وتركه في معظم الاوقات
فاخبر كل بما راى وهو صادق [illegible] وجنح اليه ابن الخطاب
شارح الشفاء [illegible] بما اورده الترمذي من انه خضب ومن [illegible] ان الله لم
يخضب وانما وراه اثر الطيب تنبيه قد صرح الاول فقد اختلف
اهل العلم هل الخضاب اولى لحديث الشيخين ان اليهود والنصارى لا يصبغون
فخالفوهم ونحو اختضب ابو بكر وعمر وعثمان والحسن والحسين او تركه
اولى لحديث الترمذي عن كعب بن مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة واخرج الطبراني
من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره تغيير الشيب
ولهذا لم يخضب علي وسلمة بن الاكوع وابي بن كعب وجمع من كبار الصحابة
واما ما اخرجه الطبري من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا
من شاب شيبة فهو له نور الا ان ينتفها او يخضبها فقال العسقلاني [illegible]
اخرجه ابن عدي وضعفه ولم [illegible]
وجمع الطبري بان من كانت شيبته [illegible] ينبغي له الخضاب ومن لا ينبغي له

معمر بعضه لا اشكال في ربيعين سنة لا اصح انه عند البغوي والجزولي وابن حبان فاذا
بلغ الخمسين لين الله حسابه فاذا بلغ الستين رزقه الله الانابة اليه فاذا
بلغ السبعين احبه الله واحبه اهل السماء فاذا بلغ الثمانين قبل الله حسناته
وتجاوز عن سيئاته فاذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وسمي
اسير الله في ارضه وشفع في اهل بيته زاد في رواية لابن عمر فاذا بلغ
مئة سمي حبيب الله في الارض وحق على الله ان لا يعذب حبيبه [illegible]
القلوب بالخصال الاربع [illegible] وما تاخر من الذنوب [illegible] الخطاب
وفي العتبية ان الله يستحيي ان يعذب عبدا [illegible] اذا [illegible] والاطلاع

وانشدوا

ان الملوك اذا شابت عبيدهم في رقهم اعتقوهم عتق ابرار
وانت يا مالكي اولى بذا كرما قد شبت في الرق فاعتقني من النار

باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

احاديث هذا الباب خمسة

[illegible] لانه نوع من الترجل [illegible]
[illegible] العبر وبالنظر [illegible] او غيره
من جنب الى [illegible] كان [illegible] بحسب المعنى [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم
قال الترمذي حدثنا احمد بن منيع وهو ابو جعفر البغوي [illegible]
ابن المبارك [illegible] وروى عنه احمد ويحيى واخرج حديثه ابو داود والترمذي
وابن ماجه حدثنا ابو داود الطيالسي منسوب الى الطيالسة جمع
طيلسان عن عبد الملك بن منصور وهو ابو [illegible] الفلاس [illegible]
وهو ضعيف [illegible] عن ابي رمثة التيمي

بلا مجتنب له وللمحل الخضاب مطلقا اولى لان فيه امتثال الامر وفيه مخالفة
اهل الكتاب وفيه صيانة للشعر عن تعلق الغبار وغيره الا ان كان
من عادة اهل البلد ترك الصبغ فالترك اولى لان في تركه [illegible]
الشهرة [illegible] ويكون [illegible] او [illegible] بالسواد [illegible] قال اتي بابي
قحافة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وراسه ولحيته
كالثغامة بياضا فقال صلى الله عليه وسلم غيروا هذا واجتنبوا السواد اخرجه
مسلم والثغامة نبت [illegible] ابيض زهره وثمره
وفيه التنويه الى [illegible] واول من خضب بالسواد فرعون وهذا
في الجهاد [illegible] الجهاد لارهاب العدو [illegible]
للنساء [illegible] كما يجوز للمراة [illegible] الثاني
في نتف الشيب عن اكثر العلماء [illegible] لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم
رواه ابو داود [illegible] حسن وقال بعض العلماء لا يكره
نتف الشيب الا على وجه التزين قال ابن العربي والنهي عن النتف
دون الخضب لان [illegible] الخلقة من اصلها [illegible] الخضب فانه لا يغير
الخلقة على الناظر [illegible] وفي هو انشاء الخضاب
على السلامة قال في [illegible] ابن القاسم من كتاب الجامع سئل مالك عن
نتف الشيب فقال [illegible] من نتفه قال ابن القاسم
ولا احب نتفه [illegible] ان ينقض من اصله [illegible]
النتف واخف [illegible] الثالث ورد في فضل التغيير
عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

وعن

اول من خضب بالسواد فرعون

اول من خضب بالسواد [illegible]

[illegible] نتف الشيب [illegible]

فصل التغيير

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد اي دوموا على استعماله
وهو بكسر الهمزة وسكون المثلثة وميم مكسورة حجر يكتحل به قال التوربشتي
هو الحجر المعدني المعروف وقيل هو الكحل الاصبهاني ينشف الدمعة
والقروح ويحفظ صحة العين ويقوي عصبها سيما للشيوخ والصبيان وفي
رواية بالاثمد المروح وهو الذي اضيف اليه المسك الخالص كذا قاله الراوي
وفي بعض الروايات امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاثمد المروح
عند النوم وقال ليتقه الصائم فانه اي الاثمد او الاكتحال به يجلو البصر اي
يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه من الراس وينبت الشعر
اي شعر اشفار العين والمراد به الاهداب وهو العروق المرسل
بعضها يكون عقيب الاكتحال بما اصيب لا اثر فالمراد المنوي والامر للندب
اجماعا فالدال على التعليل بالمنافع الدنيوية الانيابية يكون الامر للمصلحة
سيما وقد وقعت من اصحبه التعليل ومن عجائبه الغريبة من المنافع ويليه
الى الامور الاخروية لم يعتبر الطهارة وجهة العلة وعن ذلك من منافع
البدن وقد سبق الحمد على ان الامر بالاكتحال يكون مرضا والامر بالصوم
صحة مع انه نفعه راجع الى البدن فالمراد لو اتبع الشفقة الامر شارض
في الخوف على الشمول حتى يبن حو علمانا علاهيا امر الشرع على
حرمة الكحل الذي او الحيض ونحو هذا لاجل ضرر البدن والمناهي الخمر بعذر
العقول بحفظ الشيء لك ما فيه قول العطار لا يخفى انه لا يظهر اذا في الشرع
لنفع البدن لكونه يستقر امر قال الشيخ في التعليل اشارة الى انه
ان المكتحل اذا اراد تحصيل السنة ينبغي ان يقصد بالاكتحال الرواية

والعاجز

الاثمد بكسر الهمزة
وهو حجر كحل معروف
بهيم مكسورة

لا كحل الا بالاثمد
والاهداب

الامر بالاكتحال
على الاكحال

الامر بالاكتحال للندب
اجماعا

الامر بالاكتحال للشيوخ
من ضعف من عليه الاهلاك

تحريم الكحل الخمر
والحيض

علة تحريم الخمر

لا يجوز الاكتحال
للتداوي

والعاجز بامر ... وانه سبب في التبصر ومن اهل الكحل اتمد وكتحل الكحل جال
... للتداوي هو مخصوص جمع الوسائل وزعم ابن عباس رضي الله عنهما
ورواية ابن ماجه وشرح به الاحاديث النبوية وان يعم فوق ذلك بمعنى العقول
المحقق وهو مقاوم لان الذي يستعمل بها شعوره قال بعض زعم
الذي يكون وان لم يعتقدوا اثر ذلك به المهم ولم يقل وان النبي يقول الفصل
كما يقع اعادة قال في شرح المصابيح وابن الملك ان الاول حديث صحيح والثاني
موقوف والاول قوي والثاني ضعيف وقيل زعم بن جبير وعلية عبادة
بان على معناه المتبادر اشارة الى صحة قصده بانه اعلم الوسائل بعينه
وفي النبي صلى الله عليه وسلم وكان يستعمل هذا والاكتحال فيه هذا
القول في العرف الشافعي الى ان بين ما رواه كان المراد يقول التحقيق ذلك بين هارون
بحديثه في حديثه المزني وغيره اي يعلم من الله في حديث نفسه حلا ولا تحقيقا
للعطار فالمراد جمع الوسائل بل كان يستعمل غالبا بعين ص
فيه يعني انه يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل
المبهم المهملة اسم للاناء الكحل والمراد منها وعاء الكحل يكتحل منها كل ليلة
يا اخي اي قبل ان ينام كل ليلة وانه الكحل بالليل فيه ابلغ في
العين وامكن في السراية الى طبقاتها ثلاثا في هذه وثلاثا
في هذه اي اليمنى والمتعدد الذي عند الى اولى يعني التثليث وقد ثبت
انه صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليوتر رواه ابو داود والواحد
وان كان وترا الا ان الثلاث فيه ... وحصول الاختيار ولا ... الواحد
لا الثلاث وبعضهم من قال الثلاثة في كل ... الا يشغل الصائم حتى يكتحل

يغض ... الكحال السواد
الى بينة

الزعم قد يطلق على القول
المحقق

كانت له صلى الله عليه
وسلم مكحلة

من الكحل معروف

ق

البيضى واختار بعض العلماء اختصار الرواية الثانية والله اعلم او ينفرد بالبيضى
ويختص بحديثها بان يجتمعا فيها او لا يوجد في بلاد الاكتحال البصرى
اجمع الى البيضى من الامور اثلاثا والله اعلم وروى في شرح المستتر
ان يكتحل فيهما خمسة ثلاثة في اليمنى واثنين في اليسرى وعليه فيشفع ان ذكر في
[illegible] بالبيضى [illegible] اليمنى وزيادة وجواز اثنين
في كل عين وواحدة بينهما او في اليمنى ثلاثا متعاقبة وفي اليسرى اثنين فيكون
الوتر المامور به بالنسبة اليهما جميعا وارجحها الاول لحصول الوتر فيهما
قال **رحمه** حدثنا عبد الله بن الصباح العطار نا محمد بن
ثابت الصبو نا عمر بن عمير [illegible] اما اسراد بن عمرو [illegible] حي
خالد بن الجعد [illegible] الحديث الاسناد [illegible] عنده لا انتقاله
من اسناد الى اسناد حاشية اشارة الى التحويل من اسناد الى اخر وقيل
من الحيلولة وقيل هي اشارة الى قولنا الحديث يعنون الى اخره ومنهم
من يجعلها علامة صحة لئلا يتوهم ان من الاسناد سقط وبعض المغاربة من الحديث
كتب مكانها صح قال العراقي في الفيته

وكتبوا عند انتقال من سند ... لغيره ح وانطقن بها وقد
رأى الرهاوي بان لا تقرا ... وانها من حائل وقد رأى
بعض اولي الغرب بان يقولا ... مكانها الحديث قط وقيلا
بل حاء تحويل وقال قد كتب ... مكانها صح فحا منها انتخب

واشار بقوله وانطقن بها الى ان القارئ يتلفظ عند الوصول اليها بقوله
حاء ويمر في القراءة واشار بقوله وقد رأى الخ الى القول بعدم النطق

١٨١

بها وبهما العمل عند نا فيها دانا **وباسنده** من الحديث يتعلق الى الاسناد
المذكور لم يصل الى شهاب وثبلنا يزيد ان حديث من الاسناد جميعا وثبلنا
[illegible] الاسناد الثاني على الاسناد الاول في بعض النسخ او اخرى **قال رحمه**
حدثنا علي بن الجعد وفي بعض النسخ قال ابو محمد وانا اعلم ونحو من
ذلك حدثنا يزيد بن هارون نا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكتحل قبل ان تنام اي عند النوم
كل ليلة بالاثمد ثلاثا في كل عين وقال ابن الترمذي وفي حديثه ابي
روايته عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
قال ويجوز فيهما نظرا الى حديثه كان له مكحلة تكحل فيها عند النوم
ثلاثا في كل عين قيل حتى في البصر **قال بعض الشراح** قوله وقال
يزيد بن هارون الخ موصول بالاسناد المتقدم وليس بمعلق لا مرسل كما
توهم **والمقصود منه** بيان اختلاف الرواة عليه في رواية ابي اسيل
وروايته يزيد بعينه رواه ابي اويس بالصبح المتقدم ورواه يزيد بلفظ
الصبح للاسناد [illegible] **ومن ثم من ثلاثيات الحديث** ابن عباس في حديث
علما ان الوسط [illegible] الاسناد الاول المتصل بالصبح بينه وبين عباد بن منصور
اثنان وفي الاسناد الثاني ثلاثة فهو في الحقيقة الى طرفيه نازل بالاسناد
العوالي كان تشبيه الاول بحميد الكافي وعند الشيخان وعبد الله
ابن الصباح شيخه النظر على شرط الشيخين ورواه عنه اثنان وجه التفاوت
[illegible] الاول علو لعموم [illegible] عند الصباح والاسناد
فلا يجمع شرح العلو وبلا حكم النزول والمذكور تحول من اسناد الى الصبح

الى اسناده عليه رجح تنجيحه الثالث جار الواسطة بينه بين عباد وفيه
اقوال كالاول نقل ذالك في جمع الوسايل **قال الشيخ** حدثنا
احمد بن منيع نا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحاق اي ابن يسار امام اهل
المغازي صدوق اخرج حديثه البخاري في التعليق والترمذي في الشمايل
وباقي الايمة وكذا ربعة في صحاحهم عن محمد بن المنكدر تابعي جليل اخرج
حديثه الايمة الستة عن جابر اي ابن عبد الله كما في نسخة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد اي خذوه فهو راجع الى معنى قوله
اكتحلوا عند النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر فلا يكون من خصايص
الكحالة صلى الله عليه وسلم بالليل دون النهار اشارة الى انه مما ... النساء
ومعلله ليلا ... وفيه نقل ان مذهب مالك انه للرجال مكروه الا لقصد
التداوي **قال الشيخ** حدثنا قتيبة اي ابن سعيد كما في نسخة
نا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير
اي الاسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه وروايته عن عايشة وابي
موسى مرسلة قتل بين يدي الحجاج اخرج حديثه الايمة الستة في صحاحهم
وهو تابعي جليل بل هو قيل افضل التابعين عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان خير اكحالكم الاثمد فيه دليل على ان الاكتحال
نوع خاص من الكحل والمراد انه خير الاكحال لحفظ صحة العين لا لمن ...
لا ان الاكتحال ... امر كما تقدم يجلو البصر استيناف للتفصيل
الجملة قبله وينبت الشعر عطفا على ... **قال الشيخ** حدثنا
ابراهيم بن المستمر البصري نا ابو عاصم النبيل ... عن عثمان

ابن

الكحل للرجال مكروه
الا لقصد التداوي

الاكتحال للرجال مكروه
الا لقصد التداوي

وهو تابعي جليل ... قيل افضل التابعين

خير اكحالكم الاثمد
الاكتحال ... العروس

ابن عبد الملك عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل
احد الفقهاء السبعة بالمدينة كان راسا في العبادة والزهد وكان يلبس
الثوب بدرهمين وافتى انه مثل ... العلماء ... العابدين وقاسم بن محمد
وهم اهل الخلافة واهلها ... عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو ا
البصر وينبت الشعر ذكر الشيخ هذا الحديث بالاسانيد المختلفة تقوية
لاصل الخبر ... التصغير ... من ان عباد بن منصور ضعيف ...
وكان يدلس ... قاله في جمع الوسايل

باب ما جاء في لباس رسول الله صلى

الله عليه وسلم العمامة والكسوة ما يلبس والمراد ما جاء في بيان ما كان يلبسه
من الثياب وما كان يقول عند لبس الثوب الجديد ... قال
قبل الترجمة ... ان ... دخل العمامة والنعل والخاتم ...
ونحو ذالك في الشمايل ... الاحاديث ...
... كمال الخلقة ...
الصورية ... عقب اللباس ... والكحل لانه نوع من الزينة
ويستعمل ... من البدن بيان خلقه صلى الله عليه وسلم ... اللباس ...
... متضمنة لزوال ... والمرخوذ ... الشعر
... صلى الله عليه وسلم ...
... ... واشارة الى
... الى كل ... وعن ...

المحمود للرجل في لباسه

من ينظر الله عز وجل اليه لانها اوجه التزين بها الرعونة والتميز بها
بين عباد الله وكان المباهات والتزين من شأن النساء والمحمود
للرجل انقاء الثوب والتوسط في جنسه وعدم اسقاطه لمروءة لابسه
ومن كلام عمر رضي الله عنه اياكم ولبستين لبسة مشهورة
ولبسة محقورة وقال بعضهم
اما الطعام فكل لنفسك ما اشتهيته ● واجعل لباسك ما اشتهاه الناس
ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يلبس من الثياب ما وجد مما يناسب
لباس قومه وكان من عادته انه لم يتخصص من اللباس على لبس بعضهم
حتى لا يتميز على الناس ويكون فيما بينهم كواحد منهم فكان يلبس
الكساء الخشن ويلبس اقبية الخز المحوقة بالذهب في صحبه هذا
هو الغالب من حاله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت انه صلى الله عليه
وسلم لبس افضل من الثياب الفاخرة واكل من الطيبات الطيب
الطاهر قال الشيخ حدثنا محمد بن حميد الرازي نا
الفضل بن موسى وابو تميلة بالتاء المثناة مصغرا يحيى بن واضح
المروزي الانصاري وزيد بن حباب اخرج حديثه الستة كالذي قبله
عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة
قيل اسمها هند قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم القميص احب بالرفع اسم كان والقميص بالنصب خبرها
ان كان المقصود تعيين الاحب وبالعكس ان كان المقصود بيان
حال القميص عنده صلى الله عليه وسلم ورجح العصام بان احب وصف

عادة لباسه صلى الله عليه وسلم

مهو

القميص هو ثوب مخيط ولا يكون الا من القطن

سواء كان بكونه حكما او مما رواه على طعام بعض والثياب جمع ثوب
وهو ما يلبسه الناس من الكتان والقطن والصوف والخز والفراء
والقميص قال في القاموس معلوم وقد يؤنث ولا يكون الا
من القطن واما الصوف فلا انتهى وكلامه في المذكور لمخاطبه والكلام انه
من القطن مراد في الحديث لان الصوف يؤذي البدن ويدر العرق ورائحته
يتأذى بها وقد اخرج الدمياطي انه كان قميص رسول الله صلى الله
عليه وسلم قطنا قصير الطول والكمين وقيل وجه ان المصطفى لم يكن
له الا قميص واحد معنى عائشة قالت ما رفع رسول الله صلى الله عليه
قط غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ولا اتخذ من شيء زوجين لا قميصين
ولا ازارين ولا ردائين ولا زوجين من النعال انتهى المناوي وانما كان
القميص احب اليه لانه استر للبدن لاحاطته بالبدن بخلاف
الازار والرداء والشملة ونحوها مما يحتاج الى ربط او امساك او لف
او عقد او نحو ذلك ولانه لا يمسه فيستفرع عند تحلل القميص ولانه اخف على
البدن واقل مؤنة وان لبسه من انواع التواضع لما يدل عليه ذلك
بنفسي هذا انتهى ويقال ان هذا القميص هو قميص الخليل عليه الصلاة
والسلام الذي انزل به جبريل من الجنة لابراهيم في ذات النار وكان فضه
يتوارثونه وكان من حمل صلته ان المصطفى اذا لبسه عن يعقوب ثم الحقه
يوسف بان يحفظ عليهما السلام ايضا عليه من الجن بعث به اليه
بعلمي ما كان به والله اعلم قال الشيخ حدثنا
علي بن حجر نا الفضل بن موسى عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله

قميص الخليل عليه الصلاة والسلام

ابن بريدة عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم القميص المتن واحد والاسناد مختلف من حيث
قال الشيخ حدثنا زياد بن ايوب البغدادي قيل
الاولى بالمهملة والياء وقيل الاولى مهملة والثانية معجمة وقيل
بالعكس ويقال بغدان هو ابو هاشم اخرج حديثه الشيخان وابو
داود والنسائي حدثنا ابو تميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله
ابن بريدة عن امه عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم القميص فقوله الشيخ هذا الحديث بهذا الاسناد
الا ان هذا السند الثالث يغاير السند الذي قبله بزيادة عن امه مع مغايرة
بعض رجاله ووقع في هذا الاسناد في بعض النسخ جملة يلبسه قبل القميص
اي كان يحبه للبسه لا نحو اقتنائه او التقطع به او اهدائه ثم لما كان قد
يتوهم ان زيادة عن امه من تحريف النساخ لمعرفة انه سقط من اسناد زيادة
موهم تفصيل الاسناد بهذه الزيادة لم يكتف بالاسناد المتقدم وعقبه
بقوله قال ابو عيسى المؤلف كذا في بعض النسخ وحذفه اولى الا انه يعبر
عليه هكذا قال زياد بن ايوب في حديثه اي بزيادة عن امه في الثاني
ولا ينشأ الى الثالث والى اللاحق وهو هذا الاسناد من قوله
عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة ولم يكتف بالاشارة اكتفاء
عن قوله عن عبد الله [illegible] ماذا اشار اليه الى مثل الحديث
ثم اتبعه بقوله وهكذا روى غير واحد الى ان غير واحد من مشايخ
من اهل الصحيح واهل النقل روى عن ابي تميلة مثل رواية زياد

بن ايوب

ابن ايوب والمقصود بهذا التقوية رواية زياد عن ايوب واما قوله وابو
تميلة يزيد في هذا الحديث اي في ذكره عن امه فقال الشارح انه لم يزد
من بين الرواة عن عبد المؤمن ما ذكر الا زيادة وهي عن امه الا ابو
تميلة دون رفيقيه الفضل بن موسى وزيد بن حباب وغيرهم فانهم
لم يرووا عن امه واما الرواة عن ابي تميلة فيهم فاتفق ان جميعهم
روى عنه هذه الزيادة لا زياد بن ايوب وحده بن مخلد والداري
ابن جميل الا انه قال الى ان جميع زيادة عن امه فقال وهو الصحيح
في جامع المصنف انه سمع محمد بن اسماعيل يعني البخاري يقول حديث ابن بريدة
عن امه عن ام سلمة اصح فاعلم جامعه مشعر بهذا التصحيح وبهذا انك
تعلم بطلان قوله في جمع الوسائل ان قايل هو الصحيح هو ابو تميلة وان
المعنى انه في عقب قوله عن امه بقوله وهو الصحيح وانما ذكر قوله عن امه
تعيينا للموضع من هذه الزيادة ثم والظاهر ان البخاري بكونه الصحيح
لانه لم يثبت عنده سماع عبد الله بن بريدة عن ام سلمة بلا واسطة او في هذا الحديث
بخصوصه وامكن لان ابا تميلة اوثق واحفظ من رفيقيه وهما الفضل
ابن موسى وزيد بن حباب لان علي بن المديني قدم ابا تميلة على الفضل
ابن موسى وقال روى الفضل احاديث مناكير وقال احمد بن زيد
ابن الحباب صدوق ولكنه كان كثير الخطأ واما ابو تميلة فثقة محتج
به عند الجماعة والله اعلم انتهى جمع الوسائل قال الشيخ حدثنا
عبد الله بن محمد بن الحجاج هارون اخرج حديثه الترمذي فقط حدثنا معاذ
ابن هشام اخرج حديثه اصحاب السنن حدثني ابي عن بديل بن ميسرة بمهملة

تقوية رواية ابي تميلة على الفضل بن موسى

مصغرا التنبيه ابا قبيس كذا في الاصول كلها المعتمدة من اسماء
الرجال ثم المزي والذهبي والعسقلاني ووقع في بعض نسخ الشمائل مرسل صحيح
بفتح القاف وسكون الياء وسكون الباء بفتحها ابا بن موحدة الشعبي عن
شهر بن حوشب صدوق كثير الارسال قال النووي في شرح مسلم
وثقه كثيرون من الائمة حتى قال احمد بن حنبل ما احسن حديثه
عن اسماء بنت يزيد الانصارية صحابية لها احاديث قالت كان كم قميص
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ في النهاية بالسين والصاد
يقول السين لغة فيه وهو مفصل الساعد والكف وفي جعل الكم الى الرسغ
توسعة لانه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه من خفة الحركة والبطش
ومتى قصر عن الرسغ تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد واخرج ابو
الشيخ عن ابن عباس كان يلبس قميصا وكان فوق الكعبين
وكان كمه مع الاصابع وجمع بعض بينهما بان هذا في الحضر وذا
في السفر او يحمل على تعدد القميص او يحمل رواية الكف على التقريب
والتخمين وروى عن علي رضي الله عنه انه ابتاع قميصا وامر الخياط
ان يقطع من كميه ما زاد على الاصابع وقال لا فضل للكمين على الاصابع
فيه هذا يدل على ان السنة ان لا يتجاوز كم القميص الاصابع وفي
حاشية العطار على المشكاة قال العراقي في شرح الترمذي
الجلباب قال ابن ... في ... لا ينبغي ان يطيل الكم والجمال
اوفى عند الله عز وجل وقد رد شريح شهادة رجل يطيل الكم قال مالك
من الكم مثله هـ كلام العراقي وقال في مختصر المراصد لا يرتضي

رواية شهر بن حوشب موثوق بن ... الاكثر

القميص يلبس الى الرسغ

السنة في كم القميص ان لا يجاوز رؤوس الاصابع

مسائل

قال مالك حياة الثوب كميه وعيبه فتق كمامه وفي العارضة السنة في القميص
ان لا يطول كمه في كلام المطرزي ورأيت بعضهم يقول الكم ان يطول جدا البتة
كلامه في ما نقل **قال المص** حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث
ثنا ابو نعيم ثنا زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير عن معاوية
ابن قرة اخرج حديثه الستة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رهط في القاموس بالسكون ويحرك قوم الرجل وقبيلته
معروفة من ثلاثة او من سبعة الى عشرة وفي معنى مع تقول الخطو
فيما دون من مزينة هي بطن من مضر وهي قبيلة معروفة من مضر فبايعناه
فعقلوا بأيديهم وان قميصه لمطلق قال العسقلاني اي محلول غير مزرور
والجملة حال او قال زر قميصه مطلق بلا كلام اي غير مشدود الازرار
بالازرار والشك من بعض الرواة وان ابن سعد اخرج عن ابي نعيم بهذا
الاسناد ولم يشك ... بل قال ان قميصه لمطلق واخرج ابن ...
من طريق عبد الله بن يونس والحسن ابن موسى جميعا عن زهير بهذا اللفظ
بغير شك فادخلت يدي قال الشيخ من مطاوعة ... وهو ...
ابن سعد قال عروة فما رأيت معاوية ولا ابنه الا مطلقي ازرارهما في
شتاء ولا حر ... **والعبارة غير صحيحة** في انه كان لجيب
قميصه زر او عروة ويحتمل ان لم يكن له زر ولا عروة ويرد عليه ما ...
ابن الجوزي في الوفاء عن ابن عمر انه قال ما اتخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم قميصا له زر قال ابو قرة فادخلت يدي في جيب
قميصه المراد بالجيب منفذ الطوق وقد بين فيه انه كان شق قبل الرأس

حياة الثوب كميه وعيبه قهر ...

٦٢

جمع الجيب

الجيب ... يكون بالصدر او الجنب ...

بسهولة والاكثر ما كان عن الصدر ومن يلوي على امر الكثير **قال في العارضة**
ولا تبالي بالجيب كان بالصدر او بالجنب الا ان يكون للناس عادة فيلتزمها
بين الناس لانه من الشهرة **قال الامام عصام عطف** جيب الثوب اي جعل فيه
نقبا يخرج منه الراس قال العسقلاني ومن ادلة ما خلف يري بمقتضى
ان الجيب ... ونقله في جمع الوسائل وسلمه وانما الشق
ما ان يقتضي ذلك ومن يطلق الجيب على ما يجعل في صدر الثوب ليوضع
فيه الشيء وبذلك فسره ابو عبيد وليس مرادا هنا **بما بين...**
... السير الاول على اللغة الغالبة وحكى ابو عبيد الجيب ايضا الغالب
اي خاتم النبوة بقصد التبرك ومن ثم ... هذا الامر الصحيح ...
... وفيه كمال تواضعه صلى الله عليه وسلم وان جعل جيب القميص على الصدر
ولبس بريء كما كان من اعمالهم وهذا على تسليم ما قاله العسقلاني وهل
الحالة وسعته ... ابن ... **قال المصنف حدثنا عبد**
الرحمن اخرج حديثه مسلم وغيره **نا محمد بن الفضل** السدوسي الذي
الذي اخرج حديثه الجماعة وبالشمايل **نا حماد بن سلمة عن حبيب**
بفتح المهملة وكسر الموحدة **ابن الشهيد عن الحسن** اي البصري
عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج اي من بيته
وهو متكئ اي معتمد **على اسامة بن زيد** مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابن مولاه وابن ... وحبه وابن حبه ... على حبيبه فيه
ابو بكر ... وسلم ... في باب الاتكاء عن
انس بلفظ ان النبي كان شاكيا فخرج يتوكأ على اسامة الخ وهذا

تجمل

٦٨
تجمل ان يكون في تشكاه الذي مات فيه او يكون في مرض اخر والاول اظهر
فيه رواية الدار قطني انه خرج بين اسامة بن زيد والفضل بن عباس في
الصلاة في مرضه الذي مات فيه يصلي بالصحابة وبه يتضح اخذ ما عند البخاري عن ابن
عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه وعليه
ملحفة متعطفا بها قال العسقلاني اي متوشحا بها كما مر ... ويعضده قول
المصنف **عليه** اي على النبي صلى الله عليه وسلم **ثوب** بالتنوين **قطري** منسوب الى
قطر ... بلد باليمن يجلب منها برود فيها حمرة وفيها اعلام وفيها بعض
الخشونة والجملة حال من فاعل خرج بالضمير والواو معا ومن الجملة
حال بالضمير فقط ... كلمة وفي اي **قد توشح به** يقال توشح بثوبه
ويستعمل اذا القاه على عاتقه ... قال بعض والمراد هنا انه ادخل
الثوب تحت يده اليمنى والقاه على منكبه الايسر كما يفعل المحرم وقال فقوله
في معنى التوشح **فصلى بهم** اخرج ابن سعد من حديث ... في الشمائل عن
جميع انه قال اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم
في مرضه الذي مات فيه في ثوب واحد متوشحا به خلف ابي بكر **قال المصنف**
قال عبد بن حميد شيخ المصنف **قال محمد بن الفضل سالني يحيى بن معين**
بفتح الميم ... على جلالته ونقله وحفظه وتقدمه في هذا الشان ... قال
احمد بن حنبل السماع من يحيى ... شفاء لما في الصدور ... على الحديث
الذي ... النبي صلى الله عليه وسلم ... على ما حمل عليه صلى الله عليه
وسلم ... ذكر العلماء **عن هذا الحديث** الذي فيه ... لباس رسول الله
صلى الله عليه وسلم **اول ما جلس الي** اي اول زمان جلوسه او زمان

اول جلوسه فقلت نا حماد بن سلمة فقال يحيى بن معين لو كان اي الحديث من
كتابك اي هل كان خبر الكونه اوثق ويحتمل ان تكون لو للتمني فلا تحتاج الى جواب
فقلت اي من المجلس لا اخرج كتابا اي كتابي رواته من بيتي فقبض يحيى
على ثوبي اي امسكه مانعا لي من القيام ثم قال امله علي بضم الهمزة وكسر الميم
وتشديد اللام المفتوحة امر من الاملال وهي بمعنى الاملاء يقال امللت
الكتاب وامليته اذا القيته على الكاتب ليكتبه وفي بعض النسخ بسكون الميم
وكسر اللام المخففة من الاملاء اي حدثني به املاء او انا اخاف
ان لا القاك اي ثانيا المانع كون احدهما قبل تلاقيهما ولعل هذا في الوقت
بين النجوم اوقع وفيه كمال الحرص على تحصيل العلم والتعليم والتنقيب من
الامل بمبادرة الاستباق الى الخيرات قال اي محمد فاملته عليه اي على
يحيى وفي نسخة فامليت عليه بدون الهمز للتصريف والجمع بين اللغتين يغني
في العبارة ثم اخرجت كتابي فقراته عليه اي الحديث من اصله ايضا وفي نقل
رواية محمد بن حميد قال الحاكم ابو الفضل هذا توثيق لهذا السند اذ محمد بن الفضل كان
كان من يستوثق به يحيى بن معين وكان من انقادهم لهذا الحديث حيث وافقه رواية
قراءته من كتابه فاله العضل قال المص حدثنا سويد بن
نصر انا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن اياس الجريري عن ابي نضرة عن
ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا استجد ثوبا اي لبس ثوبا جديدا او عملا حسنا من هذا
المعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا اسم بين الجملة
سماه باسمه اي الموضوع له اما بانه خلص بخلاف السلعة وحده وابه

مفتر

مثلا كان يجعل له اسما خاصا يتميز به عمامة او قميصا او رداء بدل من قوله
ثوبا او من قوله باسمه اذ هو في محل نصب على انه مفعول ثان لسماه والمراد انه
ان كان عمامة سماه عمامة وان كان قميصا سماه قميصا وهذا مثلا ان يقول
رزقنا الله هذا القميص او كساني هذه العمامة ثم يقول اي بعد التكميم واللبس
اللهم لك الحمد كما كسوتنيه القميص راجع الى المسمى قال بعضهم
ويحتمل ان يكون المراد بقوله سماه باسمه اي يلقبه باسمه بانواع منها كساني بان
بان يقال اللهم لك الحمد كما كسوتني هذا القميص او العمامة قال الطيبي
والاول الحق للعطف بثم وهاهنا مصدرية والكاف بمعنى على او للتعليل على
حد واذكروه كما هداكم او للتشبيه اي الحمد على قدر النعمة نعمة الكسوة
وبحقه وازاله والجار والمجرور راجع لقوله لك الحمد على الاظهر ويبعد ان
ان يكون راجعا لقوله اسالك خيره اي ان نتوصل الى خيره وخير ما صنع
له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وخير الثوب بقاؤه ونقاؤه وكونه
ملبوسا للضرورة والحاجة لا للفخر والخيلاء وكونه حلالا وخير ما صنع له
هو دفع الضرورة ان المقصود من اجله بقطع الملابس من الحر والبرد وشر الثوب
عكس المذكورات وهو كونه حراما او نجسا او لم يبق زمنا طويلا او يكون
ملبوسا للمعاصي والشرور وشر ما صنع له ان لا يتوصل به الى المطلوب
من دفع الضرر ويحتمل ان يكون معنى خير ما صنع له خير ما خلق له
وهو الشكر بالجوارح والقلب وشر ما صنع له اي خلق له وهو الكفر ان
الطبع جمع الوسائل معتبر اشار الى الاهتمام به قلت ويحتمل ان يكون
المعنى اسالك خيره وهو دفع ضرورة الحر والبرد والتجمل وخير ما صنع

26

شروط اللباس

حيلة الشراح منها
في معنى وخير ما صنع له
وعكسه

لدوام ما شاهده ان يحفظ لدعا بالصلاة به واظهار نعمة الله ونحو ذلك
من الفاصل المحمدية وتشعر ان يكون منسوبا على البصر بان يجلس عليه ويرد في
من اجله بفعل الخير او نحو ذلك وشر ما صنع له ان يلبسه بنية سيئة
كالكبر والخيلاء او نحو ذلك وهذا لاحتمال ان يريد والغرض اعم منهما كثيرا
هذا او قد فرح بما يعطيه من لبس ثوب جديد ان احدث اخر فيها
ما اخرجه ابن ماجة والحاكم وصححه والمولف في جامعه وحسنه من حديث
عمر بن الخطاب من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي
واتجمل به في حياتي ثم عمد الى الثوب الذي اخلق فتصدق به كان في حفظ
الله وفي كنف الله وفي ستر الله حيا وميتا ومنها ما اخرجه الامام احمد
والمولف بجامعه وحسنه وابو داود والحاكم وصححه وابن ماجه
من حديث معاذ بن انس من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني
هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه زاد ابو
داود في روايته وما تاخر قال المصنف حدثنا هشام بن
يونس الكوفي نا القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن ابي نضرة عن
ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي بمعنى ولم
قال مثله اي في اللفظ كما تقدم قال المصنف حدثنا
محمد بن بشار نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك
قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يلبسه الحبرة المذكور احب وفي نسخة يلبسها وضمير انه
للثياب وهو لفظ ازمنة الجمع اشد ونحوه الحبرة كعنبة

او اسم لوشي نوع من برود اليمن يحوي قطن او كتان مخططة بخطوط حمر
وربما كانت بزرق او خضر قال القرطبي سميت حبرة لانها تحبر اي تزين
والتحبير التحسين قال المنذري انما كانت احب اليه للينها وموافقتها لجسمه
الشريف فانه كان على غاية من النعومة واللين وهذا التفضيل يرد به على جماعة
هذا ما يفيد ان ذلك بالنسبة للمخيط وهذا لا ينافي ما مر انه القميص اذ احب
عند نسائه والحبرة حين يكون في الحلقة او كان يتخذ القميص للحبرة
او المراد انه مما في جملة الاحب كما قيل فيما ورد في كثير من الاشياء انها
افضل الاعمال انه قاله بجمع الوسائل قال المصنف حدثنا
محمود بن غيلان نا عبد الرزاق انا سفيان اي الثوري كذا في نسخة
وقيل ابن عيينة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي بالبطحاء مكة وهو موضع خارج مكة ويقال له الابطح
وفي البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم بالبطحاء بالهاجرة وخرج
في حلة حمراء مشمرا وفي نسخة الابطح قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
ورايت الناس يبتدرون وضوءه اي ما فضل من ماء وضوئه فمن اصاب
منه شيئا مسح به وجهه ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل صاحبه وزاد
في رواية شعبة عن عون عن ابيه وقام الناس يجعلوا ياخذون بيديه
فيمسحون بها وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي
ابرد من الثلج واطيب رائحة من المسك وعليه حلة حمراء تعني البلال
ويقول بيانه كاني انظر اي اعتبر الى بريق ساقيه اي لمعانه وفيه اشارة
الى ان حلته تقصير الثياب بدليل ما يعني ذلك قال سفيان المهلبي وهذا

ابو الشيخ برواية الثوري واذا الحلة الحسن بالا ابن القيم واذا الحلة د
عبد الله بن مسعود قال في جمع الوسائل اراد انها بحمرة اليمن حبرة
اي الحلة الحمراء حبرة اي بين باخطوطها لخطوط حمر وفي نسخة زاد
حبرة لبعض الشيوخ وذكر ابن القيم بتاويل الحلة بالثوب وبالانفاق منه جمعا
بين الادلة لحديث النهي عن لبس الاحمر اخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو
قال راى النبي صلى الله عليه وسلم ثوبين معصفرين فقال ان هذه من لباس
الكفار فلا تلبسها وفي العيني ان صبغة العصفر احمر قاني والمعصفر من
الذي يصبغ بالعصفر وغالب ما يصبغ به يكون احمر ومنهم الذي قال يعمل
من خصص النهي بالذي يصبغ كله دون المخطط [illegible] اقوال في لبس الاحمر
للعلماء في لبس الاحمر اقوال الجواز مطلقا والمنع مطلقا [illegible] حديث
وعليه حلة حمراء المنع مطلقا لحديث مسلم المتقدم ثالثها كراهة المعروف
دون ما كان خفيفا لحديث [illegible] نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المعروف بالاحمر
وتنزيل القول رابعها كراهة لبس الاحمر مطلقا لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت
خامسها اختصاص النهي بما صبغ بعد النسج دون ما صبغ غزله ثم نسج
بناء على ان الحلة الحمراء والبرود الحمر التي لبسها النبي صلى الله عليه وسلم نسجت
بعد صبغ غزلها سادسها اختصاص النهي بما يصبغ بالعصفر لورود النهي
عنه دون ما يصبغ بغيره [illegible] ثم القائلون بالنهي منهم من علل
بانه زي الاعاجم ومنهم من علل بما فيه من التشبه بالنساء وعلى الوجهين
يكون النهي عنه لا لذاته بل للتشبه ومنهم من علل بالشهرة او خرم المروءة
وعليه يعمل [illegible] انتهى العسقلاني واخرج البيهقي

في الشعب

ستة اقوال في لبس الاحمر

في الشعب من حديث رافع بن خديج [illegible] وهو ضعيف [illegible]
[illegible] ان الشيطان يحب الحمرة فاياكم والحمرة وكل ثوب ذي شهرة انتهى [illegible] جمع
الوسائل وقد ترجم البخاري باب الثوب الاحمر [illegible]
تفيد احاديث [illegible] على الحمرة [illegible] وقال ابن عباس اجاز لبسه جماعة
من السلف والفقهاء والشافعي واهل الكوفة وقال مالك لا اعلمه
حراما وغيره احب الي منه [illegible]
[illegible] الخلاف [illegible]
اهل العلم والزهد والزعامة [illegible] التشبه بهم وقد قال عليه الصلاة
والسلام من تشبه بقوم فهو منهم [illegible] جميع الاقوال
والاحوال حتى لو [illegible] اهل الفسق [illegible]
[illegible]
انهم منهم [illegible] قال المصنف حدثنا
علي بن حجر نا عيسى بن يونس عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء
بن عازب قال ما رايت احدا من الناس احسن في حلة حمراء [illegible]
الواضح لا [illegible] من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت جمته
[illegible] قال المصنف
حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا عبيد الله بن اياد
[illegible] عن ابيه عن ابي رمثة [illegible]
وفتح المثلثة [illegible] قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه
بردان [illegible]

[illegible] الحمرة

[illegible] البرد

ای فیه لحمة فهو حقیق بان لا یتورع عن الصلاة فیه ونقول لنا فی باب التشبیه
ان الوجه الحق لباس اهل الجنة كما ورد **وقال ابن بطال** اي الثياب
الخضر لباس اهل الجنة وكفى بذلك شرفا قال في جمع الوسائل قلت ولا منع
ان تكون الثياب الخضر ... وهذا الحديث قال ابو عيسى في جامعه حديث حسن غريب
لا نعرفه الا من حديث عبيد الله بن اياد وفي **المشكاة** عن يعلى بن امية
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا ببرد اخضر
رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة والدارمي انتهى من جمع الوسائل
قال المصنف حدثنا عبد بن حميد نا عفان بن مسلم نا عبد الله
بن حسان بالهمز ... العنبري عن جدتيه دحيبة وعليبة
بالتصغير فيهما عن قيلة بنت مخرمة كذا وقع في نسخ الشمايل
والقوة عن جدتيه دحيبة وصفية بنتي عليبة وهكذا
ذكر المؤلف على الصواب في جامعه وابن منده وابن سعد في الطبقات
وهما جدتا عبد الله بن حسان احدهما من قبل الاب والاخرى من قبل الام
لما وقع التزوج بين ابن الخالة وبنت الخالة ... عن جدته
ابيه قيلة بنت مخرمة وكانت ربتهما وكانت من الصحابيات وهذا ...
... انتهى من جمع الوسائل **قالت رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم وعليه اسمال مليتين** من قبيل ... قطيفة ...
... الى الموصوف ... والمراد بالجمع ما فوق الواحد
... التثنية ... يحتمل ... ثوب ... اذا كان خلقا
ويقال ثوب اسمال ... المخلوقة ... الى الاكل

رأيت

تفسير المليتين

... الخضر لباس اهل الجنة

جزء منه

جزء منه خصوصا ... فقطعها كما يقال ... **اسمال** اخلاق فقطعها
وهذا الجمع جاء على بناء الجمع **ومليتين** تثنية ملية تصغير ملاءة
تصغير ملاءة بالضم والمد ... وقيل الملحفة
والجمع ... قال القاموس هي كل ثوب لم يضم بعضه ببعض بخيط بل كله
نسج واحد **كانتا** اي المليتان **بزعفران** اي مصبوغتان به **وقد نفضته**
اي نفضت الاثر ... زعفران او نفضت كل واحدة من المليتين اثر زعفران
وفي نسخة نفضتا بالبناء للفاعل والفاعل ضمير المليتين والمفعول محذوف
اي نفضت المليتان لون الزعفران واصل النفض التحريك ... النفض
الى المليتين مجاز ويجوز ان يكون من قولهم نفض الثوب نفوضا ...
بعض لونه وزال معظم صبغه ولم يبق الا اليسير منه وعليه فلا يحتاج الى تكلف
حذف المفعول ... حذف المفعول وفي نسخة نفضته بزيادة المفعول وفي نسخة
نفضتا بالبناء للمفعول ... ما في البخاري عن انس نهى
النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل لان المراد به ان يستعمله في بدنه لما
فيه من التشبه بالنساء ... عن ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه
وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس او زعفران ... ان العلا
... وهذا مذهب مالك **ومن يقول** ان النهي عن لبس الزعفر
انما هو ... **قال
في جمع الوسائل** ...
الطويلة ... في باب الخلق
في قوله عليه الصلاة والسلام ...

على ما جاء على بناء الجمع

صلى الله عليه وسلم انما ازرى بزي الشهرة ورثاثة الهيئة الخسيسة
خرجه ابو علي ما تقتضيه حال العبودية وميلا الى التواضع وبغض ذلك من
تقدم وقد نبه على ذلك الشيخ ابو طالب وجمهور الصوفية وعن
عائشة رضي الله عنها انها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب ولا تستخلقي
ثوبا حتى ترقعيه واياك ومجالسة الاغنياء وقال ابو بردة اخرجت
عائشة تتصدق بعشرة الاف ودرعها مرقوع وكانت تقول لا حاجة
لي في الدنيا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل لعلي كرم الله
لا تلبس الحسن من الثياب فقال ما للعبد والثوب الحسن هذا اخشع للقلب
وانه يقال لا تبلى ابدا وقد خطب عمر بن الخطاب رضي الله
عنه وعليه ثوب مرقع بالاديم من اثنتي عشرة رقعة وكان منهم
اشتكا من اذى ولقد رئي يوم القادسية وهي مقبولة معارضة
في ذلك ابو عبيدة فقال انا قوم قد اعزنا الله بالاسلام فمن طلب
العز بغيره اذله الله [illegible] وجدوا لا حاجة مقبولة على بعض
فقالوا لو وجدنا ما ندخل عليها وانشدوا

ما عابني في الحج [illegible] * لا ان [illegible] مشتكي [illegible]
لم يجر [illegible] * [illegible] لا [illegible]
ولو [illegible] * [illegible] عليه [illegible]

فلم يكن كشفهم في تبيين الحكم بالثياب السخيفة والمتعلق البالية
وانما كان المراد على طهارة القلوب ومن ارفعة علائق الغيوب

وما احسن

وما احسن قول الشافعي رضي الله عنه

على ثياب لو تباع جميعها * بفلس لكان الفلس منهن اكثرا
وفيهن نفس لو تقاس ببعضها * نفوس الورى كانت اعز واكبرا
وما ضر نصل السيف اخلاق غمده * اذا كان عضبا حيث وجهته فرا

وقيل كان لبس [illegible] زي اهل الخصوصية وتميزوا به الى ان
تزيا الناس به حتى تعممه من لعبوا بهم فاتخذوا رثاثة الهيئة
حيلة على جلب الدنيا وشبكة يصطادون بها قلوب اهلها فانعكس
الحال وصار في التقشف ذلك من باب العمل بالهوى قال في العارفة
كان زي المرقع من شعار الصالحين وسنة الفقراء حتى لقد ترتبت
الصوفية شعارا [illegible] من الجبابرة [illegible] من فعل [illegible]
[illegible] بل بعد [illegible] وانما المقصود من الزي المرقع السنة
[illegible] ومن ثم قال ابو الحسن الشاذلي
رضي الله عنه لشخص انكر عليه جمال هيئته يا هذا هيئتي هذه
تقول الحمد لله وهيئتك هذه تقول اعطوني من دنياكم شيئا لله
[illegible] بحاله والعمل على البلاء والشهرة
باقواله لو اظهار اثر نعمة الله عليه دون التفاخر والخيلاء كان
التجمل محمودا وقد قال تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج
لعباده والطيبات من الرزق وصح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله جميل يحب الجمال وفي رواية يحب النظافة وفي الحسن ان الله
يحب ان يرى اثر نعمته على عبده وكان صلى الله عليه وسلم يتجمل للوفود وورد الكفا

اياك ومجالسة الاغنيا

ان الله جميل يحب الجمال

وكان صلى الله عليه وسلم يتجمل للوفود

أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وعليه ثوب دون فقال له ألك من مال
فقال نعم فقال من أي المال فقال من كل ماء آتاني الله من الإبل والغنم فقال
فلتر نعمة الله عليك وكرامته أي أثر نعمته وكرامته عليك باظهار
أثر نعمته بلبس الثياب الحسنة وبإصلاح الحال قال تعالى وأما بنعمة ربك فحدث
ومن الناس من يقصد بالتجمل الاستكثار من أهل الدنيا تشبها بهم والتوصل
إلى حظوظ منهم ومن قال صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه البزار
بإسناد حسن اللهم اللهم اجعلني شكورا واجعلني صبورا واجعلني
في عيني صغيرا وفي أعين الناس كبيرا قال شيخنا المحقق في شرح الحكم
ولي شيخ ولي آخر أن الإنسان يكون في أعين الناس كبيرا إذا كان عند نفسه صغيرا
علامة ذلك أنهم يرعون حقوقه ولا يظلمونه ولا يؤذونه فيعفو عنه وينجوا
منهم وينجوا هم أيضا بسلامة الصدور والسفهاء الجهال يبغون ولا يبالون
بل ... من علو النفس ولما يقع من الذلة على ما يحتاج إليه منه والا
فلا يسوغ للإنسان جمال ولا معاشرة قبلما ينبغي حقه ولا تنتهك حرمته
وحيث كان الناس إنما يعظمون أهل الصلاح ... يستعمل
الإنسان من اللباس أو غيره ما يتوصل به إلى حقه ويسلم به من أذى ... [illegible]
ومن كلام مالك يجمل في ملبسه ولا يبتذل قال ابن يوسف دخلت على مالك
على ... وعليه ... رأيت شيئا قط أحسن منه
قال ... حتى أجلسه معه على المنصة وقال أهل
العلم ينبغي للعالم أن يجمل ... لأجل العلم وكان عمر يقول
أحب أن يكون القارئ أبيض الثياب واستحسن لأهل العلم والصلاح حسن

الزي والتجمل المباح ومن أخرى ... بالناس ... فيه
صفة ربنا ... وفيه أيضا إيمان الفتى أنه بجميع المعاصي أحب إلي أن ...
من ... الضعيف فخل بشار البصري ... وكان يحسن الصلاة
وعليه ... مالك بن دينار ... فقال
له مالك ... الصلاة ... فقال له بشار ...
... فقال ... قال ... فقال يا مالك ... أحب
... فقال ... وقال
له ... بشار فقال نعم ... مالك ... وبالجملة
في الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى ومن ... أن ... الصحابة
اجتمعوا بباب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرونه فخرج ... فجعل ينظر
... ويصلح من ... رأسه فقالت ... يا رسول الله
وأنت تفعل هذا فقال نعم إذا خرج الرجل إلى إخوانه فليهيئ من نفسه
فإن الله جميل يحب الجمال قال ... والجمال ...
إن ذلك ... للناس ... على ...
... النبي صلى الله عليه وسلم ما ... وكان ...
... في ... لهم ...
... لا تستصغر ... ذلك ...
المنافقون ... قال ...
... زوجته ... المؤمنين ...
... أن ... من ...

ما ... بالجمال ... من عبد الله

حكاية بشار

... بالنيات

... يا ... أن يتوصل الرجل
إلى حقه باللباس ...
...
ينبغي للعالم أن يجمل ...
ينبغي ...

ومن شرح قال العلامة ابن ... وكان من العلماء وذكر ابن ... في جامع
الحيل والتحصيل ... بأبيات

حسن ثيابك ما استطعت فإنها ... زين الرجال بها تعز وتكرم
ودع التواضع في اللباس تخشعا ... فالله يعلم ما تجن وتكتم
فدثار ثوبك لن يزيدك رفعة ... عند الإله وأنت عبد مجرم
وجديد ثوبك لا يضرك بعدما ... تخشى الإله وتتقي ما يحرم

وفي الحديث قصة طويلة انتهى ابن حجر ثم علي ...
يعني ما رواه الطبراني عن ابن عمر أن رجلا جاء فقال السلام عليك
يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه ...
... فقال ابن عمر ... فلما ... القوم ...
أن تكون من ... فقال عليك ... من ...
من الورع ... قال في جمع الوسائل ... من ...
... من ... الذي ... مع ...
من ... وانظر ... في ...
... ابن حجر قال المص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بالخاء المعجمة والثاء
المثلثة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم ... أي ... بالبياض أي ...
البالغ في البياض حتى كأنه عين البياض ...
يقول من الثياب ليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فإنها

من الثياب

الثياب البيض من خير ثيابكم علله في الحديث الآتي بقوله فإنها أطيب
والطهر ولم يقل خير ثيابكم حتى يدل على أن الأبيض أفضل من غيره لاحتمال
أن ... أفضل ... الجنة ...
... إلى أنه الأبيض وذلك ...
... وبين ... الحديث ...
... من خير ثيابكم وانظر المناوي قال المص حدثنا
محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن
ميمون بن أبي شبيب عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم البسوا البياض ... الثياب البيض وجعله نفس البياض
مبالغة ... فإنها أطهر ... المصبوغ إذا ...
... الأبيض ... الأبيض ... وغير
... الأبيض ... من غيره ...
... في ... اللون ... من غيره والطيب ...
... أحل ... النهاية ...
... الحلال ... الحرام قال الله تعالى ...
والطيب ... وأطهر ... أحل من الملون ...
... الملون ...
... والحبر ... الأبيض ... من الملون
... من ... وأطيب ...
... الطيب ... الأبيض ... من الملون

الثوب الأبيض أحل من غيره
[illegible]

لبغلبة عمل القوة الروحانية صلى الله عليه وسلم في تغيير خلق الله احتمل ويحتمل
ان يكون بمعنى الحديث الثاني لان الوصف فيما يكون النفس واهل واوقع
الى التواضع والحسب بالعبودية والتوصل تفصيلا **وفي الحديث**
من كرامة **المولى على الله تعالى ما لا يخفى** ورداء بالحبيب ابي داود
من اثنين او بالقليل من الريبة والقناعة بل بلغ الى العقبى
وقد عفيتا بالنقض المغازة بين المتعاطفين ملتبس من عطف
المفرد الذي كما قيل **وكانتا صبغتا بالزعفران** لكن ابلى المنفوضة وكان
المنت قد ... الملائكة والاجتماع بهم من تطلب مواجهتهم
بما مواجهتهم واحب كل ... والى ما الحافل والمساجد وملاقاة
العلماء والكبراء الابيض العيد وان المطلوب فيه التجمل بالثياب
ابيض وفيه ابيلاء الالات مثل الذي الخلافة والبلى ان تنكلف
ويتجمل بتفصيل ما على حسن فيه البلى وان احق ما يلبس العبد مولاه
العبد وكونه ملبس الفخ ... الله تعالى عليه وهي مظاهر الفخر الجميل
فانه كان الملبوس اللايقة على اهل الخلفة والى ... الباطن
من الغل والغش وبيان الاخلاق الذميمة والتشبيه بالتجمل لمان
الحقيقة او الحكمية فالتقليل لا ينفع ماله وكا ... الى الله
بغلب قلبه **شيخ الحديث** ان وجه دخول هذا الحديث في باب لباسه
صلى الله عليه وسلم لا يخفوا عن خفاء اذ ليس فيهما تصريح بانه صلى الله
عليه وسلم لبس الثوب الا ليس كان فيهما من اوله ملبسه ومن غيبته
انه كان يلبسه ابقاء **وقد وضع الشيخ** في الكتاب حديث ابي ذر
المخرج

لما ... صلى الله عليه وسلم ... ابيض

من كرامة المولى على الله تعالى شيخ

وعين المطلوب التجمل بالثياب الفاخرة

المخرج في الصحيحين حيث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض
وسيأتي في باب صفة عمامته صلى الله عليه وسلم انه لبس عمامة سوداء او ...
وحينئذ الاخ **قال المصنف** حدثنا احمد بن منيع نا يحيى بن زكرياء
ابن ابي زائدة اسمه خالد والد ابيه ... بالتصغير عن صفية بنت شيبة حدثنا ابي عن مصعب بن شيبة
عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة
فيها ذات غداة كلمة ذات مقحمة وهي من مجاز المضمر فيه وقيل
ذات الشيء نفسه وحقيقته والمراد به ما اضيف اليه اي خرج غداة
اي بكرة وهي العرب يستعملون ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة
المضاف اليه نفسه **وعليه مرط** بكسر فسكون كساء طويل واسع من
خز او صوف او شعر او كتان يؤتزر به ولذا بينه بقوله **من شعر** وفي نسخة
مرط شعر بالاضافة **اسود** بالرفع صفة مرط وبالجر صفة شعر ممنوع من
الصرف والجملة حال من فاعل خرج **وقد اخرج مسلم** وابو داود هذا
الحديث بلفظ وعليه مرط مرحل من شعر اسود والمرحل بمعنى الشعر الاسود
والمرحل ما يحاكم المنقوشة بمعنى من تبيان الرحال او عليه صور
الرحال التي الغزو واحدهما مرحل وامثال الشعر المنقوشة ومعناه الموشى
المنقوش عليه صور الرحال **وقيل المراد** بيان اختلاف الالوان النقش
كلام فيه كان اثر رجل من الخيل مع الابيض مع العنم الا سود الاظهر
وكلامه خلال موشى وهذا الوجه اي ما ذكر بلفيفه **وعلى هذا**
موصف المرط بقوله اسود لاجل ان السواد فيه اغلب ووقع
في روايتهما من اين لبلد بجزاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين

من خلفه ثم جاء الحسين فادخله معه ثم جاء علي فادخله معه
ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا وفي ذلك اشارة الى انهم المراد باهل البيت في الاية وصح
انه صلى الله عليه وسلم جعل عليهم كساء وقال اللهم هؤلاء اهل
بيتي وخاصتي اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فقالت
ام سلمة وانا معهم فقال انك على خير وفي رواية فقال انك من اهل بيتي
وان صحت الارادة على معناها المبادر منها المقتضي ان الله اراد
اذهاب الرجس عنهم فلابد من عصمتهم وان ما اراده من الوقائع واقع
المراد باهل البيت ما يشملهم وغيرهم من كل من للنبي صلى الله عليه وسلم عليه
ولادة وغيرهم من الاقارب الذين هم قرابة النبي صلى الله عليه وسلم
فيحتاج الى حمل الارادة في الاية كما قال الشيخ ابو العباس
احمد على الارادة ومعنى انما تختص الرضى بالامر لا الوجوب
وقوله كان مذهب اهل السنة ان عصمة اهل البيت في التبليغ
وحمل احاديث التبشير على غلبة الرجاء في حق من علم الله انه منهم
لا الجزم بعدم مواخذتهم لا يقال لا خصوصية لاهل البيت بالحديث
لانا نقول لتبيان فضلهم وخصوصيتهم لا انا نقول
ان اهل البيت مامورون باوامر ومنهيون عن نواه وعقب ذلك يعلم
ان المراد بالحمل البيت والعادية وتذكير انما خصهم به من المزية التي
لا يقاربهم فيها غيرهم الا غلبة التزامه وكمال الطهارة وهو معنى قوله اهل
البيت نراه معترض بين النقاط عين امر موافقة ماذا الغيبة

تمر هب اهل السنة
ان عصمة
اهل البيت
في التبليغ

الاية

العظيم

العظيمة وصونهما والبعد عن ملابستها ولا يليق بالمنصب بهذا
كما انه يقول انما امر بالكف وتنهى عن الفساد لم يخص ما هو الكمال وان
نائلا لهم من كل شيء مما لا يقولون انه منصوص في المنزلة والفرد
لا يفعل كما انما يتنزه عنه بطبيعته ونظر الى حتى يبقى فرد لمحفوظ
وليس افعال بعض اهل العلم الحسنة في نفسها حسنة وهي في بيت
النبوة احسن والسيئة في نفسها سيئة وهي في بيت النبوة اشنع
لانهم اقارب النبي صلى الله عليه وسلم واولى الناس بالامام في الاقارب
بهم بعض الناس باتباع طريقه والتخلق باخلاقه التي بعث صلى الله عليه
وسلم ومن هذه تكلم ذلك اهل العلم في منع فضل اهل البيت النبوة
لا تشتمل على غيرهم ما لا تهم ولا تشبه بشانهم حيث اشتبهت بانما البعوض
بحر انه اي علماء الجنس الذي هو الاثم وتطهيرهم من سائر الاخلاق
والاحوال المذمومة ومن بعض الطرق تحريمهم على النار وهو فائدة ذلك
التطهير وغايته وحكمة ختم الاية بتطهيرهم المبالغة في وصولهم لاعلا
ورفع التجوز عنهم وتنوينه للتعظيم والتكثير والا عجاب المفيد انه ليس من جنس
ما يتعارف ويعهد فمن ذلك ان تشتمل العفو مع ترجمهم [illegible]
حكى الحافظ ابو بكر الخطيب قال دخل يحيى بن معاذ على العلوي ببلخ
او بالري زائرا او مسلما عليه فقال العلوي ليحيى ما تقول فينا اهل
البيت فقال ما اقول في طين عجن بماء الوحي وغرس فيه شجر النبوة
وسقي بماء الرسالة فهل يفوح منه الا مسك الهدى وعنبر التقى فقال
العلوي ليحيى ان زرتنا فبفضلك وان زرناك فبفضلك علينا فلك

[illegible]

تعز الاية من منح اهل
اهل البيت

في بعض الطرق تحريم اهل
البيت على النار

العقل اي او مزورا قال المص حدثنا يوسف بن عيسى نا وكيع نا
يونس بن ابي اسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابيه ابي اسحاق
عن الشعبي بفتح الشين وسكون العين اسمه عامر بن شراحيل عن عروة بن
المغيرة بن شعبة عن ابيه المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة
رومية ضيقة الكمين [illegible] ان تكون من صوف [illegible] غير محشوة
[illegible] وفي رواية الصحيحين [illegible] شامية ولا مسارات
بينهما ان الشام من عمالة قيصر ملك الروم ضيقة الكمين في رواية البخاري
انها كانت من صوف وان ذلك كان في سفر وانه عليه جبة ولم يستطع
ان يخرج يديه منها فاخرجهما من اسفل الجبة فغسل في اعيبه ثم مسح
براسه قال المغيرة ثم اهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما
طاهرتين فمسح عليهما وفي رواية احمد وابي داود وان ذلك كان
في غزوة تبوك وفي الموطا ومسلم وابي داود وان ذلك كان عند
صلاة الصبح وفي مسلم عن المغيرة قال فاقبلت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني من المكان الذي توضا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وجد
الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف يصلي بهم فادرك النبي صلى الله عليه وسلم
الركعة الاخيرة فلما سلم عبد الرحمن بن عوف قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتم صلاته فافزع ذلك الناس وفي الحديث بيان ان الاصل في [illegible] الطهارة
وان كانت من عمل الكفار [illegible] هذا على ان الصوف لا يختص بالموت
[illegible] احتمال انه جرى في الجهاد خلافا [illegible] وفي الحديث ان ملابس
[illegible] تكون [illegible] للملابس الخص انه يحتاج فيه الى تشمير [illegible]
الخ

اليه في الخف ويحتمل انه لبسها للبرد الشديد وفيه جواز لبس الصوف
وكونه عالما لم يخبر [illegible] من التشبه بالزهد كان اخيار العمال
[illegible] ولعل [illegible] البر غلب عليهم لباس غير الصوف
اما [illegible] العلة [illegible] وروي الشيخان انه صلى الله
عليه وسلم كان له كساء ملبد يلبسه ويقول انما انا عبد البس كما يلبس
العبد وانظر باب صفة ازار النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم

[illegible] ذكر [illegible] من
[illegible] الباس [illegible] باب اللباس [illegible]
[illegible] فانه الكتاب [illegible] الترجمة [illegible] الكتاب بعد
باب اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ابا
[illegible] الطويل [illegible] وعليه [illegible]
[illegible] العكس [illegible]
[illegible] وعليه [illegible] ان شاء الله [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم لبيان انواع [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] لبيان انواع [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم والمقصود من باب عيشه
صلى الله عليه وسلم بيان خلقه صلى الله عليه وسلم في عيشه [illegible]
الله صلى الله عليه وسلم كان يتقلل من ذلك [illegible]

ويتخلى عن وجوه الذي فعلت في ذلك كله كلباس من هذا في الدنيا ونعيمها وجرى بلا
عن ما تقتضيه حالة العبودية إذ هي أشرف أحوال الإنسان كان لو جمع
الله أحوال الأنبياء في باب واحد لحصول الخصوصية وكانه لم يجمعها في باب واحد
لما عظم شأن هذا الباب فإن غالب الناس إنما يعبرون بطونهم فكان
في ذكر أحوال نبيه صلى الله عليه وسلم ورفع أسماعهم بذلك الحري تعظيم
الحث لتشجيع على من ضيع همه فيما بالإبطال فكان إنما فيه وما يخرج منه

غالب الناس إنما يعبرون بطونهم

قال المصنف حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو الأحوص عن سماك
بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم الخطاب للتابعين وللصحابة
بعده صلى الله عليه وسلم في طعام وشراب فيتفاضلون في تنعم الحال
أي متنعمين في طعام وشراب وقوله ما شئتم ما موصولة ومن بدل
من الطعام والجر بدل من الحالة بعده أي مقدار ما شئتم منهما ويحتمل غير هذا
من الأعراب وفي هذا الكلام تعبير وتوبيخ ولذلك اتبعه بقوله لقد رأيت
نبيكم صلى الله عليه وسلم أضافه إليهم ولم يقل النبي للتنبيه وإقامة
الحجة عليهم ولم يقل النبي لأنه يقول نبيكم الذي أمرتم باتباعه اختار لنفسه
خلاف ما أنتم عليه فكان يقتصر من الدنيا على ما لا بد منه ولا يتوسع فيها
ويشير به إلى أن من غلب بهوى القناعة وزهد من المخالفة والتوسع
على أن من الدنيا من شأن العباد وقال المصنف في قوله تعالى
ليبلوكم أيكم أحسن عملا هو الزاهد في الدنيا وقد قال صلى الله عليه وسلم
ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما بأيدي الناس يحبك الناس ومن قال
العلماء أن هذا الحديث من أصول الإسلام في الأحاديث التي عليها مدار الدين

الزهد في الدنيا من شأن العباد

ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما بأيدي الناس يحبك الناس

وما

وما يجد من الدقل أي ردي التمر فضلا عن غيره ما يملأ بطنه ورويي
مثله من البؤس والفقر وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه ومن المحال أنه
صلى الله عليه وسلم شد على بطنه الحجر من الجوع قال الشيخ زروق
بعض الأئمة في تعليقه على شرح الحكم العارف ما زال يفعله عليه الصلاة والسلام
في أكثر العطايا بين قومه ما نظهر عليه في أكثر الفقر إلى الله تعالى فيعطي
عليه بحيث غلب القوة بالله على حسب الله أجمع العلماء
وحيث غلب عليه الفقر إلى الله شد الحجر على بطنه من الجوع فيا أيهم
وقد اختلف الصوفية هل الأفضل من الخلوة الاشتغال إلى الله
أو الأفضل اشتغال بالله قال الشيخ زروق رضي الله عنه
والصواب أن الأفضل الأفضل من هذا أن الآخر أخرى لأنه حاله صلى
الله عليه وسلم وقد خير أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا فاختار أن يكون
نبيا عبدا فكان الجوع يوما فيسأل ويتضرع والشبع يوما فيحمد ويشكر
أو كما قال صلى الله عليه وسلم وسيأتي هذا في شرح الحديث الثالث
قال المصنف حدثنا هارون بن إسحاق حدثنا عبدة عن هشام
بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنا وفي نسخة إن كنا بكسر
إن المخففة من الثقيلة وآل محمد أي أهله وآل محمد في نسخة برفع آل على البدل
من ضمير كان وآل محمد مفعول لأعني عليه الصلاة والسلام لعدم وجود الطعام
المأكول مع نفي اشتعال النار وكانهم إذا أصبحوا مما أصابهم وأولى ليتعود
ليسعدهم ويهم للقطع بأنه عن الضيق يوم لهم على نفسه فيما يحرث فيما
وفي نسخة ليمكث بإسكان العلاقة والأظهر أن من النسخ مبنية

على نسخة وان كان بان المخففة فانه يجب اقتران خبرها بالفعل الرافع بعدها بالنافي
والآن والعكس بالعكس وحينئذ فلا يشكل تجرد الخبر من اللام مع وجود
ان المخففة المهملة شهر اما نسخة فهلال اي للخبر ولا اللام والجملة
صفة لشهر ويجوز الرابع اي ما أوقد في … المطبخ بالماكول
والمشروب لقوله الا التمر والماء وفي نسخة الا الماء والتمر وفي اخرى الا
الاسودان فبتغليب التمر والا فالماء لا لون له واطلق على التمر اسود لانه غالب
تمر المدينة والجملة استثنائية لانه قيل ما الغذاء وفي رواية للبخاري
كان يأتي علينا الشهر وفي اخرى يمر بنا الشهر ونصف الشهر وما توقد في بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم نار لمصباح ولا لغيره وفي اخرى قالت لعروة
ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة
في شهرين وما اوقد في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار وفي هذه الرواية
فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر
والماء الا انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار وكانت لهم منائح
فيمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها … وحينئذ سعد بن عبادة
وعبد الله بن عمرو بن حرام وابو ايوب … بن زيد وسعد بن زرارة قال
العسقلاني ويجمع بين هذا وما … ان ذلك وقع … بعد
صلى الله عليه وسلم وقالت عائشة كل ذلك لعروة في مجالس … والله
اعلم قال العيني وقد اقسم الناس … صلى الله عليه وسلم اربعة اقسام
قسم لم يريدوا الدنيا ولم … كالخلفاء الراشدين وقسم ارادها …
كالعباس … وقسم ارادوها وارادتهم كالخلفاء بني امية والعباس …

المراد لا لون له ترد

وان بعض الشهر ونصفه وما توقد فيه في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

جيران النبي صلى الله عليه وسلم

… الناس … الزبير

عمر

عمر بن عبد العزيز وقسم ارادها ولم ترد هم كمن اغناه الله وافتقر بجمعه
قال البخاري حدثنا عبد الله بن ابي زياد ثنا سيار بن حاتم
ثنا سهل بن اسلم عن يزيد بن ابي منصور عن انس عن ابي طلحة قال شكونا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا اي كشفنا ثيابنا عن
بطوننا عن حجر حجر الجار والمجرور صفة لمصدر محذوف اي كشفا عن بطوننا
كشفا ناشئا عن حجر حجر يعني لكل واحد منا حجر واحد …
باعتبار تعدد الجنس عنهم … ويحتمل ان الجار والمجرور بدل اشتمال
باعادة الجار كما تقول زيد كشفنا عن وجهه عن حصى … والى … محذوف
اي مشدود عليها فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين
تفسيره … جوعه وجهده … ان يشد
الحجر على بطنه ليتقوم به صلبه … يثقل عليه الحركة ومن كان جوعه اشد
ربط حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر جوعا ربط حجرين
وقيل حكمة ربط الحجر انه يسكن بعض الم الجوع لان المعدة ان كان فيها
طعام كانت فتشتغل به فاذا خلت منه اشتغلت حرارتها برطوبات الجسم
وجواهره فيحصل الالم … فاذا ربط عليها الحجر الذي … الامعاء
خفف من حرارتها فيخف الالم وهذا يشير ان شد الحجر على قدر الم الجوع فكلما
زاد زيد والله اعلم ومما ينبغي ان ينبه له هنا ان شد جوعه صلى الله
عليه وسلم وجوع غيره من الناس … ما يقال في العرف ان جوعه صلى
الله عليه وسلم في بعض الاحيان كان اختيارا … صلى الله عليه وسلم وطلبا
لثوابه … لاصحابه في حالهم فطلبته لهم او لغيره … العوائد …

ابرد المعدات الحجر

وقد قال السبكي رضي الله عنه الذي اعتقده ان جوعه صلى الله عليه وسلم
كان جوعا اختياريا لا اضطراريا والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقدر على دفع ما
عن نفسه اما ان يبيت عند تهجد الطعام والشراب اي مع بقاء القوة باذن
الله واما تقوية الله المغنية له عن الطعام والشراب واما بنشاوة الغذاء
فقد كان صلى الله عليه وسلم قادرا على ذلك وسماعي من كثير من الشيخ
الامام الوالد رحمه الله وهو معتقدي انه صلى الله عليه وسلم لم يكن فقيرا قط
ولا كانت حالته حالة الفقراء بل كان اغنى الناس بالله وكان الله تعالى قد كفاه
امر دنياه في نفسه وعياله ومعاشه وقد احتج ان الشيخ الامام رحمه الله
افتاه من خلفه من قال كان النبي صلى الله عليه وسلم فقيرا [illegible]
وكان [illegible] وكان رحمه الله يقول في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم
احيني مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي هي ان لا يجد
ما يقع موقعا من كفايته واحتج معه في هذا فان من جملة ان الله عرض عليه خزائن
الارض وكان قادرا على تناول ما فيها كل وقت فكيف يرضى بالفقر وقال
الحليمي في شعب الايمان من تعظيمه صلى الله عليه وسلم ان لا يوصف بما هو
عند الناس من اوصاف الضعة فلا يقال كان فقيرا فقال في جمع الوسائل
ومما اكرمه الله سبحانه به في حقه عليه الصلاة والسلام انه مع تالمه بالجوع حفظ
حال قوته وصارت نضارة جسمه ما كان اكثر رونقا وبهاء من اجسام
المترفين حتى لا يرى به الجوع احد من رآه هذا المعنى وقد اشار الشيخ
الى هذا المعنى بقوله

وشد من سغب احشاءه وطوى * تحت الحجارة كشحا مترف الادم

جوعه صلى الله عليه وسلم كان اختياريا [illegible]

لم يكن صلى الله عليه وسلم فقيرا قط [illegible]

معنى قوله صلى الله عليه وسلم اللهم احيني مسكينا المراد به استكانة القلب

يقف

ويقف على قوله مترف الادم وانما دام صلى الله عليه وسلم على الجوع مع انه
صبر في حفظ الفقر والفقر ان استغنى شكر بل كان الشكر افضل [illegible]
صبر بل كان افضل الصابرين واذا كان [illegible] لا يبالي بالفقر
باقبال الدنيا ولا بادبارها [illegible] به صلى الله عليه وسلم نزول ضعفا وقد له
اي ما احتاجه حالة الجوع [illegible] الفوائد تعلق [illegible]
[illegible] الكسر [illegible] اشار الى انه [illegible]
في الجنة الدنيا [illegible] الدنيا عند الله تعالى [illegible]
يا للعجب [illegible] الدنيا [illegible] عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر
منها شربة ماء وانشد [illegible]

فلو كانت الدنيا تنال بفطنة * اذا لم يكن فيها معاش لظالم
لقد جاع فيها الانبياء كرامة * وقد شبعت فيها بطون البهائم

ويقاس به الفقراء [illegible] في الدنيا [illegible]
[illegible] من اكثر الناس يقتضون بشهواتهم ولذاتهم فيشتغلون به
عن ربهم [illegible] من اهل المعرفة بالله تعالى وروي
[illegible] عن الحسن انه صلى الله عليه وسلم خطب فقال والله ما امسى
في بيت ال محمد صاع من طعام وانها لتسعة ابيات والله ما قالها استقلالا
لرزق الله ولكن [illegible] وانشار الى ان الغنى الحقيقي هو غنى
النفس وهو الذي يجعل [illegible] النفس [illegible] والحق انه بالقناعة
ورفع الهمة [illegible] بالملك الحق والرضى بالقسمة [illegible]
الحقيقي [illegible] ومن يبغي السلامة في جمع ماله فقد [illegible]

اشارة الى ان بعض الصلاة افضل من الغنى الشاكر
ومن مسئلة خلاف نزاع والجمع بين ثواب الشكر وثواب الصبر فيكون لدفع
من كل منهما وفي البخاري من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت على الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار فرايت اكثر اهلها النساء وقال ابو سليمان تنفس فقير دون
شهوة لا يقدر عليها افضل من عبادة غني الف عام وعن الفقهاء
قال من دخل السوق فراى شيئا يشتهيه واحتسب كان خيرا له من الف
دينار ينفقها في سبيل الله وسياتي في اخر الكتاب وجه ما اخر قال ابو عيسى
اي المصنف هذا اي الحديث السابق حديث غريب وحديث ابي طلحة اي
عن انس لا نعرفه من حديث ابي طلحة الا من هذا الوجه
هذا لا ينافي الحسن والصحة فان الغريب ما انفرد به عدل ضابط
فان كان التفرد في رواية شخص عنه فهو غريب المتن وان كان في رواية عن غير المعروف
عنه كان يعرف عن صحابي فيرويه عدل عن صحابي اخر فهو غريب وكذا بسند
وهو الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه ومن اكثر الناس
الخ عن ابي حاتم بن حبان حيث اورد حديث وضع الحجر على البطن انكارا لابن
معنى الحجز بالزاي وهو طرف الازار فصحف ونسبه في سلكه في ادلة انكار
تحريم الوصال الذي في الصحيحين وهو انه صلى الله عليه وسلم قال لا تواصلوا
فقالوا انك تواصل فقال اني لست كاحدكم اني اطعم واسقى وفي رواية
اني اظل عند ربي يطعمني ويسقيني وفي رواية ومن
اجيب بان شد الحجر خاص بالوصال فاذا اراد الوصال مع الجائع

الحديث الغريب

والتشارب

والشارب او يطعم ويسقى على خلاف في ذلك والاول اظهر واما في غير
حال الوصال فلم يرد في ذلك فان تحقق الجوع وربط الحجر ذا ينجبر لاحد
منه موجب للجمع فحمل احاديث الجوع على غير حالة الوصال ومن ذلك
ما ورد في ما في الصحيحين عن جابر ان الصحابة يوم الخندق عرضت لهم كدية
وهي قطعة صلبة فجاءوا النبي صلى الله عليه وسلم فقام وبطنه معصوب
بحجر ولبثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا فاخذ صلى الله عليه وسلم المعول
فضرب فعاد كثيبا اهيل او اهيم ... واحمد زاد احمد والنسائي
باسناد حسن ان تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول فانه صلى الله عليه وسلم
قال بسم الله وضرب ضربة فكسر ثلثها فقال الله اكبر اعطيت مفاتيح
الشام والله اني لابصر قصورها الحمر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع
ثلثا اخر فقال الله اكبر اعطيت مفاتيح فارس والله اني لابصر قصر
المدائن الابيض الان ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع بقية الحجر فقال الله اكبر
اعطيت مفاتيح اليمن والله اني لابصر ابواب صنعاء من مكاني الساعة
ومنها الحديث الاتي والذي بعده لا تحصى في جمع الروايات قال المص
حدثنا ... ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر اي كان احدهم
يشد الحجر من الجهد بفتح الجيم الوسع والطاقة وبضمها المشقة وقيل
المراد ... وللتعليل في مواجه الجهد والضعف الخ اوله ويجوز ضمه
وهو كالتفسير لما قبله ولذا قال الذي به من الجوع باء ... الموصول اي
الناشئ من الجوع الشديد من اثر اليه ومن ثم تعين ما قيل في حكمة ذلك
وبهما ذكره رد القول من قال ينبغي هنالك انه حقيقي وانما هو من باب

الجهد بالضم الوسع وبالفتح المشقة

ثم لا يساوي بالصبر ارباء على طلبه حجرا واما قول بعضهم انه كان يلا
لم ربطه احجار تسمى المشبعة خلق الله تعلى فيها برودة تسكن الجوع وحرارته
وكان الحجر يربطه على بطنه لذلك فقال في جمع الوسايل لا يبعد ان الحجارة تسمى
المشبعة نحو باللغويين بمعنى المثابة قال المصنف حدثنا محمد بن اسماعيل
بن البخاري صاحب الصحيح نا ادم بن ابي اياس نا شيبان ابو معاوية
نا عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها اي لم يكن من عادته الخروج
فيها في الجملة صفة ساعة ولا يلقاه فيها احد اي بالدخول عليه في حجرته
وهو عطف على الصفة فاتاه ابو بكر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء بك
اي ما السبب الذي اتى بك في هذا الوقت يا ابا بكر وفيه ايما الى ان الخروج
خرج عن عادته خروج المعتاد كذا بخط فقال خرجت القى اي لالقى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر في وجهه والتسليم عليه بالنصب
والجر عطف على المعنى اي لاجل اللقاء والنظر في وجهه والتسليم او حال
للفاعل وفيه مبالغة وانها علة مقصودة بنفسها حتى الثواب فيه او ذاك
نتايج النيات على القبلة انه لا يطلع به الا العارفون فلم يلبث ان جاء عمر اي لم
يتاخر مجيء عمر بل حصل المجيء بسرعة او قيل ما دخل عليه فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء بك يا عمر فقال الجوع يا رسول الله هذا
لا ينافي ما اراد الصديق من اللقاء والنظر والتسليم وكانه اتفق عليه لان انبساطه
عليه لما خرج في غير وقت خروجه ايضا فيتعلق الجوع بلقائه صلى الله عليه وسلم
والنظر الى وجهه فيما ورد انه تيب عن كل احسان بلا لام

او تخيب

او تخيب لما فيه من الفوت لما رواه غيره ان في مسلم عن ابي هريرة البلاطا ذا هو
بابي بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة فقالا الجوع يا رسول الله
الحديث فصرح ابو بكر بالجوع كما صرح به عمر فيما لان القضية تعددت او ما جاء
عمر وذكر الجوع ذكر ابو بكر ايضا قاله في جمع الوسايل فقال النبي صلى الله
عليه وسلم تطييبا لقلبهما وانا قد وجدت بعض ذلك فيه انه لا ينافي
ان ذكر الاخبار بالجوع وهو المذكور اذا لم يكن على سبيل الشكوى والجزع لا ينافي
الصبر والتوكل ولا يبعد ان يكون من بعد الفتوح لانهم كانوا ايضا
يبذلون ما يملكون بل يوثرون ان الراوي ابو هريرة وهو انما اسلم بعد
فتح خيبر وقد ثبت في الصحيحين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير وتوفي ودرعه مرهونة في
شعير اشتراه لاهله كما ان غير المنع فكان اذا ايسر اخرج ما عنده
في وجوه البر وكذا كان حال صاحبيه بل اكثر الصحابة رضي الله عنهم وقد
توفي صلى الله عليه وسلم فتحت له الارض وفتح عليه في حياته صلى الله عليه وسلم
بلاد الحجاز واليمن وجميع جزيرة العرب وما داني في الشام والعراق
والعراق وجلبت اليه من اخماسها وجزيتها وصدقاتها ما لا يجبى للملوك
الا بعضه وبعث جماعة من ملوك الاقاليم فما جميع ذلك مقداره والغنى
من عنده وموتي به المسلمين ولم يستاثر بشيء من ذلك ولا امسك منه درهما
فانطلقوا اي ثلاثتهم الى منزل ابي الهيثم اسمه مالك بن
التيهان لقب واسمه عمرو بن الحارث وقيل عتيك بن عمرو الانصاري
قيل هو من قضاعة وانما هو حليف الانصار فنسب اليهم وفي رواية

عنه في الخبر الآتي واتى جبر ابو صحيحه ابي ايوب الانصاري بالقصة منفردة
وفي رواية منهم رجل من الانصار وهي محتملة لهما او على كل فيه منقبة عظيمة
لكل منهما اذ اختاره الله لضيافة نبيه صلى الله عليه وسلم ومن معه وجعله
ممن قال الله تعالى فيه او صديقكم وكان اي ابو الهيثم رجلا كثير النخل والشاة
جمع شاة وفي نسخة والشاء وفيه فضل ... العلماء ولم يكن له خدم جمع خادم
وهو ... لغيره ... في مكانه ... فلم يجدوه فقالوا
لامرأته اين صاحبك اي زوجك فقالت انطلق يستعذب لنا الماء
اي ياتي لنا بالماء العذب وفيه جواز الميل الى المستعذب ...
من الماء وغيره وان ذلك لا ينافي الزهد ... قال الشافعي ان شرب الماء
البارد الحلو يخلص الحمد لله ... فقال ... رسول الله
صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم ... فلم يلبثوا
ان جاء ابو الهيثم اي الى ... وجاء ... الى ... لهم
... من ... الى منزله بقربة يزعبها يعني
... بثقلها ... يحملها
... ووضعها ... الشيء اذا حملته
... موضعها ثم جاء يلتزم
النبي صلى الله عليه وسلم اي يعتنقه وفيه ... جواز
المعانقة ... مالك ابن رشد ... دخل على مالك
... وقال ...
... النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك ... قال نعم قال ذلك

شرب الماء البارد الحلو يخلص الحمد لله

الحمد لله

حديث

حديث خاص ... قال ابن ... ما ... ويلزمه
بعضهما ... صاحبه ابن رشد ... خصوصه ... لعله ... العلى
... وقال عياض ... مالك ... على انه ...
... وهو ... دليل ... التخصيص وهو ...
الكبار واما معانقة الصغار فقال ... بجواز ...
كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالحسن ... رحمة وملاطفة ويفديه
بابيه وامه ... العراك اي يقول له ... وفي نسخة
... قال ابن حجر وهو ... بفتح الباء ... المراد
... اي ...
... اجود ...
... مسلم ان ابا الهيثم ... قال الحمد
لله ما احد اليوم ... فانطلق بهم اي ... الى حديقته
وقال ... فبسط لهم بساطا اي ...
ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو ... مسلم ...
... من العنب ... فوضعه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم افلا تنقيت لنا من رطبه ...
... وفيه ...
... وقال
يا رسول الله اني اردت ان تختاروا اي ... او تخيروا على
... من رطبه وبسره للتبعيض ...

جبر

يعنو

أي تختاروا أحسن رطبه وبسره ومن انتهى أمرهما انقاول منه ما أراد
جاء أن الأغراض تختلف فلهذا أتى بأو وفيه ندب المبادرة
بإحضار ما حضر للضيف وتقديمه لقوله تعالى فما لبث أن جاء بعجل حنيذ والسنبل في
تقديم الفاكهة لأنها أشرع ... مقام عين بما ... ذلك وقوله تعالى وفاكهة
مما يتخيرون ونحو ... ما يشتهون فأكلوا من ذلك العذق وشربوا من ذلك
الماء وشربوا من ذلك الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم أي المقرر
لتسألن عن هذا النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة في رواية مسلم فلما شبعوا
ورووا قال صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم
يوم القيامة أخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصابكم الجوع هذا
النعيم وهو إشارة إلى قوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم والمقصود منه
منه تنبيههم على الشكر على النعم ومعرفة قدر النعمة فإن النعم إذا شكرت
قرت وإذا كفرت فرت والشكر على النعم أداء القيام بحق شكرها كما فيه
عيارض لو السؤال هنا سؤال تعداد النعم والامتنان به والإظهار للكرامة
بإسباغها كما قال المعتزلي السؤال تقريع ومحاسبة والمراد كما
قال ابن القيم أن كل واحد يسأل عن نعيمه الذي كان فيه هل نال من حله ووجهه أم لا
فإذا خلص من هذا سئل هل قام بواجب الشكر فاستعان به على الطاعة أم لا
فيكون ... نعمة الله على معصيته فالأول سؤال عن سبب التنعم
والثاني عن محل صرفه كل بارد خبر لمبتدأ محذوف والجملة فاعل النعيم
للجملة السابقة ويطيب عطف على الخبر واكتفي به عن البسر تغليبا
أو لفلة استعمال البسر وماء بارد أي رطب وقال ابن حجر كل بارد

بسر ل

بدل من هذا النعيم أي المشار إليه وأحسن فذلك في جميع الوسائل وفيه يصح
في قوله كل لأنه إشارة إلى أن المطلوب من المؤمن أن يشتغل بجميع ما هو عليه من
النعم وإن لم يفها على نفسه وأن يشتغل ما طرأ وما قل وإن من
حيل الشيطان أن يبطرهم أمورا بالنعم العارضة الخلق ... على روح
الهوى والتمكن من إخراج النفس ... على ... والتمكن
مما يقضي به ... من غير توسع ... الخفة ...
... أبو الهيثم أي ... الانطلاق ...
أي ... فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... ذلك ...
لبن في رواية مسلم ... فقال عليه الصلاة والسلام ...
عليه وسلم من فرح ... فقال له ذلك فقال ...
لا ... مع حصول المقصود ... وفي رواية مسلم ...
والحلو وكأنه رضي الله عنه لما علم أن ... الأضياف ...
في العالم ... حصول ... لم يقنعه ... عليهم ...
في ... المبالغة ... وفي قوله صلى الله
عليه وسلم ... والتكلف المنهي
عنه ... على الضيف ... لهم
... فإنا نهينا عن ...
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... الحامل
على ...
على الذكر والأنثى فقال لا فقال فإذا ... أي ... من الأنصار

الحولية

الصبابة ... في ... الضيف ...

... والأنثى ...

تقديم ... الصحابة ... الضيف

العلم ... من غيرها

والذي نفسي بيده ... من النعيم

النعمة إذا شكرت قرت وإذا كفرت ...

٨٠

عبدا او جارية فانتفا صح لحصول النفع المقصود بالعفو ان وجد والا فيما
لو عفو وفي الحديث من اسدى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تقدروا فادعوا
له حتى تروا انكم قد كافأتموه وقوله من الغنيمة تنبيه على ان النعم الحقيقية
وبواسطة تعلى وان الحقيقي ابتغى انما هو الله وان وصلنا على يد مخلوق فالله يسخره
مع البري في دفعه الى ذالك واستعمله فيه وقاده اليه بسلسلة في عنقه لا ينفع
بالنفع او يضر قال الشيخ ابو الحسن الشاذلي رضي الله عنه
نفع لا ترى محسنا الا الله فلا تغتر بسواه فالمومن الكامل انما يشهد النعم
من الله وان وصلت على يد مخلوق لان الخلق انما هم مظاهر [illegible] الله تعالى وفي قوله
وفي قوله فاذا انا ناصحي فانا بالاشارة الى التقليل بحق الوسايط الذين
اجرى الله نعمه على ايديهم فان نشكرهم ونكافئهم على ذالك نشكر الله وتعظيم
نعمته وفي الحديث من لم يشكر الناس لم يشكر الله وهذا هو الكمال فالعلا
بعض الشكر عمن وصلت النعمة على يده ورجع عن المنعم بها حقيقة والاخر
يهمل حق الوسايط [illegible] بالشرع جاء النبي صلى الله
عليه وسلم رجل من الانصار اي بانه من الانصار ليستشيره في امر فقال ذا [illegible]
فاتاه ابو الهيثم اي [illegible] بمقتضى الوعد فقال له النبي
صلى الله عليه وسلم اختر منهما اي واحدا فقال للنبي انت اختر لي
منهما [illegible] رضي الله عنه وحسن ادبه ومن علمه ان اختيار
النبي صلى الله عليه وسلم خير من اختياره لنفسه [illegible] النبي اولى
بالمومنين من انفسهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار
مؤتمن من [illegible] صحيح [illegible] ان يكون [illegible] في الجامع الصغير

المستشار

النعم الحقيقية [illegible]

من لم يشكر الناس لم يشكر الله

المستشار مؤتمن

المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن ابي هريرة والترمذي عن ام سلمة وابن ماجة
عن ابي مسعود والطبراني في الكبير عن سمرة وزاد اذا استشار فليشر
بما هو صانع لنفسه [illegible] الله وجهه [illegible] المستشير فليشر بما هو صانع
لنفسه وفي [illegible] ابتغي [illegible] في العمل [illegible]
[illegible] وان لا اثم [illegible] والمعنى ان المستشير [illegible] المستشار
[illegible] خير [illegible]
وامتناع [illegible] خزيمة [illegible] جاء رجل من [illegible] والطلاق
[illegible] والمنكر وهو [illegible] وجه اختيار وينهى
منه [illegible] احد ابتغى ان [illegible] وجه النصيحة ليكون اعون المستشير
على [illegible] وفيه انه [illegible] على [illegible] لانه [illegible]
فالصلاة من اعظم امارات الغني [illegible] وفي الحديث اذا [illegible] الرجل
في [illegible] الجامع [illegible] واستوصوا به معروفا اي افعل به
معروفا وصيغة [illegible] بمعنى افعل [illegible]
[illegible] معروفا [illegible]
[illegible] عنه [illegible] التفعيل [illegible]
والمفعول [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] فانطلق ابو
الهيثم الى امراته فاخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت امراته ما انت ببالغ [illegible] الا ان تعتقه [illegible]
به [illegible] فيه [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] قال ابو الهيثم هو اذا عتيق فقال النبي صلى الله

ونهي امر ابتغي [illegible]
لم وجه نصيحة ليكون
الخ

ورطة من اعظم امارات
الغني وفي الحديث الخ

عليه وسلم لما بلغوا الحلم عمى الله بهم يحتمل ان يكون دعاء او خبرا ان الله
لم يبعث نبيا ولا خليفة من الامراء او العلماء اي مقلاع عن غير بما الا كان له
بطانتان بطانة الرجل صاحب سره الذي يستشيره ثقة به بخلوص محبته شبهه
ببطانة الثوب وهي خلاف الظهارة كما شبه بالشعار في قوله صلى الله عليه وسلم
الانصار شعار والناس دثار وهو الصلح بينك بطنت الرجل اذا جعلته من
خواصك بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه من
الالو بمعنى التقصير استعمل متعديا الى مفعولين لتضمنه معنى المنع
اي لا تمنعه خبالا اي من فساد امر ومساد في فعله ومن يوق اي يحفظ بطانة
السوء بفتح السين وضمها تعني كماء الكسر والضعف ومن بالوجهين عليهم
دائرة السوء فقد وقي اي حفظ الفساد وجميع الاشياء والمكاره وجاء في رواية
والمعصوم من عصمه الله ثم ان كان المراد البطانة من الوجهين كانت
العصمة شاملة لاجل الانبياء ومن العلماء بهم لا يستبطنون الا اهل الخير والصلاح
لا يستبطنون الا اهل الشر ومن الناس من يستبطنهم معا فلعل المراد الملك
والشيطان والله اعلم بمراد نبيه فيكون نظير قوله صلى الله عليه وسلم
ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا واياك
يا رسول الله قال واياي الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير روي
فاسلم بفتح الميم [illegible] المضارع اي انا منه وروى فاسلم [illegible] والاسلام القوي
الغريب من كلام العرب لقوله فلا يامرني الا بخير والخلافة رضي الله عنهم
خصوصا [illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المومن [illegible]
احد [illegible] الا انهم [illegible] انما [illegible]

في اوقات

ش: ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان

المعصوم من عصم الله

الانبياء والحواريين لا يستبطنون الا اهل الخير

في اوقات الفضل على سبيل [illegible] قال [illegible] ان [illegible]
صاحب [illegible] تذكروا لذلك قال ابن مسعود [illegible] والله
قيس بن الحجاج قال [illegible] خلف [illegible] وانا [illegible]
العصور [illegible] فقال [illegible] قال المنح
حدثنا عمرو بن اسماعيل بن مجالد بن سعيد [illegible] اي ابن كثير
عن قيس بن حازم [illegible] عن قيس بن ابي حازم قال سمعت سعد بن
ابي وقاص [illegible] بن مالك [illegible] وقيل [illegible] رضي الله
عنهم اسلم قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام يقول اني لاول
رجل من العرب رمى اي اراد بعينه [illegible] الهاء وسكونها [illegible] دما
في سبيل الله اي [illegible] روى ابن اسحاق ان الصحابة كانوا
اذا صلوا في اول الاسلام [illegible] واخفوا صلاتهم فبينما سعد
في نفر منهم في شعب اذ طلع نفر من المشركين وهم يصلون فعابوا عليهم [illegible]
[illegible] حتى [illegible] سعد رجلا منهم [illegible]
[illegible] اول دم [illegible] في الاسلام قال المنح [illegible]
[illegible] في سبيل الله [illegible] وانه
اول رجل رمى بسهم في سبيل الله روى ابن عباس [illegible]
من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما [illegible] وهي اول غزوة
غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] عبيدة بن الحارث وعقد له النبي صلى
الله عليه وسلم لواء وهو اول لواء عقده [illegible] رجلا من المهاجرين [illegible]
[illegible] من قريش [illegible] ابو سفيان [illegible] سعد بن ابي وقاص

دما بضم [illegible] والعلا [illegible]

اول [illegible] في الاسلام

اول غزوة غزاها صلى الله عليه وسلم

اول لواء عقد

بينهم فكان أول من رمى بسهم في سبيل الله ومنها ما أنبأنا في قول ابن حجر لم يقع بينهم قتال لأن المراد ضبط القتال المعروف من الجانبين وإذا بوا أهل مكة والمدينة كذا في الهداية ونبل فرية لفردات أي فرقة قصد الغزو أو العصابة جماعة من العشرة إلى الأربعين وكذا العصبة ولا واحد له من لفظه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نأكل أي شيئا إلا ورق الخبط والعبلة في رواية البخاري أي شيئا حتى سمعت مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبلة الحديث وقد ورد في رواية إنهم أبو بكر وعمر والزبير بن العوام وزيد بن حارثة وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وكان الاشكال في عدم رؤيا على ابن أبي بكر وأما على وزيد ما شهدا قبل ذلك لأنهما كانا في عمل النبي صلى الله عليه وسلم ما شهدا جملة عباله والحبلة بضم المهملة وسكون الموحدة وبالجيم الجار وهو العنب عطف على ورق ثم الثمر بضم الموحدة وقيل ثمر العضاة والعضاة كل شجر يعظم وله شوك والسمر نوع منه وهو الطلح وهو شجر أم غيلان لعله ما الصمغ العربي في نفخه بضم الحبلة وهو بفتح الحبلة معنى الشجر بعينه وهو أبعد مقتضى رواية البخاري المتقدمة حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة أو البعير يبيس ما لا يخلطه أي لا يختلط الغزاة المعروف والعطاء والمالوف وفيه ما كانوا عليه من الصبر في ذات الله والعبادة من القليل بالزهد والتقشف مع ذلك على الجراد إنه كما قال انه يعلي اقتدا على الجبال وكان هذا في غزوة الخبط وأميرهم أبو عبيدة وكانوا ثلاثمائة زمن النبي صلى الله عليه وسلم ثم أي ثم كان أبو عبيدة يعطيهم حفنة حفنة ثم قلل ذلك إلى أن

صار يعطيهم ثمرة ثمرة ثم أكلوا الخبط حتى صارت أشداقهم كما تشرق الإبل ثم ألقى إليهم البحر سمكة عظيمة فأكلوا منها نصف شهر أو نصفه ثم حتوا بودكها حتى صلحت أجسامهم وأشهد العنبر ثم أجاز أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنصبه فمر راكب تحته وقيل كان ما أشار إليه سعد في غزاة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا أبينة الغزو جمة كثيرة وعلى الأول فالمراد بالغزوة أي مضى عيش الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى الله عليه وسلم لا البينات ثم عتبهم تشدد في الحنفي الحنفي الجراد ثم ذاع جمع كثير منهم واصبحت أي صارت بنو أسد وهم قبيلة معروفة يعزرني في الدين أي تؤدبني وتعلمني بالغ الاخلاص الصلاة مع تسعة في الاسلام ورد والملازمة له على الله عليه وسلم وصبر على تحمل المشاق العظيمة في نشر خير ولا ذاع جم مات عليه روحه في وفاة الله وإعلاء كلمة الله ولقى في سعيد وما هو كثير لهذا الجهال الذي يسبون كيف كان يصلي بتضييع الصلاة الذي هي اهلة العباد إلى وأفضل الطاعات ومحل المناجات ومعدن الطاعات فقوله يعزرني من التعزير بمعنى التأديب وفي بعض نسخ تعزرني بالربع وفي لفظ تعزرني وفي أخرى على الدين وفي رواية البخاري تعزرني على الاسلام قال الطيبي بمعنى الصلاة بالاسلام أي أنا أقدم عهدا بالدين والاسلام وكانوا وشوا به حين كان أميرا بالبصرة إلى عمر فقالوا إنه لا يحسن يصلي حضرا أو جهلا بمقادير الصحابة وعظيم إيمانهم لقد خبت إذا خسرت من الخير وخسرت إذا أي إن كنت محتاجا إلى تأديبهم وتعليمهم وضل أي ضاع وبطل عملي وفي رواية للبخاري بعضهم قوله بعض الرجال بعضهم في العبرة الزيادة إلى ثم مصدر في أيمن من فيه من زور والسخافة ثم عاب في صحيحه

ان لا يوجد في بعضهم في سبيل الله

العصابة من العشرة إلى الأربعين ولا واحد لها من لفظها

اكلوا من سمكة شهرا او نصفه

٨٨

يجوز ... من ... في الاستسقاء ... الى ... احتاج من ذلك

البخاري وفي الحديث انه يجوز للانسان في مثل هذا ان يشتغل اذا احتاج الى ذلك د
ليجتمع على غزل له رضي الله عنهما خبطه عليه قال المصنف حدثنا
محمد بن بشار نا صفوان بن عيسى نا عمرو بن عيسى ابو نعامة بفتح النون
العدوي بفتحتين قال سمعت خالد بن عمير وشويسا الاسم مصغرا د
ابا الرقاد قالا بعث عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان صحابي جليل مهاجري
بدري اول من نزل البصرة واختطها وقال اي لهم انطلق انت ومن معك د
اي من العسكر حتى اذا كنتم في اقصى العرب اي ابعدها وادنى اي اقرب
ارض العجم اي بلاد ... ذا الكفار بها ... وفصل بين العرب ... ان تجعلوا
لتزالي الشجر ليضبطوا تلك الجهة من العدو فاقبلوا اي توجهوا حتى اذا
كانوا بالمربد موضع بالبصرة وهو في الاصل موضع يحبس فيه الابل والغنم ليجمع
فيه الى ... يجمع وجدوا هذا الكذان بحجارة رخوة بيض
كانه مدر والبصرة ايضا حجارة رخوة مائلة الى البياض فقالوا اي قال
بعضهم لبعض ما هذه اي ما اسم هذه البقعة هذه البصرة لو كان على حذف اداة د
... فلا يحتاج الى تقدير وانما كان من باب حذف القول اي قالوا هذه
البصرة ... وكان بناء ابن غزوان للبصرة في اوائل خلافة عمر سنة
سبع عشرة سنة وسكنت الناس بها ... فساروا ... البصرة ويقال
لها قبة الاسلام وخزانة العرب والبصرة تلك البصرة والكوفة فساروا
اي فتقدموا عنها وساروا حتى اذا بلغوا حيال اي قبالة الجسر
هو ما يبنى على الماء كالقنطرة الصغير فقالوا اي قال بعضهم لبعض هاهنا
امرتم اي بالنزول ... حفظا ... جاريين على خروج ... الى

البصرة بناها ابن غزوان ولم يعبد فيها صنم

يقال لها قبة الاسلام وخزانة العرب

الى فقال

تقبيض ... عشر

فتنال العرب عليهم قاله الحنفي فنزلوا فذكروا الحديث بطوله اي مجموع عن ... د
المثنى ... في نسخة ... البخاري و ... وفي نسخة ... من الرواية
او محمد بن بشار وصفوان وابو نعامة المحدثون بطوله لم يستكمله ... ابن ...
الوصول الى مقصوده من كلام عتبة مما يدل على ضيق عيش رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه واظهر في كتاب ... من ... فتبين من صحيح مسلم
وانما ... الكلام على قال اي ... الى ... وفي نسخة فقال قال عتبة
بن غزوان لقد رأيتني اي ابصرت نفسي واني لسابع سبعة اي في الاسلام
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اسلم بعد ستة ... من السبعة
ما لنا طعام الا ورق الشجر ... على ... حتى تقرحت
اي تجرحت اشداقنا اي جوانب الفم ... من خشونة الورق
الذي ... فالتقطت بردة اي عثرت عليها من غير قصد
وهي شملة مخططة وقيل كساء اسود مربع فيه خطوط ...
الاعراب فقسمتها بتخفيف السين ويجوز تشديدها بيني وبين سعد
ابن ابي وقاص في مسلم فقسمتها بيني وبين سعد ...
فيضعها ... نصفه وبين سعد ... وتقصيص انه ...
... انه من انه كان سابع سبعة وان ...
وبين بقية السبعة فما منا من اولئك السبعة احد الا وهو امير
مصر من الامصار اي ...
وفيه اشارة الى انهم لما صبروا ...
... الله تعالى على ... ومكنهم من ... واموالهم ...

تنقضت اشراه
...

٦٦

ابن ام ... بعد ان كانوا ضعفاء مغرا ووجه فخر ... بعد ... بن الخطاب
على الجهلاء وان به ارتفعت مراتب الصحابة وعلت مقاديرهم واستعلاهم
الله في الارض وعزوا وعز بهم الدين ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين و
وسنجزي بين الاموات معربين اي مبالغين لعموم ديارهم وقلة ... اهل الزمن
يأمون على اهل ... بحمولته على الاخلاق القبيحة فلا تحصل لهم ... الاستغفار
مع الضعف ولا مع الخلو بخلاف الصحابة رضي الله عنهم ولعظيم ... الاسم
ومعنى ... الكلمة ... من النور المحمدي وما سبق لهم من ... باطن
وانواع المجاهدات لا يغالب بهم احد في العبادة والرياضة والاعراض عن
الدنيا الدنية والاعراض النفسانية نفعنا الله تعالى بجميعهم وامتثال
على محبتهم آمين **قال المؤلف** حدثنا عبد بن عبد الرحمن ثنا روح
ابن اسلم ابو حاتم البصري ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت عن انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اخفت في الله ... قال في قوله
من اخافها ... خوفي وما يخاف احد اي والحال انه لا يخاف احد ... عنه
لوحدته صلى الله عليه وسلم في ابتداء اظهار الدين ولقد اوذيت في الله
اي في ... وما يؤذى احد اذ لم يكن حينئذ احد يوذى في الله وذاك
انه صلى الله عليه وسلم لما بعثه الله تعالى والارض مملوءة بعبادة الكفار وعبدة
عبدة الاوثان والعصاة فلم يدعو الناس الى الله ... جمع ... عن ... بابهم ...
ولا وقف ... انه كان ... او لا ... او احد ... الى
في ... وجماعتهم فاسلم ابو بكر رضي الله عنه وعلي وزيد بن حارثة ثم
عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وطلحة بن عبيد الله

بدعاء

9

نزول قوله تعالى فاصدع بما تؤمر بعد ثلاث سنين من النبوة

بدعاء ابي بكر الصديق ثم ابو عبيدة بن الجراح وعثمان بن مظعون وجماعة
من الرجال والنساء حتى نزل قوله تعالى فاصدع بما تؤمر بعد ثلاث سنين
من النبوة ثم جهر بالحق بين اظهرهم وكان يطوف على الناس في منازلهم
يقول يا ايها الناس ان الله يامركم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ويعيب
آلهتهم ويبين ضلالتهم ويسفه احلامهم ويشتت ... فلما ... اجمعوا على
خلافه وعداوته وكان اشد ... اذية للنبي صلى الله عليه وسلم المستهزئون
السبعة الى ان كفاه الله شرهم بمقتضى وعده الصادق في قوله تعالى
انا كفيناك المستهزئين مما نزل كثيرا وكان صلى الله عليه وسلم مع ما كانوا
عليه من العناد والطغيان والعناد وشوكة السلطنة وقوة الشوكة
ثابت القلب قوي العزم غير متخاذل ولا متزلزل ولا خائف منهم ولا مبال
وقد تقدم امثل ... الكلام في انواع اذاهم وانا اذكر ذلك هنا لك
والسبعة الاسود بن المطلب ... بن عبد العزى والاسود بن عبد يغوث
والوليد بن المغيرة والعاص بن وائل السهمي والحارث بن قيس السهمي
وعقبة بن ابي معيط ومن اذاياته لعنه الله انه وضع على رقبة النبي صلى الله عليه
وسلم وهو ساجد ... حتى كاد ان ... فدفعه عنه ابو بكر وقال اتقتلون رجلا
ان يقول ربي الله وابو لهب ومن اعظم ... ابو جهل هو الذي وضع سلا
جزور بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ساجد خلف الكعبة وبقي
... صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عنه فاطمة ...
وكان ذلك بمحضر جمع من قريش فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض **فلما**
قضى صلاته قال اللهم عليك ... اللهم عليك بعمرو بن هشام وهو ابو جهل

المستهزءون بمكة

المستهزءون السبعة

وعتبة بن ربيعة وشيبة ابن ربيعة والوليد بن عتبة وأمية بن خلف وعقبة
ابن أبي معيط وعمارة بن الوليد فقتلوا كلهم يوم بدر إلا عمارة فإنه مات بأرض
الحبشة من موته مغربتها مجنونا **وبما عاونه في بيته** فقتله صلى الله
عليه وسلم ونفاها هو الكل تسبب بوصلهم إلى ذلك وطلبوا أن صاحب
المرة بعد المرة أن يخلي بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجبهم
إلى ذلك وحفظه الله تعالى فجعلوا يعذبون من آمن كبلال وخباب بن الأرت
وعامر بن فهيرة وياسر وزوجته سمية وولدها عمار وغيرهم من المستضعفين
عبيدا **ومرة أخرج أقاسه** عن خباب قال أتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو متوسد بردة في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة شديدة
فقلت يا رسول الله ألا تدعو الله لنا فقعد وهو محمر وجهه فقال إن كان من
قبلكم ليمشط بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم وعصب وما يصرفه
ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه
ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت
لا يخاف إلا الله ولقد أتت أي مضت علي ثلاثون من بين ليلة ويوم
قال البيهقي تأكيد للشمول أي ثلاثون يوما وليلة متواترات لا ينقص
منها شيء قال في جمع الوسائل والظاهر من تمييز الثلاثين في قوله من بين يوم
وليلة أن العدد نصف شهر أي ثلاثون كاملا وما لي ولبلال في الوارد في
والحال الذي ينبغي ولبلال طعام يأكله أي على وجه الشبع ذو
كبد أي حيوان وفيه إشارة إلى قلته إلا شيء أي قليل جدا يواريه
أي يستره إبط بلال كنى بالمواراة عن قلته لأنه ... ما يجعل

فيه

فيه ذا الكبد الحي من فرس وبغل ونحوه كذا في جمع الوسائل وغيره ما يجعل فيه ذا الكبد
الحي يحمل بعضها لا يقتضي والله أعلم وهذا الحديث أخرجه الترمذي في جامعه أيضا
وقال معنى هذا الحديث حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة إلى الطائف
ومعه بلال إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمله تحت إبطه **ويحتمل**
أن هذا الحال وقت الحصار في الشعب مع بني هاشم بل هذا هو الظاهر فإن الذي
كان مع النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى الطائف على ما ذكر أهل السير
هو زيد بن حارثة فعنى لا بلالا والله أعلم **ولا يخفى** قال الجوهري بكسر الهمزة
وسكون الموحدة وكسر ما يلينا الجناح يذكر ويؤنث والجمع آباط
قال المصنف حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنا مسلم بن
إبراهيم أنا أبان بن يزيد العطار أنا قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى
الله عليه وسلم لم يجتمع عنده غداء بفتح معجمة فمهملة وهو الذي يؤكل
أول النهار ولا عشاء بفتح أوله ما يؤكل آخر النهار ويسمى عشاء لأن
العرب تأكله في أول الليل عند صلاة العشاء وعند صلاة المغرب فلذا
يسمى عشاء ... **وحديث إذا حضر العشاء** والعشاء
بالكسر وإذا العشاء بفتح العين يشتغل الصلاتين لأن المراد تفريغ القلب من
الشغل بغير الصلاة **ولذا قال** فعلى ما نحن مخلوطة بالصلاة حين
صلاة مخلوطة بالطعام من خبز ولحم أي لا يجتمع في كل منهما خبز ولحم
في حال من الأحوال إلا على ضفف هذا إن كان لا زائدة الظاهر أي لم
يجتمع عنده الغداء والعشاء معا من خبز ولحم إلا على ضفف ويحتمل
أن لا تكون زائدة والمعنى لم يجتمع عنده غداء من خبز ولحم إلا على ضفف والله أعلم

غداء بفتح المعجمة
والعشاء بفتح أوله
أي
أما بالكسر العشاء عشاء
... صلاة العشاء

قال عبد الله اي ابن عبد الرحمن شيخ المؤلف قال بعضهم اي من المحدثين او اللغو
يين هو اي الضفف كثرة الايدي مشتقا اخذا مما نصه في القاموس
الضفف محركة كثرة العيال او التناول مع الناس وكثرة الايدي على
الطعام القلة او الضيق والشدة او يكون الاكلة اكثر من الطعام
وفي المغني الا على حال نازلة من هو نشأ ولد مع جميع عياله واهل بيته
او مع الناس كانوا اضيافا او مع كثرة الايدي لا وحده او على حال الضيق
والشدة لا على حال التنعم والى ما فيه اراد ان اكل الطعام على قدر الاكثر
والله اعلم ويروى شظف ويروى ضيف قال ابن الاثير اي
الثلاثة في معنى الضيق في المعيشة وقلتها وغلظتها **قال المصنف**
حدثنا عبد بن حميد انا محمد بن اسماعيل ابن ابي فديك بالفاء
والتصغير نا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد عن نوفل بن اياس
الهذلي قال كان عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرين
رضي الله عنهم لنا جليسا وكان نعم الجليس اي المجالس
معه وانه يعني الهذلي انقلب بنا اي رجع معنا من السوق او غيره
جاعلنا معه ويحتمل ان تكون للتعدية اي ردنا الى بيته
ذات يوم اي يوما من الايام حتى اذا دخلنا بيته اي فاغتسل
فاغتسل ثم خرج واتينا بصيغة المجهول من الاتيان بصحفة
فيها خبز ولحم وهي اناء كالقصعة فلما وضعت تلك الصحفة بكى
عبد الرحمن فقلت له يا ابا محمد ما يبكيك قال هلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي مات نظير قوله تعالى في حق يوسف حتى اذا هلك

قلتم

قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا قال الحنفي وفي استعمال هلك في اللفظ
في موت الانبياء نظر انتهى ولم يشبع هو واهل بيته اي نساؤه واولاده
واقاربه من خبز الشعير وكانه ذكر في الصحفة ما يشبعهم جملة واذا الخ
فتذكر فبكى ومن ثم قيل في اول حديث ابي الهيثم ما في الصحيح عن ابي هريرة
انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير
اي فضلا عما هو افضل من خبز الشعير قال في جمع الوسائل اي اما
او في جنسه او بر فبين منه النبي كما جاء في عائشة فلا يشكل ما في قصة
ابي الهيثم وفي ذلك دليل على ان ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم كان مستمرا
في حال حياته الى حين وفاته ومن ثم قيل ان من السلف اثار ذلك ايثار ذوي
الحاجة وفي ذلك ... على الزهد في الدنيا فكان يقع
بهم على الجوع كثيرا ... العيش مما يطيب النفس ويوقع في ... الله
تعالى والنظر فيما لا يمكن ان يأخذ الا تمام حظه من النفس وحظه من الصبر
فيتأخر الاجر ... ومن ثم اشار عليه السلام ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا
فقال يا رب اشبع يوما واجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك وذكرتك
واذا شبعت شكرتك وحمدتك رواه ... فلا ارانا اخرنا بصيغة المجهول
لما هو خير لنا اي ان الحمل ... ما كان عليه صلى الله
عليه وسلم من ضيق العيش الى ان توفاه الله تعالى ... العيش
بما ... ومن ثم كان عمر رضي الله عنه وغيره من الاكابر يخافون
على من كان ... من عجلت له طيباته في الحياة الدنيا ...
والزهد على ... عما عليه ... كما قال ...

وقائلة ما لي أراك مجانبا ... أمورا وفيها للتجارة مربح
فقلت لها ما لي بربح حاجة ... فنحن أناس بالسلامة نفرح

والقلب بالخوف من أن ينقص في الحقوق بالمضيعة إلى الغفلة كثير وقد سئل
فقال إن قلبت بأيدي الدنيا مصيرنا وابتلينا بالضراء فلم نصبر ومن روي أن
عمر بن الخطاب أرسل إلى سعيد بن عامر بألف دينار فبكى فقالت امرأته
ما يبكيك هل بلغك شيء عن ثغور المسلمين قال لا قالت هل بلغك عن
أمير المؤمنين أنه توفي قال لا قالت فما يبكيك فبكى وقال أراد عمر أن يجعل
اسمي في ديوان الفقراء بألف دينار فقالت ما عليك أن تصرفها فقال لها
ما لي ذرعك الخلق ما حضرك وشفقه وجعله صررا ثم قام يصلي ويبكي فلما أصبح
خرج فوقف على الطريق وجعل يعطي رجلا رجلا حتى لم يبق منها
شيئا وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه من أغنياء الصحابة
كعثمان بن عفان وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وسعد بن الربيع والنضر بن
مالك وغيرهم رضي الله عنهم ومن المعلوم أن الدنيا ليست مذمومة لذاتها
بل لما يخشى من فتنتها والفتنة لا يؤمن معها من الهلاك فمن ملك أموالا
وطهرت أسرارهم وكانوا من أهل التمكين والرسوخ في مقام اليقين لم تأخذ الدنيا من
قلبه ولم تغير شيئا في وجه معرفته وعرفانه ولا يكون تفاخرا بها والدخول في
أسبابها تعلقا له عن ربه ومنهم من لا يرى الزهد إلا مع ملك فليتدبر ذاك الزهد
وحقيقته أن الزهد ليس من عدم المال بل عدم اشتغال القلب
بالدنيا والأموال وإن كانت في ملكه فقد يكون الإنسان غنيا في الحال
وهو زاهد غير مشتغل بما في يده وبزهده حالته لأنه ادخر عليه

مس

مياسير الصحابة رضي الله عنهم

الدنيا ليست مذمومة لذاتها

ن يزال الفلس على غيره وقد يكون الشخص بالعكس غني زاهد أو أصل
في غاية الحرص لشدة رغبته في الدنيا وتعلق قلبه بها ولهذا كان بعض
في الدنيا لمن كان غنيا علم أن كثيرا زوال أحوالها والإحسان منها وأنا بالاختيار
وعلامة زهد الفقير وجدان الراحة منه عند فقده بما قال الحسن البصري
رضي الله عنه في المنهاج لأبي الحسن الشاذلي رضي الله عنه ونقل من
أخبار علماء الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم وأحوالهم أن الدنيا في أيديهم
أيام الآنف زاد الأمر بهم فلم تشغلهم عن المواعظ ولم توقعهم في التكاثر
وكانوا يأخذونها بأمانة ولا يجوزونها بلذة وكانت بين أيديهم كخبر غير من الشقوي
عندهم في الذهب والنقير أنها لو يأخذها لهم ولا بادروا بها ولا الحاجة فهو يهم
مرتبة محمد إنما النقي وهو العالم بين أيديهم رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع
عن ذكر الله ومن تصدق بسبعة عبد الرحمن بن عوف يوما بعيرا يباع
سبعمائة بعير وارد عليه تحمل من كل شيء تصدق بها وبأقتابها وبا
قتابها وأحلاسها وروي أنه أعتق ثلاثين ألفا وأوصى بخمسين ألف
دينار وأوصى لأمهات المؤمنين بحديقة بيعت بأربعمائة
ألف ولمن بقي من أهل بدر لكل رجل أربعمائة دينار وكانوا مائة فأخذوها
وعثمان بن عفان وكثرة ماله رضي الله عنه بين كثرة في غاية صلى الله عليه
وسلم بالبر كثيرة وجاء يقول لو رأيت الجيش يوم تبوك أن أصيبا مخزن في سبيل
ولما قال خير الزبير في كثرة بالتشويش وأخذنا كل وجه ما نبقي
العلم في ارتفاع فقيل ما بينه الصوفية الصوفية أحوال ما انتهى عليها في وضع
على بيع وتنافس العالم في كان من أهل العبادة فنخاف عليه

علامة زهد الفقير

كثرة مال ابن عوف وأهله البر كثيرة

ما يليق بأهل العلم إلا التقلل

يخاف عليه ان تاخذ من قلبه وتقطعه عن الوصول الى ربه فكان انتقاله منها
الى واقبح اقبح كما عند الفقيه واع الغلب وفيه انشغاله بالدنيا
ما يشين عند الغفي ويقرر ذالك ايضا ما ثراب عباداته في ما يحي بلاد الجوارح
فيه مقصود كما عيانه بل لينال لا يتيس بالمعمول في قلب صاحبها
ولا شك ان انا رتب تعاني في العقل العارغ اتم بكثير من اثار نقيضها
لترد في قلب مشغول **ومن هنا قال بعض السلف** شراكي نغبر ومن
في اسباب الدنيا اكثر من يطعم الناس بالعلماء وانظر قول صاحب الحكم
العاملة اسباب المريدين ولم يقل اسباب العارفين كان اوخلت العارفين كلها
اسباب كما من منهم بين طاقة وعتق وتمسك واحناء بعلاقة اهل البرانية
ولذالك ابتلى الحق الصحابة بالفاقة في اول امرهم حتى اذا كملت
انوارهم وتطهرت اسرارهم وافتقروا اليه واخذوا العمل وام سوح في قلوبهم
الفقير بنهايتهم واباح عليهم فتوح ابوابها فكانوا في اخذها الامين
فيما بايديهم وافتقلوا امواله تعالى وانفقوا اموالا حتى علم منا بخلفين فيه فكانت الدنيا
في ايديهم لا في قلوبهم صبروا اعند جبر ففرت وشكروا الله عليها اذا نزلت
في وجوه الخير وجرت **ولهذا اثر النبي صلى الله عليه وسلم** التقلل
منها والاقتصار على القدر الضروري من قناعته تنزلا الى حاجة
الضعفاء ليقتدوا به اذ لو اتسع واخذ الاخذ ليهلكوا كما يعرا الجمل
القوي بين يدي ان لا من الحية كان الضعيف عن اخذ ما ذكر بعلمه بانه
لو اخذ مما اخذ ملا وكان اذا ان لو عكا يهلكوا والبشر بيعا الضعفاء
[illegible] الانبياء عليهم السلام انهم في مقام الاقتداء والتشريع

للكلام

للكلام وعن ذا الطائفة المحامين في من مدح منهم من المشائخ الكاملين والائمة
الراسخين ويكل وجهته بمو من وجهه وبحلا وغيره الله المعتبر **ونبرز** انعل ان اغنياء
الصحابة يبشوا ما انما قيمة بين يدي صلى الله عليه وسلم وكانوا رجين عن مشقته ومن
يقتضي ان المقصود صلاح القلوب لينتج في تركي علاله العيوب والحظوظ وما يشغل
عن الله تعالى والرجل النرانه اغنيا مخزونة كاوجوه معارضاتهم **قال**
في الاحياء ولذالك بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اصناف الخلق
وفيهم التجار والمحترفون ومن لم يامر التاجر بترك تجارته ولا المحترف بترك
حرفته ولا امر باقبار الجميع بالاشتغال بهما بل دعا الكل الى الله تعالى
وارشدهم الى ان فوزهم ونجاتهم في انصراف قلوبهم عن الدنيا الى الله عز
وجل ومعظم ما يشتغل به القلب **هو** الحاصل ان كمال الاستقامة
الذي هو التزام العبودية لا ينحصر في عمل مخصوص وحالة معينة فقد يكون
بالغنى لذوي الشكر وبالاجتماع ومن يد جهد بالتجرد ومن يد جهد بالاسباب
ويوضح لك هذا كل الوضوح كون عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان
رضي الله عنهما معدودين من العشرة الذين هم افضل الصحابة على الاطلاق
وكون كثير من فقراء الصحابة كاهل الصفة رضي الله عن جميعهم لم يصلوا
من العشرة والله اعلم باب
ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رجوع للكلام على بقية
احوال لباسه صلى الله عليه وسلم في باب ما جاء في صفته ولونه وبقيته
عليه وهو ما صنع على مبنية اهل سائر المحل العربي في جلد
قال المص حدثنا منيع بن الشربين نا وكيع عن الرحمن بفتح الدال

المهملة وسكون الميم وفتح الراء بن صالح اخرج حديثه ابو داود وابن
ماجه والبخاري في جزء القراءة بن الفرافصة عن يحيى بفتح المهملة مصغرا اخرج
حديثه ابو داود والترمذي وابن ماجه بن عبد الله عن ابي بكر هو ابو
الصواب خلافا لما يوجد في بعض النسخ عن ابي بكر عن ابيه ان النجاشي
بفتح النون وبكسرها وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة وتخفيف
الياء وتشديدها واما تشديد الجيم فخطأ كذا حققه العسقلاني فقول ابن حجر
كسر النون افصح غير صحيح وهو لقب ملوك الحبشة كتبع لليمن وكسرى
للفرس وقيصر للروم والشام ومن مثل القتال بحسب وفرعون للقبط والعزيز
لمصر وخاقان للترك ومن قال الفاء جاهلية واسم النجاشي اصحمة
بالصاد والحاء المهملتين ارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية
الضمري وكتب اليه ان اسلم فاسلم ... وقال فيه الجهل
رحالي وما ... خبر ... على ما صرح به العسقلاني واخبر
النبي صلى الله عليه وسلم بموته الصحابة في يوم موته وصلوا معه عليه وكبر
اربعا او كتب له صلى الله عليه وسلم كتابا ان يزوجه ام حبيبة ...
جوابه وروى ابو داود عن عائشة رضي الله عنها كنا نتحدث
انه لا يزال يرى على قبر النجاشي نور واما النجاشي الذي بعث
... كتب له صلى الله عليه وسلم يدعوه الى الاسلام فلم يعرف انه اسلم ولا
اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم ... الى النبي صلى الله عليه وسلم ...
اهدى ... خفين اسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة
اي غير منقوشين ... فلبسهما

ضبط النجاشي

النجاشي لقب ملوك الحبشة كتبع لليمن ... خ

اسلام النجاشي وموته

اسم النجاشي

ابي

95

اي على الطهارة ... يحتمل ان تكون ... ويحتمل ان تكون للتعقيب
اي لبسهما عقيب ... فيكون ... الطهارة الكاملة ...
القبول ... الموضع ووصلنا ... واشار الى تو...
... قال ابن العربي ... العراقي ... المناوي
ان ... كانت قبل الاسلام ... فيكون ...
لما اسلم ... ثم توضا اي ... ومسح عليهما اي ...
... عليه ... فقال ابن حجر ... ان
... المجهول ... وجواز مسح الخفين وهو
اجماع من يعتد به وما ورد عن بعض ... واختلفوا
يكون ... وقال الشيخ زروق ... الى ...
اي ... المسح على الخفين ... وقال ابن حبيب ... الاعتزال
ونقل ابن حجر ... عن بعض الصحابة انه ... صلى الله عليه
وسلم مسح عليهما ... قبل نزول المائدة ... وقد
اخرج ابن حبان من طريق الهيثم بن عدي عن ... ان
النجاشي كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد زوجتك امراة من
قومك وهي على دينك ام حبيبة بنت ابي سفيان ...
جامعة ... وخفين ساذجين فتوضأ النبي صلى الله
عليه وسلم ومسح عليهما قال سليمان بن داود ... عن الهيثم
قلنا للهيثم ... قال الطيالسي ... قال المصنف حدثنا
... بن ... عن الحسن ...

الاجماع ... المسح
انكار المسح على الخفين

اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن ابي اسحاق عن الشعبي اي الشعبي
قال المغيرة بن شعبة اهدى دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة
الكلبي صحابي جليل وجمال بارع حتى كان جبريل ينزل على النبي صلى
الله عليه وسلم في صورته كثيرا وتفرقت في جبهته اواخر الباب الاول للنبي
صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما قال الشيخ وقال ابو اسحاق اي السبيعي
ان كان وقيل بفتحه وهو الظاهر فهو معلق لانه لم يدركه وان كان من
قبل الشعبي فتشبيه بلا تكرير مختلفا فانه لا يصح ويحتمل ان يكون قولا للشعبي
فيكون عطفا بحسب المعنى على قوله عن الشعبي في عبارتهم عن جابر
اي الجعفي عن عامر هو الشعبي المذكور قبل وجبة بالنصب عطفا
على خفين وفي رواية جبة من الشام والحاصل ان الشعبي روى قصة
اهداء الخفين منفصلا عن الجبة بلا واسطة عن المغيرة وروى قصة
اهداء الخفين مع الجبة عن ابي اسحاق عن جابر عن الشعبي عن المغيرة واما
على احتمال ان يكون تعليقا فالذي مر يحتمل ان يكون قوله عن المغيرة
مرادا او لم يكن ولم يذكر للظهور ويؤيده قوله وجبة بلفظ العطف
تامل ويحتمل التعليق ولا ارسال قاله في جمع الوسائل فلبسهما اي النبي
والجبة حتى تخرقا اي تقطعا والعامة في الجبة نوع تعليق من الراوي بمنعه
بعض العجم ويحتمل ان ضمير لبسهما للخفين فقط ويقويه قوله لا يدري النبي
صلى الله عليه وسلم اذكي اي تزكية ثم عينية هما ما على ذكي من مسن الخ
مثل التابعين الزبير ولا يحتمل ان يكون مبتدأ وذكي خبره لانه وان كان على
وزن فعيل لانه بمعنى مفعول فلا يصح ان يكون خبرا عن المثنى

بجلالة

بجلالة في عوالم الملائكة بعد الذبح ام لا وفي رواية اي التمتع
ام متنجسا اي لا يدري هل كان الخفان من جلد المذكاة ام من جلد الميتة
المدبوغ او غير المدبوغ وفيه دليل على ان اصل الاشياء (اوصحة) المجهولة الطهارة
ثم في الصحابي صح رايته صلى الله عليه وسلم امالنفس بجلد لمونه الكراو لانه
احتاج الطين تراب عن سوابه وتخفيضه قال ابو عيسى اي الترمذي
وابو اسحاق هذا اي الذي سبق ذكره هو ابو اسحاق الشيباني اي جرى
الشعبي كما يوهمه كون السبيعي بل الراوي عن ولكونه اسمه سليمان اي
وروى الطبراني في الاوسط والكبير والبيهقي في الدعوات باسناد صحيح
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة ابعد
فرجع يوما فقعد تحت شجرة فنزع خفيه قال ولبس احدهما فجاء طائر
فاخذ الخف فحلق به في السماء فانسلت منه اسود سالخ فقال النبي
النبي صلى الله عليه وسلم هذه كرامة اكرمني الله بها ثم قال اللهم اني
اعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ومن شر من يمشي على رجليه ومن
شر من يمشي على اربع وفي رواية فجاء غراب فاحتمل الاخر فرمى به فخرجت
منه حية فقال من كان يؤمن بالله واليوم فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما

باب ما جاء في نعل رسول الله صلى الله عليه

وسلم اي بيان صفتها وكيفية لبسها ونزعها والنعل فوق مصدرا
وفي الجمع الشماء وهي مما يحمل للجنسين والنقال هو الاحنف ويطلق على
كل ما يقي القدم وهي مؤنثة ثلاثة الحكم قال ابن العربي والنعل لباس
الانبياء وانما اتخذ الناس غيرها لما في ارضهم من الطين والعلة

من كان يؤمن بالله واليوم
الاخر فلا يلبس خفيه
حتى ينفضهما

النعل لباس الانبياء

اخرجه من قوله تعالى اخلع نعليك مع ما ثبت من ان النبي صلى الله عليه وسلم قد لبس
النعل بل كان ذلك من العادات من حاله صلى الله عليه وسلم وربما مشى حافيا
بلا نعل تواضعا لله عز وجل وطلبا للنزول لا سيما في عيادة المرضى قال العراقي
يمشي بلا نعل ولا خف ولا قلنسوة في عيادة المريض حوله الملا
وفي حديث جابر عند مسلم رفعه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال
راكبا ما انتعل وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صاحب النعلين والوساد
والسواك والطهور وكان يلبسه نعليه اذا قام واذا جلس جعلهما في ذراعيه حتى يقوم حدثنا محمد بن بشار نا ابو داود ابي
الطيالسي ثنا في نسخة نا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف
كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي النعلين قبالان اي لا اذكان العلماء
قال ابن حجر ... انه لما كان ...
... قال ابو ...
اي لكل واحدة منهما قبالان وفي رواية للبخاري كان لهما قبالان بالافراد
وقد اختلفوا في القبال فقيل هو الزمام الذي يخرج بين
الاصبع ... الذي يكون على ظهر القدم ... صلى الله عليه وسلم
يضع احدهما بين ابهام رجله والتي تليها ويضع الاخر بين الوسطى والتي
تليها وقيل القبال هو الزمام الذي يعقد فيه الشسع الذي يكون بين الاصبعين
الرجلين ... على هذا القبال هو ... الحديث ... ثنايا ...
قال المص حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا وكيع عن سفيان
ابن الثوري عن ابن عيينة كان ابن ... خالد الحذاء ... من الشراح

قاله في جمع الوسائل عن خالد الحذاء بفتح المهملة وتشديد المعجمة
وهو الذي يعمل النعل وبيعها قيل وانما قيل له الحذاء لجلوسه في سوق الحذائين
لا انه كان حذاء اخرج حديثه الستة وقد عيب بدخوله في عمل السلطان
عن عبد الله بن الحارث اي ابن نوفل الهاشمي التابعي الجليل له رواية ولابيه وجده صحبة اجمعوا على ثقته واخرج حديثه الستة عن ابن عباس
قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شسعهما بضم
وفتح فلام مفتوحة ... اسم مفعول من التثنية ومعنى جعل الشسع اي
اثنين وفي نسخة صحيحة بفتح ميم ... ساكنة ومثلثة مكسورة وتحتية مشددة كمرمي
اسم مفعول من الثني في القاموس ويقال ثني الشسع وثنيه على
بعضها ... قاله في جمع الوسائل وابو جعفر الشيبي
التثنية لا ... تفاصيلها ... في الشسع ... حكا ...
... القاموس ... بينهما ...
فيهما معا على مخل ... الشمائل ... وهو ... الشين
المعجمة احد سيور النعل الذي يكون على وجهها قال في النهاية قال
المص حدثنا احمد بن منيع اخرج حديثه الستة نا ابو احمد الزبيري
اخرج حديثه الستة نا عيسى بن طهمان بفتح مهملة اخرج حديثه
البخاري والنسائي قال اخرج الينا انس بن مالك نعلين جرداوين
اي لا شعر عليهما ... ...
... ... لهما قبالان فحدثني ثابت بن طهمان
بعد ثابت اي البناني ... ... المجلس

او بعد اخراج انس النعلين للناس عن انس انهما اي النعلين المذكورين ليس
كانتا نعلي النبي صلى الله عليه وسلم وكان ام كلثوم ... النعلين عند انس
ولم يسمع منه نسبتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزل الاخبار بان عند انس
وفي الغريب المذكور ندب حفظ آثار الصالحين والتبرك بها من
ثيابهم وقناعهم والتبرك بالآثار امر مستفيض **وقد ثبت عن عبد الله**
ابن عمر رضي الله عنهما وانس بن مالك وغير واحد من الصحابة التبرك
بآثار النبي صلى الله عليه وسلم وتتبع مواضع صلاته ومواضع اقدامه والتبرك
من قدحه **وفي البخاري** ان امرأة جاءت ببردة الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقالت اني نسجتها بيدي لأكسوكها فأخذها صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها
فخرج الينا وانها ازاره فقال رجل من القوم اكسنيها فقال نعم فجلس ما شاء الله
في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سألتها
اياه وقد عرفت انه لا يرد سائلا فقال اني والله ما سألتها الا لتكون كفني يوم
اموت **قال سهل** فكانت كفنه وهذا الرجل يقال هو عبد الرحمن بن عوف
وقد كان عند انس قدح النبي صلى الله عليه وسلم وجلد عند الحي وكان عند
عائشة بعض ملابسه صلى الله عليه وسلم كساء ازار عند الحي وعند معاوية
وغيره شعر النبي صلى الله عليه وسلم وقد اوصى ان يدفن معه ثم كانه وتشفعا وتوسلا
بها جعل صلى الله عليه وسلم وتقدم في بدء الخطابي انه كان عند ام سلمة شعر من
شعر النبي صلى الله عليه وسلم في جلجل من فضة وكان الناس يستشفون بها **وكان**
اصحابه صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ الا ابتدروا وضوءه وكادوا يقتتلون عليه
ويأخذ بعضهم من يد بعض ولا يبصق بصاقا ولا يتنخم نخامة الا تلقوها بأيديهم

من الله

جد الكرام به وجوههم واجسامهم ومنهم من يتبرك بوله ومنهم من شرب دمه
صلى الله عليه وسلم كل ذلك لما اعتقدوا التبرك به **وسيأتي** في باب الشرب ان ام سليم
قطعت فم قربة شرب منها صلى الله عليه وسلم وتقدم انه جزت عبد الرحمن بن يعمر
الهيثمي ذلك المحل الذي اصابه فم الشريف متبركا وتوسلا الى الاستشفاء
به وغير ذلك **وقد سأل ابو محمد بن** الحسن رضي الله عنه ان يكشف
له المكان الذي يقبله النبي صلى الله عليه وسلم وهو سرته فقبله تبركا بآثاره
وذريته **وقد كان ثابت البناني** لا يدع انس رضي الله عنه حتى
يقبلها ويقول يد مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم **وتري الاعمال**
اجمعا عمل بعضها لمتتابع ونشر الماء الذي غسله به وما تولى نفس الذي
المسكي قد رسم في الغريب انه شيء يبرز ما اشتمل بعضه بعض الاعلام الصالح
احرى ان ينتفع به كما اعتقد الشيخ محمد الدين العزوي في التقريب نفسه

وكم ان العرش الليبيا معتمي ۞ اقبل في جوانبها وادمر
لعلي ان امسح وجهي ۞ هكذا انشده قوم النووي
واذا كان هذا اعتقادا من العلم قريب من لدن الصحابة فكيف
بآثار سيد الكل وسيد الجميع صلى الله عليه وسلم ولقد احسن مجنون
ليلى حيث يقول
امر على الديار ديار ليلى ۞ اقبل ذا الجدار وذا الجدار
وما حب الديار شغفن قلبي ۞ ولكن حب من سكن الديارا
وقد مثل التقبيل الذي لمثال نعاله صلى الله عليه وسلم الحمائي مهلا
وتقبيله وتصور ما فيه من منشا حرف لتصور المقصود بالذات

هامش:
قال ابو محمد بن الحسن رضي الله عنه ان يكشف له المكان الذي قبله رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيت كان ثابت يقبل يد انس ... [illegible]
مما قيل في شرح النووي
وفي حفظ آثار ... [illegible]
كيف كان شأن الصحابة صلى الله عليه وسلم ... تبركهم بوضوءه وبصاقه رضي الله عنهم

النبي صلى الله عليه وسلم وليلة مولده صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم الحاكي لها وتقبيله ومصورها فضله عمر مشابه من ثبتت تصوره
المقصود من اعوذ النبي صلى الله عليه وسلم لتعلق صلى الله عليه وسلم لم يعوز كما النبي لمثاله وتعظيم
ذاته النبي لمثال ليلة مولده صلى الله عليه وسلم لا يستغنى النعل فيما قيل انها
افضل من ليلة القدر ومنه ان امرنج ما ورد في الشعار لا بن كبار وفي وردت
ذكر الامام المقري في فتح المتعال ما فيه كفاية قال فالت الشيخة العالمة
ابنة زينب ابنة الشاعر ام الشعر بنت عطاف بن احمد بن محمد القرطبي ونعوت بسعرونة
وهو يلقب قول بعض اهل بلاد الغرناطيين في صفة نعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومن ابيات ذكرها

سائت انتمثال الاخالم الجسد • للثم نعل المصطفى من سبيل

من لم تنت عليه فوقها

لعلني احظى بتقبيله • في جنة الفردوس اسنى مقيل
في ظل طوبى ساكنا آمنا • اسقى باكواب من السلسبيل
وامسح القلب به علـه • يسكن ما جاش به من غليل
فطالما استشفى باطلال من • يهواه اهل الحب في كل جيل

وقال الشيخ الامام ابو اسحاق ابراهيم بن [illegible] رحمه الله تعلى

يا من علام العالم الجر اب الفضل • رويتما لمثال المصطفى سبل الرسل
فما ذكر البعض في تلثم مثاله • عسى ان تنال العز في موقف الهول
بلثم اثر الحبيب انشر • مواكب اخبار الركاب والنعل

وقال الشيخ الامام العلامة سراج الدين البلقيني رحمه الله

قبل مثال النعل منتعلا له • واذكر به فعلا اتى فعليه

كم

ومن هنا كثير العلماء [illegible] تقبيل [illegible]

ثم ذا عليه وجلوا دنا مقام النبي • حب اذا لا رسوله وحبيبه

ومن ثبت كثير من العلماء خصوصا اهل الكعبة الكرامة في غير ما ورد
به الشرع تقبيل الحجر الاسود قال الامام المقري ولعل من تقبيل المثال الشريف
مما يعين به من اهل الكعبة مع انه من منهم الكرامة قطعين من جواز تقبيل
من علماء الامة واهل العلم بالقول ولكن الامر بالشيء والتقبيل لا يمكن
ان يقال عليهم انهم يفعلون من غير اختيار وقال الشيخ
زروق رضي الله عنه بعد ان ذكر ما يشهد لجواز التبرك بالآثار وقد قطع عمر رضي
الله عنه شجرة الرضوان خوفا من ان تعبد وفعل مثل ذلك لانه راى الناس كانوا في
الجاهلية يعبدون الحجارة وغيرها ولا يستشفعون الى الله بها ولما قال الصحابة
يا رسول الله لو اتخذت ذات انواط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هي
الا كما قال بنو اسرائيل اجعل لنا الها كما لهم آلهة وقد يستدل بهذا في
الحض على المنع ويستبين ان الخلل بما ولاية مثل ما يستفزه او يكون له اصل
في عبادة الجاهلية من خشب او حجر او بناء او نحوه لا ما يمنع او يكون [illegible]
مستهلكا كما عرف ذلك والعلماء [illegible] الى [illegible]
[illegible] العلماء والصلحاء وغيرهم من [illegible]
[illegible] الدواعي على العمل
به [illegible] عليه الشارع [illegible]
[illegible] قلت واما [illegible]
على [illegible] مثل ما يقول بجواز
[illegible] العالم [illegible]

الجاهلين وقيل انه شاذ نعم في حديث النبي صلى الله عليه وسلم في العز
لا يدعى على فضل التفضيل والتكبر اشبع ونهاه وقال ... في باب التواضع
لم اجد لكم عليه العقلاء لا يتجمل لك قال الا كنت ذا اهل ان يتجمل لبعض الى
المراة ان يتجمل لزوجها في شرحه قال في الفتح نقلا عن بعضهم مايكره السبط
بعضهم من تقبيل الحجر تقبيل المصحف والمنبر النبوي والقبر الشريف فيكون مثوبا
الصالحين واجزاء الحديث ومن قال بذلك ابن ابي الصيف اليمني من الشافعية
وغيره قال المصنف حدثنا القعنبي موسى ابن نصر قال نا محمد
قال نا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري الشهر كيسان نسبه الى ...
المقبرة لانه سكن ونزل بها زيارته المقابر روى عنه الستة وهو تابعي لانه
روى عن ابي هريرة عن عبيد بن جريج كلاهما مصغرا اخرج حديثه
الشيخان وغيرهما وهو ايضا تابعي انه قال لابن عمر رايتك تلبس
النعال السبتية بكسر السين منسوب الى السبت وهي التي ليس فيها شعر
اي ازيل بالدبغ او غيره الحديث اخرجه البخاري وفيه انه قال لابن عمر رايتك
تصنع اربعا لم ار احدا من الصحابة يصنعها منها انك تلبس النعال
السبتية فيحتمل انه انما اشكل عليه لبسها لانها لباس اهل النعمة
والنعمة ويحتمل ان يراد ان يدعو ما العلة في اختيارها اياها وهو كثير
ومواظبته عليها مع ان الصحابة ما كانوا يفتقرون بشيء من اللباس او لا
كل الاما فيه المشاقة والاقتصار قال اني رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها اي يتوضا
او وهو لابسها والاظهر ان المراد انه كان يتوضا بعضهما مع اطالة الوضوء ويلبسها

بعض

تقبيل المصحف واجزاء الحديث

ابي سعيد المقبري

حدثنا
النعال السبتية

بعض وفيه اشارة الى انه كان يلبسها بغير غسل رجليه اعتمادا على اصل الطهارة
لها او حصول الطهارة بدباغتها فانا احب ان البسها اي محبة من تتبعه
لما فتقر به النبي صلى الله عليه وسلم في كل شيء لا محبة الهوى على عادته
رضي الله عنه في الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في كل شيء حتى في العادات
كمواضع الصلوات ومحال الحاجات وغير ذلك كما تقدم ملخصا في باب صفات
جبة الوداع من قول انس رضي الله عنه فلم ازل احب الدباء من يومئذ هذا
اي عمل اليوم من مخرج الايمان محبة ما كان المصطفى يحبه واتباعه
ما كان يفعله حتى في الماكول والمشروب والملبوس قال في جمع الوسائل وقد
استدل بهذا الحديث على جواز لبس النعال في كل حال حتى في المقابر في
ونحو نعلت في حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في نعليه
فاذا جاز في حال الصلاة فبالاولى في غيرها اولى وقيل لا واما اخرجه
في المقابر يحرم بنا حتى بن الخصاصية قال بينا انا امشي في المقابر اذا رجل يناديني
خلعهما يا صاحب السبتيتين اذا كنت في هذا الموضع فاخلع نعليك اخرجه
ابو داود وصححه الحاكم وتعقبه الطحاوي بانه يجوز ان يكون
الامر بخلعهما لاذى فيهما وحديث ان الميت ليسمع قرع النعال بل كالنص يدل
على الجواز قال العسقلاني ويحتمل ان النهي الى ان الميت لما ورد من
النهي عن الجلوس على القبر وهذا عند الطحاوي رضي الله عنه محمول
على الجلوس لقضاء الحاجة قال المصنف حدثنا اسحاق بن منصور
نا عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي ذئب واسمه محمد واسم ابيه عبد الرحمن
وكان كبير الشان وما في النسخ ابي ذئب في الحجر النبوي فاسم ابيه لا ابن ابي ذئب

من مخرج الايمان محبة ما كان
يحبه المصطفى

قف في
على جواز النعل في
المقابر

حمل النهي عن الجلوس على القبر على
المقابر لقضاء الحاجة

ابن ابي ذئب

انما يقوم الناس لرب العالمين

فقيل له قم امير المومنين فقال انما يقوم الناس لرب العالمين فقال الرشيد
دعوه فقد فاتنا منه كل شيء عن صالح مولى التوءمة انه راى لها نعلين د
بيضاء توءمة لانها كانت مع اخت لها في بطن واحد وهي اخت ربيعة بن امية
ابن خلف الجمحي عن ابي هريرة قال كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لها قبالان
قال المؤلف حدثنا احمد بن منيع نا ابو احمد نا سفيان عن ابي الثوري
كانه الراوي عن السبيعي كابن عيينة كما نبه عليه عن السدي هو ابو محمد اسماعيل
ابن عبد الرحمن الكوفي صدوق يهم بالسدي لانه كان يبيع المقانع والخمر بسدة
مسجد الكوفة وهو ما يبقى من الطاق المسدود اخرج حديثه مسلم والاربعة
وهو السدي الكبير المفسر المشهور واما الصغير محمد بن مروان فمتفق على
ضعفه وهو ابن ابنة السدي الكبير المفسر المشهور واما الصغير محمد بن مروان
متفق على ضعفه او انه احتقر وهي بالرفض قال حدثني من سمع عمرو بن
حريث صحابي صغير من بني مخزوم اخرج حديثه الستة وتوفي النبي صلى الله
عليه وسلم وهو ابن اثنتي عشرة سنة ومن الروايات التصريح بان من حدث السدي
والحفاظ العطار الصحابي فانه اختلط في اخر عمره والسدي ممن سمع منه بعد الاختلاط
فلذا لم يحتج به لعله يعطي لذلك الحديث شاهد وهو ما اخرجه ابن حبان
عن عمرو بن حريث قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين
من جلود البقر وانه في جميع الوسائل يقول رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين طاقة جنازة او غيرها الخصف الخرز نعل مخصوفة
الخصف وزنه بعجمته ان المراد مخصوفتين انهما نعلان او وضع فيهما طاق
على طاق وهي ذات الطراق وكل طراق منها طبقة فيكون النعل ذا الطبق

السرى كبير

بالنعل يط

بالنعل يطبق الغرقة والجمع اطراق وحديث عمرو عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخيط ثوبه ويخصف نعله ويرقع دلوه اخرجه
ابن حبان والحاكم وهذا المشهور من الاحاديث المتعلقة بنعله
تعالى صلى الله عليه وسلم ملسنة مخصرة والملسن من النعال كما في الصحاح
وغيره الذي فيه طول ولطافة على هيئة اللسان والمخصرة التي لها
خصر رقيق او التي قطع خصر لها حتى صار مستدقا ومستدقين كما في النهاية

كان صلى الله عليه وسلم يخيط ثوبه الخ

(٢)

وقال العراقي رحمه الله تعالى

لها قبالان بسير وهما ۞ طوبى لمن مس بها جبينه
ونعله الكريمة المصونة ۞ طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالان بسير وهما ۞ سبتيتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر واصبعان ۞ وعرضها مما يلي الكعبان
سبع اصابع وبطن القدم ۞ خمس وفوق ذا فست فاعلم
ورأسها محدد وعرض ما ۞ بين القبالين اصبعان اضمما

قال المؤلف حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري نا معن نا مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج اسمه عبد الرحمن ابن هرمز ... اشتهر بهذا
اللقب اخرج حديثه الستة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يمشين احدكم في نعل واحدة لاجل المشي وهو نهي صورة ونهي معنى
وهو ابلغ من النهي الصريح وفي نسخة لا يمش بالنهي وهو المراد(؟) ثم حمل
النهي اما يكون من غير ضرورة والا فلا كراهة كما هو ظاهر قال ابن حجر
وعليه يحمل ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم ربما فعله هو ويحتمل ان ذلك

قبل النهي او لبيان الجواز **وفد روى** فعله عن علي وعمر فيحمل انه لعذر او لكونه
انتهى ما بلغهم ان ثبت انه ناحى بعضهم عن قوله صلى الله عليه وسلم انظر جمع الوسايل
في نعل واحدة **روى واحد** واشتركت تناول بل النعل بالملبوس وانما نهى عن
ذلك لما فيه من التشويه والمثلة وعدم الوقار ومخالفة الزينة وعدم الوفار وعدم الاعتدال
ويميل احدى جانبيه والاختلال المشي او ضعفه وانتفاع عقبه في الاولى باشتراك
به وقد رخص المصطفى الى الغير بقيد جانبه من احدهما حلالته يفيض الكب
لا يحل انه رعما انبل يتوضا ابين فبياتوا **وفد ورد لا تمش لاستبطان**
عمومنا على اختلط قال ابن العربي ولانه مشتبه المتعطل **قال الشيخ زروق**
في شرح الرسالة ولانه يؤدي الى الضرر بالرجل الاخرى بالجعل ثم اخرجه فيه واتفقوا
على انه من انقطع شسع نعله لا يجوز له اصلاح نعل واحدة **وقال عياض** لا بد
من نزع الاخرى حتى يصلح بعده وهو مقتضى التعليل بالعدل بين الجوارح
والفعود كالقيام وعلى هذا يتبعون لقوله لا يمش احدكم **نعم** قال ابن
برقمن لا باس بالمشي في النعل الواحدة لقطوع الاخرى وتحوه في العتبية
قال الشيخ زروق وهو ظاهر الوجه من ضرورة المشي به وانه
اعلم قال في جمع الوسايل والحق بعضهم بالمشي في نعل واحدة اخراج احد اليدين
من الكم والقاء الرداء على احد المنكبين ولبس نعل في رجل وخف في اخرى
ذكره في شرح المنتقى وتعقبه الحجي بما لا يخفى في **لينعلهما جميعا** قال
العسقلاني ان جعل الضمير للقدمين جاز التحكم ... ان
ومن بل او ان كان للتعبير بهو محرف في القاموس نعل كفرح وتنعل وانتعل
لبسهما ونعلهما تنعيما ونعم الى المنعال والدابة البسها النعل كانعلها نعلا

ح وبه يتبع قول من قال ان جعل الضمير للقدمين لا يحتمل الخبر لانه يعني
للبس الفرد في قوله **او ليحفهما جميعا** يدل ان الضمير للقدمين وفي بعض
النسخ ليخلعهما وهي رواية لمسلم والموطا وهي تدل ان الضمير للنعلين
وكفتا الروايتين صحيحة وعلى كل حال فالضمير عايد على ما فهم من السياق
اول يجعلها و .. ذكر ومن كثير ومنه قوله تعالى حتى توارت بالحجاب وقوله
سبحانه ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة وهو يضم الياء
وكسر الحاء من احفى وهو الاعراء من النعل والخف ويقال حفي يحفى
من باب علم ولكنه لا يتعدى يعني فلابد ان يسمى باو للتخيير وجميعا يعني معا
موكد لضمير التثنية في الموضعين **قال المص حدثنا قتيبة عن مالك**
عن ابي الزناد نحوه اي في المعنى دون اللفظ المتعلق بالمشي قال
في جمع الوسايل والا ظهر انه يريد بنحوه الحديث السابق لقوله فكانه قال
الى اخر الحديث السابق ما قاله العصام من ان حديث قتيبة منقطع
ومن ثم لا يخفى عدم صحة الحديث والسقط في قوله **نعم** كان ذكره
ان يقول عن مالك و ... الحديث السابق **قال المص حدثنا اسحاق**
ابن موسى نا معن نا مالك عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان ياكل قال جابر الراوي عنه **يعني** ابن بن النبي صلى الله عليه وسلم
بمعنى يأكل **الرجل** والمراة تابعة له او الحكم وانما فسر لكونه معا لنزعة رجوع
الضمير الى جابر **بشماله** متعلق بياكل والنهي للكراهة عند المالكية والشافعية
والتحريم عند الحنابلة **وفي مسلم** ان المصطفى راى رجلا ياكل بشماله
فقال له كل بيمينك فقال لا استطيع فقال له لا استطعت فما رفعها الى فيه

لا يكن لمستعملا عمومه
مستتر المتعمل
بنعم يعو زمنى
اذا انقطع شسع نعل لا يجمع الواجس
المو عنفص بالشيء مع ... والحكم
الا قول بالشمال معنى عنه و ...

بالتشريف د الشمال بعد ذلك وهذا لا يدل على التحريم ومثل الاكل الشرب وانما نهي عن ذلك بالشمال
لكونه في العقبة لانه ان تناول باليسرى المعرفة للاقذار النجاسات والقاذورات
ومن النهي عن ذلك الحكم التطلب البنع هي من باب التكريم فيكون باليمين وهذا
من العدل بين الجوارح اي اعطيت كل جارحة حقها فتنحفه او ليحفهما
في نعل واحدة لما في ذلك من الاخلال بالزينة والرتبة كما تقدم او للتنويع
مثل مما قبله وهو الخبر بما نهي عنه ويبينه للشك ولا بمعنى الواو كما
قيل لانه يوهم ان المنهي عنه اجتماع الامرين الاولين وليس كذلك الكل
هو مفهوم في قوله فعلى ولا نازع منهما ما الا او كعرا قال النووي وجه
ان هذا الحديث في الباب الاشارة الى ان المصطفى لم يمش في نعل واحدة
المنهي عنه الصلاة في نعل الجواب عما روي انه ربما مشى في نعله وما روي عن عمر
وعلي رضي الله عنهما قال المؤلف حدثنا القعنبي عن مالك تقدم ما
فيه وحدثنا القعنبي بن موسى ثنا معن ثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم
اي اذا اراد احدكم ان يلبس احدكم نعليه فليبدأ باليمين اي بالجانب اليمنى
من الرجلين او النعلين وفي الصحيحين فليبدأ باليمنى واذا نزع اي اذا
اراد خلعهما وفي رواية البخاري النزع فليبدأ بالشمال اي من الرجلين
او النعلين وذلك للاستحباب قال عياض هو اجماع وقيل ابتدأ اليمنى
نعلا وخلعا وهذا مطلوب حتى عند الدخول للمسجد يخرج رجله اليسرى
من النعل ثم يضعها على ظهرها ثم يخرج رجله اليمنى من النعل ويدخل المسجد
فيجمع لليمنى بين الفضيلتين وعند الخروج من المسجد يخرج رجله اليسرى

اولا

لبيان كيفية الدخول الى المسجد

اولا من المسجد ويضعها على ظهر النعل ثم يخرج رجله اليمنى ويلبسها نعلها
نعلها ثم يلبس اليسرى نعلها فيجتمع لليمنى ايضا الفضيلتين فلتكن
اليمنى وفي نسخة بالكسر اليمنى ومعنى النصب بقوله فليبدأ باليمنى وبقوله
اولهما تنعل وآخرهما تنزع وكما في ذكر التأنيث في اليمنى بالعضو
واول بالنصب خبر كان فعل تنعل بالجر ومن تنعل قال العسقلاني
او حال وتحتمل الرفع على انه مبتدأ والجملة الفعلية خبره وكذا الحال
في والاخرى واخرهما تنزع واذا كانا مابين اي ذكرا باليمين عقوا للبس
وبالشمال عند النزع ما نقل مقوله فليكن تكرير للتأكيد فكأنه يقول فليبدأ
في الفضيلة ملكفة دائمة في الثبوت تأكيد هذا الامر نيا
وليس كذلك قاله العطار بالمعنى قال في جمع الوسائل وافراد فيه
في فيه زيادة اجادة وهو معنى ان المقصود من العبارة السابقة على
التنصيص المذكور في انما هي رعاية اكرام اليمنى ابتداء نعلا وخلعا حتى
لا يتوهم انه يساوي بين اليمنى والبشر يرد اعطي للمانع اي انفراد في اجر
الفضيلة ... تقديم اليمنى في دخول المسجد وتقديم اليسرى في خروجه
وعكسه في دخول الخلاء وخروجه وزعم بعض الفضلاء ان قوله فليكن مدرج
من كلام بعض الرواة ثم جاء وثناه بلفظ السابق وان المرفوع مرفوعا بعض
منه قال المؤلف حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنا محمد بن
جعفر ثنا شعبة عن الاشعث وهو ابن ابي الشعثاء زاد هذا البيهقي فوالده
عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحب التيمن اي تقديم جانب اليمين فيما هو من قبيل التكريم والتشريف التيمن

وفيه تقوم وجه ذلك في بيان الذي جعل ما استطاع اي من تقدمه على غيره على
ما ذكر وجوز بعضهم ان تكون ما موصولة بدلا من التيمن اي المستطاع
منه بحروف ... وفيه من التاكيد لاختيار التيمن ومبالغة ... كما في
العرف ... كقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم قال العصام
ولم يرد انه ... للطهور ... في جمع الوسائل وهو خاص
بما لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم خلافه التيمن والذي يظهر ان المراد انه
انه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن فيما لم يتعسر احترازا عن نحو غسل
الوجه خلافا للشيعة او يتعذر بان كان ... باخذ
فينبغي ان ياخذ بحرمها باليمين ولا ياخذ باليسار وقد وقع له الجمع بين
اهل الفقراء والرجل باليمين كما في لبس النعلين اذا كان محتاجا الى استعمال
اليدين فيه وقال ابن حجر هو احترازا عما اذا احتاج للبس ... ان يلبس
جانبه ... ففرق بينها حينئذ وفي ترجله وتنعله وطهوره تقدم
في باب ... بل المراد الحجر الثلاثة بل المراد ... التيمن
في اعلى البدن ... وفي ... وفي طهوره ... وكثر من الناس
... ما روي عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل
قائما ... في شرح المشكاة ... فيلبس نعليه
... لبس ... فيما يلتبس فيه تلك
المشقة وفي الشمائل ... بالانتعال قائما قال الشيخ ...
مورد النهي فيه ... بكشف العورة فلا ...
... وحديث ... الكشف ممنوع ... والتفضيل ...
لشفع

قال ... ان يتعل الرجل قائما ... يتعسر فيه تلك المشقة ... فيما
لبس الخف والسراويل بيد نفعل عنه

كشف العورة ... من شرح المشكاة فالح جمع الوسائل
وفي معنى الانتعال النهي عنه لبس الخف والسراويل فاما ... الكرامة
متحققة فيهما لرجوع ... اللاحقة ... والخف ...
ذلك بالمشقة فعلم انه قال المصنف حدثنا محمد بن مرزوق ابو
عبد الله نا عبد الرحمن بن قيس ابو معاوية اي الضبي ...
... عن هشام عن محمد اي ابن سيرين عن ابي هريرة قال انتعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم قائما ... وابو بكر وعمر رضي الله
عنهما ... التي ...
... الاشارة الى ...
به وانه ... فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي
بكر وعمر قائما وهذا دليل على جواز ... عثمان رضي الله
عنه ... الى بيان الجواز وان ... صلى الله عليه وسلم النعل ...
... عن فضل العبادة ... الاصول ...
صلى الله عليه وسلم ... مباح ومستحب ... وان كان المباح
... عثمان
رضي الله عنه ... خلاف الاولى
لانه خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه ...
لبس النعلين ولبس غيرها ... في جمع الوسائل

باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

... الاصول ...

بلبس النعل والسراويل
ليلبس النعل وبس غير ما ...

وكان الحكمة في تغيير هذا الترتيب عما سبق من ابواب الكتاب تكرار بان الخاتم
وان كان من جملة اللباس لكنه ظاهرة الى النبوة والاخرى بابها ظاهرة الى النبي
صلى الله عليه وسلم بان تكرار ما به التختم بعيد التاكيد قال في جمع الوسائل
وخاتم بفتح التاء وكسرها قال ابن حجر ويقال فيه خيتام وخاتام وختم
وختم والمراد به هنا الحلقة من الفضة التي كان يلبسها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابتداء بل بعد ان اريد كتبه وسبب اتخاذه ما وقع في كتبه وملاك الروم
حدثنا قتيبة بن سعيد وغير واحد وتقدم مثله المص عن عبد الله
بن وهب اخرج حديثه الجماعة النسائي وابن ماجة عن يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب
عن انس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق بكسر الراء
وسكونها اي فضة وكان فصه مثلث الفاء كما في القاموس ونحوه
ما ينقش فيه اسم صاحبه او غيره حبشيا وسياتي وكان فصه منه وجمع
بينهما بانه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان احدهما فصه منه والاخر فصه حبشي
وقال ابن العربي ما روي ان فصه كان حبشيا وان فصه منه فيحتمل
انه لبس الحقيقي والسفر الا في على خاتم فصه منه قال بعض العلماء
النووي يحتاج الى دليل ولم يثبت فلعل معنى كونه حبشيا انه على صنعة
الحبشة او ان صانعه حبشي فلا ينافي ان فصه منه وانه نقش عليه محمد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الحجر لا يمكن النقش عليه غالبا قال المناوي
والذي اعتمده ابن حجر ملاح التسمية ولا يجبر عنه ان الحبش نوع من الحجر
يكون ببلاد الحبش لونه الى الخضرة من خواصه انه ينفع العين ويجلو الظلمة
البصر واقول البيهقي الشعب لسائر الى والنا انه الرى كان بعض

تكرار ما به التختم بعيد التاكيد

الورق بكسر الراء وسكونها الفضة

الحبش نوع من الحجر

حبشيا

حبشيا هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب ثم طرحه والذي فصه منه هو الفضة
في مخالفة الصريح قول انس كان من ورق وكان فصه حبشيا قال في جمع
الوسائل وما روي في التختم بالعقيق من انه ينفي الفقر وانه مبارك وان التختم
به ... قال ابن حجر مثل ذلك غير ثابت على ما ذكر الحافظ وفي خبر ضعيف
ان التختم بالياقوت الاصفر يمنع الطاعون قال المص حدثنا
قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة هو الوضاح روى له الجماعة عن ابي
بشر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة
اي امر بصياغته او وجده مصنوعا فاتخذه وكان ذلك في السادسة على
ما في ... الشامي ... على ما في ... فكان يختم به اي
الكتب التي يرسلها للملوك وفي نسخة يتختم به اي يلبسه ولا كانه يثبته قوله ولا
يلبسه ... انه كان يلبسه في يمينه او يساره على الا
... والاختيار للقول
منها ولا يلبسه ... ان ... ولا يلبسه حال ... انه كان يتختم به
في حال ... اللبس وهو يدل على انه لا يلبسه مطلقا والمراد انه لا يلبسه
على سبيل الاستمرار والدوام ... انه لا يلبسه على سبيل الاستمرار
والدوام والمراد من هذه العبارة انه اتخذه للختم به لا للبس والتزين لان الملبس
لبس الخاتم ليس من عادة العرب وكونه ... الغرض بانه
لبسه ويحتمل انه اتخذ خاتما للبس وخاتما للختم ومن ...
هذا ... التوفيق ... على التخريج ... جمع الوسائل تنبيه
اعلم ان ... خاتم الفضة مستحب ... للتختم وقيل يكره الا

التختم بالياقوت الاصفر يمنع الطاعون

وقت التختم

لو لي سلطان يحتاج به في الطرف الثاني انه محتاج اليه للختم به والاول
هو المشهور ثاني قال ابن عرفة ممن التختم للسنة واما التختم فلا يفعله
غالبا الا لمن احتاج اليه [illegible] ان لا يباح لمثل [illegible]
وعلى منع [illegible] شرط [illegible] الحلية ومن لا خلاف له في اهل الخصوص
والمصنفة [illegible] كتاب صيانة العرض [illegible] للسنة واجب وجه [illegible]
من كتاب الجامع سيل ابن [illegible] هل يجوز [illegible] المصنفة لمشاركته [illegible] فيه
فاجاب [illegible] يجوز في الصفة لذلك وما زال العالمون والعلما
والصالحون يلبسون السنن مع العلم بمشاركة المبتدعين ولو [illegible] ذلك
من ذلك [illegible] والسنن الراتبة ومن اعظم [illegible] ما غيره [illegible]
ان [illegible] من منع ما صار شعارا [illegible] خلاف له ومنع ما فيه
[illegible] عنه [illegible] وقد تقدم قول [illegible] لو اختص
اهل الفسوق والظلم بشيء مما اطلق الشرع فيه كالعمائم والخفاف فينبغي
لاهل الفضل ان لا يتشبهوا بهم [illegible] انهم منهم
فيكون قد اعان على [illegible] الظن به [illegible] خاتم
[illegible] قال ابو عيسى [illegible] ابو بشر [illegible]
في السند اسمه جعفر بن ابي وحشية [illegible]
وقد اختلف فيه ثقة وضعف قال المص حدثنا محمد بن غيلان
نا حفص بن عمر بن عبيد بالتصغير هو الطنافسي بفتح الطا [illegible]
منسوب الى طنافس جمع طنفسة البساط الذي له خمل [illegible]
للعمل او البيع [illegible] ثنا زهير

ابو ا

ابو خيثمة [illegible] ثقة عن حميد [illegible] الطويل
عن انس رضي الله عنه قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة
فصه منه الفص للخاتم [illegible] الخاتم او الفص للفضة
[illegible]
الى [illegible] قال المناوي وفي رواية ابي داود من حديث
[illegible] واخرج ابو داود والنسائي من حديث
اياس بن الحارث بن معيقيب عن ابيه عن جده انه قال كان خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم من حديد ملوي عليه فضة [illegible]
[illegible]
[illegible] خاتمه صلى الله عليه وسلم قال المص حدثنا
اسحاق بن منصور نا معاذ بن هشام [illegible] عن قتادة عن انس بن مالك
قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ان يكتب
[illegible] الى العجم [illegible] الى الله تعالى
قيل له ان العجم [illegible] لا يقبلون
[illegible] الا كتابا عليه خاتم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] فاصطنع خاتما [illegible]
[illegible] اخرج [illegible] عن عكرمة [illegible]

قال انا اصطنعنا للنبي صلى الله عليه وسلم خاتما لم ينقش فيه امر تقدم نقشه محمد رسول
الله كان اخرى الى بياضه اي الخاتم لانه كان من فضة في كعبها قاموس الكف
البرا والى الكوع وفي المغرب نرى معاشرة الناس يلبسون وزي مالكي يلبسون
واستعمالها القوس بالانطوا وبالمجاوزة فيه تأمل قال المص حدثنا
محمد بن يحيى نا محمد بن عبد الله الانصاري اخرج حديثه الستة والمثنى بعد ا
الاسم للثلاثة الاول منهم مثل او ثانيهم اسم جده حفص وثالثهم اسم جده د
زياد حدثني ابي يعني عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري
اخرج حديثه البخاري والترمذي وابن ماجة عن ثمامة بن عبد الله بن انس بن مالك
اخرج حديثه الستة عن انس بن مالك قال كان نقش خاتم النبي
صلى الله عليه وسلم خبر كان محذوف فيه رواية البخاري كان نقش الخاتم ثلاثة
محمد سطر مبتدا وخبر ورسول بالرفع بلا تنوين على الحكاية سطر ويجوز
التنوين على الاعراب والله بالرفع والجر بناء على ما سبق سطر [illegible]
انه لم يكن فيه زيادة على ذلك ورواية ان الخاتم كان مكتوبا الاول [illegible]
محمد رسول الله [illegible] ولذا رواية بسم الله محمد رسول الله [illegible] انه كان على
هذا النسق خلافا لمن قال ان كتابته كانت من الاسفل الى فوق يعني ان الجلالة
باعلى الاسطر الثلاثة ومحمد باسفلها [illegible]
[illegible]
رسول [illegible]
فان [illegible]
مستقيمة ومن تاريخ ابن كثير عن بعضهم ان كتابته كانت مستقيمة وكانت

تطبع

نسخه معاشرة
[illegible]

تطبع كتابته مستقيمة قال المص حدثنا نصر بن علي
الجهضمي نسبة الى جهضمة محلة بالبصرة ابو عمرو بالواو اخرج
حديثه الستة نا نوح بن قيس الحداني نسبة الى حدان بضم المهملة
وتشديد الدال وهي قبيلة من الازد وهو بصري صدوق اخرج حديثه مسلم
والاربعة كان رمي بالتشيع عن خالد بن قيس اخي نوح بن رباح الحداني اخرج
حديثه مسلم والاربعة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كتب اي اراد ان يكتب بعد صلح الحديبية الى كسرى [illegible]
[illegible] في اول [illegible] انه لقب ملك الفرس واسمه ابرويز بن هرمز
ولما بلغه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فدعا عليه صلى الله عليه وسلم
بتمزيق ملكه كل ممزق وقيصر لقب ملك الروم واسمه
هرقل ولما وصله كتابه صلى الله عليه وسلم حفظه فحفظ ملكه والنجاشي
تقدم انه لقب ملك الحبشة وان اسمه اصحمة وانه لما بلغه كتابه صلى الله
الله عليه وسلم اسلم وانه لما مات صلى الله عليه وسلم واصحابه صلاة الغائب
راجع اول باب الخف فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ
رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما اي امر بصوغه ويقال ان الذي صاغه
يعلى بن امية حلقته [illegible] فضة [illegible]
[illegible] ونقش مبني للفاعل او المفعول فيه اي في الخاتم [illegible]
محمد رسول الله بالرفع على الحكاية قال المص حدثنا
[illegible] منصور انا منصور بن علي والحجاج بن منهال اخرج
حديثهما الستة عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس بن مالك

بكسر الكاف
وكسر [illegible]

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء اي اراد دخوله نزع
خاتمه وفي رواية وضع خاتمه وانما كان ينزعه لاشتماله على اسم الجلالة
واسم نبي من انبياء الله تعالى وصف من اوصاف جميع رسله او جملة من جمل
القرآن وانما لم يقل ان يكون الجملة من جمل القرآن لانها لا تكون من القرآن الا ان
نصب به التلاوة **قال المختصر** ما حاصله ينبغي ان يتقى عند الاستنجاء في
نزع الذكر في الكنيف وادخال ما فيه ذكر من قرآن او غيره او خاتم للكنيف
ومن ان من عبّر بالجواز على المنع لا الجواز المستوي الطرفين **عج**
انه اختلف في الذكر اذا لم يكن فيه الا انا وما فيه ذكر سواء كان قرآنا
او غيره على قولين فقيل بجواز ذلك في الكنيف والمراد بالجواز ما نفي
اي يقيني الكراهة الشديدة وقيل بالمنع ويحمل المراد به التحريم وهو ظاهر
كلام بعضهم والكراهة المذكورة وهو ظاهر كلام جماعة وهو الظاهر واما ادخال
القرآن في الكنيف فيمنع ويحمل المراد بالمنع الكراهة او التحريم وهو الظاهر
ومن الله مع الاحتياط واما ان اضطر الى ان … او كان داخلا ما فيه ذكر
او قرآن كان … بحزبه او نحوه مما يحتفظ به فالجواز **وفصل**
في الاستنجاء بالخاتم الجواز وهو الذي يفهم من كلام ابن العلايم وجعله قوله
اني اجعله والكراهة وهي التي تفهم من كلام مالك في مواضع ثلاثة من العتبية
ومن اللخمي والتحريم وهو المفهوم من التوضيح وابن عبد السلام وابن العربي
في العارضة حيث قال فلا يحل للمسلم ان يستنجي بخاتم فيه اسم الله
وما روي عن مالك من جواز ذلك رواية منكرة عند اهل المذهب … اخرجه
باطلة **ثم اعلم** ان هذا الحديث اخرجه ابو داود وغيره ونسبه

نزع الذكر وادخال ما فيه ذكر للكنيف

اذا كان الاسم لنبي غيره او على نبي

قراءة القرآن في الكنيف

ان اضطر الى الخلاء وادخال الذكر او ما فيه ذكر

حكم الاستنجاء بالخاتم

وقال

١٠٨

وقال في الاخر حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري
عن انس ان النبي صلى
وقال في الاخرى حديث منكر وانما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال والوهم
فيه من همام ولم يروه الا همام وتبعه ابن القسطلاني والبيهقي **واما الترمذي**
فاخرجه في الجامع وقال هذا حديث حسن صحيح غريب وصححه ابن حبان
ايضا والحاكم في المستدرك وقال على شرط الشيخين **قال في جمع الوسائل**
الحكم على حديث همام بالشذوذ او الحكم عليه بالنكارة لانه
تفرد بالنقل عن غيره والشاذ **هو ما رواه الثقة** مخالفا لما رواه
من هو ارجح منه ضبطا او اكثر عددا ونحن الصحيح الذي لا ينكره حكم عليه …
كونه لانه لم يروه غيره ثم قال على ان ابن الحديث … ابن الجوزي ومع
في الحديث الذي استدل به ابو داود ومن ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من ورق ثم القاه **قال عياض** المعروف عند غيره من اهل الحديث
ان الخاتم الذي طرحه انما هو خاتم الذهب لا خاتم الورق **وفيهم من استغرب**
نسبة الزهري الى الوهم مع انه كان الغاية في الحفظ والضبط واجاب
عن هذا الوهم باجوبة قال في جمع الوسائل وان خصه في الجواب انه صلى الله عليه
وسلم لما تحرم خاتم الذهب لبس خاتم الفضة على قصد الى تبقية فتبعه الناس
مبادرة على متابعة السنة ثم راى في لبسهم ما يخشى عليهم من العجب والكبر والخيلاء
ومارآه الناس من الاحتياج الى نقش الخاتم لاجل الختم به لبسه وقال الناس الى
اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا للمصلحة فلا ينقش عليه احد في النهي بل ينقش

انهم اذا احتاج الى الختم **وخاتمه** بعد ان كان قبل ان نهاهم
عن نقشه على نقش خاتمه لما اعلمهم عن ذلك نهيهم ثم لينصروا اخوانهم
اخوانهم قال المصنف حدثنا اسحاق بن منصور نا عبد الله
ابن نمير اخرج حديثه الستة نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده
ابي حنيفة فان كان لا ينبغي في ... باليد ... ثم كان بعد
وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في يد ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم كان
في يد عثمان رضي الله عنه ... التختم به والتختم افضل كالنبي صلى الله عليه وسلم
وفي الحديث التبرك بآثار الصالحين وجواز لبس ملابسهم ولبس الختم وان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يورث اذ لو ورث لدفع الخاتم الى ورثته وكذلك الخاتم والفرس
والسلاح ونحوها ... للمسلمين يصرفه من ولي الامر في المصالح
فجعل الغرض عند انس الى ... ومن اراد ... لم يمنعه ...
... عند انس معروف والغى الخاتم عنده للحاجة اليه التختم ... صلى الله
عليه وسلم قاله المناوي **واعترضه العسقلاني** بانه يجوز ان يكون
الخاتم ... من مال المصالح ... لا يمنع ... في جمع
... من الختم ... **وقد**
مهم ... ما ذكرت من انهم لم ... للختم به ... احيانا لاجل
... اكثر ... جمعا بين الروايات ... ويحتمل ان يكون
المراد انه كان في حوزتهم ... الشيء ... في يده ولم يكن
في يدهم حقيقة ... **حتى سقط في بير اريس** وكان عثمان ...

التبرك بآثار الصالحين

خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ... الخاتم ...

سقط خاتم النبي في بير اريس في زمن عثمان

لا تقوى ... والسنة ... عن يزيد ... من السلف
العظيم ... **قال المصنف**
حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن الجعيد بن عبد الرحمن
بجيم مصغرة مهملة اخرج حديثه الستة **عن السائب بن يزيد**
حج حجة الوداع مع ابيه وهو ابن سبع سنين **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عليه يوم احد ... الثالثة من الحج ... فيهما
... حلاف
... بينهما بالتي ... اخرى
... التصحابة كان السائب ...
... عن رجل من ...
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ... يوم احد ... هذا الرجل المبهم
فيحتمل ان يكون ... روى ... هذا الحديث ... وقد ذكر
... من نحو ... التيمي فقال عن السائب عن رجل
من بني تميم يقال له ... ان رسول الله ... يحتمل ان يكون طلحة ...
ما وقع في البخاري عن السائب ... طلحة بن عبيد الله ...
... احد منهم ... عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
طلحة ... يوم احد **وقد اخرج ابو يعلى** ... بن ...
عن السائب بن يزيد عن طلحة انه صلى الله عليه وسلم ...
يوم احد ... العسقلاني ... صلى الله عليه وسلم ...
... والحمد لله رب العالمين ...

الحذر والتوقي من الاعداء لا ينافي التوكل

الاخذ بالحزم من العدو واشارة الى ان الحذر والتوقي من الاعداء لا ينافي التوكل
والتسليم والرضا اذ يبعد من تحقق التوكل ان يخل بالتدبير والعمل بل ينبغي ان يكون
متحرزا بالاسباب وبهذا الحديث للقتال متكشفا ومن قال صلى الله عليه وسلم
للاعرابي الذي هم ان يهمل ابله اعقلها وتوكل على الله اعقلها وتوكل وقال
وقال في كيفية صلاة الخوف وليأخذوا حذرهم واسلحتهم وقال واعدوا لهم
ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل وقال لموسى عليه الصلاة والسلام
فاسر بعبادي ليلا وقد اختفى صلى الله عليه وسلم في الغار واستاجر الخبير والتعز
خشية فاعول الحرب ... من بني العدو واخفاء الرجال بورع اهل ... من
قال ابن الوليد وكان اذا اراد غزوة ورى بغيرها تعمية واخفاء وقال الحرب
خدعة وقال التوريه هي العبث من هذا التوريه ... مولد والنوه
نقص العقل قال الحكماء اي النظر في ادبار الامور وعواقب الافعال
الذي يجتنب به من الالم ... والتنقيب فان كمال العبث ومن الرجال حتى
العبث فيه قال شيخنا المحقق في شرحه على الحكم واما حمله
على الدرع في نصف غيبته في عيش كامل فيعصم من العصيان
ان كانت غزوة احد قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس وان
كانت بعد ... صلى الله عليه وسلم ما عرا
القتل كالجرح والكسر وقد ... ابن ... مقتل ... من

مغفر ... رواه الحاكم **باب**

ما جاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم في تشعر

اي في ما جاء في مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم في باب ...

حبس

المغفر ...

صفة ولعله هو الصواب لانه تبين في حديثه من اهام من ان الباب نعرض للصفة
والمغفر بكسر الميم وفتح الفاء ما يلبس تحت البيضة ويطلق على البيضة
ايضا واصل الغفر الستر كما في المغرب وقيل هو ما يكون منسوجا من
حلقة الدرع على الراس خارجا من الدرع على قدر الراس ... في الراس

**حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن انس
بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر** في رواية من
حديد ولا يعارض هذا الحديث ما في مسلم عن جابر قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح لانه يمكن ان يجعل
له صلى الله عليه وسلم ساعة من نهار ولم تحل لاحد بعده ... عنه صلى الله
عليه وسلم فلذا دخلها متهيئا للقتال لو احتاج اليه انتهى اذ لم يكن ضرورة لحمله
ولذا دخل على عمرة القضاء والسلاح في القراب او كان المراد النهي عن
حمل السلاح للمحاربة مع المسلمين لو كان النهي انما كان بعد هذا على انه
يجوز له صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز لغيره فلما نزع جمع الوسايل **فقيل له** ان ابن
[illegible] نزع المغفر كما ثبت في الحديث بعد **ابن خطل** بمعجمة ومهملة مفتوحتين
اسمه عبد العزى فلما اسلم سمي عبد الله **متعلق باستار الكعبة** فهم بعوضه
اي خوفا من ان يقتل لانه كان ارتد ... الوحي وقتل
مسلما كان يخدمه لما اسلم النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة ... لا
وامره ان يذبح له تيسا ويصنع له طعاما ثم نام فاستيقظ ولم يصنع له طعاما
ما ... فعدا عليه فقتله ... وكان يقول الهجاء في رسول الله صلى الله
عليه وسلم ... فقتلت ... **فقال**

اقتلوه الخطاب بهذا على سبيل مجاز الكناية مستقيم بنفسه واضح واختلف
في قاتله فقيل سعيد بن زيد رواه الحاكم وقيل سعد بن ابي وقاص رواه البزار و
وقيل الزبير بن العوام رواه البزار والدارقطني والحاكم والبزار والبيهقي في الدلائل
وقيل عمار بن ياسر رواه الحاكم وقيل سعيد بن حريث ذكره اهل السير وقيل ابو
ابو برزة الاسلمي قال القسطلاني في المواهب وهو الصحيح ما ورد في
تعيين قاتله وتحمل بقية الروايات على انهم ابتدروا قتله فكان المباشر له
منهم ابو برزة فضرب عنقه بين الركن والمقام ثم راح ليلا في ... فقال
بعضهم نحل الكفار وهو مذهب مالك رحمه الله وجماعة فكان هذا لكان الا
وعلى تقدير انه اشد جيش انه قتل قصاصا بالمسلم الذي قتله وكان الجيش
فيه ابقاء على اقامة الحدود والقصاص في المسجد كان ثم نهي او ان المسجد الحرام كانت
الكعبة فقط ثم بعد ذلك زاد ابن عمر رضي الله عنه سور ... وفيه ...
وقد يتمسك به ان لا يجير ... على ان الحرم لا يمنع من اقامة الحدود
كما هو مذهب المالكية كان مكة ادت الى ... دار حرب وان ابن خطل ...
... هو من المصالحة بقتل اربعة منهم على العموم فان مكة فتحت
عنوة واما على الصحيح ان فتحها كان عنوة فلا اشكال فيه قاله في جمع
الوسائل وفيه ... انما ... فيه حجة لمن قال الحدود ... كان الذي لا حمل
لا ... لها حتى استولى عليه وقتله ابن خطل انما كان بعد استيلائه
وقتله وغلبته ... على انه قال ابن حجر وهو ظاهر ان ثبت تاخر قتل
ابن خطل عن الساعة التي احلت له ثم الحرب لا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم
من دخل المسجد فهو امن ومن دخل دار ابي سفيان فهو امن ومن اغلق

عليه

الخطاب ... اقتلوه

مكة فتحت عنوة على الصحيح

عليه داره فهو امن وكان ابن خطل ممن استثناه النبي صلى الله عليه وسلم
وروى البزار والبيهقي والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة
لا اؤمنهم في حل ولا في حرم الحويرث بن نقيذ وهلال بن خطل ومقيس بن
صبابة وعبد الله بن ابي سرح وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند البزار والحاكم
والبيهقي في الدلائل نحوه لكن قال اربعة نفر وامرأتان وقال اقتلوهم
وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة وفيه ان ابن ابي سرح جاء ليقتل ...
ومر معنى اي ... في معنى قوله تعالى ومن دخله كان آمنا اقوالا ثلاثة
اقوال احدها ان هذا كان في الجاهلية واما في الاسلام فمن ارتكب موجب
حد اقيم عليه ولا يجيره الحرم الثاني ان هذا في ... الاسلام كان الجاهلي
زار البيت ... يتعرض له ... حجة ... ولا يعامل
حتى يضطر الى الخروج فاذا خرج اقيم عليه الثالث ... الناس ...
دخله للبيت او للحج كان نسبة الى البيت وحرمته قال المؤلف حدثنا
عيسى بن احمد ثقة اخرج حديثه الخمسة ابو بكر الفضل قال حدثنا عبد الله بن وهب
عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم دخل مكة عام الفتح اي سنة ثمان من الهجرة وعلى راسه
المغفر وجمع القاضي عياض بين هذا الحديث وحديث انه صلى الله عليه وسلم
دخل مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء ... بان يقال انه صلى الله
عليه وسلم نزع المغفر عقب دخوله ثم لبس العمامة السوداء ...
به واختار العراقي هذا الجمع قال في جمع الوسائل وفيه ان ظاهر الحديث
يدل على ان العمامة كانت على راسه حين دخوله مكة كان زمان الحال

في معنى قوله تعالى ومن دخله كان امنا ثلاثة اقوال

فتح مكة كان سنة ثمان

يجب ان يكون متغيرا مع زمان عامله اللهم الا ان يقصد الانصياع في زمان
في قوله مكة والله اعلم **قلت** لا يقال لم صلى الله عليه وسلم جمع بين
المغفر والعمامة واخبر عن كل منهما وبين عن شيء **ومن جمع الفضلاء**
بان العمامة كانت فوق المغفر فلا يتعارض الخبران **ثم** قول ابن حجر
من اقتصر على المغفر بين انه دخل فتحا متأهبا للقتال ومن اقتصر على العمامة
بين انه دخل غير محرم وينتج بهذا الجمع لا يحتمل ان تحت المغفر بكشف
للدلالتين واما ما حكاه ابن بطال عن بعضهم من الكلام فقول ما الدرع وعليه
وانه يقرع بين والمحفوظ في سنن الترمذي انه دخل مكة وعليه عمامة سوداء
في جمعه فتعقب بان العلماء وجدوا نصفه عشر [illegible]
في ذلك المغفر **قال** في الاثر هذا هو المطابق للمسبوق [illegible] نقول
ان جاء على قال مرا ابن شهاب وان العرب معلق بانه على تعليم مرسل
فيما ان عم جاءه رجل فقيل هو ابن [illegible]
فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة خبر فقال اي
النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوه الخطاب للرجل ولم يكن معه قال
ابن شهاب هذا موصول بالاسناد المتقدم لما وقع في رواية الموطا
من رواية ابي مصعب وغيره قال مالك قال ابن شهاب ولم يكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يومئذ محرما ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يكن محرما اي على صورة المحرم لانه كان لابسا لباس الحلال والله
اعلم بالتمام **العين اخرج** ابن عبد البر من طريق يحيى بن [illegible] عن مالك
بهذا الاسناد وقال في اخره فقال مالك ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم

فيما

فيما نرى والله اعلم محرما وانما لم يجر بعض الاحرام مع انه كان لا يستتر
للمغفر والعمامة على ما تقدم لان ولا احرام بالغيبة واللبس جائز للضرورة
وعليه يحمل قول جابر في رواية مسلم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام **واما قول الطحاوي**
ان في دخوله صلى الله عليه وسلم مكة غير محرم من خصائصه [illegible]
صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لاحد الا ساعة من نهار وانما الاحرام بذلك
جوازه دخولها بغير احرام لخوف القتال فيها لانهم اجمعوا على ان المشركين
لو غلبوا والعياذ بالله على مكة حل للمسلمين القتال معهم فيها فمنقوض
عكسه استدلال النووي فقال في الحديث دلالة على ان مكة ينبغي لها الاطلاع — مكة تستبق الى الاطلاع الى يوم القيامة
الى يوم القيامة فيبطل ما صوره الطحاوي على ان في دعوى الاجماع
نظر فان الخلاف ثابت ومن [illegible] القفال والماوردي وغيرهما فقال
في جميع الوسائل فيلزم ما صوره الطحاوي فرض غير لازم الوقوع ولذا خالف
من خالف واما دعوى الاجماع فصحيحة ولا ينافيها مخالفة القفال
وغيره في ذلك عن الكثير من خصائصه صلى الله عليه وسلم دخوله مكة
بلا احرام ويقتال له من غير ضرورة وانه يجوز ذلك لغيره [illegible]

باب ما جاء في عمامة رسول الله — العمامة بكسر العين
صلى الله عليه وسلم اي في بيان ما جاء في صفة عمامته اي والعمامة بكسر العين
[illegible] للعطف في قوله بالعين [illegible] مثالا مثل ما يعطف
على الراس تحت المغفر وفوقه وما يلبس على القلنسوة او غير ذلك وما يلبس
في على الراس [illegible] وفي القاموس العمامة المغفر والبيضة وما يلف

على الرأس يعني أعم من المغفر فيه جنة العمامة بعد المغفر من تحته ذكره ابن عاصم
بعمود واحد حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن
سلمة ح وحدثنا محمود بن غيلان نا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير
عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه
عمامة سوداء وفي رواية مسلم بغير إحرام وروى ابن أبي شيبة أنه دخل مكة
يوم الفتح وعليه شقة سوداء وأن عمامته كانت سوداء وروى ابن
عساكر أن رايته سوداء تسمى العقاب قال ابن حجر وكان حكمة السواد في
العمامة واللواء مع ما رجحه من فضل البياض الإشارة إلى أن السودد
الذي حصل له صلى الله عليه وسلم لم يحصل به على [illegible] في ذلك اليوم دخل
أن الله تعالى أحل له مكة ساعة من نهار ولم تحل لأحد قبله وإلى سودد مكة
على سائر البلاد وإلى سودد أمته وعزتهم بذلك الفتح العظيم وإلى
سودد دينه شيئاً فشيئاً وظهوره كظهور الليل فيما قبل الفتح كما أنشد سودد النبي
وإلى ثبوت هذا الدين المحمدي الحمدي الذي لا يحول ولا يزول كما لا يحول
عن ظهور الرضيع والتبديل من سائر الألوان وقبول من قبله أن السواد
لم يكن لبس الخلفاء [illegible] المغبي تكلمه لا بدل عليه وورد جمع
الشيوخ حديث لبس السواد وذكر فيه حديثاً ثم أنكره قال في جمع
الوسائل وفي بعض شراح هذا الكتاب زعم بعض الخلفاء العباسيين
من أولاد العباس أن تلك العمامة وهبها رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعمه العباس وهي بين الخلفاء يتوارثونها بينهم ويجعلونها على رأس
من تقرر له الخلافة وهي كبيرة وتعرض في يد [illegible] الخلفاء قال المناوي

وإسبال

ملى العراقية والرعية [illegible]

وكان أبو بكر يلبس القلنسوة اللطيفة بالرأس والمرتفعة تحت العمامة وبلا عمامة
[illegible] كله جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وتبرك ابن بعضهم ما اعتيد في بعض
[illegible] من ترك العمامة من أصله وتخصيص علمائهم بطيلسان على قلنسوة
يبقى [illegible] وفضل العمامة في خلاف قول قال السنة الجمع بين القلنسوة
والعمامة أو الاقتصار على العمامة أما الاقتصار على القلنسوة فهو من
زي المشركين كما حرر ذلك [illegible] والمصطفى ما يشبه والمتشبه بين العمائم
على الغلا فمن قال المصطفى غريب وليس بأشد من بالعمائم قال المصنف
حدثنا ابن أبي عمر نا سفيان [illegible] ابن عيينة عن مساور هو بضم الميم
وكسر الواو الوراق بتشديد الراء أي بائع الورق أو صانعه أو منسوب إلى
ورق الشجر أخرج حديثه مسلم وأبو داود عن جعفر بن عمرو بن حريث
حرب روى عنه مسلم وأبو داود عن أبيه قال رأيت على النبي صلى الله عليه وسلم
عمامة سوداء يحتمل عام الفتح أو غيره وحال الخطبة أو غيرها من الجمعة
أو غيرها ويجمع ما بينه قال المصنف حدثنا محمود بن غيلان
ويوسف بن عيسى قالا نا وكيع عن مساور الوراق عن جعفر
ابن عمرو بن حريث عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه
عمامة سوداء وفي نسخة عصابة سوداء وهي بمعنى العمامة كما
في القاموس مأخوذة من العصب وهو الشد وحديث عمرو بن حريث في معنى
حديث جابر المتقدم وإن أراد من طريق وزاد في الطريق الثالث خطب الناس
أي يوم فتح مكة وهو كان الخطبة عند باب الكعبة على ما يظهر من كلام العسقلاني
ولم يكن على المنبر وأخرج مسلم من طريق أبي العمامة عن مساور فقال

العصابة مأخوذة من
العصب وهو الشد

حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه قال كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه
وفي بعض شروح مسلم عبر بالإزار عباس وهو الصواب المعروف
وفيه دليل على أن لبس السواد لم يكن لعلة منعه لأن خطبته بمكة لم تكن
على منبر بل على باب الكعبة ولهذا ذكر صاحب المصابيح هذا الحديث في باب
خطبة الجمعة وممن لبس السواد جمع منهم علي يوم قتل عثمان وغيره والحسن
كان يخطب بثياب سود وعمامة سوداء وجبة سوداء وأنس وعبد الله
ابن جزء وعمار كان يخطب كل جمعة بالكوفة وهو أميرها وعليه عمامة
سوداء وابن المسيب كان يلبسها في العيدين وابن عباس كان يعتم بها والخلفاء
العباسيون وكثير من الخلفاء ومستندهم ما ورد من دخول المصطفى
صلى الله عليه وسلم مكة بسواد عمامة أرخى طرفيها بين كتفيه وخطب
به ويتداوله الناس بذلك كابرا عن كابر قال القرطبي ولم يكن السواد
في كل لباس المصطفى بل في العمامة خاصة وروي سبعة وأربعة مقبلا على جبريل
وعليه قباء أسود وعمامة سوداء وفيه ما بين أن الصوف لم يكن عنه
به على ... قال ... صورة الملوك من ولد العباس عمك فقلت ...
على حق قال جبريل نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للعباس
ولولده حيث كانوا وأين كانوا فقال جبريل ليأتين على أمتك زمان يعز الله
فيه الإسلام بهذا السواد فقلت رياستهم ممن قال من ولد العباس
قلت ومن أتباعهم قال من أهل خراسان فقلت أي شيء يملكون
قال الأحمر والأصفر والحجر والمدر والسرير والمنبر والدنيا إلى المحشر

لبس السواد صح

... ذكر السواد كمال لباس المصطفى بل في العمامة خاصة

والملك

والسلطان المنتشر وسأل الزركشي الأوزاعي عنه فأجابه بأنه
ذكره ... كان يخلع عليه ... ولا يلبس فيه ... إن كان ...
قال النووي وفي الحديث جواز لبس الثياب السود في الخطبة وإن كان الأبيض
أفضل منه قال المحب حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني
بسكون الميم نسبة إلى قبيلة ... أخرج حديثه أهل رتبة حدثنا يحيى
ابن محمد المدني نسبة إلى مدينة ... وفي نسخة المدني أخرج
حديثه أبو داود وابن ماجه عن عبد العزيز بن محمد أخرج حديثه الستة
عن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتم سدل
عمامته بين كتفيه ... قال ... أبو جعل
... على ... لم ... كل ...
... العراقي ولم يكن ... وإنه ...
بمكة بعمامة سوداء ... وصرح ابن القيم بتغييره كانه
كان على ... والمغفر على رأسه ... كل ... ما فيه
... القاموس ... قال النووي قال بعض
العلماء ... ما ورد في طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد ذراع وبينهما
... المحاسن ... بعض الخلفاء وفي حديث ...
ثوبا ... ينبغي أن ... فقال الشافعي
... قال ... ولا ... يفعله وفي ...
وفي المدخل ... الفليل نحو الذراع
وأقل ... وأكثر منه ... بين كتفيه وفي رواية ... أرسلها

لبس الأسود في الخطبة وإن كان ... المكيس ...

طول العذبة

يلبس برنسه ومن خلفه ولعل هذا إنما هو إذا ارخى طرفيه معا قال المناوي
وإرسالها بين الكتفين أفضل منه على اليمين لأن أمري واحد وقد نقل
عما تقرر أن لابس العمامة إن لا يتخذ عذبة فلا بأس وإن يتخذ فاما من خلفه أو من
بين يديه ومن خلفه وإن اقتصر على الأفضل فان كان من بين الكتفين ثم المنصب
وفي المدخل نقلا عن مالك رحمه الله انهم كانوا يعتمون حتى تطلع
الثريا ومعنى ذلك أن طلوعها إنما يكون في زمن الحر فيزيلونها في فعل
الكلاب في حقنيته على الرسالة قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك
إلى ما ذكر من سدل كان هذا من كلام عبيد الله وقوله قال عبيد الله من كلام
عبد العزيز ونبه عليه بين لا يعقل لا اختلاف الراوي ولو كان من كلام
المصنف لكان بالعطف ورأيت القاسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك
إلى ما ذكر من سدل العمامة بين الكتفين وفي هذا دليل على أن السدل
سنة معمول بها لأن قال بعضهم صارت العذبة اليوم شعار مذهب الصوفية
الصوفية فلا ينبغي أن يتخذها إلا من كان على هديهم وإن كان لأحد
ولم يتعرض المصنف لبيان قدر عمامته صلى الله عليه وسلم قال المناوي
قال في تصحيح المصابيح لابن الجوزي تتبعت ونظرت من السير والتراجم
والتواريخ لأقف على قدر عمامته صلى الله عليه وسلم فلم أقف على
شيء حتى أخبرني من أثق به أنه وقف على شيء من كلام النووي ذكر فيه أنه
كان للنبي صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وعمامة طويلة وأن القصيرة
كانت سبعة أذرع والطويلة اثنا عشر ذراعا وفي المدخل له عمامة
كانت سبعة أذرع ولم يزل أنه كان له عمامة قصيرة وعمامة طويلة وعلى
كل

ما قيل في لبس العمامة

قدر عمامته صلى الله عليه وسلم

كل حال فهذه كانت سنته في ملبسه صلى الله عليه وسلم انتهى وبعضه للقاري
وما يجب العمامة معرضا فرأس الإمام محمد ومشاهير كثير من الفقهاء
والقضاة وصعوا ما ينافي الحر والبرد فكان يجعله ويهذبه في الأعلام
ابن حجر ونقله في جمع الوسائل قال المناوي وكان يلبس تحت
العمامة عند النفل بغير احتياط بعض العجائب ما عليه كثير من أسر
ليس ... الزينة وما تحت المحنك والتميز بعض العمامة والطاقية
في أنها سنة لأنها يبارد عليهم هو وفي المدخل لابن الحاج العمامة
من بعد بعض تشغل بها ... بالتيمن وقول بسم الله
والذكر الوارد إن كان ما لبس جديدا وامتثال السنة في صفة التعميم من
التحنيك والعذبة وتصغير العمامة هـ وفي المدخل ايضا نقلا عن الغزالي عليك
ان تتعمم قائما وتتسرول قاعدا ... أيمان ... أبو محمد
رحمه الله يقول إنما الحكمة في العمامة أنه ليس فيها فتنة ولا عز
فإن كانا معا فهو الكمال في امتثال السنة وإن كان أحدهما فقد
خرج به من المحظور وكان يفضل العمل على الرسالة قال المص
حدثنا يوسف بن عيسى قال أخبرنا وكيع قال حدثنا سليمان وهو
عبد الرحمن بن الغسيل ... أخرج حديثه الشيخان
وغيرهما والغسيل اسمه حنظلة وهو جد أبيه لأنه عبد الرحمن بن سليمان
ابن عبد الله بن حنظلة ولقب بالغسيل لأنه كان جنبا حين سمع نفير الجهاد
فخرج قبل أن يغتسل فلما استشهد قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الملائكة
تغسله غسل الجنابة عن عكرمة أبو ... عبد الله عن ابن عباس

ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب وعليه عصابة دسماء وفي نسخة عمامة
بدل عصابة وكلاهما ... ان العصابة تاتي بمعنى العمامة كما في القاموس
وغيره ومعنى دسماء سوداء او ملطخة بدسومة شعره صلى الله عليه
وسلم لانه كان يكثر دهن شعره وابو شامة عمرية اي السوداء او من الحرق او من
الطيب الذي كان يستعمله ومنهم يقول ذات لون بين ... وفي حديث انس
عند البخاري انها حاشية برد والحاشية غالبا تكون من لون غير لونه فلعل
قال المناوي رمزه الخطيب ونعت في مرض النبي صلى الله عليه وسلم
الذي توفي فيه وفيه الوصية بشان الانصار كما اخرجه البخاري في صحيحه
عن احمد بن يعقوب عن ابن الغسيل ... قال خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء حتى جلس
على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس ان الناس يكثرون
ويقل الانصار حتى يكونوا كالملح في الطعام فمن ولي منكم امرا
يضر فيه احدا او ينفعه فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم
وفي حديث انس غيره فكان ذلك آخر مجلس جلس فيه على المنبر ولم يجلس
بعد ذلك اليوم

باب

ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم المراد بصفة
الازار هنا بيانا وطوله وعرضه وصفة ... المتضمنة لبعض
احوال اللباس والازار ذات الكسر الملحفة ويؤنث كذا في القاموس قال
في جمع الوسائل والمراد هنا ما يستر اسفل البدن ويقابله الرداء وهو
ما يستر اعلى البدن ... كقوله تعالى

سرابيل

الا ازار ... (margin)

سرابيل تقيكم الحر اي والبرد وذكر ابن الجوزي في الوفاء باسناده
عن عروة بن الزبير قال كان طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة اذرع
وعرضه ذراعين ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدي ان رداء رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان طوله ستة اذرع في ثلاثة اذرع وشبر وازاره طوله اربعة
اذرع وشبر في ذراعين ويحتمل ان يكون المراد بالازار هنا ما يجعل على البدن
كله وهو الملحفة قال حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل
ابن ابراهيم نا ايوب اي السختياني عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة
عن ابي بردة قيل اسمه عامر وهو تابعي كوفي كان على قضاء الكوفة بعد شريح
معزله الحجاج ... عن الكلام عن ابيه
اي ابي موسى الاشعري الصحابي المشهور كذا في بعض النسخ ... وهو الذي
في البخاري ... عن ابيه وهو الصحيح وعلى ...
... ان ابا بردة ... عن ابيه ... عن عائشة ...
قاله العسقلاني في جمع الوسائل ... لا يجعل ...
... عن عائشة ... قال ابو بردة اخرجت
الينا عائشة اي ... كساء ... المراد ...
... كذا في جمع الوسائل ...

الجمع ...

ويحتمل ان المراد ما يستر البدن كله متبرزا التبوري في نسخة ... المتبرز
المرتفع وقيل الذي تغطيه حتى صار كالتبرز واذا اعتكفوا اي هفتنا
صفات اي في معنى الذي ما هذا اللباس كان في اول الامر قبل الفتح حان
فيقع روح رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزل جمهو انصاري اي انه صلى
الله عليه وسلم يبقى على حاله الى ان يخرج الدليل والاعراض عن الزانة وشهوته
والاقتصار على ادنى ما يحصل به الكفاية فهنا حتى نعى الله تواضعا وقبلا
للعبودية واتباعا لجمهور ... وتنبيها بين به الضعفاء وغير ذلك م
تقدم في باب اللباس قال المصنف حدثنا محمد بن عبد الله نا ابو داود
عن شعبة عن ابي الاشعث بن سليم بالتصغير قال سمعت عمتي عن عمها
قال اي عم عمة الاشعث بن سليم اسمه عبيد بن خالد المحاربي سكن الكوفة
بينا انا امشي بالمدينة وفي نسخة بينما نحن نمشي ... حج زمان
مضاف الى الجملة التي بعدها وقيل انه مضمون ... بها ... لعـ
على الصحيح المضاف اليه قال الرضي وبين في الحقيقة مضاف الى زمان
مضاف الى الجملة اي بين اوقات ... ويحتاجان الى جواب يتم به المعنى
وكان ... ضعى بين ... في جوابهما ان لا ... والاكثر ... ع
جوابهما ... فقال الرضي والاكثر ... على ان ... الكثير ... بل انزل
على ان ... الاصح والفاء ... خلف ... اي جوابهما ... على ... ان ...
الجهول بالتاء ... مباحاة ... اخ والمعنى ... بمعنى المفاجاة
كما ... والعامل في بينا وبينما ... ما بعد ... بمعنى المفاجاة ...
ومعنى بينا ... اذ ... اذا ... اوقات ... فيما ... وقال

وقال الزمخشري ما لعله مفرد من ... العاجلة وعليه فالتنوين وقف
فجاء زيد وما جاء رؤية ... ومنه ... المحرمة وفيها ... بالمولية فما جاء كره د
انسان خلفي فائيا ارفع الخ بقوله اذا بالالف للمفاجأة وقوله انسان
خلفي مبتدا صفته يقول اي ذا الحال لانسان الذي هو انسان ... خبرا
لمبتدا محذوف ويحتمل ان الجملة خبر المبتدا والمسوغ للابتدا بالنكرة اخ
... وجملة يقول حالية ارفع ازارك اي ... فانه اي الرفع
اتقى من التقوى اي ... واحال عليهما لانه يدري عاليا على الشطا
الكبر والخيلاء ... انقى بالنون اي انظف من الوسخ وابقى ... المرحل
... واطلق للثوب ... صلى الله عليه وسلم ... بالمصلحة الدينية ... ملفتا
... او ... المقصودة بالزمان ... بالمنفعة الدينية
... المتابعة ... اي ان المصالح الاخروية ... اعلى الحظ
مع الدنيوية فالتفت اي نظرت ... فاذا هو اي ذا الانسان رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت متعجبا ... يا رسول الله انما هي اي لا
... بردة ملحاء ... ملحاء
بفتح الميم ... ملحاء اي فيها ... بياض
سواد ... بالملحاء التي فيها خطوط من سواد وبياض ...
فيه البياض اغلب وأما قول ابن حجر ملحاء ... جمع
... بل ... في ... اوزان ... المعهودة ...
... ان هذا الثوب ... من ... الخيلاء والكبر ...
عن قوله ابغني لانه ... صلى الله عليه وسلم ... لا ...

الله عليم

لانه صلى الله عليه وسلم لا يرتكب الا الاكمل الذي هو احب الى الله تعالى والمراد
قال ما لك استفهام انكاري وما نافية فيّ متعلق ... بعده ... اسوة
بضم الهمزة وكسرها ... قدوة ومتابعة فنظرت اي الى ازاره فاذا ازاره
الى نصف ساقيه اي واذا كان هو صلى الله عليه وسلم مع انه مأمون عليه مما
على غيره من ... الا ... فغيرك اولى
غيره قال ابن عطية في ... قوله ... عليهم في ...
... على ثياب الناس وفي قوله ...
... وقيد ...
... بالموت ...
... وان لا ينبغي ...
في هذا ... والله اعلم ... قال المصنف حدثنا
سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عبيدة عن اياس بن
سلمة بن الاكوع ... عن ابيه اي سلمة بن الاكوع ...
نسبة الى ... سلمة بن عمرو بن الاكوع غزا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبع غزوات قال كان عثمان بن عفان ...
يأتزر ... الى
انصاف ساقيه ...
في الجمع المذكور ... وقال اي عثمان ويحتمل سلمة ...
...

على التكرار ولم يصح ثم ادى منه مكررا **مكررا** أي مثل هذا الا بتكرار المذكور
كانت ازرة صاحبي بكسر الهمزة وسكون الزاي هيئة نوع وهيئة **يعني** اي
يريد عثمان بصاحبه **النبي صلى الله عليه وسلم** وقال بعضهم هو سلمة وحاصله
نقل سلمة الازرة عن عثمان موقوفة ولم يرد بعمل غيره انه سنة باقية
بين اكابر الصحابة رضي الله عنهم سيما الخلفاء الى الشهود فينبغي الندب
قال المص **حدثنا قتيبة** أي ابن سعيد **حدثنا ابو الاحوص**
عن ابي اسحاق أي السبيعي **عن مسلم بن نذير** مصغرا اخرج حديثه ابو
داود والبخاري في كتاب الادب والنسائي وابن ماجة وهو بضم النون وفتح المعجمة
الى اي **عن حذيفة بن اليمان** صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين
والفتن اسلم هو وابوه قبل بدر وشهد احدا وقتل ابوه في المعركة قتله المسلمون
خطأ فوهبهم دمه **قال** حذيفة النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة بن اليمان من
اصفياء الرحمن وقال صلى الله عليه وسلم ما حدثكم حذيفة فصدقوه وكان عمر يقول له
نشدتك الله هل تعلم في نفاقا وكان يثبت على المنافقين **وروى** الترمذي والحا
كم عن علي رضي الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم ان كل نبي اعطي سبعة نجباء
ورفقاء واني اعطيت اربعة عشر احد عشر منهم حذيفة **قال اخذ رسول الله**
صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقي في النهاية عضلة على وزن كلمة وفي القاموس
محركة وهي الموضع للمنفخ العضلة وعضلة الساق اللحمة المجتمعة المتصل
من الركبة بموضع الساق **او ساقه** شك من الرواة مضطر او من حذيفة واما
من حذيفة فمجبر وفي بعض الطرق بلفظ اخذ النبي صلى الله عليه وسلم

اسفل

اسفل من عضلة ساقه بفتح فسكون **فقال** أي النبي صلى الله عليه وسلم **هذا**
أي العضلة وذكر المبتدأ باعتبار الخبر وهو **موضع الازار فان ابيت** من
الاخذ بالاكمل واردت التجاوز عن العضلة **فاسفل** بالرفع أي فموضعه
اسفل من العضلة قريب من الكعبين **فان ابيت فلا حق للازار في الكعبين**
أي في وصوله اليهما خلاف السنة وحديث البخاري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل من الكعبين من الازار في النار يدل
هذا على ان لا حق للكعبين جائز وان ما اسفل منه هو الممنوع فيحمل
حديث حذيفة على المبالغة والا فبينهما تناف على وزان كلام ابن حجر
حول الحمى يوشك ان يقع فيه فبينهما منه يظهر ان الاولى ان ما اسفل من الكعبين
اشد حرمة **والحاصل** ان المستحب نصف الساق والجائز بلا كراهة
اسفل من ذلك والى الكعبين من المتشابه الذي تركه اولى وما اسفل من الكعبين
محرم ان كان خيلاء والا فالعبد لا يليق به الا التواضع لحديث ابن عمر في البخاري مرفوعا
لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء ولحديث ابي هريرة عنده ايضا بلفظ لا ينظر الله
يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا والبطر بفتحتين التكبر والطغيان ولحديث
ابن عمر مرفوعا بينا رجل يجر ازاره خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيامة
ويكره ان كان عادة بغير خيلاء واما حديث ما اسفل من الكعبين من الازار في النار
فمحمول على حديث المتقيد بالخيلاء وابو بكر ما وقع في بعض طرق حديث ابن عمر
المذكور عند البخاري انه لما سمع ذلك قال يا رسول الله ان احد شقي
ازاري يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لست ممن يصنعه
خيلاء وجاز ان يكون كان لضرورة كمن يكون باسفل كعبه جرح يؤذيه الذباب

في
لا عضلة

لا ينظر الله الى من
جر ثوبه خيلاء

وحديث ما اسفل
من الكعبين في النار

ان لم يبعثه في بابه ذاكه وقد حكى عياض الاجماع على ان المنع من الاسبال في حق
الرجال دون النساء لما ثبت من الاستثناء في سنن النسائي وجامع الترمذي
وصححه ان ام سلمة ام المؤمنين لما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم الوعيد
في حق مسبل الازار قالت كيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا
فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه **تنبيهات**
الاول في معنى الازار السراويل والقميص وسائر الملبوسات وخص الازار
بالذكر لانه غالب لباسهم ويدخل في النهي عن جر الثوب تطويل اكمام القميص
والعذبة ونحوهما **قال** ابن العربي حدث للناس اصطلاح وصار لكل صنف من
الخلائق شعار يعرفون به فمهما كان من ذلك بطريق الخيلاء فلا شك في تحريمه
وما كان على سبيل العادة فلا تحريم النهي فيه ما لم يصل الى جر الذيل ا
الممنوع **الثاني** لما كان صلى الله عليه وسلم لا يريد منه الا اللبس كان علامة ذلك انه
انه لا يتبع لذة ثوب **ومن** ثم قال اصحابنا ان ثوبه لم يقمل **و**نقل الفخر الرازي ان الذباب
لم يقع على ثوبه قط وان البعوض لم يمتص دمه وقال الامام قاضي القضاة محب
محب الدين ابن الامام الشناني المالكي المصري رحمه الله تعالى من معجزاته صلى الله عليه وسلم
من كتب منح الامور العشرة ووضعها في بيت لم يحترق ومن كتبها وضعها على النار
حين **الاولى** ما وقع ظله صلى الله عليه وسلم على الارض قط **الثانية** ما كان يبول
على الارض قط **الثالثة** لم يقع عليه الذباب قط **الرابعة** لم يحتلم قط **الخامسة**
لم يتثاوب قط **السادسة** لم تهرب دابة ركبها قط **السابعة** ولد مختونا **الثامنة**
تنام عينيه ولا ينام قلبه **التاسعة** كان يرى من خلفه كما يرى من امامه **العاشرة**
كان اذا جلس بين قوم كانت كتفاه اعلى منهم والله اعلم وقد رخص بعضهم

ثوب الغني لا يبقى ورايقه

صنف

...المسايل

بعضهم في ذكر العشرة بقوله
خص نبينا بعشر خصال لم يحتلم قط ولم يقع ظلاله على الارض ما تحرج منه تبتلع
كذا لم يقع الذباب عنه يمتنح فتنام عينيه وقلبه لا ينام من خلفه يرى كما يرى امام
لم يتثاوب قط وهي السابعة ولد مختونا الثامنة تاسعة نعرجه الدواب حين يركب
تاء العاشرة منه يعلوا جلوسه جلوس الجلساء صلى عليه الله صبحا ومسا
وما ذكره من انه ولد مختونا هو احد اقوال ثلاثة ذكرها المناوي **الثاني** ختنه
جده عبد المطلب يوم سابعه وصنع له مأدبة حكاه ابن عبد البر وغيره عن ابن عباس
الثالث ختنه جبريل عند حليمة لما شق صدره رواه الطبراني باسناده وسماه قال
الذهبي وهو منكر **التنبيه الثالث** اختلفوا هل لبس النبي صلى الله عليه وسلم
السراويل فجزم بعضهم بعدمه واستأنس له بان عثمان لم يلبسه الا يوم قتل لانه
صح انه صلى الله عليه وسلم اشتراه **قال** ابن القيم والظاهر انه انما اشتراه ليلبسه
ونقل السيوطي في فتاويه عن ابي هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى البزازين فاشترى سراويل باربعة دراهم واخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم السراويل فلبسها لا حمله عنه قال صاحب الفتح واحق بحمله الا ان يكون صاحبه
يعجز عنه فيعينه عليه اخوه المسلم **قال** ابن القيم وروي انه لبسه وكانوا يلبسونه
في زمانه باذنه اه **قال** بعضهم انه صلى الله عليه وسلم لبسه امر به فقد اخرج
العقيلي وابن عدي في الكامل والبيهقي في الادب عن علي مرفوعا انه عليه السلام
قال اتخذوا السراويلات فانها من استر ثيابكم وحصنوا بها نساءكم اذا خرجن فعله
في الجامع **فائدة** ذكر ابن حجر ملابس الاولياء من الاصواف تزيد وتنقص

وما بين الكتان والصوف والقطن تردد ما ينبغي فثياب الكتان باردة يابسة
وثياب الصوف حارة يابسة وثياب القطن معتدلة الحرارة وثياب الحرير
ألين من القطن وأقل حرارة منه وألين من الكتان وكل لباس خشن فهو يهزل
ويصلب البشرة وليس في ثياب الحرير شيء من اليبس والخشونة فهي نافعة للحكة
وقد رخص صلى الله عليه وسلم كما في البخاري للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف
في لبس الحرير لحكة بهما وفي رواية أرخص لهما فيه لما شكيا إليه القمل ويحتمل
أن الحكة نشأت عن القمل **باب ما جاء في مشية رسول**
الله صلى الله عليه وسلم أي هيئة مشيه المحتاج إليه **حدثنا قتيبة**
ابن سعيد أنبأنا ابن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمي صدوق وحكم
النووي بضعفه في التهذيب وفي التقريب خلط بعد احتراق كتبه **عن أبي يونس**
عن أبي هريرة قال ما رأيت أي أبصرت أو علمت وهو أبلغ **شيئا أحسن** صفة
على الأول أو مفعول ثان على الوجه الثاني **من رسول الله صلى الله عليه وسلم**
سبق معنى هذه العبارة في بيان أنه أحسن من كل شيء وأنه واحد في حليته
صلى الله عليه وسلم **كأن الشمس تجري في وجهه** الطيبي شبه جريان الشمس
وقد أخرج الطبراني والدارمي من حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء لو رأيته
لرأيت الشمس طالعة والقصر من هذا إفادة البرهان على حاله بيقينه وإنما
خص الوجه بذلك لأنه الذي يظهر به المحاسن لا لخصوص البدن فإنه يحسنه
غالبا **وما رأيت أحدا أسرع في مشيته** بكسر الميم للهيئة وفي بعض
النسخ بفتح الميم بلا تاء **من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الأرض تطوى**

قوله أحسنيته

حسن ابن [illegible] ربيع
[illegible]

أي تجمع

121

أي تجمع وتجعل مطوية له تحت قدميه **إنا** استئناف للبيان **لنجهد** بفتح
الجيم أي بضم النون وكسر الهاء ويجوز فتحهما **أنفسنا** أي نتعبها فوق
طاقتها في حال مشيه صلى الله عليه وسلم بحمله مما شأنه فلا يقدر على
ذلك إلا بأن نجهد أنفسنا وهو مثل إذا حمل عليه في السير فوق طاقته
وإنه لغير مكترث بالمثلثة حال من فاعل نجهد أي غير متكلف بمشي على
مشيه لأن سرعته ذاتية من كمال القوة لا من تكلف المشقة والجهد والعجلة
المؤذنة بالعجلة والذهاب وفي نسخة يجهد [illegible] ويمشي هونا وقد
تقدم الكلام على صفة مشيه صلى الله عليه وسلم في آخر الحديث الثاني من
الباب الأول فانظره ثم وما هنا إلا بيان تقدمه صلى الله عليه وسلم
على أصحابه في المشي حتى يعارض ما تقدم في حديث ابن أبي هالة من أنه
كان يسوق أصحابه بل يرد لهم هذا المعنى وهو في مشيه صلى الله عليه وسلم
مع السوق كما يجتمع مع السبق وبيانه أن السوق مستلزم لتقدم المسبوق
على سابقه فإن كان السوق لا ينافي سابقه في مشيته إذ ركه من التعب
بسبب ضعفه ومؤنته أنه لا يجعل له [illegible] عن جهد نعلمه في المشي والاستماع
جمع [illegible] إلا كان مسبوقا لا مسبوقا فيختفي بسبب هذا عن السابق
فوق السابق ومن [illegible] من نفسه ويقصر في إدراكه على حسبه قاله
بعض شيوخنا رحمه الله قال في جمع الوسائل ولعل المناسبة بين الحديثين
أن حسن وجهه كان مستمرا لم يتغير في حال من حال بخلاف غيره
قال المصنف **حدثنا علي بن حجر وغير واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس**
عن عمر بن عبد الله مولى غفرة بضم معجمة فسكون فاء **إبراهيم بن محمد من ولد**

علي ابن ابي طالب قال كان علي اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان اي رسول الله اذا مشى تقلع من قلع الشجرة اذا انتزعها من
اصلها اي مشى بقوة اي رفع رجله عن الارض بهمة وقوة لا مع اختيال وتقارب
خطى لان ذلك من مشية النساء ومن يتشبه بهن كانما ينحط في صبب اي ينزل
فيما انحدر من الارض كناية عن سرعة مشيه فان الماء اسرع ما يكون جريا اذا
كان منحدرا وفي نسخة من صبب بمعنى في او تعليلية اي من اجله والحديث
سبق في صدر الكتاب وهذا مختصر منه او حديث اخر بسنده وكذا الحديث الذي بعده
وهو قوله حدثنا سفيان بن وكيع نا ابي عن المسعودي عن عثمان بن
مسلم بن هرمز بضم الهاء والميم غير منصرف عن نافع بن جبير بالتصغير ابن
مطعم عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفأ
تكفيا اي مال الى سنن المشي كانما ينحط من صبب تقدم معناه باب
ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التقنع قال في القاموس
تقنعت المراة لبست القناع وفلان تغشى بثوب وهو تغطية الراس بطرف
العمامة او الرداء بعد العمامة ونحوه وفي البخاري انه صلى الله عليه وسلم
اتى بيت ابي بكر في القايلة متقنعا بثوبه والظاهر انه كان متقنعا به فوق
العمامة لانه كان مستخفيا من اهل مكة في ابتداء الهجرة الى المدينة والمراد
بالقناع هنا ثوب يلقيه الشخص على راسه بعد ادهانه ليلا يصل اثر الدهن
الى القلنسوة والعمامة واعالي الثوب بدليل الحديث الذي ذكره فقول ابن
حجر بين التقنع والمشي مناسبة تامة لاحتياج الماشي اليه كثيرا للتوقي من
الحر والبرد يوهم ان المراد به هنا ما يستعمل للتوقي من الحر والبرد وقد علمت

ان المراد به

ان المراد به هنا خلاف ذلك وايضا فانه لو حمل التقنع على اللباس فيلزم
فوات المناسبة حاصلة ايضا مع ان مناسبة ان اخر باعتبار ما قبله وما بعده فقد
خالف في جمع الوسايل بعض الفضلاء والحاصل كما قال العصام ان هذا
الباب من باب اللباس غير ان كلام ومن ثم ذكره البخاري في تراجم اللباس وكذا
الفصل به بين المشية والجلسة ان نظر الى التقنع فربما يستعمل عند ارادة
المشي في الجلسة كما في حديث الهجرة فناسب ان يذكر بعد باب المشية بل المشي
حدثنا يوسف بن عيسى نا وكيع نا الربيع بن صبيح بالتصغير فيهما
عن يزيد بن ابان بالصرف وعدمه عن انس بن مالك قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكثر القناع بكسر القاف اي لبسه واستعماله كان ثوبه
الذي يوضع على القناع او الذي يلي ثوبه لانه وان القى على راسه القناع لابد
ان يصل منه شيء الى اعلى ثوبه ثوب زيات بايع الزيت او صانعه فان الغالب
ان يكون ثوبه دسما وقد تقدم في باب الترجل الكلام على هذا الحديث
باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم
هيئة الجلوس قال في جمع الوسايل والظاهر ان المراد بالجلسة هنا مقابل
القيام فيشمل انواع جلوسه لا هيئته لغة واصطلاحا ويلائمه ما لابن حجر في وجه المنا
سبة حدثنا عبد بن حميد نا عفان بن مسلم نا عبد الله بن حسان عن جدتيه
وفي نسخة جدته عن قيلة بنت مخرمة انها رات رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسجد وهو قاعد القرفصاء بضم القاف والفاء يمد ويقصر مفعول
مطلق وهي جلسة المحتبي فيقال هو ان يجلس الرجل على اليتيه ويديه تحت رجليه والمراد

منها أن يقعد على أليتيه ويلصق فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه
كما يحتبي بالثوب وقيل هو أن يجلس على ركبتيه منكبا ويلصق بطنه
بفخذيه ويتأبط كفيه أي يجعل كفا تحت إبطه وهي جلسة الأعراب قلت
ومن التبسيم الشائع أيضا هنا لما في ترك التشبه من تكبيس الى اليمين والخشوع
وسيأتي قالت فلما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم المتخشع وفي القاموس القر
فصاء مثلثة القاف والفاء مقصورة وبالضم ممدودة وبضم الراء والفاء على الاتباع
انتهى ولا يخفى أن رواية هنا ما نقلنا قالت فلما رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم المتخشع أي المتواضع صفة رسول أو مفعول ثان في رأيت إذا كان
بمعنى علمت والأظهر المتبادر أنه حال فيكون الا[illegible] والتام ترابيع والتفعل
هنا لزيادة المبالغة لا للتكلف بمعرفة تعلق بالمتخشع في الجلسة أي في هيئة
جلسته المتضمنة لجلال عظمته كما أشار إليه بقوله إذا جلس كما يجلس العبد
الذليل كما يأكل العبد لا على هيئة المتكبر في جلوس الجبابرة المتكبرين من
التربع والاتكاء والشموخ بالأنف وعدم الالتفات الى المساكين والاحتجاب
على المحتاجين أرعدت بالبناء للمجهول أي حصلت لي رعدة من الفرق بفتح
الفاء والراء أي الخوف ولعلها هي المستفادة من تواضع في جلوسه ومما كان
يغشاه من هيبة الله وجلاله وفي الحديث من خاف الله خوف منه كل شيء
ومن لم يخف الله خوفه الله من كل شيء وقد تقدم وجه ذلك في الباب
الأول في قول علي رضي الله عنه من رآه بديهة هابه جلالة مع تخشعه وتوا
ضع عليه مهابة ووقع في هذه القصة بعد قولها أرعدت من الفرق فقال

القرفصاء مثلث القاف

عن

خاف الله خوفه منه كل شيء وبالعكس الخ

له جليسه يا رسول الله أرعدت المسكينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم
ينظر إلي وأنا عند ظهره يا مسكينة عليك السكينة فلما قالها أذهب الله ما كان دخل
أدخل قلبي من الرعب ولعل هذا أول ملاقاة حصلت لها ومن تقوم قوله لم جل
الأرعاد وعليه يزيد هو عليها هون عليك إنما أنا ابن امرأة من قريش تأكل
القديد قال **حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا**
حدثنا سفيان عن الزهري عن عباد بن تميم أي الأنصاري المازني ثقة وقيل
له رؤية **عن عمه** أي عبد الله بن زيد بن عاصم بن [illegible] صحابي شهير روى صفة الوضوء
وغيره [illegible] وقيل هو الذي قتل مسيلمة الكذاب روى عنه الستة **أنه رأى النبي صلى الله**
عليه وسلم مستلقيا أي مضطجعا على قفاه **في المسجد** وكان ذلك عند النوم **واضعا**
إحدى رجليه على الأخرى أي مع نصب الأخرى أو مدهما وهذا الحديث في الصحيحين
وهو يشكل مع ما يناقضهما رواه مسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى فأما أن يحمل حديث الباب
على وضع إحدى رجليه على الأخرى مع مدهما أو حديث النهي على وضع إحدى الر
جليه على ركبة الأخرى بعد نصبها وأما أن يحمل حديث الباب على حالة الأمن من
انكشاف العورة والنسخ وحديث النهي على حالة عدم الأمن من ذلك الطالب [illegible]
قال العسقلاني والتأويل أولى من ادعاء النسخ لأنه لا يصار إليه مع الاحتمال
أيضا وكذا القول بأن الجواز من خصائصه بعيد لأنه لا يثبت إلا باحتمال أيضا
وكان من الصحابة من كان يفعل ذلك بعده صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه أحد
وفيه جواز الاتكاء والاضطجاع وأنواع الاستراحة في المسجد مطلقا ويمكن تعيين

وهو معارض لحديث [illegible] عند مسلم والجواب [illegible] الخ

مجالسه من فنكان لما علم ان جلوسه كان على الوقار والتواضع اهـ المناوي
والقاء من حال المضطجع انه انما يفعله بالمسجد عند خلوه ممن يحتشم منه وقال
ابن حجر وجه مناسبة الحديث للباب ان فيه دليلا على حل الجلوس على سائر كيفياته لانه
ولو كان من انواع الاضطجاع اذا جاز في المسجد فلان يجوز سائر انواع الجلوس في المسجد
وغيره اولى وفيه تقدم اول الباب عن جمع الوسائل توجيه اخر قال المص
حدثنا سلمة بن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى اخرج حديثه مسلم والاربعة
نا عبد الله بن ابراهيم المدني وفي نسخة المديني اخرج حديثه ابو داود ايضا
نا اسحق بن محمد الانصاري مجهول اخرج حديثه ابو داود ايضا عن ربيح بضم
الراء وفتح الموحدة بمهملة ابن عبد الرحمن بن ابي سعيد اخرج حديثه ابو داود وابن ماجه
عن ابيه ابي عبد الرحمن عن جده ابي سعيد الخدري بالدال المهملة قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المسجد وفي نسخة في المجلس احتبى
بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه اي جعلهما مكان الاحتباء بالثوب في الصحاح
احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته ونحوها وقد يحتبي بيديه اهـ والاحتباء
جلسة الاعراب لقيامه مقام الاستناد الى الجدار وجاء النهي عنه في المسجد
والاعلم يجتنب لانه يستجلب النوم بما يفوته سماع الخطبة والصلاة في الجماعة
وجاء عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع في
مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء وفي نسخة بيضاء ذكره النووي في الرياض وقال
صحيح رواه ابو داود باسانيد صحيحة قال في جمع الوسائل فيقول احتباؤه
احواله صلى الله عليه وسلم فتارة تربع وتارة احتبى وتارة استلقى وتارة تنتي

اجليه

بمهملة

الاحتباء جلسة الاعراب

رجليه

توسعة لما فيه من الهيئة وقال ابن حجر احتباؤه انما كان في غيرها بعد
صلاة الصبح وجعل الحديث مخصصا لحديث النهي وانه افضل باب
ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم التكأة كهمزة
ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما يعتمد عليه الانسان
اذا اتكأ عليه فلا يسمى تكأة وقد يسأل عن وجه افراد هذا الباب عما بعده مع
ان معناه باب الاتكاء والكل باب واحد فلا وجه للفصل بينهما وقد يقال ان الاتكاء
على غير الوسادة كاليد مثلا وانما الاتكاء على غيرها تسامح فليتأمل
وعبر هنا بالتكأة وفيما يأتي بالاتكاء لان التكأة مقصودة للاتكاء في
حقيقي الذات فكان التنصيص عليه في الترجمة اولى واما عليه معنى تبعي
كذا للجعان حرره لاجل ادرك والنص على الاتكاء اولى بما زوج لا معنى اي
ايضا بان الغيلان المتواتر الباقي في التعبير بالتكأة هنا وبالاتكاء عليه هناك
اوجه التعبير بالاتكاء في الباقي قال معناه ابن حجر ونحوه في جمع الوسائل
حدثنا عباس بن محمد الدوري بضم المهملة نسبة الى محلة ببغداد او قرية
من قرى بغداد ثقة حافظ اخرج حديثه الاربعة نا اسحق بن منصور
عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي ابصرته حال كونه متكئا على وسادة اي مخدة
ونحوها ووسادة بلا تاء والعامة بالفتح على يساره اي كائنة على الجانب
الايسر وهذا البيان الواقع للتعيين يجوز ان الاتكاء عليها بجنبه
ونسبها لاوصاف للمولف ان البخاري انفرد بهذه الزيادة ومن ثم قال في جامعه
حديث حسن غريب لانه مع ذلك يجيء به وفي

وبعضهم من قوله على يسارك ان المراد بالا تكاد هنا الجبل ولا اعتماد على احد
الشقين لا بد متواره فاعرا ذكا قيل قال ابو عبد الله حدثنا حميد بن مسعدة
قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا الجريري هو سعيد بن اياس عن عبد الرحمن بن ابي
بكرة هو اول تابعي ولد بالبصرة روى عنه الشيخان وغيرهما عن ابيه ابي بكرة
نفيع بن الحارث صحابي مشهور بكنيته نزل من الطائف من بكرة تعلق بها
فكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي بكرة وكان مثل افضل من العباد قال
الحسن البصري لم ينزل البصرة من الصحابة ممن سكنها افضل من عمران ابن
حصين وابي بكرة وكان يابى ان ينتسب ويقول انا مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان اولاده اشرافا بالبصرة بالولاية والعلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم وفي نسخة اخبركم والهمزة للاستفهام ولا
للنفي والعامل محذوف والتقدير ينبغي اخباركم باكبر الكبائر ام لا ينبغي
واغالم بعضهم بها سن اول وهملة ابن قتيبة الشيخين ممن انبه العينين ابعا
صح والشفعة بمرتكبه مشتغل بتخريب ايمانه وافساده باكبر الكبائر
اي بكبائر من اكبر الكبائر اي اعظمها واشنعها فالموصوف متعرج لا ان
العرفية يدل على ان اكبر الكبائر متعددة فلا يرد ما قال الحصار ان تعدد اكبر
الكبائر مشكل لان معناه كبيرة اكبر من جميع ما عداها من الكبائر وحاصل
الجواب ان المراد ان هذا العدد من الكبائر كل واحد منه اكبر من جميع ما عداه
من الكبائر واي ما ان الاكبر لا يكون الا واحدا انما هو ان اريد الحقيقة اما
ان اريد التناسب فانه يكون متعددا وهو المراد هنا ولا يبعد من هذا ان كل
بعض
واحد من هذا العدد معناه وتقييد لا الحديث ان يقال القتل اكبر من العقوق

بل اليس

احاديث

بل اليس بعد الشرك اكبر منه والزنى اكبر من العقوق ولم ينبه على ذلك
واجيب بان المراد لكن ذلك علم من حديث اخر والنبي صلى الله عليه وسلم
كان يراعي في ذلك احوال الحاضرين ولذلك قال في خبر افضل الاعمال الصلاة
لوقتها ذكر اول واخر في اخر قال الجهاد واخر في افضل الاعمال بر الوالدين
وقد اختلف العلماء فيما تمتاز به الكبائر عن الصغائر على القول فيه
الفارق بالعدد فقال القلشاني المستقرئ من جميع الاحاديث انها ثمان عشرة
كبيرة اربعة في القلب الشرك بالله والامن من مكر الله واليأس من رحمته والاصرار
على الزنى وثلاثة في اللسان الحل مال اليتيم واكل الربا وشرب الخمر وخمس
في اللسان الكذب وشهادة الزور وقذف المحصنات واليمين الغموس والغيبة
واثنان في اليد القتل والسرقة واثنان في الفرج الزنى واللواط وواحدة
في الرجل الفرار من الزحف وواحدة في جميع البدن وهي العقوق قال
ابن عباس هي الى السبعين اقرب وفي رواية الى السبعمائة اقرب وقيل
قول
عدد الكبائر
وهو الصغائر نعم
حرمها ليحترز كل معصية خوف الوقوع في الكبيرة كما اخفى الوسطى
والاسم الاعظم وليلة القدر وساعة الجمعة وانتهى بقية الاقوال في جمع الجوامع
وغيره واما حصر الصغائر فمتعذر قال ابن حجر كقبلة اجنبية ولمس ولو بشهوة
وكذب لا حد فيه ولا ضرر وهجو مسلم وهجر فوق ثلاثة ايام والاشراف على بيت
غيره وجلوس مع فاسق لا ايناسا وتجسس او احتكار وبيع معيب علم عيبه
بعض
ولم يذكره انظر بقيته فيه وذا اجمع بعضهم الامثلة حفر لا يبعد ان جميعها من
الصغائر قالوا بلى يا رسول الله اي اخبرنا بذلك وما بعده كذا لكن اذا نظر ...

اي عظيم لا اعظم منه لان له سبحانه وما ينشأ عنه من جليل النعم بعضه والاستجلاب ما
يحق من الكمالات والعلوم قال لا تشرك بالله اي اعتقادا ان له سبحانه شريكا
في الوهيته او ربوبيته والاظهر ان المراد هنا مطلق الكفر وخص لانه الاغلب [illegible]
في الوجود لا سيما في بلاد العرب ولانه فيه بعض الكفر اعظم قبحا من بعض فالشرك
ومنه التعطيل ويدفع في قبح الكفر قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقيل اذا تاب فيغفر له ولا الكفر وفي الحديث
الصحيح يقول عز وجل من لقيني بقراب الارض خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته
بمثلها مغفرة وقال تعالى للذين استجابوا لربهم الحسنى والذين لم يستجيبوا
له لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به وقال تعالى ومن يشرك بالله
فكانما خر من السماء فتخطفه الطير الاية فهو كمسقط لا يجبر ما هو فيه من فوت
نعمة الايمان وعقوق الوالدين اي كل من الوالدين قال في جمع الوسائل
وهذا احسن من قول ابن حجر جمعهما لان عقوق احدهما يستلزم عقوق الاخر غالبا
او يجر اليه والعقوق ان يفعل مع الوالد ما يتأذى به تأذيا ليس بالهين
لهين في العرف بهذا ضبطه بعضهم وارتضاه ابن حجر قال في جمع الوسائل
وحاصله ان العقوق مخالفته تؤدي الى الغضب واما ما دونه من الصغاير وير
يترك ما ورد رضى الله في رضى الوالد ويفضي الى سخط الوالد رواه الترمذي
والحاكم عن ابن عمرو والبزار عن ابن عمر ولا شك ان من الى حد والمتبع حال فهو
سخط وقوله تعالى ولا تقل لهما اف ولا تنهرهما محمول على المبالغة في الزجر
قال ابن حجر ومحل ما ذكر ان لم يكن بالنسبة حتى ان ما يتأذى

به كثيرا

به كثيرا لسبق بخيمة وان تأذى به كثيرا كان محتملا والذي يظهر ان المراد النكال
بوالدية انه لو امره ولكنه يخرج او طلبه لم تلزمه طاعة وان تأذى بذلك كثيرا
بمعنى ان يسبق ابناه وجود افتتاح كثيرا بل ان يكون ذلك من شانه ان يتأذى
منه كثيرا ام فلنتب فرضا ان الوالد الاابتداء به سوء خلق او نقصان
عقله ومن الناس من لا يرضيه شيء والكلام والله اعلم انه اذا امر بما يهيبه
الناس اذا بدا عنه ذلك لا يكون عقوقا وان لم يقنع بذلك منه شيئا اعلم ان
العقوق من الذنوب التي تعجل عقوبتها في الدنيا وان العاق قل ما يفلح لو تحمل
في بيع او نحوه وفي الحديث ملعون من سب والديه قالوا يا رسول الله كيف يسب
والديه قال يسب ابا الرجل فيسب اباه او يسب امه قال ابن حجر انما
اشتمل على ان ابر البر كالعمل عظمت نعمة الابوين بالكفر به وانتهائه الى غاية
العقوق والعصيان كيف وقد قرن الله بينهما بعبادته وان كان كل منهما يوجب حبس
ونحو ذلك بغيته اذا يستهل فربما العقوق الى الكفر اخرج البزار في مسنده والبيهقي
في شعب الايمان وغيره لا يدل النبوة عن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هاهنا غلاما قد احتضر فيقال
له قل لا اله الا الله فلا يستطيع ان يقولها قال اليس كان يقولها في حياته
قالوا بلى قال فما منعه منها عند موته فنهض النبي صلى الله عليه وسلم ونهضنا
معه حتى اتى الغلام فقال يا غلام قل لا اله الا الله فقال لا استطيع ان اقولها
قال ولم قال لعقوق والدتي قال احية هي قال نعم قال ارسلوا اليها
فجاءته فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هو قالت نعم قال ارايت

اذا معلما لا يعصيه الناس
عقوقا فعل الذي نهو يكون
عقوقا

العقوق من الذنوب التي تعجل
عقوبتها في الدنيا

حكاية لابن ابي اوفى
اخرجه البيهقي ... والارض
اللعن

التعطيل ايضا
من الاشراك

عقوق الوالدين التي
تعجل عقوبتها في الدنيا

لو ان نارا اججت فقيل له ادخلها تتقحمه فيه فرمى فيها في بعض الزور فقال ان اخاكت ه
اشفع له فقال فاشهد الله واشهد بيديا فلم فرضينا عنه فقال رضي عنه
ابنه فقال بفلان فلا الا الله الا الله فقال لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحمد لله الذي انقذه بي من النار وذكر السيوطي في شرح الصدور وكان
هذا والله اعلم وجه ذكر العقوق اثر الاشراك اي بل الاعلام مع ان شهادة الزور اعظم
من العقوق فقال ابي ابو بكرة وجلس وكان متكئا فقال وشهادة
الزور الخ صلى الله عليه وسلم التحذير من شهادة الزور بالجلوس بعد الاتكاء
مع ان الاشراك اعظم منها لينبه سهل الناس فيها وتساهل الناس فيها
مع الله ينبه عليها فيه اشد كتبيه من زنى وقتل وقد نهى عنه حلال وعكسه فقال
القرطبي وسببه تعدي بعد الذي اعظم منه وقال النووي القتل اعظم
منه ويكفي في قبحها انه سبحانه قرنها في كتابه الشرك بالله فقال اجتنبوا
الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور وجمع الشرك وقول الزور في قران واحد
لان الشرك من باب الزور كان المشرك زاعم ان الوثن تحق له العبادة فكانه قال
اجتنبوا عبادة الاوثان التي هي راس الزور واجتنبوا الزور كله لا تقربوا
شيئا منه لتماديه في القبح والسماجة وما ظنك بشيء من قبيل عبادة الاوثان
وقد جاء من شهد زورا علق من لسانه يوم القيامة قال الالبي ومن
ومن ان يشهد بما يعلم عمدا وان طابق الواقع كمن يشهد ان زيدا قتل عمرا وهو
لا يعلم انه قتله وقد كان قتله او وقول الزور هو اعم مطلقا من شهادة الزور و
التغليظ قال المناوي هو من الى ان كان الحقاني اذ يعم مع المبالغة وكنت

تشديد ان الزور اعظم من العقوق

لسبب جعل الشرك اعظم من شهادة الزور السرك بها

من شهد زورا علق من لسانه يوم القيامة

التكرار

وكتبه الحكم رائه وقد صرح مسلم بان القائل الى اوى كانه ذكر الحديث عن ابي بكرة
ثم ذكر عن انس بن مالك ثم قال وقال شعبة واكبر ظني انه شهادة الزور
قال في جمع الوسائل ولا لكنه او للتنويع وفي رواية البخاري لا شك فيه
ومن الا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت
وهو من عطف العام على الخاص وقال ابن دقيق العيد يحتمل انه تفسير
فلا بد من حمل القول على عمومه لاجل ان تكون الواحدة وشبهه عن الالف
قال ابي ابو بكرة فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا
ليته سكت اي تمنوا سكوته لانهم كانوا اذا غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انزعجوا خوفا ان يغضب الله لغضب رسوله وتمنوا سكوته في تلك
الحالة اشفاقا عليه وكراهة لما يزعجه ويزيد لتوجه في الحديث ما كانوا عليه
من كثرة الخوف من الله تعالى والادب مع رسوله صلى الله عليه وسلم والمحبة له
والشفقة عليه وان اجازة العالم مع ارتكاب الاجناب الادب والاكمال في بعض الا
حيان ومع بعض الاشخاص وان الواعظ ينبغي له ان يبالغ في التحذير مما يتوقع
الاستخفاف به من حقوق الخالق والمخلوقين حتى يرحم السامعون وينبغي
هذا الحديث ولا في الحديث نحوه فيما يكون للعباد وان كان الافضل تجنب ذلك
التكرار قال احمد حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا شريك عن علي بن الاقمر
عن ابي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فلا اكل
متكئا اي وقت الاكل وقت تواضع وشكر الله تعالى ولا اكل متكئا صفة
المتكبرين وهذا كما تراه مبني الا ذكره فالمثل على شق حالة الاكل منه
الاعتماد على اليد اليسرى عند الاكل فانه نوع من الا ذكره تحمل ملك هذا لكن

ما ينبغي للواعظ

وكذا ان من جلس بلا استناد الى وسادة ونحوها لما فيه من الطمع من التهاون
بنعمة الله ومن ثم الظاهر ان كل متكئا وقيل ان ميل بالجلوس على جنبه
بتهيئة معه الاكثار من الاكل كالتربع وبه فسر العلماء ش عياض علان ثم اتكا
من فعل المتكبرين من الاعاجم المتنعمين المشغوفين بكثرة الاكل الذي هم
نهمتهم وشرهم وعلى كل بعيد حرام في حق النبي صلى الله عليه وسلم وكان تارة
يجلس على صدر قدميه وتارة ينصب رجله اليمنى ويجلس على اليسرى وقال
ابن القيم يذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يجلس للاكل متوركا على ركبتيه
ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر اليمنى تواضعا لله عز وجل وادبا بين يديه
قال ومن كانت البطنة انفع مهيئات الاكل وافضلها لان الاعضاء كلها تكون
على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله تعالى عليه انتهى بنقل ابن حجر ونقله في جمع
الوسائل ابطل بعد هذا الجلوس اما في حق غيره فلا لا زلنا ومما يدل على انه
وحينئذ فليس النهي مقصورا عليه ووجهه وقوع تخصيص نفسه الشريفة بهذا الكلام
ان المخاطب لم يسأله عن ذلك في الاكل اي مقامه الشريف بالادب من سلوكهم
جاهيتنا علينا بهذا الكلام ابن حجر قال في جمع الوسائل ومن ثم نهجها صحاح
النهي بغيرهم من الجاهلية والعجم الذين يفعلون ذلك لاظهار العظمة والكبر
بلاد والافتخار والخيلاء والمرائية اما الاكل من نفعه فلا اما علم الطب فاكتفى بذلك
المنوع عن التربع وفيه اشارة الى نهي المؤمنين عن ذلك ونبههم عن
فعله بوجه لطيف والمحو انه لا يفعل ذلك الا بوجه لان اهل قبر المبالغة والتكاثر
والله اعلم قال المص حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان
هو الثوري كما صرح به العسقلاني عن علي بن الاقمر قال سمعت ابا جحيفة يقول

الجلوس لعامل

والاشكال به حيث حرم من صلى الله عليه وسلم ...

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فلا آكل متكئا بمعنى العرف بين الحد
يثبت باختلاف رجال السند تغيير بسببه المتن والغرض فالحكم هذا الحكم
بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم كما لا يخفى وان الاتكاء انما كان في
غير حالة الاكل وعند ابن ماجه والطبراني باسناد حسن اهدي
للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثى على ركبتيه ياكل فقال له اعرابي ما
هذه الجلسة فقال ان الله جعلني كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا قال ابن
بطال وانما فعل صلى الله عليه وسلم تواضعا لله ومن ثم قال انما انا عبد اجلس
كما يجلس العبد وآكل كما ياكل العبد ثم ذكر من طريق ايوب عن الزهري
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ملك ولم يأته قبلها فقال ان ربك يخيرك بين ان
تكون نبيا عبدا او ملكا نبيا فنظر الى جبريل كالمستشير فاومى اليه ان
تواضع فقال بل عبدا نبيا قال فما اكل متكئا وهذا مرسل معضل وقد
وصله النسائي من طريق الزبيدي عن الزهري عن ابن عباس نحوه قال المص حدثنا ابو
سعد بن عبيد نا وكيع نا اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة
رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة اي مخدة قال ابو
عيسى هذا الحديث لم يذكر وكيع فيه اي في هذا الحديث على يساره اي هذا اللفظ
وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا نعلم احدا ذكر فيه
على يساره الا ما روى اسحاق بن منصور عن اسرائيل حاصله
ان اسحاق تفرد بزيادة على يساره من بين سائر الرواة عن اسرائيل لكن
المصنف اخرج هذا الحديث عقب طريق اسحاق بن منصور اول الباب فيستقل
بسند كل وجه ثاني احد اخر الباب قال المص ...

باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

المقصود من ذكر الترجمة كما ذكرتم بيان اتكائه على احد من اصحابه حال المشي لعارض مرض ونحوه كما يفهم من الحديثين الواردين فيها فلما علم ان من البابين مختلف فلذا لم يجمعهما بابا واحدا نقل حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا عمرو بن عاصم انا حماد بن سلمة عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شاكيا اي مريضا والشكوى المرض يقال شكى يشكو او تشتكي شكاة وشكاية وشكوى فخرج اي من الحجرة الشريفة حال كونه يتوكأ من التوكي بمعنى الاتكاء اي يعتمد على اسامة اي بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه اي النبي صلى الله عليه وسلم ثوب قطري نوع من البرود غليظ وفيه اعلام قد توشح به اي ادخله تحت يده اليمنى والقاه على منكبه الايسر كما يفعله المحرم وقيل التوشح هو ان يخالف بين طرفي الثوب على عاتقه ومعناه تشتمل على المنكبين بان يأخذ طرفي الثوب الذي من تحت اليد اليمنى فيلقيه على المنكب الايسر ويأخذ الطرف الايسر من تحت اليد اليسرى فيلقيه على المنكب الايمن قاله في المشارق فصلى بهم اي اماما باصحابه فيحتمل كان هذا في مرض موته ونقل الحديث في باب اللباس قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا محمد بن المبارك انا عطاء ابن مسلم الخفاف الحلبي انا جعفر بن برقان بضم موحدة فسكون راء فقاف معناه عن عطاء بن رباح عن الفضل بن عباس قال اي الفضل دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه وعلى رأسه عصابة هي ما يشد به الرأس من مرض ونحوه او العمامة صفراء لعل صفرتها كانت عارضة ايام المرض لا اصلية

معنى التوشيح

ولامانع

ولا مانع من كون لونها كذلك اصلي ونقل في باب العمامة عصابة دسماء فقلت اي حال كوني على السلام هو او غيره فقال يا فضل قلت لبيك يا رسول الله فيه الجواب اي بالتلبية لغير الله تعالى وقال الشيخ خليل في توضيحه عن ابن الجهم ان اجابة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم بالتلبية من خصائصه وان لا يجاب بها غيره نقله في التوشيح وفيه اعتراض الشيخ مصطفى في حواشيه على التتائي بان الاصل عدم الخصوصية قال وما ذكره من ان النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه خلاف ما لعياض وما ذكره ابو نعيم عن عائشة وترجمة البخاري لذلك تدل على عدم الخصوصية انتهى بعض كلامه رحمه الله وما نقله من خصوص ذلك لا يجدي في الاحاديث حسن قال اشدد بهذه العصابة رأسي فيه التداوي والخطاب لارفاقه والمهنة والشد من الحول والقوة قال فشددتها ثم قعد بعد ما كان مضطجعا فوضع كفه على منكبي اي فيستعين بذلك على القيام وفيه ما ذكرناه اولا من ان مطلق الاعتماد على الشيء ثم قام فدخل المسجد وفي بعض النسخ فدخل في المسجد والشارح نسخة دخل بنفسه وفي الحديث قصة اي طويلة كما في نسخة وهي انه صعد المنبر وامر بنداء الناس وحمد الله واثنى عليه والتمس من المسلمين ان يطلبوا منه ما في ذمته من الحقوق وكانت كرة لاخرة وبالغ فيه فطلب منه رجال حقوقهم وتفصيله في مطولات كتب الاثر وفي ذلك تنبيه على ان هذا الحديث في غير هذا الباب تقدم فلا ننكر ما ترى انما تعد ما سمع من هذا الحديث المختصر قاله المناوي

باب ما جاء في صفة اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي في بيان بعض آداب اكله من انه كان يأكل باصابعه

مسألة الجواب بالتلبية لغير الله

مسألة الخلاف في التلبية

لا يأكل لقمة وانه كان يلعق اصابعه بعد الفراغ من الاكل وانه كان يأكل على هيئة التو
اضع لله تعالى لا متكئا ولا كل قال ابن حجر خالف غير الاصابع من اليد الى القصعة والتي
اذا خلل الاصابع ابتها حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان
عن سعد بفتح فسكون وفي نسخة سعيد قال المناوي وهو تصحيف بن ابراهيم
عن ابن كعب بن مالك عبد الله بن كعب من كبار التابعين مات سنة اربع وتسعين
او عبد الرحمن وهو ايضا ثابت [illegible] ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ومات في خلافة سليمان بن عبد الملك عن ابيه كعب ابن مالك الانصاري
السلمي بفتح السين احد صحابي مشهور وهو احد الثلاثة الذين خلفوا مات في خلافة
علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلعق بفتح العين اي يلحس
اصابعه اي بعد الفراغ زاد ثلاثا قال ابن حجر فيلحس قبل المسح والغسل
وبعد الفراغ من الاكل لعقها لرواية مسلم وكان يلعق يده قبل ان يمسحها
تنظيفا وتحفظا على البركة اذ الاكل اعلم بطعامه فيلعق اصابعه فانه لا يدري
في ايتهن البركة اي لا يعلم البركة في اي واحدة منهن فليلحس فيه حذف مضاف
خلا فالمعنى ومعلم فيه قال في جمع الوسائل قلت الظاهر ان فيه حذف
مضاف والتقدير في اي طعامهن البركة ويؤيده رواية مسلم فانه لا يدري في اي
طعامه البركة ومن المعلوم ان محل البركة الطعام لا مجرد الاصابع فتامل
اهمال النووي معنى قوله في اي طعامه البركة ان الطعام الذي يحضره الانسان
فيه بركة ولا يدري ان تلك البركة فيما اكل او فيما بقي اسفل القصعة او في
اللقمة الساقطة فينبغي ان يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة اه قلت
فمعنى قوله فانه لا يدري في ايه البركة توجيه لنفس اللعق وفي قوله فانه

لا يدري

في الحديث
البركة [illegible]

١٣

لا يدري في ايتهن البركة توجيه لتعميم الاصابع الثلاث تعلق بما اللعاق من
ذا اللعق وتفسير في رواية لا يدري في ايه البركة متضمن معنى رواية
في ايتهن وزيادة والله اعلم ومقتضى الطرائق لعلم زيادة النعوبة وكفاية
القليل منه فان اصل البركة الزيادة وثم متاع في الشيء دوام النفع به عن الطاقة
وقد اجرى القاضي عياض علة اخرى للعق فقال انما امر بذلك
لئلا يتهاون بالقليل من الطعام وقال ابن دقيق العيد وقد يعلل بان في
مسحها قبل لعقها فيه زيادة تلويث لما يمسح به مع الاستغناء عنه
بالريق قال العسقلاني والعلة المذكورة في الحديث لا تمنع ما ذكر
ابن دقيق العيد فقد يكون للحكم علتان واكثر والتنصيص على واحدة لا ينفي
الزيادة ثلاثا استنبط ابن حجر تبعا للحنفي ان ثلاثا قيد للعق فيوخذ
منه اي من ذلك ان السنة ان اللعق ثلاث اصابع ومن ضم اليه الى القرآن
اللعق ثلاثا لكل من [illegible] الثلاثة ولا يخفى ما قاله النووي
من ان قوله ثلاثا حال من فعل اصابعه قبولهما اي والرواية الاتية
ادل بل رواية النص في رواية فانه كان يلعق اصابعه ثلاثا من [illegible]
النص في لعق اصابعه الثلاث في كثير من الطرق فينبغي حمل [illegible] الرواية
عليه من باب حمل المجمل على المبين لا سيما مع اتحاد الراوي وهو كعب
ابن مالك فيستفاد من هذه [illegible] اصابعه الثلاث ولكل
ولعقهن متفقون رواية اثنا غير معتبرة لرواية احمد [illegible] هذا
الحمل قوله قال ابو عيسى بعض اهل [illegible] وروى غير محمد بن بشار هذا

الحديث فالعلق بلعق اصابعه الثلاث اي الابهام والسبابة والوسطى
قال ابو شقيلة يوسف بن عمر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يلعق اصابعه
حتى تحمر اهـ ونقله الشيخ زروق والحطاب في حاشيته على الرسالة وقال
العراقي ومنه اي النبي انه لا يلعق قال العسقلاني ووقع في حديث كعب بن عجرة
عند الطبراني في الاوسط صفة لعق الاصابع ولفظه رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث الابهام والتي تليها والوسطى ثم رايته يلعق
اصابعه الثلاث قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام وكان السر
فيه ان الوسطى اكثر تلويثا لانه اطول فيبقى فيها من الطعام اكثر من غيرها
ولانه لطوله اول ما ينزل في الطعام ويحتمل ان الذي يلعق الاصابع يكون بطن
كفه الى جهة وجهه فاذا ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة الى جهة يمينه كيفية اللعق ومن يبدأ به
شم الى الابهام كذلك اهـ وقال الشيخ يوسف ابن عمر وقال التلمساني
يبدا بالخنصر ثم بالابهام ثم الوسطى ثم البنصر ثم السبابة وقد جعل
عنه قبل هذا غيره مثل هذا الترتيب اهـ فاللعق على ترتيب خوابس وقال
بعضهم على ترتيب خوابس قال ابن حجر بعد الترتيب الوارد في الحديث المتقدم
واعترض ذلك بان نسبة الثلاث للفم سواء فعلية على الخبر والمعنى المذكور فيه
اهـ قال الشيخ زروق في شرح الرسالة كلام المؤلف ان اللعق
اولا ثم المسح ثم الغسل وهو انظف والطيب للنفس وذكر في بعض الالغاز اللعق اولا ثم المسح ثم الغسل
ان الذي تلقى اذا السنة اهـ وقد مر من الحديث ان الاكل يكون بثلاث اصابع
لا باكثر لان السنة الاكل بثلاثة اصابع وقد قال الشافعي الاكل باصبع

واحد

واحد مقت وباثنين تكبر وبثلاثة سنة وما زال على ذلك شرع وقد نزع زاده
بعض السلف عن الاكل بالملاعق لعدم الوارد انما هو الاكل بالاصابع وقد خ بالملاعق
احضر من ترتيب طعاما وجعلها بالمعالق فقال ابو يوسف جاء في تفسير جده
ابن عباس في قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم جعلنا لهم اصابع ياكلون بها
فاحضر الملاعق فردها واكل باصابعه وأما ما اخرجه سعيد بن منصور
عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل اكل بخمس فيحمل
على القليل النادر لبيان الجواز او على المائع فان عادته في الاكثر مما هو
الاكل بثلاثة اصابع قاله في جمع الوسائل وفي الاكمال الظاهر ان الاكل باكثر
من ثلاث اصابع لخفة الطعام وعدم تلقيفه بالثلاث فليدعمه بالرابعة
اهـ قال ابن حجر ويسن لعق الاناء لخبر احمد وابن ماجه وابن شاهين ويسن لعق الاناء
والدارمي وغيرهم من اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة قال
ابن حجر حديث غريب وروى ابو الشيخ من اكل ما يسقط من الخوان
او القصعة امن من الفقر والبرص والجذام وعوفي ولده من الحمق والتزبل
من اكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صباح الوجه ونفي عنه الفقر
واورده في الاحياء بلفظ عاش في سعة وعوفي في ولده والثلاثة تعاليق
اهـ وقد جاء من التقاط فتات من الارض واكله كان كمن اعتق رقبة
وجاء في التقاطه ما يقع من الطعام انه مهر الحور العين وجاء من داوم على جاء في التقاط ما يقع من الطعام انه مهر الحور العين
ذلك لم يزل في سعة قال ابو المواهب وهي حرفة والمبتذلة قال
في جمع الوسائل في الجامع الصغير من لعق الصحفة ولعق اصابعه اشبعه الله

في الدنيا والآخرة رواه الطبراني بسند ضعيف عن ابن عباس. والعمل
بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال جائز عند أهل الكمال. قال أبو عيسى
حدثنا الحسن بن علي الخلال نا عفان نا حماد عن ثابت عن أنس
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أكل طعاما لعق بكسر عينه
أصابعه الثلاث. قال أبو عيسى حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي
نسبة إلى صداء قبيلة نا يعقوب بن إسحاق يعني الحضرمي نا شعبة
عن سفيان الثوري عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا آكل متكئا. تقدم في باب التكأة ما
فيه والآن لا تغفل عن تحقيق ما في ذلك. وذكر ابن حجر معناه أن الميل على أحد
الجانبين عند الأكل يضر بالآكل فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعي على
هيئته ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة ويضغط المعدة فلا يستحكم فتحها بعوقه
للغذاء. وأخرج ابن أبي شيبة عن إبراهيم النخعي كانوا يكرهون أن يأكلوا
متكئين مخافة أن تعظم بطونهم. قال أبو عيسى حدثنا محمد بن بشار
نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن علي بن الأقمر نحوه. نحو الحديث الموقوف
عليه ويحتمل رفعه. وكان المناسب أن يذكر هذا الحديث بالمقام به
أول الباب أو آخره لئلا يقع الفصل بين أحاديث الأكل بالأصابع الثلاث
وتعقبه فإنه في جمع الوسائل. قال أبو عيسى حدثنا هارون بن إسحاق
الهمداني نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابن
لكعب بن مالك عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعق

بأصابع

بأصابعه الثلاث ويلعقهن بفتح الياء مضارع لعق من الثلاثي وبضمها مضارع
الرباعي. وقد قال ابن حجر في الحديث الأول في رواية يلعق أو يلعق أي
يلعقها غيره ممن لا يتقذر به أن يلعق الطعام ممن لا يتقذر من نحو ولد وخادم لعله لطالع الغ
وزوجة يحبونه ويتلذذون بذلك فيلعقها بخلاف البركة إذا أكل أحدكم
طعاما فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أيتهن البركة. اهـ وقد تقدم هذا الحديث
قال أبو عيسى حدثنا أحمد بن منيع نا أبو الفضل ابن دكين بضم مهملة مفتوحة
مصعب بصيغة المفعول بن سليم مصغر قال سمعت أنسا يقول أتي
أي جيء رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فرأيته يأكل وهو مقع
اسم فاعل من الإقعاء من الجوع أي لأجله وله معان يطلق على معنيين أي قعده
أحدهما أن يجلس جلوس البدوي المطلق وهو جلوسه على أليتيه
ناصبا فخذيه واضعا يديه بالأرض. والثاني أن يفترش رجليه ويضع
أليتيه على عقبيه وكل منهما منهي عنه في الصلاة عند الأئمة الأربعة
هذا الحديث. فقيل المراد به الوجه الأول قال ابن حجر وهو الأصح وجه
ذلك أنه يحتاج فيه إلى التساوي فإنه [illegible]. وقيل المراد الوجه الثاني وهو جلوسه
على صدور قدميه. ويبعده قوله من الجوع فإنه يدل على أن جلوسه كان
على وجه يحصل به استراحة مما كان به من التعب الضعف. قال الشيخ
تفسيره هنا بالوجه الأول وهو الاحتباء مع الاستناد إلى ما وراءه كما قال
في القاموس أقعى في جلوسه أي تساند إلى ما وراءه فمعنى مقع من الجوع
جالس على أليتيه ناصب ساقيه مستند إلى ما وراءه من الضعف

كان صلى الله عليه وسلم يدخر لعياله قوت سنة

لعياله قوت سنة لقول النووي في شرح مسلم انه كان يفعل ذلك اواخر
حياته لانه تعرض عليه حوائج المحتاجين فيخرج فيه فيصرفون انه اخر
قوت سنة وانهم لم يشبعوا لانهم لم يبق عندهم ما ادخر لهم قال في جمع الوسائل
وهذا يقتضي ان يكون احوالهم انما كان في اخر السنة ولا يخفى انه ينقض
عموم الاحوال فالاحسن في الجواب ان يقال لم يكن يدخر لهم على وجه الشبع
الى اقال مع انه لا منع في ان يقال انهم كانوا يشبعون من القلة وانما كان عادتهم
عدم الشبع نعم ما انما يجدون من لذيذ الاطعمة المورثة الى الشبع غالبا
وقد روى الشيخان عن عايشة توفي النبي صلى الله عليه وسلم وليس
عندي شيء يأكله ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فاكلت منه حتى طال
علي فكلته ففني اه وقد تقدمت مباحث بر اختيار صلى الله عليه وسلم هذه
الحال في الحديث الثالث من باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي اول حديث الباب وفي اخر حديثنا من الباب المذكور مراجعه فيعتبر
كفاية والله الموفق وذكر في الشفاء ان قلة الاكل مما المعروف

ذم الشبع

قلة الاكل من سيرته صلى الله عليه وسلم

من سيرته صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان يامر به ويحض عليه ولم تزل العرب
والحكماء تتمدح بقلة الاكل وتذم بكثرته لان قلته دليل على القناعة
وملك النفس وقمع الشهوة وسبب الصحة وحدة الذهن وكثرته الاكل
دليل على النهم والحرص والشره وغلبة الشهوة جالب لضار الدنيا والاخرة
وامراض البدن وغلبة النوم الجالبة لعدم الذكاء والفطنة وقساوة القلب
والكسل وتضييع العمر في غير نفع اه وعلى هذا كان سيرة السلف

مدح قلة الاكل وذم الشبع

الصالح

اول بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه

الصالح رضي الله عنهم قالت عايشة رضي الله عنها اول بدعة
حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشبع ان القوم لما شبعت بطونهم
جمحت بهم نفوسهم الى الدنيا وقيل عضوان اذا شبعت جاع ساير الاعضاء
وان اجعته شبع ساير الاعضاء قال ذو النون ما شبعت قط الا
عصيت او هممت والحاصل ان الشبع مجلبة للنفس للمعاصي وفي

الشبع يحرك النفس للمعاصي

الحديث عن ابي جحيفة قال اكلت ثريدة بلحم واتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا اتجشى فقال اكفف او احبس عنا جشاءك ابا جحيفة
فان اكثر الناس شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيامة فقال الراوي
فما اكل ابو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا تغدى لا يتعشى
واذا تعشى لا يتغدى اه وفي النصيحة الشبع من الحلال مبدأ كل شر
فكيف به من الحرام والحاصل فللشبع آفات كثيرة وقد تعرض العلماء
رضي الله عنهم لبيانها فانظرها قال المصنف حدثنا عباس بن محمد الدوري

من شبع في الدنيا جاع في الاخرة

الشبع من الحلال مبدأ كل شر فكيف بالحرام

بضم الدال ثنا يحيى ابن ابي بكير مصغر وفي نسخة ابن ابي بكر قال ثنا حريز
ابن عثمان عن سليم مصغرا ابن عامر قال سمعت ابا امامة بضم الهمزة
وهو الباهلي يقول ما كان يفضل عن اهل بيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم خبز الشعير كناية عن عدم شبعهم قال ابن حجر المعنى لم
يكن ما يجدونه يكفيهم وقد مر ان الشعير عندهم حتى يفضل عنهم منه شيء
بل كانوا لا يجدون ما يشبعهم في الاكثر اه وقال المناوي اي كان لا يبقى
في صحنهم فضلا عن ماكولهم وهذا لا يدل على انهم كانوا لا يشبعون من
ذا الخبز بخلاف كلام ابن حجر فهو اول قال المصنف حدثنا عبد الله بن معاوية

الجمحي بضم جيم وفتح ميم نا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة
طاويا اي خالي البطن جائعا يقال طوي بالكسر يطوى طوى فهو طاو اذا جاع
فهو طاو وطيان اي جائع وطوى بالفتح يطوي طيا اذا تعمد ذلك قصدا
[illegible] يطوي [illegible] وابا [illegible] المنازل وهو واهله اي عياله ويكنى
بالاهل عن الزوجة ومنه قوله تعالى وسار باهله [illegible] تزوج واهل
البيت سكانه [illegible] في [illegible] لا يجدون اي الرسول واهله عشاء بفتح اوله
وهو ما يوكل عند العشاء بالكسر والمعنى لا يجدون ما يأكلونه في الليل او ما
يقاربه من اخر النهار وكان اكثر خبزهم خبز الشعير فيه ما كان
عليه صلى الله عليه وسلم من المبالغة في [illegible] حاله من اصحابه [illegible] نفسه ومجاهدة
[illegible] وقد قال
[illegible] ان [illegible] الله عز وجل
ولا [illegible] الناس [illegible] عليهم [illegible] ذلك ان [illegible]
ويخرج [illegible] وبعضهم [illegible]
لا تخفى [illegible] او [illegible] البعد [illegible] المتوهجي
من [illegible] في القلب [illegible] وهذا خلاف قول القائل
ولابد من شكوى الى ذي مروءة [illegible] او يتوجع
قال المص حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا عبيد الله بن عبد المجيد
الحنفي هو [illegible] عبد الرحمن وهو عبد الله بن [illegible] نا ابو حازم عن
سهل بن سعد [illegible] فقيل له اي لسهل اكل [illegible]

لا نستعمل

العشاء بالفتح [illegible] والعشاء بالكسر

لا تستعمل [illegible] الكل [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي
اي من الخبز [illegible] الحواري بضم الحاء وتشديد الواو وراء مفتوحة
وهو الذي نخل مرة بعد مرة من [illegible] وهو [illegible] للنقي [illegible]
الى [illegible] فقال سهل ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي
اي [illegible] عن اكله [illegible] حتى لقي الله عز وجل
كناية عن [illegible]
من [illegible] صلى الله عليه
وسلم [illegible] رواية البخاري عن سهل ما راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه فقوله
من حين ابتعثه [illegible] لانه صلى الله عليه وسلم [illegible] في ايام [illegible]
[illegible]
انه صلى الله عليه وسلم [illegible]
رواية [illegible] فقيل له اي لسهل هل كانت
لكم [illegible] اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] مناخل جمع منخل [illegible]
النخل [illegible] على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي في زمانه قال ما كانت لنا مناخل قال [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

المنخل بضم [illegible] وفتح الخاء لغة

اول بدعة في الاسلام المناخل

السؤال وجوابه ما في الواقع اذ يبعد صلى الله عليه وسلم ان لا يرى لهم ولغيرهم من مناخل
فتقول لم يثبت على حاله وكسرا قبل المناخل اول بدعة في الاسلام فقيل كيف
كنتم تصنعون بالشعير اي بدقيقه مع كثرة نخالته قال كنا ننفخه في رواية
نقول اف فيطير منه ما طار اي ما فيه خفيف كالتبن ويبقى ما فيه رزانة كما
الدقيق ثم نعجنه بفتح النون وكسر الجيم وفي هذا بيان زهده صلى الله عليه وسلم
في التكلف واتمام بيان الطعام وانه لا يعتنى به الا اهل البطالة والغفلة
وقد كان صلى الله عليه وسلم لم يجعل همه لطعامه ولا يشتهيه الا ان همه الحل
وما يهمه قبل ما يشبع ثم وما يهمه بعد ما اخذ فلذا قال المناوي قال
الغزالي وهذا يقتضي ان اتخاذ المناخل لنخل الطعام منهي عنه وان كان بدعة
بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لان النهي عنه هو بدعة تضاد سنة ثابتة
وترفع امرا من الشرع مع بقاء علته وليس نخل الطعام كذلك لان القصد منه
تطييب الطعام وذلك مباح ما لم ينته الى التنعم المفرط اهـ تنبيه
قال ابن حجر روى البزار بسند ضعيف قوتوا الطعام يبارك لكم فيه وحكى
ابن الاثير عن بعض اهل العلم صاحب النهاية عن الاوزاعي انه تصغير الارغفة
وهذا اولى من خبر الديلمي صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه
فانه واه وحسن ثم ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ومن خبر البزار في كبر
القرص فانه كذب كما نقل عن النقاد قال المصنف حدثنا محمد بن
بشار نا معاذ بن هشام نا ابي هو هشام الدستوائي عن يونس
هو ابن ابي الفرات البصري المشهور بالاسكاف كما صرح به في بعض النسخ

لا يعتني بتحسين الطعام الا اهل البطالة

تصغير الارغفة

تصغير قرص الخبز

عن قتادة

١٣٦

عن قتادة هشام من المكثرين عن قتادة وكانه لم يسمع هذا الحديث منه
وسمعه ابن يونس عنه عن انس بن مالك قال ما اكل النبي صلى الله عليه
وسلم على خوان المائدة ذات الارجل ولا رجل جمع اخونة وكان بكسر المعجمة ويجوز
ضمها وفيه لغة ثالثة وهي اخوان قيل هي الكلمة معربة وعربي ابن حجر قال
في جمع الوسائل ويعبر بسمه بذلك لاجتماع الاخوة بذلك عنده
قال ابن حجر ولم يأكل على الخوان لانه من عادة المترفين
وصنيع الجبابرة لئلا يفتقروا الى خفض رؤوسهم عند الاكل والاكل عليه بدعة
لكنها جائزة ان خلا عن قصد التكبر ولا في سكرجة بضم السين والكاف والراء
المشددة وصوب بعضهم فتح الراء اناء صغير كان العجم تستعمله في الكوامخ
وما اشبهها من الجوارش على الموائد حول الاطعمة كما تشتهيه والهضم
وذلك من دأب المترفين وعادة اهل الحرص على الاكل ولا خبز له مرقق
بالرفع على انه نائب الفاعل وفي نسخة بالنصب على انه حال من المفعول او تمييز
اعني الرغيف والمرقق والملين وهو الرغيف الرقيق الخفيف
او المرقق هو الموسع كالرقاق ولا يشكل ان المرقق من دأب ارباب التكلف
والتنعم انه صلى الله عليه وسلم رآه ومثله كخاتم الشعير انه لم يأكله قيل
البعثة ولا بعدها وانه كان يأكله اذا خبز فيهم كما في كلام المحرر
واخر البلاد انه يأكله مطلقا وبالجملة قال ابن يونس فقلت
لقتادة فعلى ما انه بالجملة في التأمل على لا يستعمل القليل
وهو كثير وهو الى عمر الاكثر رواه البخاري ان شاء الله كانوا يأكلون

انما سمي الخوان خوانا

الاكل على الخوان بدعة جائزة

في النبيء وأفضله أو الصحابة لأنهم كانوا اعتنوا بسؤال عن أحواله ويتتبعوا بأقواله
وأفعاله فالسؤال عن أحوالهم كالسؤال عن حاله صلى الله عليه وسلم قال د
أبي قتادة عن سماك بن حرب يعني جمع نهيء قال في النهاية وهي بالأصل
بحماد بحمل [illegible] والغالب أنه يجعله في جلد مستدير مختلف إليه إلى ذوات
الجلد ويسمى به كل شيء امرأة زاوية واشتهرت لما يوضع عليه الطعام جلدا
كان أو غيره ما هي المائدة لما أنها شعار المتكبر في غالبا قال محمد بن بشار
بن نعيم محمد الذي يروي عن قتادة هو يونس الإسكاف من اللغة
المخبرون في الحزاز قال المؤلف حدثنا أحمد بن منيع قال عباد بن عباد ه
المهلبي بفتح اللام المشددة عن مجالد بضم الميم عن عامر الشعبي بفتح
فسكون هو عامر بن شراحيل الكوفي أحد الأعلام من التابعين ولد في خلافة
عمر قال أدركت خمسمائة من الصحابة ما كتبت سوداء في بيضاء قط ولا حدثت
بحديث إلا حفظته مات سنة أربع ومائة وهو ابن ثمانين كذا في أسماء رجال
المشكاة وقرن به ابن عمر وهو يحدث بالمغازي فقال لشهدت والقوم أعلم
بها مني وقال ابن سيرين لأبي بكر الهذلي الزم الشعبي فلقد رأيته يستفتى
وأصحاب النبي بالكوفة وقال الزهري العلماء أربعة ابن المسيب بالمدينة
والشعبي بالكوفة والحسن البصري بالبصرة ومكحول بالشام ذكره نقله
في جمع الوسائل في باب الحجامة عن مسروق تسمى بذلك لأنه سرق صغيرا
ثم وجد أسلم قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى خلف الصدر الأول
من الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم

شهر

ابو اسكاف من الخوارج

العلماء اربعة

١٢٧

اشتهر في الخوارج ومات بالكوفة سنة اثنتين ومائة كذا في جامع الأصول
قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فدعت لي بطعام أي ضيافة وقالت
ما أشبع من طعام أي بطعام كذا لا خصوص الخبز واللحم كما قال ابن حجر فا
أشاء أن أبكي إلا بكيت قال ابن حجر أي بجزائه وتأسيا على ما كان الله د
فاتها من صلى الله عليه وسلم أو تحسرا على مواساة ذلك المقام الأكمل الذي كانت
أعينت عليه ورضيت به ببركة صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم
في بكائها غاية الاعتراف بالنعم والتحزن بسببها المجمع والاعتراف
بالنعم شكر عظيم والتحزن بعد آثاره على النعم من جنسهم قال أي مسروق
فلم قلت لها ذكرت الحال التي فارق رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا
والله ما شبع من خبز ولحم في يوم واحد مرتين فهذا يقتضي أنه لم يشبع من
مجموعهما في يوم واحد وهذا لا ينفي شبعه من أحدهما في يوم ولا شبعه
من أحدهما مرتين في يوم لأنه في تحقق من خبز ولحم بلا التأخير وتشبع منهما
ببيان صفة خبزه صلى الله عليه وسلم فانظر ما وجه إدخاله في جنده قال المؤلف
حدثنا محمود بن غيلان قال أبو داود قال أنا شعبة عن أبي إسحاق قال
سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود بن يزيد عن عائشة
قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير أي فضلا عن
خبز البر يومين متتابعين حتى قبض وجاء في رواية الجوع يوما ويشبع والشبع
يوما قال المؤلف حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنا عبد الله بن
عمرو بالواو هو أبو معمر كنيته عبد الله بن عمرو قال أي عبد الله قال عبد الوارث

الدارمي عن سعيد بن ابي عروبة وفي نسخة عن قتادة عن انس قال
ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا اكل خبزا مرققا حتى مات
فايدة تكرار الحديث مع الاختلاف في السند كله او بعضه التقوية عما تقرر وفي
غير مرة وقال اتفق انه لم يأكله قبل البعثة لا يمكن في رواية الى
ان جعله الله فاحتمل انه للتقييد بانه قبل البعثة محل النظر وفيه انه في
وغيره من مأكولات المترفهين فيحتمل انه اكله ويحتمل انه لبيان الواقع لا للتقييد
ويؤيده ما في البخاري عن انس ما اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رغيفا
مرققا حتى لحق بالله ولا راى شاة سميطا بعينه حتى لحق بالله والسميط ما ازيل
شعره بماء حار ونتف [illegible] وانما يفعل ذلك في صغير السن كالسخلة وفيه ايضا
عن انس ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا ولا شاة مسموطة حتى
لقي الله

باب ما جاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم

لما بين صفة خبزه صلى الله عليه وسلم شرع ههنا بيان صفة
ادامه صلى الله عليه وسلم وهو ما يؤتدم به اي يؤكل به الخبز من خل وزيت ولحم
وزيت ودباء وحلواء وعسل وغير ذلك من انواع الطعام وغيرها قال المناوي
الادام بكسر الهمزة كالادم بضم الهمزة وسكون الدال المهملة ويقال بضمها
ايضا ما يؤتدم ويؤكل مع الخبز وجمعه ادم بضم الهمزة والدال ككتاب وكتب
واختار العسقلاني في مقدمة شرح البخاري ان الادم بضم الهمزة وسكون
الدال جمع ادام وما ذكر في هذا الباب وغيره من انواع المأكولات
نعلم انه صلى الله عليه وسلم لم يكن من عادته حبس نفسه على نوع واحد من

وعسل
الادام بكسر الهمزة
في مأكوله صلى الله عليه وسلم يحبس نفسه على نوع واحد من المأكولات

لا غيره

٨
مطلقا بل لما فيه ان ذلك في غالب احواله الطبيعة وان كان افضل الا لمصلحة بل يكون
باكل ما يتيسر من لحم وفاكهة وتمر وخبز وما ما يبلغ حدثنا محمد بن سهل
بن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا نا يحيى بن حسان نا سليمان
بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله
قال نعم الادام الخل ورواه مسلم واحمد والثلاثة ايضا وهو حديث
مشهور كاد ان يكون متواترا قال عبد الله بن عبد الرحمن في حديثه في روايته
نعم الادام بضم فسكون وبضمتين او الادم الخل يعني وقع الشك في حديثه
[illegible] سهل وقد اختلف في بيان المراد من الحديث فقال الخطابي
معناه مدح الاقتصاد في الاكل ومنع النفس من ملاذ الاطعمة والتقدير
ايتدموا بالخل وما في معناه مما تخف مؤنته ولا يعز وجوده ولا تتأنقوا
في الشهوات فانها مفسدة للدين والبدن وتبعه عياض في الاكمال قال
النووي والصواب الذي ينبغي الجزم به انه مدح للخل نفسه واما الاقتصاد
في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد اخر وجمع ابن حجر بين القولين
فقال ما معناه النووي ان يقال استفيد من مدحه الادام انه فاضل في نفسه
ومن الاقتصار عليه مدح الاقتصاد في الاكل ومنع النفس من ملاذ الاطعمة
والشهوات وقال في جمع الوسائل ما قاله النووي غير [illegible] الاختيار
مطلقا على ان يكون هو الصواب اذ ثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يمدح
طعاما ولا يذمه فجاز في الادام نظرا بين الشهوة وفي الكلام احتمال التعجب
قال مفتي عفا الله عنه لا يخفى ان المراد من الحديث
انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يمدح طعاما من حيث شهوة النفس لا مطلقا

الخل ادام الانبيا

اكل الخبز مع الادام سبب دخول الجنة

منافع الخل وهو بارد

بلا ينساغ ما ورد من مدحه للخل لا سيما اذا جمع رواية جابر بن
عبد الله في مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادام فقالوا
ما عندنا الا خل فدعى به فجعل يأكل ومن يقول نعم الادام الخل فمدحه صلى الله
عليه وسلم لما ابهم من كلامه انه ليس من الادام المستحسنة وعن ام سعد رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل اللهم بارك في الخل فانه كان
ادام الانبيا قبلي ولم يفقر بيت فيه خل رواه ابن ماجه وفي رواية اقفر بيت ما احتاج اهله الى
ادام فينبغي ان يحمل على ان يؤكل رحمة ان يدخل الحلق فيه التي اتسرّد
عليه بذلك انما هو بحسب مقتضى الحال الحاضر لا لتفضيله على غيره خلافا
لمن يزعم لا سيما الحديث ان اهله قدموا الخبز اليه فقال ما من ادم فقالوا
ما عندنا الا خل فقال نعم الادام الخل جبرا وتطييبا لقلب من قدمه لا تفضيلا
له على غيره اذ لو حضر نحو لحم او عسل او لبن لكان اولى بالمدح منه اه
وانما هو قال في جمع الوسائل ولا يخفى ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب مع ان الحديث ليس فيه ما يدل على انه افضل من سائر الادام قال ابن حجر
وفي تطبيبه صلى الله عليه وسلم للادام افشار الى ان اكل الخبز مع الادام من اسباب
دخول الجنة بخلاف الاقتصار على احدهما وذكر الحكيم الترمذي في نوادره
ان في الخل منافع في نفسه ودينية بارد يقطع حرارة السموم وذكر
ابن حجر انه سهل الحصول خاصة للفقراء فلا يحتاج الى مشقة قال
في جمع الوسائل لا يبعد ان يكون ذلك تعليلا لمدحه صلى الله عليه وسلم فانه
تنبيه لهم على انه لا يخلو عن بركة وخاصية لا يضره وذلك للاقتناع بما
ان يحمل عليه كل سبيل لا يباله قال ميرك كان الله سبحانه لم يرحم

صلى الله عليه

١٤٩ صلى الله عليه وسلم للخل بما فيه من الخواص والكثرة دواء وغذاء وتقدم ذكرها من
الاسباب فيه تعقل ممن علم ان اكل عشبه نابتا للدبيب حكمة ثابتة
وقد سبق التحلوا بالانشي ولكنه يجعلوا البيت وانما النفع والاعتماد فيه بهذا
المعنى كثير فلا يقوم في حديث نعم الادام الخل فتأمل والله اعلم اه
قال المصنف حدثنا قتيبة نا ابو الاحوص سلام بن سليم ثقة متقن
صاحب حديث من الثامنة مات سنة تسع وسبعين ومائة قاله المناوي
عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول السني في طعام
وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل
ما يملأ بطنه يعني في بيت عيشه صلى الله عليه وسلم ما يتعلق بهذا الحديث
معنى ولعل ابراده فيه لتوجيه ولا ظاهر فيه فقوله نبيكم ولم يقل نبيا او نبيي
ونبيكم بان المراد منهم على الاقتداء به والاعراض عن الدنيا ومستلزما انه
ما امكن قال ابن حجر واما قتل خالد المرتد الذي كان يقول مما قال لما قال له كان
صاحبكم يقول كذا فقال صاحبنا وليس بصاحبك ثم قتله فليس لمجرد هذه
اللفظة بل لانه بلغ عنه انه ارتد وناكر ذلك عنه بما ابدى له لا اقرار
على قتله قال المصنف حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي نا معاوية
بن هشام عن سفيان اي الثوري عن محارب بن دثار بكسر الدال المهملة
١٥٠ وتخفيف المثلثة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم الادام الخل تقدم انه حديث مشهور كاد ان يكون متواترا قال المصنف
حدثنا هناد نا وكيع عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة بكسر القاف السعدي

متواتر. قال المص حدثنا هناد ثنا وكيع عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة
اسمه عبد الله بن زيد عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال
المهملة الجرمي بالجيم المفتوحة والراء الساكنة ابو مسلم البصري ثقة من
الثالثة قال كنا عند ابي موسى فاتي بصيغة المجهول اي اتى الخادم ابا
موسى طعاما فقال ان الذي اتى قوله بلحم دجاج مثلث الدال ذكره الحنفي
المنذري وابن مالك ولم يحك النووي ضم الدال والافصح في دجاجة مثلثة ايضا قيل
سمي به لسرعة اقباله وادباره من دج يدج اذا اسرع وقيل ان الدجاج
بالكسر اسم للذكران دون الاناث والواحد منها ديك وبالفتح اسم للاناث
دون الذكران والواحد دجاجة بالفتح ايضا والمعنى انه اتى بطعام فيه
دجاج كما يأتي فتنحى اي تباعد عن رجل من القوم تيمي من زهدم كما
قيل كان زهدم من بني تيم الله جل بصيغته ونسبته كما في الرواية الاتية فقال
اي ابو موسى له اي للرجل ما لك اي ما الموجب لتنحيك قال اني رايته
اي ابصرت الدجاج اي جنسها تاكل شيئا اي من القاذورات نتنا
بنون فتاء مثناة فوقية مكسورة ويجوز سكونها اي شيئا ذا نتن فحلفت
ان لا اكله اي لا استقذرها ونفرة طبعي منها بتأويل قوله في الرواية
الاتية فقذرته لاني لم اعلم حرمته كما قيل لانه لم يعلم الحرمة ما احتاج
الى اليمين وكانه من اتباع التابعين وفي ابواب الصحابة فلا يخفى حتى اهل بعضهم
فقطع بعد ان العلماء يطيقون في بيت ابي موسى الاشعري قال في جمع الوسائل
قال ادن اي اقرب وخالف يمينك وانبع نفسك على ما في فاني رايت رسول الله

صلى الله عليه

انما سمي الدجاج دجاج

صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج فيه تعريض بابي موسى فمتابعته لقوله صلى الله
عليه وسلم يا ابا موسى احرى حتى يكون سواء تفعل ما اجتنبه قال النووي
في امر بعينه حتى يكون صحيحا وفي رواية البخاري ان ابا موسى حدثنا انه حلف ثم
الاشعري وبيده ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم ثم اعطاهم خمس
ذود وقال والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها
الا اتيت الذي هو خير وتحللتها قال المناوي وقال ابن القيم ولحم
الدجاج حار رطب في الاولى خفيف على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد
في الدماغ والمني ويصفي الصوت ويحسن اللون ويقوي العقل ويولد
دما جيدا وهو مائل الى الرطوبة ويقال ان مداومة اكله تورث النقرس
انتهى وتبين في الحديث هنا مع المشهور في مذهب مالك من جواز اكل
الجلالة اذ لا يبعد من اكله صلى الله عليه وسلم لحم الدجاج الا انه اكل الجلالة
وفي خبر ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ياكل دجاجة امر بها
فربطت اياما ثم ياكلها بعد ذلك والله اعلم قال المص حدثنا
الفضل بن سهل الاعرج البغدادي نا ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي
بفتح الميم عن ابراهيم بن عمر بن سفينة عن ابيه عن جده وهو
ابي سفينة وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنى ابا عبد الرحمن وقيل
كان اسمه مهران فلقب بسفينة لكونه حمل متاعا ثقيلا كثيرا في السفر صحابي
مشهور له احاديث قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم
حبارى بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة وفتح الراء والالف للتانيث

قوله بلحم الد

لحم الحبارى

خلافا للجوهري في قوله انها ليست للتأنيث ولا للالحاق وانما بني الاسم عليها
فصارت كأنها من نفس الكلمة وهو طائر معروف يقع على الذكر والانثى
واحدها وجمعها سواء وان شئت قلت في الجمع حباريات ومن اشد الطير طيرانا
وذكر انها تصاد بالبصرة فتوجد في حواصلها الحبة الخضراء التي شجرتها البطم ومنابته
تخوم بلاد الشام **وفي المثل** قالوا في المثل اذل من الحبارى وانها انثى
ريشها وابطأها نباتا ما ... جدا وهو طائر كبير العنق رمادي اللون في منقاره
بعض الطول تجده بين البحر والرجاج ... من لحم البطم وهي تشبه ما تقدم
ولا نصيب ومن اكثر الطير حيلة في تحصيل الرزق **قال ابن القيم** ولحم الحبارى
حار يابس ردي ولا ينهضم الا لاصحاب الرياضة والجماع والتعب **قال**
ابن حجر وروى الشيخان انه صلى الله عليه وسلم اكل حمار الوحش والحجل والارنب
و روى مسلم انه اكل من دواب البحر **و** في ذلك كله رد على من حرم اكل اللحم
من البدع الضالة قال ابن ... في الجامع وهذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه **قال الشيخ حدثنا علي بن حجر نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب**
عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسى
قال ابي زهدم **فقدم طعامه وقدم في طعامه لحم دجاج وفي القوم** اي الحاضرين
من بني ابي الحاضرين **رجل من بني تيم الله** اي حي من بني بكر يقال لهم التيم
احمر كانه مولى قال ابي زهدم **فلم يدن** اي لم يقرب الى الطعام او لم يتناول منه
فقال له ابو موسى ادن فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل منه
فقال اي الرجل **اني رأيته يأكل شيئا فقذرته** بالذال المعجمة اي استقذرته

اكثر الطير حيلة في تحصيل الرزق الحبارى

بلغ

فحلفت ان لا اطعمه بفتح العين اي لا اكله **ابدا** مدة ما عشت في الدنيا
والجمع بين هذين الروايتين والاولى نحوه قوله ادن فاني رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم اكل منه كذا **قال** في جمع الوسائل ... الروايتين والاولى
تدل بظاهرها على ان اعتذار الرجل عن تحليفه مقدم على قول ابي موسى ادن
فلما رأيت الخ والاخرى الثانية تدل بظاهرها على عكس والله اعلم **قال**
الشيخ حدثنا محمود بن غيلان نا ابو احمد الزبيري وابو نعيم قالا
نا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من اهل الشام يقال
له عطاء في التقريب شامي انصاري ساكن الساحل مقبول من الرابعة
عن ابي اسيد بفتح الهمزة على الصحيح في التقريب هو ابن ثابت المدني
والانصاري قيل اسمه عبد الله **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا**
الزيت اي مع الخبز فلا يرد ان الزيت مائع فلا يكون تناوله اكلا ولا لا
اعتراض بعدم ... قال في جمع الوسائل **وادهنوا به** اي
من الادهان ... وهو استعمال الدهن ...
... **فانه** اي الزيت **من شجرة مباركة**
لكونها تنبت في الارض المقدسة التي بارك الله فيها للعالمين **و** قيل بارك فيها
سبعون نبيا منهم ابراهيم عليه السلام ... من بركتها ...
ثمرتها ... الزيت ... المصباح واكثر
والدهن ومما يعملون ... **و** قد ورد عليكم بهذه الشجرة المباركة
زيت الزيتون فتداووا به فانه مصحة للباسور رواه الطبراني وابو نعيم عن عقبة

الزيت ينفع الباسور

مفتاح الحرس

أي عاما وورد عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوا به فإنه ينفع من الباسور رواه
ابن السني عن عقبة بن عامر بسند ضعيف وروى أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة بلفظ كلوا
الزيت وادهنوا به فإن فيه شفاء من سبعين داء منها الجذام قال ابن القيم والدهن
في البلاد الحارة كالحجاز من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو كالضروري لهم
وأما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر اهـ
ومناسبة الحديث للباب أن الإدام بالخل ليس بتعين الأكل صلى الله عليه وسلم
منه أو يقال المقصود من الترجمة معرفة ما أكل منه صلى الله عليه وسلم وما أحب
أكله فلذا ذكره في جمع الوسائل قال المص حدثنا يحيى بن موسى نا عبد
الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فإنه
من شجرة مباركة قال أبو عيسى يعني المص وعبد الرزاق أحد رواة هذا
الحديث والواو لمطلق الجمع والأولى الفاء كان يضطرب في هذا الحديث
أي في إسناده فربما بيان للمراد بالاضطراب هنا أسنده أي أورده متصلا كما سبق
وربما أرسله أي حذف الصحابي كما يأتي وكان حق المؤلف أن يوضح هذا
الكلام أي أن يقول ولا يعلم الخبر بالتمام قال ابن حجر والاضطراب أن تختلف روايتين
أو أكثر أسانيدا أو متنا مخالفة لا يمكن الجمع بينهما ما لم تترجح إحداهما بنحو
كثرة رواة إحدى الروايتين أو كونه أصح أو أشهر أو رواية أتقن أو معه
زيادة علم كما هنا فإن المتصل معه زيادة علم على المرسل فيما والمرسل اقتصر
من أخذ بجوامع إسناده غير أن ... وهو أبو الحسن ... الكتاب ...

الزيت فيه شفاء
من سبعين داء

قوله والدهن في البلاد
الحارة نافع دون
الباردة

الحجاب كان ترجيح وإلا فهو مضطرب أي حديثه والاضطراب مقتض لضعفه
الضعف قال المص حدثنا السنجي ذكره أولا وثانيا إشارة إلى أنه السنجي
بكسر المهملة وسكون النون وبالجيم نسبة إلى سنج قرية من قرى مرو وهو
أبو داود سليمان بن معبد المروزي السنجي ذكره أولا وثانيا فقيل
إشارة إلى أنه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبته فقط وقد يقع ذكر اسمه ونسبته
ونسبته نا عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه أي مثله لفظا أو معنى ولم يذكر فيه عن عمر يعني فيكون الحديث
بهذا الطريق مرسلا فالحديث مضطرب والاضطراب إنما نشأ من عبد الرزاق انتهى
قال المص حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا نا شعبة
عن قتادة عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه
الدباء بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود ويجوز القصر حكاه القراء واحده دباءة
جمع وهو اليقطين وهو القرع وأحد مصاح بلاد فأتي بطعام أو دعي له
أي وفيه دباء والشك من أنس أو من دونه قال أنس فجعلت أتتبعه أي أطلب
الدباء من حوالي القصعة فأضعه بين يديه أي قدامه صلى الله عليه وسلم وفيه
جواز مناولة من على المائدة بعضهم بعضا مما بين أيديهم إن كان جميعهم أهلا وإنما
يكره من خدام أن يناول من على مائدة أخرى وفيه جواز تتبع الأكل في الطعام
المختلف إذا قلنا أن هذا من المختلف ... أن أنسا لم يكن معه غير النبي
صلى الله عليه وسلم فكان الطعام بين أيديهما معا لا غير وإنما تناول أنس ما كان
بين يديه وغير ذلك كان بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وأنه كان يأكل مع
من يعلم سروره بذلك ومحبته أو أن الطعام كان عمل للنبي صلى الله عليه

الدباء يجوز فيها القصر
والمد

وسلم وكان يجمع بين الدعاء والقصر عن الفعل وانه كان لما اعلم اي يعلم انه يحبه وفي بعض
النسخ بفتح اللام وتشديد الميم اي حين اعلم انه يحبه اي بضبط الكلمة وسبق تحقيقه
ويجب تناوله قال ابن حجر وكان سبب محبته صلى الله عليه وسلم له ما فيه من اجابة ه
زيادة العقل والي بصورة المعتزلة وما كان يلحظه من السر الذي اودع في القلب ه
فيه اذ خصه بالاقبال على اخيه يونس عليه السلام حتى وقع ما في الشمس
ورد الليل وترتب في ظله فكان له من الاعتصام لولد له قال المص حدثنا قتيبة
بن سعيد نا حفص بن غياث يكنى ابا عمر عن اسماعيل ابن ابي خالد عن حكيم بن
جابر تقدم في الثلاثة مات سنة اثنين وثلاثين من ثمانين عن ابيه اي جابر بن بحار
ابن خمسين بمهملتين وهو صحابي مقل قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيته فرايت عنده هذا الدبا يقطع من التقطيع وهو جعل الشيء قطعا فقلت
فقلت ما هذا اي ما هذا الذي تقطع لا ما حقيقته وان كان لا اصل فيه لانه لا يجهل
حقيقته قاله ابن حجر ردا على شارح المراد والله اعلم السؤال عن تقطيعه ما هو
[illegible] وهي او يوضع به في زاد او [illegible] قال الكني من التكثير وهو جعل الشيء
كثيرا به اي بتقطيعه طعامنا قال ابن حجر في بعض النسخ نطبخ بالبناء للمجهول
من الطبخ ويكثر من [illegible] طعامنا وفيه [illegible] لا عشاء [illegible]
وما يقلبه لا ينافي الزهد والتوكل [illegible] والاقتصار في المعيشة الموصل الى
الى القناعة قال ابو عيسى وجابر هذا الذي ذكر في اسناد هذا الحديث
هو جابر بن بحار ويقال ابن ابي بحار يعني لا جابر بن عبد الله لا [illegible]
من المكثرين هو وابوه صحابيان وانما نبه المص على هذا لان جابر بن عبد الله هو
المشهور من الصحابة والاطلاق ينصرف اليه عند المحدثين وهو ابي جابر بن

بسبب محبته صلى الله عليه وسلم للرسالة

ابن بحار رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعرف له بالبناء ه
للفاعل او المفعول الا هذا الحديث الواحد قال ابن حجر قيل الاوجه للترجمة ه
هذا في جابر وذكره له الحديث السابق مع انه مثله فيه [illegible] وليس في محله
لانه يحتمل ان حال الحديث مشهور ما يتعلق عن الطعام فيه لشهرته وانه جمع
ذلك في هذا دون ذلك الحديثين ما عرفه ويكفي [illegible] قال المص
قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه اي اسحاق
سمع انس بن مالك يقول ان خياطا قال العسقلاني لم اقف على اسمه لكن
في رواية ثمامة عن انس انه كان غلاما للنبي صلى الله عليه وسلم وفي لفظ ان مولى
خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فقال انس فذهبت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام اما بدعاء مخصوص او تبعا
لكونه خادما له صلى الله عليه وسلم [illegible] ان الكريم [illegible]
لا بالدعوة [illegible] فقرب اي رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا
بتحتين فيه دباء وقديد لحم مملح مجفف في الشمس [illegible] فعيل بمعنى
مفعول والغرض [illegible] في السفر من رجال الحجاز [illegible] رسول الله صلى الله
[illegible]
نقله ابن حجر قال انس فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع اي يتطلب
الدباء من حوالي القصعة بفتح اللام وسكون الياء وكسرها بمعنى النقل ه
الساكنين وهو مفرد [illegible] بمعنى اي جوانب [illegible] قال [illegible]
هو الى جانبين [illegible] النون [illegible] اللهم حوالينا [illegible]

الصحفة والقصعة بفتحهما مرو

وما عليها والقصعة بفتح القاف ما بين البيت بالحاء فيها عشرة الانفس وما ينقد هو الى
الصحفة وهي التي بالاكل فيها خمسة كذا في المغرب والصحاح وما عزي ابن حجر قال
تشبع خمسة ما ابعد القصعة وقبل ما يه والصواب قاله في جمع الوسائل قال
ابن حجر والتتبع صلى الله عليه وسلم حوالى القصعة اما بالنسبة لجانبه دون
جانبه البقية او مطلقا ولا يعارض نهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك لانه للتقذر
والايذاء وهو منتف فيه صلى الله عليه وسلم لانهم كانوا يتبركون بذلك فهو نيتهم
باثاره صلى الله عليه وسلم حتى يتبركون بنخامته ويدلكون بها وجوههم وقد
نهى بعضهم بقوله وبعضهم [illegible] وفي رواية عن انس انه قال جعلت
ذلك جعلت اجمع بين يديه وما الصحفة وفي الحديث جواز اكل الشريف اللحم
مع غيره من الخدم لتكثير الطعام وتطييبه وبيان باب ادام [illegible]
النار وفيه فعل قوله تكثير به لطف اخلاقه صلى الله عليه وسلم [illegible]
دكمال [illegible] التقرير [illegible] بيمينه من الفزع [illegible] وكان قال
احمد الدلال بن مبين ابن حجر [illegible] ومال الى صحيح ابن ماجه
رضي الله عنه وان محبة المصطفى موجبة الى محبة ما كان يحبه حتى ماكول
ومشروب وملبوس وفي الحديث هو ابيه من اكل الدجاج وان كره الخلاط
[illegible] الله [illegible] محبة الدباء لمحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا كل ما
كان يحبه ذكره النووي وبيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من عظيم التواضع
والتلطف والى [illegible] باصحابه ونفعا منهم بالمجيء الى منازلهم وانه
يجوز اجابة الدعوة وان قل الطعام وكان المدعو بفعل الداعي [illegible]

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الحلواء

فان محبة المصطفى موجبة الى ما كان يحبه

من محبة

من مختونى او غيره وفي شمائل ابن مردان والذهبي للشيخ القطب
العارف بالله سبحانه بسيري محمد البكري نزيل مصر نفعنا الله به تخا يرى بعد كتبهم
كنا بالمرء ان ولد السبع وصدق ابنهم بفضل العزم لابنه ابنهم [illegible] رسول
وخاطبهم سلطان العلم فاجابه الشيخ المذكور
فان زرتنو فبفضلكم وتشرفنونا بفضل العزم فليس بجارتكم منقص
خول المولى يبخون الفدى الخولي قال المصنف حدثنا احمد بن ابراهيم
الدورقي وسلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان قالوا انا ابو اسامة
قيل اسمه حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل
الحلواء بالمد وبجوز قصرها كل ما فيه حلاوة وعطف العسل عليها تخصيص بعد
تعميم وقال الخطابي يختص بما دخلته الصنعة وفي كتاب فقه اللغة
للثعالبي ان حلواه صلى الله عليه وسلم التي كان يحبها المجيع كعظيم وهو
تمر يعجن بلبن وقيل ما صنع وعولج من الطعام بحلو وقد يطلق على الفاكهة
وقيل المراد به المستلذات من المباحات وعلى غيره هذا القول الاخير
من اقوال المتقدمين يحمل ما انشا به الحلواء والعسل من انواع المآكل اللذيذة
داخلة في معنى هذا الحديث لان الحلواء والعسل من جملة الطيبات قال
ابن حجر وفيه ان محبة هذه الطيبة اللذيذة لا تنافي الزهد لان من عشق
قصر وطلب تحصيلها ومن ثم قال الخطابي لم تكن محبته صلى الله عليه وسلم
للحلواء على معنى كثرة التشهي لها وشدة نزوع النفس لها كان ينال منها
اذا حضرت تنبيلا صالحا فيعلم بذلك انها تعجبه اه وقال ابن حجر ح

فان زرتمونا [illegible] نمونا [illegible]
وان تحزنوا ما كم فلله
وان زرتمونا ادخلتمونا [illegible]
وان تحزنوا ما كم فوتة

بعد هذا الحمل فلا محذور في محبة الحلاوة بالطبع إذ الصحيح أن هذا من كمال الخلقة
وإنما المحذور المنافي للكمال التنزه المنبعث وعنا يطلبه تحصيل ذلك وتأتي بها
تكلفا قال ولم يصح أنه صلى الله عليه وسلم رأى السكر وخبر أنه صلى الله عليه وسلم
حضر ملاك أنصاري فجاءت الجواري معهن الأطباق عليها اللوز والسكر
فأمسكوا أيديهم فقال صلى الله عليه وسلم ألا تنتهبون قال إنما نهيت عن النهبة
قال أما العرسان فلا قال فجاذبته صلى الله عليه وسلم يجاذبهم ويجاذبونه
غير ثابت كما قال البيهقي في سننه قال ولا يثبت في هذا المعنى شيء
ويمنع عليه احتجاج الطحاوي به لمذهبه أن النثار غير مكروه وبين أن فيه
ضعيفين ومجهولا وانقطاعا قال المصنف حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني
بفتح الزاي نسبة إلى قرية يقال لها الزعفرانية نا الحجاج بن محمد قال
قال ابن جريج بجيمين مصغرا اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو نسبة
إلى الجد أخبرني محمد بن يوسف أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة
إحدى أمهات المؤمنين رضي الله عنهن الصحابية بنت أبي أمية أخبرته أنها
قربت بتشديد الراء أي قدمت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا
في بيتها مشويا قال الشارح من شراح ... ولا يبعد هذا التقييد
فأكل منه قال ابن حجر ... هذا عقب الحلواء والعسل أن هذه
الثلاثة أفضل ... والعسل واللبن والكبد ولا عفاف ولا ينبغي منه
... اللحم سيد طعام أهل الجنة وقد روى
ابن ماجه وغيره بسند ضعيف اللحم سيد الطعام لأهل الدنيا والآخرة
ولذا قال ... عند أبي نعيم عن علي مرفوعا سيد طعام أهل

الدنيا

لم يصح أنه صلى الله عليه وسلم رأى السكر

قال ابن حجر ... الحلواء والعسل واللحم

اللحم سيد طعام أهل الجنة ...

١٤٥

الدنيا اللحم ثم الأرز قلت منها أعني ... عن أبي سمعان سمعت علماءنا
يقولون كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم وهو يزيد في السمع
وهو سيد الطعام في الدنيا والآخرة قال الزمخشري أكله يزيد سبعين
قوة قال الشافعي أكله يزيد في العقل وعن علي رضي الله عنه
اللحم يصفي اللون ويحسن الخلق ومن تركه أربعين يوما ساء خلقه ذكره
في الإحياء قال في المدارك كان لملك الطعام في كل يوم في جمعة ...
قال مطرف ... كل يوم درهمين يبتاع بهما لحما إلا أن ... ذلك
بعض مشايخ ... في الجامع الصغير روى الطبراني وأبو نعيم في الطب
والبيهقي عن بريدة سيد الإدام في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب
في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية
بفتح ورق الحناء ثم قام إلى الصلاة وما توضأ قال المصنف حديث صحيح
فيكون ناسخا لحديث توضؤوا مما مسته النار إذ كان المراد منه الوضوء الشرعي
كما عليه الجمهور خلافا لبعض أهل الحديث ... وأعقبه الخبر الصحيح كان آخر
الأمرين من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار
قال المصنف حدثنا قتيبة نا ابن لهيعة بفتح ... عن سليمان
ابن زياد عن عبد الله بن الحارث قال أكلنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم شواء ... أي لحما مشويا بالنار ... مع الخبز كما
في رواية في المسجد ... بجواز أكل الطعام في المسجد ...
... وزاد ابن ماجه ثم قام فصلى

أكل اللحم يزيد سبعين قوة

سيد الإدام في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب الماء وسيد الرياحين الفاغية

أكل الطعام في المسجد

وطبخناه ولم تزد على أن معناه ابن بيتنا بالحصباء قال المص حدثنا محمود
ابن غيلان نا وكيع نا مسعر بكسر فسكون ففتح عن أبي صخرة جامع بن
شداد عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة قال ضفت بكسر أوله
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة أي أن لفظة ذات زيد لاحتمال أن يراد بالليلة
مطلق الزمان فجيء مع الليلة بمنزلة زيد [illegible]
وقد نقول نحو هذا [illegible] ورسول الله
صلى الله عليه وسلم على رجال ضيفين لدى يقال ضافه القوم وتضيفهم نزل عليهم
ضيفا وأضافوه وضيفوه أنزلوه [illegible] قال [illegible]
[illegible] الضيافة في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ابنة عم النبي صلى الله
عليه وسلم وقال العسقلاني ويحتمل أنها كانت في بيت ميمونة أم المؤمنين رضي
الله عنها اه وعليه فتكون مع [illegible]
فأتي بجنب مشوي وفي رواية أبي داود فأمر بجنب فشوي فأخذ أي النبي
صلى الله عليه وسلم الشفرة بفتح الشين وسكون الفاء وهي السكين العريض
[illegible] الخادم [illegible] لأنه [illegible] الأعمال
[illegible] في قطع اللحم فجعل يحز أي فشرع يقطع لي من ذلك الجنب المشوي
وفي نسخة فجعل يحز وفي الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم احتز من كتف
شاة فدعي إلى الصلاة فألقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم
يتوضأ ولا يعارض هذا ما رواه أبو داود والبيهقي في شعب الإيمان
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا

اللحم

اللحم بالسكين فإنه من صنيع الأعاجم وانهشوه فإنه أهنأ وأمرأ قال أبو داود ليس
هو بالقوي ولأنه يجوز أن يكون احتزازه صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز والنهي عن قطع
اللحم بالسكين وأن يكون لبيان أن النهي للتنزيه وأن النهي في لحم قد تكامل نضجه
أو في صغير وأنه [illegible] الكبير [illegible] وكذا علله بقوله
فإنه أهنأ وأمرأ [illegible] المراعي للغرض والمراد [illegible]
[illegible] والغريب الذي ينبغي [illegible] المعجمة [illegible]
وتواضعا قال أي المغيرة فجاء بلال هو ابن عبد الله [illegible] كان يعذب في ذات
الله فاشتراه أبو بكر رضي الله عنه وأعتقه وهو أول من أسلم من الموالي شهد
بدرا وما بعدها ومات بدمشق سنة ثمان عشرة وله ثلاث وستون سنة [illegible]
من غير عقب وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له حدثني بأرجى
عمل عملته في الإسلام فإني سمعت الليلة خشف نعليك في الجنة فقال
ما تطهرت [illegible] إلا صليت ما كتب لي وفي البخاري عن جابر كان عمر يقول أبو بكر سيدنا وأعتق
سيدنا يعني بلالا [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم
في الحضر والسفر [illegible] في حوائجه ولبعض [illegible] رحمه الله

أبو بكر حبا في الله مالا ۞ [illegible] بلالا
وقد واسى النبي بكل خير ۞ وأعتق من ذخائره بلالا
[illegible] ۞ لما [illegible] بلالا

يؤذنه بتسكين الهمزة ويبدل واوا أي الإيذان بمعنى الإعلام وفي نسخة بفتح [illegible]
وتشديد الذال من التأذين وهو الإعلام بوقت الصلاة بالصلاة

بلال رضي الله عنه

أول من أسلم من الموالي بلال رضي الله عنه

بلال من النجباء

معنى تربت يداه

فيما لفظه أي رمى النبي صلى الله عليه وسلم الشفرة فقال ما له أي لبلال تربت يداه
بكسر الراء أي لصقتا بالتراب من شدة الافتقار وهو في الأصل دعاء بالفقر والعجز
وجرى في ألسنة العرب لا يراد به الطلب بل مجرد اللوم وكأنه صلى الله عليه وسلم كره تأكيد
حبه أن لا يشتغل بالطعام مع اتساع الوقت قاله ابن حجر ويحتمل أنه الذي عليه من
قص شاربه إذا قلنا أن الضمير المضاف إليه في قوله قال وكان شاربه وفى يعود
على بلال وهو الذي قرره ابن حجر وغيره من الشراح وهو المتبادر من ظاهر العبارة
وكان يرفع في رواية أبي داود وكان لشاربي وفاء فقصه على سواك وعليه
فينبغي أن يكون ضمير شاربه للمغيرة بن شعبة ويكون فيه التفات من التكلم إلى
الغيبة إذا كان ضمير قال للمغيرة بن شعبة فإن كان فاعل قال هو المغيرة بن
عبد الله نقل كلام المغيرة بن شعبة بلا التفات انتهى جمع الوسائل فقال أي
النبي صلى الله عليه وسلم له أي لبلال أو للمغيرة أقصه لك على سواك أي القصد
بتقدير أنه يستعمل أو هو بمعنى إخبار أو قصه أي أنا على سواك وهو العود الذي
يستاك به بأن يوضع تحت الشارب ثم يقص ما فضل عن السواك والشك من
الراوي ومن ثمه قال ابن حجر فيه دليل لما قاله النووي من أن السنة في
قص الشارب أن لا يبالغ في إحفائه بل يقتصر على ما تظهر فيه حمرة الشفة وطرفها
وهو المراد بإحفاء الشوارب في الأحاديث اهـ وقال الخطابي في حاشيته على
أبي داود قال في المقدمات في كتاب الجامع يجمع بين الأحاديث الواردة في قص
الشارب والإحفاء بأن الواردة في إحفائه بأن يحفي أعلاه ويجعل منه الإطار
الذي على الشفة قال وهذا الذي ذهب إليه مالك بالمعنى قال الخطابي
أيضا قال ابن يونس في جامعه سئل مالك عن رجل أحفى شاربه فقال يوجع ضربا

ومن

١٤٧

ومن كره بدعة إلخ وقال النووي وأما من يترك سبالته وهما طرفا الشارب فقد فعل
وفعل ذلك عمر رضي الله عنه وغيره وأما السبال فقد صح وروى ذلك البيهقي
عن ابن عمر رضي الله عنهما اهـ وقال ابن حجر ورد الغزالي وغيره أنه لا بأس
بترك السبالين اتباعا لعمر لأن ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمر الطعام إذ لا يصل
إليه وكره الزركشي إبقاءه لخبر صحيح لابن حبان ذكر لرسول الله صلى الله عليه
وسلم المجوس فقال إنهم قوم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم وكان
يجز سباله كما يجز الشاة والبعير وفي خبر عند أحمد قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم ثم
قال ابن حجر في مرسل عند البيهقي كان صلى الله عليه وسلم يأخذ أظفاره ويقص
شاربه يوم الجمعة قبل الخروج إلى الصلاة وروى النووي عن العبادي من أراد
أن يأتيه الغنى فليواظب على تقليم الأظفار يوم الخميس وفي الحديث ضعيف
بدأ على قص الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة يوم الخميس والغسل والطيب
واللباس يوم الجمعة وقيل لم يثبت في قص الظفر يوم الخميس حديث بل كيفما
احتاج إليه ولم يثبت في كيفيته ولا في تعيين يوم له شيء وما يعزى من النظم لعلي
أو غيره باطل اهـ وفي الحديث إشارة إلى طلب تحسين الهيئة والإحسان إلى الخادم
ونحوه والمداراة والمحافظة على ما يتم به حسن الصورة المشار إليه بقوله تعالى
وصوركم فأحسن صوركم وفيه ذلك محافظة على المروءة وعلى النوافل المطلوب
لأن الإنسان إذا ابتدأ فيه جبلة فإن أدى إلى انبساط النفوس إليه
فيقبل قوله ويحمد رأيه والعكس بالعكس وهذا الطلب مما يحتاج العالم
قال المص حدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا محمد بن فضيل عن أبي حيان
التيمي وفي نسخة التيمي بتيمين وهو يحيى بن سعيد بن حيان الكوفي ثقة

قص الظفر وكيفيته وكونه في يوم معين

عابد بن الساح سنة مات سنة خمس واربعين ومائة عن ابي زرعة بضم الزاي
وسكون الراء وهو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي واختلف
في اسمه فقيل هرم وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل جرير عن ابي هريرة قال
اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع هو الساعد من كل حيوان لكنها
من الانسان من طرف المرفق الى طرف الاصابع تونث وقيل تذكر ومن البقر والغنم
ما فوق الكراع وهو المراد هنا وقول شارح انه الساعد رده العلامة النووي وكانت
تعجبه قال النووي لسرعة نضجها مع زيادة لينها وبعدها عن الاذى
مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن مواضع الاذى انتهى ولم يبعد
ان يكون لاجل زيادة القوى بها كما قاله في جمع الوسائل فنهش منها
بالمهملة وقيل بالمعجمة في النهاية النهش اخذ اللحم باطراف الاسنان
والنهس بجميعها وقيل الاول بالمعجمة وانه اخذ ما على العظم من اللحم باطراف
الاسنان وفعله صلى الله عليه وسلم لا لاجل الاستعجال في الحديث الصحيح
ولانه يبعد عن الكبر والتكلف وترك التشبه بالاعاجم فهو اولى من القطع
بالسكين وان كان جائزا قال المصنف حدثنا محمد بن بشار نا ابو داود
عن زهير يعني ابن محمد عن ابي اسحاق عن سعد وفي نسخة عن سعيد بن عياض
عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع قال اي ابن
مسعود وسم في الذراع يحتمل ان يكون نائب الفاعل ضمير النبي اي اعطي
النبي صلى الله عليه وسلم السم في الذراع ويحتمل انه الجار والمجرور قال
سم في الذراع في فتح خيبر جعل له فيها سم فاكل لوقته ما اكل منه صلى الله عليه
وسلم لقمة ثم اخبره جبريل بانه مسموم فتركه ولم يزل ذلك السم يعني خيبر

٧١٩

ولا منافاة لاحتمال انه ... صلى الله عليه وسلم الى ان مات بها وذلك ليجمع
الله له بين قرب النبوة والشهادة وفي رواية ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال للقوم الذين اكلوا معه ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة
وكان يرى بالبناء للمفعول او الفاعل اي ابن مسعود ان اليهود سموه
التشديد اي اليهود لانه صدر من امرهم واتفاقهم ولا مباشر لذلك الا زينب
بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم اليهودي فاحضرها صلى الله عليه وسلم وقال
ما حملك على ذلك فقالت ... ان كان نبيا لا يضره ذلك ... ولا ... هنا
... ولم يعاقبها لانه كان لا ينتقم لنفسه قال
الزهري وغيره فاسلمت ... فلما مات بشر ... قتلها
وانه لا ينتقم لنفسه ... وكان اكل معه منها ...
... جمع الوسائل وغيره جمعا بين الاخبار المتعارضة قال
ابن حجر ... رواه سليمان التيمي في مغازيه وانها ...
ذاتيه ... قال في جمع الوسائل ... ان جبريل
والشفاء ما اخبر انه قبل تناوله صلى الله عليه وسلم ...
... قال المصنف حدثنا محمد
بن بشار نا مسلم بن ابراهيم نا ابان بن يزيد عن قتادة عن شهر بن
حوشب عن ابي عبيد بالتصغير بلا تاء وهو مولى للنبي صلى الله عليه وسلم
واسمه كنيته قال طبخت للنبي صلى الله عليه وسلم قدرا بكسر اوله اي ...
... واراد ما فيه مجازا وكان يعجبه الذراع فناولته الذراع كما في

الحيطان انه لم يطلبه اول مرة وانما ناوله بلا طلب لعلمه انه يحبه فقال نا
ولني الذراع فناولته الذراع اي الذراع بجوف المعمول ثم قال ناولني الذراع ف
فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع اي جمع الكلام انه استفهام استغراب
وتعجب لا انكار لانه لا يليق بهذا المقام فقال والذي نفسي بيده هذا قسم جيء به
مزيدا لبيان مرتبة الشاة عنده لا انه شيء مستغرب لم يعقل وكلامه في المستقبل
ويقول فيهم المراد منه انه تعالى ومذهب الخلف التنظ و بل وان لم اجد باد
لتعود الغرض لو سكتّ عما قلت وامتثلت امري لناولتني الذراع ما دعوت
اي ما طلبت اي مدة دوام طلبه وانما كان كذلك لما تعلق بروايتها من الكرامة
لما فيه من المخالفة وقد ذكر في بعض الكتب انه قال فيقال اذا جالستم
الكبراء فجالسوا ما تعلم وذا الطمع فشهود من الكرامة فيه نوع من تنقيص لم يطلع
عليه وذا الشيء لم يجب لا يليق الا بمن كمل تسليمه حتى لم يبق فيه ادنى حظ
ولا ارادة انتهى قال ابن حجر وهذا من باب تكثير الطعام الذي هو احد معجزاته
عليه السلام وهو باب الذي من ان يحاط به انظر الشفاء قال المص حدثنا
العباس بن محمد الدوري نا يحيى بن عباد عن فليح بن سليمان قال حدثني
رجل من بني عباد فيقال له عبد الوهاب بن يحيى بن عباد عن عبد الله
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت ما كان الذراع احب اللحم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي على الاطلاق لما يعارض من قوله صلى الله عليه وسلم ان اطيب
اللحم لحم الظهر ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا اي وقتا دون وقت وكان يعجل اليها
العين اي يسرع اليها لانها اعجلها نضجا اللحوم المعروفة من قوله لا يجد اللحم لانه

نضج

إذا جالست الكبراء فجالس ما تعلم

شهود الكرامة لا يليق الا بمن كمل تسليمه

معروف محل النضج بالذات فهو في مضي الجمع نضجا بفتح اوله اي طبخا وتبين فيما قالته
حفاجاه تبقية احاديث الباب من كونه كان تعجبه الذراع اذ يجوز ان تعجبه وليس
باحب اللحم اليه كما قال بعضهم ولا محذور في محبته صلى الله عليه وسلم اللحم وغيره
من المستلذات لان محبة الطيب بالطبع امر ناشئ من كمال الخلقة وانما المحذور
التبسط للكمال كما تقوم الشهوات النفسية وعند ما يأتي تفصيل في الطعام تأتي هاهنا
ثم كما يحتمل انه كان يعجل الى الذراع كما قالت عائشة يحتمل ان يكون ليقلل
زمن الاكل ويتفرغ لمصالح تعلقهم وللمصلحين ثم قال ابن حجر قال ابو
محمد حدثنا ابو كريب محمد بن غيلان نا ابو احمد نا مسعر قال سمعت شيخا من
فهم يقول فيحكون قبيلة محمد بن عبد الله بن ابي رافع الفهمي ويقال اسم ابيه عبد
الرحمن مقبول من الرابعة كذا في التقريب يقول وفي كثير من النسخ قال بلغ
الماضي سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان اطيب اللحم اي الذه واحسنه لحم الظهر وجه مناسبة الحديث للترجمة
للترجمة ان الطيبية تقتضي انه صلى الله عليه وسلم ربما تناوله صلى الله عليه
وسلم في بعض الاحيان لان من لم يذق لم يعرف ويمكن ان يكون بطريق الكشف
والله ثم جمع ابو سايل قال ابن حجر ومما كان يحبه صلى الله عليه وسلم الثفل اي ما بقي على
ما ورد عن ضباعة بنت الزبير انها ذبحت شاة فجاء رسول الله النبي صلى الله عليه
ان اطعمنا من شاتكم فقالت ما بقي عندي الا الرقبة واني لاستحيي ان ارسل
بها فقال الرسول ارجعي اليها فقل ارسلي بها فانها هادية الشاة اي
المشاة الى الخير وابعد ما من الاذى اي من لحم الذراع والعضد اخف على المعدة
واسرع هضما ثم ينبغي ان يتحرى من الغذاء ما الذي ينفعه ونكلمه

في الغزو رخص على الصوف ويكون اسرع الغزاة الا منهما ومضمارا انه ما جمع ذا الماء افضل
الغزاة اهـ وورد انه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحياء
والذكر والانثيين والغدة والدم وكان احب الشاة اليه مقدمها فائدة في الجامع
الصغير رواه الطبراني في الاوسط عن ابن عمر والبيهقي عن مجاهد مرسلا وابن عدي
والبيهقي عن مجاهد عن ابن عباس وفي الجامع الصغير ايضا كان يكره الكليتين
لمكانهما من البول رواه ابن السني في الطب عن ابن عباس وفيه ايضا كان يحب
ان يحل الكتف رواه الخطيب في التاريخ عن عائشة قال المص حدثنا
سفيان بن وكيع نا ابي عن العلاء عن عبد الله بن المومل بتشديد الميم المفتوحة
وقيل بكسرها عن ابن ابي مليكة بالتصغير فقيل هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي
مليكة منسوبا الى جده ويقال اسم ابي مليكة زهير عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعم الادام الخل لان المنابعة ذكر مزاو ما يعرع منطلبا
تقدم اول الباب قال المص حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء انا ابو بكر بن
عياش بتحتية مشددة ونسبي معجمة وهو مشهور بكنيته واسمه شعبة او محمد
او عبد الله او سالم او رؤبة او مسلم او مطرف او حماد او حبيب وهو المقري
صاحب عاصم القاري المشهور عن ثابت عن ابي حمزة الثمالي بضم المثلثة وتخفيف
وتخفيف الميم منسوب الى ثمالة وهو لقب عوف بن اسلم احد اجداد ابي حمزة نسب
بذلك لانه كان يسقيهم اللبن بثمالة اي برغوته يروي عن انس وغيره وعنه وكيع وابو
نعيم وخلق ضعفوه عن الشعبي عن ام هانئ بهمز في اخره هي بنت ابي طالب
واسمها فاختة وقيل هند بالحصر واصلاح بن قالت دخل على النبي صلى الله
عليه وسلم اي في بيتي يوم فتح مكة فقال اعندك شيء اي مما يوكل فقالت لا الا
خبز

كان صلى الله عليه وسلم يكره من الشاة سبعا

الا خبز يابس وخل فقال اسقاما ان لا ينبغي الجنس وما بعد الا بدل من اسم لا المحذوف
اي لا شيء عندنا الا خبز الخ وفيه دليل بجواز حذف المبدل منه كما قال ابن مالك
وامثاله قول ابن حجر انه دال علة عمل شيء وان الا وما بعدها معرفة مليس بتمام لا ن
ما قيل انه غير كلام لما يعود مثلا وكيف يكون هو بمحله والله اعلم ولم تقل بين عشري
حتى بالعاريين وخلوا اللفظ القادح ما يشير مثلا في حذف عاطفة صلى الله عليه
وسلم من ان خاطر بما يقوله فقال اي احضريه ما افقر اي ما خلا بيت
من ادم بتحتية بحضيض وسكون الثالث متعلق بافقر فيه خل صفة بيت وفيه
الفصل بين الصفة والموصوف بالاجنبي قال في جمع الوسائل في رواية
الطبراني وابو نعيم عنها والحاكم والترمذي عن عائشة بلفظ ما افقر من ادم بيت
فيه خل وفيه تيسير يزول الاشكال ويحمل التقديم على انه من بعض الرواة وقال
ابن حجر بيت فيه الفصل بالاجنبي من كل وجه لان افقر عامل في بيت والظرف
ومتعلق بغيرها وفي النهاية اي ما خلا من الادام ولا عدم اهله الادام
والقفار الطعام بلا ادام واقفر الرجل اذا اكل الخبز وحده والقفار من
من ارض القفار التي لا ماء فيها وفي الحديث الحث على عدم النظر للخبز والخل
بعين الاحتقار وانه لا باس بسؤال الطعام بما لا يستحي السائل منه لعرف
المجيب والعلم بوجود المسؤول للزاد قال المص حدثنا محمد بن المثنى نا محمد بن
جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة اي عبد الله بن طارق عن مرة بن شراحيل الهمداني
عن ابي موسى اي الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على
النساء كفضل الثريد على سائر الطعام مبالغ في المرتبة بعد تفسير الثريد
وما يغرف قال المناوي من اطلق فضيلة ورد عليه حديث وهو اجمل

من عائشة على الصواب لتصريحه بانه لم يرزقه خيرا من خديجة ونحوه من
ان سيدة فاطمة سيدة نساء اهل الجنة بعد مريم ابنة عمران ودالسيدة وخديجة
فاذا فضلت فاطمة فعا بضعة اولى ومن اول نساء ازواجه وردت عليه فاطمة
وفي شانها قال المصطفى ما بعثت وقد قال جمع من السلف لا نعدل ببضعة
رسول الله احدا قال المحقق وبه يعلم ان تبرئة عائشة اكرام لها وفاطمة اذا وبما
يرجح القول بان خديجة افضل من عائشة ان عائشة اقرأها النبي صلى الله عليه وسلم
من جبريل وخديجة اقرأها جبريل السلام عن ربها عز وجل وبعضهم من جزيه
ابن ابي شيبة ان خديجة افضل من فاطمة وبعضهم فاخرج ابن عساكر عن ابن
عباس مرفوعا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيدة نساء اهل الجنة مريم
بنت عمران ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية امرأة فرعون وسئل ابن داود
ورد ايما افضل فاطمة ام امها فقال فاطمة بضعة النبي صلى الله عليه وسلم فلا
نعدل ببضعته احدا وسئل السبكي فقال الذي نختاره وندين الله به
ان فاطمة بنت محمد افضل ثم امها خديجة ثم عائشة وعن ابن العماد
ان خديجة انما فضلت فاطمة باعتبار الامومة لا السيادة اه وقال بعضهم وفاطمة
غني عمن اخواتها لقرب تشبهها به صلى الله عليه وسلم خلقا وخلقا فكان يحب
اخواتها تلحق في حياته صلى الله عليه وسلم وفاطمة انما ماتت بعده فكان صلى الله
عليه وسلم في ميزانها كذا كان يقرر شيخنا العلامة سيدي ابو عبد الله محمد
بن المسناوي رحمه الله نقلا وقد اختلف اخيار علماء الاجلال في بنت عمران
على القول بانها ليست بنبية اي فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم وقد تعرض
للكلام في ذلك الشيخ تقي الدين ابن السبكي في فتاويه الحلبيات من قصيدته

الغليل

الغليل فقد قال الشيخ جلال الدين السيوطي من كلامه ما هو المنصوص وكلاهما
ما للائمة تفضيل فاطمة على الكل وخديجة على عائشة قال الشيخ زكريا
ما حاصله الذي اعتقده ان التفضيل مختلف ففاطمة افضل من جهة
البضعة وخديجة افضل من جهة المؤازرة والنفقة والمواساة قال في النبي صلى الله
عليه وسلم والله ما رزقني الله خيرا منها وانفقتني حين كذبني الناس واعطتني مالها
حين حرمني الناس وعائشة افضل من جهة العلم فقد جاءت بشبه لكنه احتمل
قيل ان ربع الاحكام منقولة عنها وعنه صلى الله عليه وسلم خذوا ثلث دينكم عن هذه
الحميراء يعني عائشة وقال عطاء بن ابي رباح كانت عائشة افقه الناس
واعلم الناس واحسن الناس رأيا اه كلامه قال في جمع الوسائل
اذ لو حققنا الحيثية فما يوجد افضل على الاطلاق ما الفائدة ولسنا افضل بعد
نبينا افضل من فاطمة مع ان كلا منهما تكون مع زوجها في الجنة ولا شك في تفاوت
منزلتهما وحكى ابن السبكي عن بعض ائمة عصره انه فضل الحسن والحسين
على الخلفاء الاربعة اي من حيث البضعة لا مطلقا فهم افضل منهما علما ومعرفة
واكثر ثوابا وآثارا في الاسلام ثم قال فيه جمع الوسائل والحاصل ان الاخبار
مختلفة والادلة متعارضة والمسألة ظنية والتوقف لا ضرر فيه فهجا ادلة
في تفضيل العلم والله اعلم وفضل عائشة رضي الله عنها وردت فيه اشياء
كثيرة وهي عائشة بنت ابي بكر الصديق عقد عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة
وهي بنت ست سنين ودخل بها من تسع سنين ومات صلى الله عليه وسلم وهي
بنت ثمان عشرة سنة وعاشت بعده خمسين سنة وتوفيت على راس ثمان وخمسين

خديجة رضي الله عنها افضل من عائشة على الصواب

فاطمة رضي الله عنها سيدة نساء اهل الجنة

افضلية فاطمة رضي الله عنها من اخواتها

تستنذ رضي الله عنها وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنه **قال** القسطلاني ابو الحجاج
لما جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتحبين ما احب قالت بلى قال فاحبي
هاتين يعني عائشة **قال** نفى الدين السبكي وهذا الامر لا قرينة تحمله على الوجوب
وحكمه صلى الله عليه وسلم على الواحد حكم على الجماعة فيلزم من هذا وجوب محبتها على كل
احد **قال** احوال **هو** الذي يبدو ان ينزع الخبز من اللحم وهو جود مع اللحم واما الثريد
افضل من سائر الطعام لانه جامع بين القوة واللذة وسهولة التناول وقلة المضغ
قال في النهاية ان القوة اذا كان اللحم فيجاء المرق اكثر ما به نفس
اللحم **وقال** الاطباء انه يعيد الشيخ الى صباه **وفي** سلمان رواه الطبراني في
والبيهقي البركة في ثلاثة في الجماعة والثريد والسحور **وفي ضرب المثل بيده**
اشعار بما اعطيت عائشة رضي الله عنها من حسن الخلق وحلاوة المنطق
وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الراي ورصانة العقل والتحبب
الى البعل فهي تصلح للتبعل والتحدث والاستئناس بها والاصغاء اليها وحسبك
انها عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء وروت ما لم
يرو مثلها من الرجال قاله الطيبي **قال** القسطلاني وقد قيل ان ربع الاحكام
الشرعية منقولة عنها **قال عطاء بن ابي رباح** كانت عائشة افقه
الناس واعلم الناس واحسن الناس رايا **وقال عروة بن الزبير** ما
رايت احدا اعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عائشة **قال ابو عيسى حدثنا علي بن**
حجر نا اسماعيل بن جعفر نا عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ابو طوالة الانصاري
كان قاضي المدينة زمن عمر بن عبد العزيز **انه سمع انس بن مالك يقول قال**

عقلت

ابو عمر ان الثريد ... افضل من سائر ... الطعام حديث

امول

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
مجيل يعني مجعول وهو الخبز المادوم بالمرق سواء كان مع اللحم او هو الاغلب
او لم يكن **على سائر الطعام** ابو بابي في الطعام الفعل فالثريد الذي هو الخبز المفتت
في مرق اللحم ويجي افضل من ذلك الباقي ويتبين المراد ان الثريد افضل الاطعمة
على زمن صلاته او يقال المراد تفضيل الثريد على على سائر الاطعمة التي كانت
كانت معروفة عند العرب لا على الاطعمة كلها **قال ابو عيسى حدثنا قتيبة بن**
سعيد نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح قيل اسمه ذكوان **عن ابيه عن**
ابي هريرة انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من ثور اقط الثور بالمثلثة
القطعة العظيمة من الاقط كما في القاموس وهو لبن يجمد بالنار فيه الاطعمة
بطلانه والمعنى انه توضأ وضوءه للصلاة من اجل اكل قطعة منه من
الاقط **وفي** مسئلة الوضوء مما مسته النار وفي الحديث توضؤوا مما
مست النار ولو ثور اقط لكن هذا منسوخ كما نقول بحديث جابر
قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست
النار وهو حديث صحيح رواه ابو داود والنسائي وغيرهما من اهل السنن
بأسانيد الصحيحة ونحو حديث جابر قوله هنا **ثم راه اكل من كتف شاة**
ولم يتوضأ فتبين لابو عيسى ان الوضوء مما مست النار نسخة بأكله صلى الله
عليه وسلم بعد ذلك كتف شاة وترك الوضوء منه وصلى كما يدل عليه كلمة
ثم المقتضية للتراخي وهذا مما اجمع عليه بعد الصدر الاول وقد حمل
الوضوء على معناه اللغوي فيمنعه من قوله ثم صلى ولم يتوضأ كما نقول **قال**
في جمع الوسائل والظاهر ان ايراد هذا الحديث في هذا الباب ان المواد ...

حديث الوضوء مما مسته النار منسوخ

ان بيتي انه صلى الله عليه وسلم اكل ثور اقط وكتف الشاة بحيث ... ولم يتوضأ وبين
في لفظه الجمع ... انه من جملة الادام عادة في عرف
العرف وحمل عليه الحديث وذكره هنا والله اعلم بالصواب قال ابو عيسى حدثنا ابن
ابي عمر قيل اسمه محمد بن يحيى بن ابي عمر منسوب الى جده وقيل ان ابا عمر كنية يحيى
نا سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه وهو بكر بن وائل
عن الزهري عن انس بن مالك قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على
صفية بتمر وسويق هو دقيق القمح او الشعير المقلو اي جعل طعام وليمته
عليها التمر والسويق وفي الصحيحين اولم عليها بحيس وهو الطعام المتخذ
من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض الاقط الدقيق كذا في النهاية والوليمة
اسم للطعام العرس خاصة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان
وقيل انه اسم الوليمة يقع على كل طعام يتخذ لسرور من نكاح وختان وغيرهما
لكن استعمل عند الاطلاق في النكاح وبقيد في غيره فيقال الوليمة الختان ونحو
ونحو ذلك وصفية هذه هي بنت حيي بن اخطب اليهودي وهي من نسل صفية بنت حيي
هارون اخي موسى الكليم عليهما السلام قال لها النبي صلى الله عليه وسلم
لما انتقصها بعض نسائه جدك نبي وعمك نبي وزوجك نبي وهي من اجمل
نساء قومها كانت عند سلام بن مشكم ثم كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق فقتل يوم خيبر في
المحرم سنة سبع ووقعت في السبي واصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لنفسه وكانت رأت قبل ذلك القمر سقط في حجرها فتؤول بذلك قال الحاكم
وكذا جرى لجويرية بنت الحارث وفي رواية انها صارت لدحية فاخذها [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر له جمالها وقال له صلى الله عليه وسلم خذ جارية

من السبي

٢٤٣

من السبي غيرها وحكمة اخذها منه انها بنت بعض ملوكهم فلا يليق ان
تكون ملكا في السبي وكذلك نظرا الى خيفة خشي من تغيير خاطر بعضهم فكان
في المصلحة العامة ارتجاعها منه واختصاصه صلى الله عليه وسلم بها فانه فيه الكل
رضى الجميع واسلمت فاعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها توفيت وفيات صفية رضي الله عنها
سنة خمسين وقيل اثنين وخمسين ودفنت بالبقيع قال ابو عيسى حدثنا الحسين
ابن محمد البصري نا الفضيل بن سليمان نا فايد مولى عبيد الله بن علي بن ابي رافع
مولى القبطي واسمه ابراهيم او اسلم او ثابت او هرمز مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان للعباس فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشر النبي صلى الله عليه وسلم
باسلام العباس اعتقه وكان اسلامه قبل بدر وروى عنه خلق كثير مات قبل قتل
عثمان بيسير قال حدثني عبيد الله بن علي بن ابي رافع عن جدته سلمى بفتح
اوله وهي زوجة ابي رافع وقيل هي قابلة ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وغاسلة
فاطمة بنت عميس ان الحسن بن علي وفي نسخة الحسين بن علي بالتصغير وابن
عباس وابن جعفر اي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب اتوها اي جاؤوها فقالوا
لها اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان من
العجب بضمتين جمع عجيب مرفوع [illegible] وصغير الموصول محذوف
في الصلة اي مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وان كان من الاعجاب
من باب افعال يستحسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم او منصوب
في جميع الوسائل والنظام هو الوجه الثالث ويحسن اكله من الاحسان او
التحسين اي يعجبه من المأكول الحسن لا انه يكثر من اكله فقالت يا بني لا تشتهيه
اليوم اي الان مع ان الجمع هو الملائم انتظار الاكبر منهم او لانهم لما [illegible] كلهم [illegible]

بمنزلة نفخة واحدة قال بلى اصنعيه لنا لا نشتهيه على سبيل التبرك وفيه المجهول
محمول على تحريك الطبع وعرف الوقت لا اتساع العيش ومن ثم قال حيث اضيف اليه كان لاولاده
ولهذا عبرت بالياء قال أي أحد أو عن بعض أو أحد الثلاثة فقامت فأخذت شيئا
من الشعير أي قليلا فطحنته ثم جعلته أي ما طحنته في قدر وصبت عليه شيئا
أي قليلا من زيت أي زيت الزيتون أو غيره ودقت الفلفل حب معروف
والتوابل بفتح الفوقية وكسر الموحدة أبزار الطعام وهي أدوية حارة تجري بها
من الطعام وقيل هو مركب من الكزبرة والزنجبيل والكمون جمع تابل بموحدة مكسورة أو
مفتوحة فقربته أي الطعام بعد نضجه إليهم فقالت هذا مما كان يعجب النبي صلى
الله عليه وسلم ويحسن أكله قال ابن حجر وروى المصنف وغيره حديثا حسنا عن جابر
أنه صلى الله عليه وسلم أكل السلق مطبوخا بالشعير وأكل الخزيرة بمعجمة مفتوحة فزاي
مكسورة فتحتية فراء قال الطبري هي العصيدة ذكره الهكاري وقال ابن حجر هي
دقيق يخلط بشحم والجشيش والحساء لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فإذا
نضج ذر عليه دقيق وقيل هي ما يعمل من النخالة وبالماء مما ... من اللبن وأكل الكباث
دواء معلم وهو بفتح الكاف وتخفيف الموحدة وبمثلثة آخره النضيج من ثمر الأراك
والجمع قيل ورقه في نهاية ابن الأثير أنه كان يحب جمار النخل وروى أبو داود أنه
صلى الله عليه وسلم أتي ... قال المصنف حدثنا
محمود بن غيلان نا أبو أحمد نا سفيان عن الأسود بن قيس عن نبيح بضم نون وفتح
موحدة وسكون تحتية وحاء مهملة العنزي بفتح المهملة والنون منسوب إلى
بني عنزة عن جابر بن عبد الله صحابيان قال أتانا النبي صلى الله عليه وسلم
في منزلنا فذبحنا له شاة جيء بالضأن والمعز والذكر والأنثى فقال

كأنهم

كأنهم علموا أنا نحب اللحم أي فما ضيفونا به مخصوص بذلك لأنا نحبه وجه حثوا
بعدم ... الخصال الشغف باللحم وكلام الحنفي في محبته وفيه أي الحديث إرشاد للمضيف
إلى أنه ينبغي له أن ينظر على ما يحبه الضيف أن قدر به وللضيف إلى أنه ينبغي بل
يحبه حيث علم بوقع المضيف منشغر قال ابن حجر ويحتمل أنه قصد بذلك مدح اللحم
مطلقا كما تقدم تفخيمه أو بهذا الوقت لما احتياج إلى القوة ... العدو
ودفعا عنهم قاله في جمع الوسائل وفي الحديث قصة قال المناوي هي
معجزة عظيمة محصلها أنه ... بشاة ... من دقيق الشعير وأخبر
النبي ... أهل الخندق بتمامهم فأكلوا ... وفي البرمة
ما كانت وهم ألف حتى تركوه وانحرفوا والبرمة ... والعجين يخبز وهو
... مذكورة ... إليها ... بل على
... النبي صلى الله عليه وسلم منزلهم وحديث الخندق فيه أن ذبح
الشاة كان قبل المجيء وما نحن فيه ... قاله في جمع الوسائل ويمكن
الجمع ... بأن يقال قوله أتانا أي أراد أن يأتينا عندنا أنه أتى فذبحنا له
شاة ... والمعنى ... ما عندنا من اللحم وطعام الشعير فقال كأنهم
علموا أنا نحب اللحم ويحتمل أن يكون المعنى فذبحنا له شاة أخرى ... من كثرة
الصحابة ويمكن أنه صلى الله عليه وسلم جاء بمنزل جابر لحاجته ثم رجع فذهب جابر
إلى بيته وصنع ما صنع ثم أخبره به فوقع ما وقع والله أعلم وقصة
الحديث من باب المعجزات والمستغربات وما يستفاد من المطولات ومن نقل
ابن حجر منها جملة وافرة قال المصنف حدثنا ابن أبي عمر أي محمد بن يحيى

معجزة عظيمة

خرد أهل الخندق

حدثنا سفيان نا عبد الله بن محمد بن عقيل في إرابه كتاب أنه سمع جابرا قال
سفيان أي بهذا الإسناد وأخبرنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأنا معه فدخل على امرأة من الأنصار أي معها زوجها وحشمها
فذبحت له شاة فأكل أي النبي صلى الله عليه وسلم أطالة وغيره وحذف منها وأتته
بقناع بكسر القاف ومد الطبق الذي يؤكل عليه من رطب فأكل منه ثم توضأ
للظهر وصلى ثم انصرف من صلاته أو من محلها فأتته بعلالة بضم العين المهملة
أي ببقية من علالة الشاة أي من بقية لحمها والعلالة كما في القاموس بقية
اللبن وغيره [illegible] خلافا لمن [illegible] فأكل منه دليل على أنه لا حرج في الأكل
بعد الأكل وإن لم [illegible] وكذا [illegible] أي [illegible] من التخمة [illegible] أنه
أخذه [illegible] ولم يتخلل بينهما [illegible] لأنه [illegible] وبه أنه [illegible]
[illegible] في يوم [illegible] لأنه [illegible] في يوم مرتين [illegible] إذ [illegible] من أكله [illegible] الشبع
في كل [illegible] عارض يقول [illegible] السابق ما [illegible] من لحم [illegible] لم
[illegible] فأكله المنذر ثم صلى العصر ولم يتوضأ فيه دليل على أن
الوضوء الأول لم يكن [illegible] مست النار أو [illegible] ولا [illegible] ثم النكت
لبيان الجواز قاله في جمع الوسائل قال أبو عيسى حدثنا العباس بن محمد الدوري
نا يونس بن محمد نا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب
بن أبي يعقوب عن أم المنذر فقال اسمها سلمى بنت قيس بن عمرو الأنصارية
من بني النجار ويقال [illegible] صلى الله عليه وسلم قال صاحب المشكاة
هي بنت قيس الأنصارية ويقال العدوية لها صحبة ورواية قالت دخل علي

[illegible] الأكل بعد الأكل

أكل صلى الله عليه وسلم اللحم في يوم مرتين

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ولنا دوال جمع دالية وهي العذق
من النخل يقطع ذا بسر ثم يعلق فإذا أرطب يؤكل والواو فيه منقلبة عن ألف
معلقة بالرفع صفة مؤكدة لدوال قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل
أي منها [illegible] وعلي معه يأكل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مه اسم فعل بمعنى الكف يا علي فإنك ناقه اسم
فاعل من نقه الشخص بفتح القاف وكسرها أي قريب العهد بالمرض قالت
فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل قالت فجعلت لهم أي لأهلي
والضيفان ووقع في بعض نسخ [illegible] وفي بعض نسخ الشمائل له بضمير
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم لأنه الأصل والمتبوع [illegible] عليه
صيغة الجمع ويبعد أن يكون الضمير لعلي سلقا بكسر فسكون بقل معروف
وشعيرا أو المعنى فطبختها وجئت بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا علي من هذا أي كل من غيره [illegible] قال ابن حجر أي أصب من هذا
[illegible] في العادة [illegible] من هذا [illegible] أوفق
لك كان السلق والشعير من أنفع الأغذية للناقه [illegible] ماء الشعير من التغذية
والتلطيف والتليين وتقوية الطبيعة [illegible]
[illegible]
[illegible]
موافقة [illegible]
[illegible]

مع ابتدائه المرض وقد نطق التنزيل بطلب الحمية حيث قال وان كنتم مرضى الى قوله
فتيمموا المرتب على استعمال الماء لكونه يضره واصلا لخبر الرأي على لا يحسن
الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعود كل جسم ما اعتاد فليس بحديث
وانما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب قاله المناوي وقد يستفاد
ان التداوي مشروع ولا ينافي التوكل فقد اخبر المتوكلين كما ان الاكل فيه دفع
الجوع بالاكل وقد ورد في طلب التداوي احاديث في صحيح البخاري ما انزل
الله من داء الا انزل له شفاء وقد ورد ان الله تعالى يبعث ملكا ومعه صحف من
الداء والدواء فكل ما شرب المريض من الدواء لم يقع على الداء فاذا اراد الله
برءه امر الملك ان يضع الصحيفة ثم يشرب المريض الدواء فينفعه الله تعالى به **وامثال**
ذلك من المعتزلي والكفور من التوكل فمعناه برئ من خوف المتوكلين
السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فان بعض التوكل افضل من
بعض ام برئ من التوكل ان المعتزلي مكروه او على شيء او وجوه نحو الشيء
واعرض عن الشفاء من عند الله تعالى واما من يعلمه على وجه السنة فهذا الكفر ايضا
الدواء فنفعه للشفاء ممن عنده فاصل المسألة بان العليل يجاهد ربه
فتوكله بان يعلم ان ما سبيل المتوكلين عمل ظاهر بنفسه وغيره فلا
بد من التعلق بالله تعالى ولا بد من عمل لا شيء في الظاهر وخلو الباطن من
التعلق به واشار النبي صلى الله عليه وسلم فقال حقق توكلك فمراده ربط
على بطنه الحجر من الجوع وجاء مروا واصل انه يكاد العرب وقال بعوده ان كان
لن يدخل احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني
الله بفضل ورحمة فيرجع الى التعلق بالله ونزل الطلب الى انه لا تعبد والتعلق

بلغ

به بالمنبسط بالحقيقة فهو ومثابة من بعض فبذا خلاف الصواب الذي هو الجمع
بينهما وقد قيل لا يتم حقيقة التوحيد الا بمباشرة الاسباب التي نصبها الله
مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا فتعطيلها يقدح في التوكل لفظ استيفاء
ذا العمة كذا ولا اجباره ويسلك في من بعض الهول بان الحجامة وانه اختلف
على ان التداوي فضيلة او التداوي افضل وحمل ذلك من القويين ثم
كلام في العقوبة كصبر ولا اعتماد على الله تعالى والتوكل عليه والخضوع بين يديه
مع المعرفة ولا فضل والتفريج من المكروه اصدق بغلة واسع نفعا
من الدواء في الحقيقة نفس لتصحيح البنية ومن ثم ربما يختلف الاستعمال
من المتحمل بسبب البنية المانع فلا به من نحو ضعها اعتقاد الشفاء به وللنفس
بالقبول **ومن ثم** الاجل هو السبب الفاعل عدم نفع الدواء لأنه حين
مع انه شفاء لما به الصدور ان شرح جمع الوسائل وابن حجر وقد ذكر ابن حجر
هنا البحث من الامراض التي يحب صلى الله عليه وسلم فانظر **قال المصنف**
حدثنا محمود بن غيلان نا بشر بن السري عن سفيان الثوري عن طلحة
بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني فيقول اعندك غداء بفتح الغين المعجمة
والدال المهملة والمد هو الطعام الذي يؤكل اول النهار **فاقول لا**
فيقول اني صائم رواه مسلم بلفظ اني صائم اذا ابتدأ الصوم
وفيه انه لا بأس بالخبر اظهر لعل الحاجة لتعليم مسألة كما هنا
وفيه جواز الصوم بنية من النهار وجواز ذلك قال ابو حنيفة والشافعي

ولا كثير وقال ملا الحنفي النبيذ لعمري حديث لا اصل له لم يثبت الصيام
من الابل قال ولا دليل به انه طاب اذا لاحتمال انه طاب اما لمانع او انه عوض
على الطعام بعد ذلك ثم العود واستبعد ابن حجر الى جابر على ذالك قالت ما انا
يوما وقبلنا با رسول الله انه اي القتاد احدثنا ثنا معوية قال وهو ابو
ملك حيس بحاء مهملة مفتوحة وتحتية ساكنة بعدها سين مهملة هو التمر
مع السمن والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق او الفتيت ثم يدلك حتى يختلط
واصل الحيس الخلط قاله في جمع الوسايل وقال الشاعر

التمر والسمن معا ثم الاقط ... الحيس الا انه لم يختلط

قال اهلا بالتحتية للتنبيه اني اصبحت صايما ثم اكل قال ابن حجر فيه رد
النخعي بجواز الخروج من صوم النفل وهو مذهب الشافعي ... جواز الخروج من صوم النفل
فيه خبر الصايم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر ومنعه
مالك ابو حنيفة لقوله تعلى ولا تبطلوا اعمالكم ولامره صلى الله عليه وسلم عايشة بالقضاء
لما افطرت في صوم نفل وجوابه ان الاية محمولة على الفرض جمعا بين الادلة والحديث
مرسل لا حجة فيه وعلى الندب بدليل ولانه بالقضاء على الندب جمعا بين الادلة
انتها وفيه ان الحديث ليس بصريح في المقصود لاحتمال ان معنى اصبحت
صايما اي مريدا للصوم وفيه انه من غير ضرورة وفيه جلا ومنه ويمكن انه كان صايما
ثم اكل لضرورة وان الحديث المرسل حجة عند الجمهور وحمل الامر على الندب
خلاف الاصل واما حديث الصايم المتطوع الخ فمعناه انه امير نفسه قبل
الشروع ولو كان معناه ذالك لبطل تطوعا وقد اجمع العلماء على ان

ان الشروع في الحج والعمرة يلزم بكل منهما من العبادات ولا ينبغي الملابسة في
الصلاة فلا يمكن الخروج منها وينبغي ان يكمل قاله في جمع الوسايل قال المصنف
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي عن محمد بن ابي يحيى
قبل اسمه سمعان الاسلمي عن يزيد بن ابي امية الاعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام صحابي صغير
عن يوسف بن عبد الله بن سلام صحابيان وفي نسخة بحذف زيادة عن عبد الله بن سلام
قال صاحب المشكاة في اسماء رجاله يوسف بن عبد الله يكنى ابا يعقوب كان من
بني اسرايل من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام ولد في حياة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحمل اليه واقعده في حجره وسماه يوسف ومسح راسه ومنهم من يقول له
رواية ولا رواية له ولا اطلاق عبد الله بن سلام بتخفيف اللام ويكنى ابا يوسف
قال العسقلاني على نسخة زيادة عن عبد الله وابيه رايت النبي صلى الله عليه وسلم
اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة ثم قال هذه اي التمرة ادام
هذه اي الكسرة واكل قال الطيبي لما كان التمر طعاما مستقلا ولم يكن
متعارفا ان يتادم به اخبر صلى الله عليه وسلم انه صالح لان يتادم به وفي الحديث تزهيد
الدنيا ودلالة التقشف والقناعة بالتمر على ذلك في الجمع بينهما من
احسن التدبير وفيه العشاء عند الابتداء بما تيسر وفيه جواز وضع الادام
على الخبز قال ابن حجر ومحله ان علم ان مالكه لم يكره ذلك قال المصنف
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن يعني الدارمي قال ثنا سعيد بن سليمان عن
عباد بن العوام عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه
الثفل بضم المثلثة وكسرها وسكون الفاء وهو ما رسب من كل شيء او ما
يبقى بعد العصر من الطعام على ما يبقى في القدر من المرق والسويق

حب هنا ... استغ ... دفع الادام على الخبز جايز

الطعام المشروح ... الى الآخر

قال عبد الله اي شيخ احمد يعني ابن حنبل انكر بالثفل ما بقي من الطعام اي
والقدر ونحوهما جرا انجذابه اي متضرج غاية النضج القريب الى ان يحترق جمود ما وارا
والنار او في الصحفة ويورث كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل في قصعة
فلحسها استغفرت له رواه احمد والترمذي وابن ماجه عن عائشة وقيل الثفل
الثفل هو الثريد وهو مختار صاحب النهاية ووجه ما كان عليه صلى الله عليه
وسلم من التواضع فكان يحب ان يتناول اول الطعام واعلاه ويختار لنفسه ما بقي
منه في اسفل الوعاء وكثير من اغنياء اهل الغفلة يتكبرون ويتباعدون من اكل الثفل
في قوله وفعله جعل الله تعالى بجميع اقواله وافعاله واحواله صلى الله عليه
وسلم صنوف المطايب والوانا من المعارف والحكم التي ... من عرفها والمتبعين
له وذكر بعضهم ان المصنف ختم الباب بهذا الحديث ليتفطن ان اخر ما يبقى من
الطعام الثفل الى براعة الختم فإنه جمع الوسايل بعضاده

باب

ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام تقدم الحديثان
الدالان على ان ما ورد في الباب ان الوضوء الشرعي غير مطلوب عند الطعام وانما
يطلب عند الصلاة وفي الحديث الثالث ان الوضوء اللغوي وهو غسل اليد مطلوب
مطلوب قبل الاكل وبعده ... يدل على ان المراد بيان كيفية الوضوء الذي
عند الطعام قبله وبعده وحمل الحديث الثالث على الوضوء اللغوي دون الشرعي
دليل على حمل الوضوء في التي جمع عن المصطلحة الشاملة للشرعي واللغوي ... جمع
الوسايل قال المصنف حدثنا احمد بن منيع نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب
السختياني عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج من الخلاء موضع التخلي المكان الخالي والمراد هنا مكان قضاء الحاجة فقرب

اليه

من الكلوم صحيح ... استغفرت له

... صلى الله عليه وسلم ... من التأسي ... الطعام واعلائه

اليه طعام فقالوا الا للعرض نأتيك بوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به
والمعنى الا نتوضأ لما في الحديث الآتي فقال انما امرت بالوضوء بضم الواو وهو الوضوء
الشرعي اذا قمت الى الصلاة اي اردت القيام لها فالحصر اضافي فان الوضوء يجب ايضا
عند سجدة التلاوة ومس المصحف واراد قراءة القرآن ويسن في هذا الحديث والذي
يليه نفي غسل اليدين لاجل الطعام لا قبله ولا بعده يحتمل انه صلى الله عليه
وسلم غسل يديه ... وحينئذ فلا يتم الاستدلال به على نفي الوضوء
مطلقا قبل الطعام ... ولا احتمال قال المصنف حدثنا سعيد بن عبد الرحمن
المخزومي نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث
عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط هو في الاصل
ما انخفض من الارض كانوا يأتونه للحاجة قبل اتخاذ الكنيف في البيوت فكنوا
به عن نفس الحدث تجوزا والمراد به هنا هو المعنى الاصلي بدليل الحديث السابق
فاتي بطعام فقيل له الا تتوضأ على حذف اداة الاستفهام فقال اصلي فاتوضأ
روي منصوبا بالنصب بعد الاستفهام ... قال المصنف حدثنا
يحيى بن موسى نا عبد الله بن نمير نا قيس بن الربيع ح اشارة الى تحويل الاسناد
والى عطف ... ونا قتيبة قال نا عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع
عن ابي هاشم عن زاذان عن سلمان اي الفارسي قال قرأت في التوراة اي قبل
الاسلام ان بفتح الهمزة ويجوز كسرها بركة الطعام الوضوء اي غسل اليدين
بعده اي بعد الاكل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واخبرته بما قرأت في التوراة
... ويمكن ان يكون المراد مقوله ... بركة الطعام
الوضوء بعده والحال انه اخبر بما قرأ في التوراة من الاقتصار على الوضوء

بعده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء
بعده يحتمل ان يكون بلا تشديد اي مخبرا عما في التوراة ويحتمل انه تشديد اي ان من
الشريعة زادت الوضوء قبله ايضا والمراد من الوضوء ايضا غسل اليد والحكمة فيه
تعظيم نعمة الله ليبارك له فيه بجلاله وان اليد لا تخلوا عن تلوث في تعاطي الاعمال فغسلها
اقرب الى النظافة والنزاهة ولانه يقصد به الاكل فهو يستعان به على العبادة فهو جدير بان
يجري مجرى الطهارة من الصلاة فيبدا فيه بغسل اليد وكلامه مؤذن ان غسل اليد مطلوب
وان كانت نظيفة وفي الاصل ويسن غسل اليد قبل الطعام من السنة اذ ان يكون
بكلام من قال هذا رحمه الله ... وقال انه يبعد من ... من السنة انتهى به
فيه فيها التي ... ان ... ولم يروعن السلف ... ان يخشى ان يكون
... ان ما فيه الطعام ... وقال في المواخل
فاذا اراد ان ياكل ... ان يكون ... فاذا كانت ... في الغسل
والغسل ... التي ... المداومة عليه ... وان كان على يده
شيء ... وقال في الكافي وغسل اليد
قبل الطعام وبعده حسن وبركة فيه شرح ذكر حديث سلمان هذا والمراد من
الوضوء الثاني غسل اليد والفم من الزهومات والحكمة فيه النظافة والنظافة الى رائحة
الكريهة والمرئية قال صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر ولم يغسله فاصابه
شيء فلا يلومن الا نفسه اخرجه المؤلف في جامعه وابن ماجه في سننه وابو داود
... على ... والى ... في جوانب الطعام ... ان يكون
سببا لسكون النفس وتقوية للعبادة والطاعة ... الاخلاق المرضية ... الافعال
المرضية قال ابن حجر جعله نفس البركة للمبالغة والا فالمراد انها تنشا عنه وقيل

الحكمة في غسل اليد قبل الطعام

المامور

مسئلة وفي بيان الحكمة في غسل اليد بعد الاكل والطعام

والي

ويزيد في الاول وتعطي في ان يده بالثلاث لا ستتم اذ زوال نحو الغمر المستلزم لنبعض
لعدد الشيطان وهو حفي وورد بسند ضعيف من اكل من هذه اللحوم شيئا
فليغسل يده من ريح وضره لا يوجد من حذاك فقال في جمع الوسائل
واغرب بعض الشافعية فقال المراد بالوضوء هنا الوضوء الشرعي وهو
خلاف ما صرح به اصحاب المذاهب من ان الوضوء الشرعي ليس بسنة عند
الاكل تنبيه قال المؤلف في جامعه بعد ان اورد حديث سلمان هذا الباب في
هذا الحديث اخرجه ابو داود عن قيس بن الربيع وهو ضعيف الحديث قال الذهبي
في الكاشف ... كان شعبة يثني عليه وقال ابن معين ليس بشيء
وقال ابو حاتم ليس بقوي وقال ابن عدي عامة رواياته مستقيمة وقال
ابن حجر في التقريب صدوق تغير لما كبر وادخل عليه ابنه ما ليس من حديثه
انتهى جمع الوسائل باب ما جاء في قول رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل الطعام اي قبل اكله والمراد به التسمية وبعد ما يفرغ
منه اي من اكل الطعام والمراد به الحمد قال المصنف حدثنا قتيبة بالتصغير
بعد ... وكنيته واسمه عبد الله عن يزيد بن ابي حبيب اسمه سويد بالتصغير عن
راشد اليافعي نسبة الى موضع او الى قبيلة من رعين على ما في القاموس
عن حبيب بن اوس عن ابي ايوب الانصاري اي الخزرجي واسمه خالد بن
زيد بن ... كان مع علي ... رضي الله عنه في حروبه كلها ومات بالقسطنطينية
من ارض الروم سنة احدى وخمسين وقيل اثنتين وخمسين ... مع يزيد بن معاوية لما اعطاه ابوه الجيش
الى القسطنطينية خرج معه فمرض فلما ثقل قال لاصحابه اذا انا مت فاحملوني فاذا
صاففتم العدو فادفنوني تحت اقدامكم ففعلوا ودفن في ... من سورها وقبره

ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه

معروف الى اليوم معكم يستشفعون به فيشفعون فكأنه اشار الى ان من تواضع
رفعه الله وروى عنه جماعة منهم البزار وغير الصحيحين حتى قوم المريد عنه
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقرب اليه طعام فلم نر طعاما
كان اعظم بركة منه اول ما اكلنا اي في اول وقت اكلنا فما
مصدرية واول منصوب على الظرفية ولا اقل بركة اي منه في اخره اي في اخر وقت
اكلنا ايل فقلنا يا رسول الله كيف اكلنا هذا اي ما السبب في كثرة البركة اول
الاكل وقلتها اخره قال انا ذكرنا اسم الله تعالى حين اكلنا ثم قعد من اكل ولم
يسم الله تعالى فاكل معه الشيطان لان الشيطان يستحل الطعام الذي لا يذكر اسم
الله عليه كما في مسلم فيأكله وذا حقيقة عند جمهور العلماء سلفا وخلفا اذ
لا محال له شرعا وعقلا ثم ان ترتيب الحديث على القول بان التسمية سنة عين
ظاهر وهو ظاهر المذهب واما على انها سنة كفاية وهو الذي حكاه النووي في
واضحا فهي بما ظاهر كما في جمع الوسائل ان يقال كلام الشافعي محمول على ما اذا
اجتمع جماعة على الطعام فسمى واحد منهم فتسمية هذا الواحد تجزئ عن البواقي
من الحاضرين لا من تخلف بل حاضر معهم وقت التسمية فاذا لم يحضر
انسان وقت التسمية عند الجماعة لم تؤثر تلك التسمية في عدم تمكن الشيطان في ذلك
لا نسان من الاكل معه واما ما اختلف ابن حجر من ان المراد بقوله ان هذا
الذي اكل معه الشيطان انما قعد بعد فراغهم من الاكل ام لا اكل معهم فلم تنفعه
تسميتهم فهو خلاف ظاهر الحديث اذ قوله اول ما اكلنا يقتضي ان معنى قوله
في اخره في اخر اكلنا فيقتضي انه اكل قبل فراغهم واما ثم فانما تدل على
تراخي قعوده الى حين من اول اشتغالهم بالاكل لا قعوده بعد فراغهم من الاكل

والله اعلم

ان الشيطان يستحل
الطعام الذي لا يذكر
اسم الله عليه

والله اعلم تنبيه انما يحتاج الجواب ولا يرد الاعتراض ان من اكل بغير تسمية انما
جاء بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من الاكل او لا فيبعد ان يتخلف ان يأكل
الشيطان معه عليه الصلاة والسلام وربما اشعر بهذا قوله عليه السلام في رواية
عائشة الاتية لو سمى لكفاكم ولم يقل لكفانا قال ابن حجر في هذا الحديث
بركة ذكر اسم الله تعالى عند الطعام والشراب وكل ما يستطاب به والحث على الذكر في
ذلك وفيه ان الشيطان لا يقرب ما ذكر اسم الله عليه وانه مطرود عنه للشيطان وفيه
ان البركة تقل بترك ذكر اسم الله عز وجل لمخالفة سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال المصنف حدثنا يحيى بن موسى قال ابو داود قال هشام الدستوائي
كان يبيع الثياب الدستوائية منسوب اليها عن بديل العقيلي عن عبد الله بن
عبيد بن عمير عن ام كلثوم قيل هي الليثية المكية وقيل تيمية بنت محمد بن ابي بكر
الصديق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم
فنسي اي ترك نسيانا قال ابن حجر والحق به ابن شبل ما اذا تعمد او جهل والكره
ان يذكر اسم الله تعالى يعني على طعامه اي الذي يريد ان يأكله اي ثم تذكر في اثنائه
الا بترك التسمية فليقل بسم الله اوله واخره اي في اوله وفي اخره اي على جميع
اجزائه كما يشهد به المعنى الذي قصد بالتسمية فلا يقال ذكر مما يخرج الوسط
فهو كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا مع قوله تعالى اكلها دائم او يقال
المراد باوله ما اكل وباخره ما بقي فيدخل بلا واسطة بينهما وفي حديث رواه
كان رجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال
بسم الله اوله واخره فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان يأكل
معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه قيل اي ان التسمية في اثناء الاكل
تحصل المقصود في الباقي وتفيء الشيطان ما اكل في الماضي وعلى هذا لو

سمي بعد الفراغ من الاكل لكان في ذلك العمل بين الامرين فو ملى للامر ار بالتشبيه جاز وقد
رضي الحمد ان والله اعلم سئل قال ابن حجر انه يشمله الخلاف المذكور وقال شيخنا
العلامة في شرح المختصر للمقاصد ان يجعل التسمية المذاكرة فلا يفوت مستحب بتركها
على اوله وفي آخره اما المذاكر عنها فظاهر واما الناسي فيذكر بالتسمية ملكه
يتركب من ضروبه تركها وكذا الحكم فيما مافعه بالنسيان منه ان كان مرضا فتلا ونحوه
ذلك الطعام الحلال ان ما اكله الشيطان يعقبه من درد قال ابن مخلص وفي الحديث فوائد
ما يلزم الانسان من محافظة او ذكر او اتباع سنة اذا نسي وان الله تعالى يعوض ما
فاته فيمن اذا نسي راي اصلاح ما فرط فيه وجعل ما تركه تفضلا منه فانه يقبل معذرة
من اعتذر وتوبة من تاب واستغفر قال الله عز وجل كتب ربكم على نفسه الرحمة
الآية قال المص حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري نا عبد الا
على عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة اسمه عبد الله
بن عبد الاسد انه ابي عمر وهو ربيب النبي صلى الله عليه وسلم من ام سلمة ولد بالحبشة
ومات سنة ثلاث وثمانين دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام
فقال ادن بضم الهمزة والنون امر من الدنو اي اقرب يا بني بصيغة التصغير شفقة
واقتصارا جالله وفيه انه ينبغي للكبير ملاطفة الصغير على سبيل الطعام
نوع من الشفقة فسم الله تعالى الامر للسنية ومن سنة التسمية ان يتكون بها جهرا
ليذكر الغافل ويتعلم الجاهل وكل بيمينك الامر للندب وقد تقدم الكلام عليه الحافظ
باب فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل مما يليك لئلا يكون قبيحا وحين لا يعيبه
من الحاق الضرر بالغير وفي ادنى سوء الادب واذا الكلمة مع غيره اذ كانت مما يليك قال
الخطابي قال ابن العراقي نقلا عن ابن رشد هذا اذا كان الطعام صنفا
واحدا كالذي يحوي اللحم ونحوه واما اذا كان اصنافا مختلفة كانواع الفاكهة فيجوز

طبق

مطلب
ويؤخذ منه ان [illegible] الانسان [illegible]

ينبغي للكبير ملاطفة الصغير

مطلب
في كل الانسان مما يليه اذا كان [illegible]

١٦١

يجوز مما يختلف اغراض الآكلين فيه فلا باس للرجل ان يتناول مما يلي غيره
وذلك منصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم اه ونقله ابن ناجي اه وفي جمع
الوسائل لا ينبغي التعميم في الفاكهة بل يحمل على ما اذا لم يكن عنده غيره
ومع هذا الجنس ما فيه من الشره والتطلع الى ما عند غيره ونحو ذلك لا يليق الذي هو
اختيار وكان ابن عمر وفيه توجيه نتيجة النبي صلى الله عليه وسلم الثريا وجواب
الفصحى وفيه جواز من الحديث كما قال ابن حجر انه يدل على الطعام تعليم حكم منه
اخلال بشيء من ضروريات وفي قوله بسم الله حض على التبرك باسم الله تعالى
في اول طعامه وهو السنة وفي قوله كل بيمينك تعليم بحسن العشرة مع المواكل
حتى لا يعبر عليه يستثقله ولا يأتي بما ياكل منه قال المص حدثنا محمود
بن غيلان نا ابو احمد اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري بالتصغير
نا سفيان الثوري عن ابي هاشم عن اسماعيل بن رياح عن رياح بن عبيدة
بفتح فكسر عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ
من طعامه ليدي من اكله قال الحمد لله معنى هذه الجملة اخبار عن انه تعالى مالك
جميع المحامد ثناء عليه وفي ضمن ذلك [illegible] وان جميع الكمالات له ان الحمد
لا يكون له في مقابلة جميل الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين اي موحدين
منقادين بحسب جميع امور الدين وفي ختم ذلك بهذا الموافقة اي ان المطلوب من
العبد كلما يتجدد عليه نعمة ان يشهد بما من الله تعالى وان يحمد عليه فان [illegible]
منه بمجرد انه نوع من الشكر عليها والسبب في امتلاء القلب بمحبة المنعم بها وتعظيمه
وحمده عليها موجب لدوام [illegible] المزيد منها [illegible]
وفيه الطعام لانه ابلغ على الحمد [illegible] بالصفي انه من تتمة [illegible]

يستحب تعليم [illegible] آداب الطعام

لا يخلو من شيء يعقبه غالبا وثالثها نعمة ولا شك ان نعمة الدين فيقع الحمد
على النعم الدنيوية والدينية فيكون ترقيا من نعمة الدنيا الى نعمة الدين التي هي
من افضل النعم واتمها واجلها وكل نعمة وان عظمت فهي قليل فتح لها وكل عمل يقبل
دونه فيكون اشارة الى انه بالحمد اولى واحق قال المص حدثنا محمد بن بشار
ثنا يحيى بن سعيد ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان يكنى ابا عبد الله الشامي
الكلاعي من اهل حمص قال ادركت سبعين رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان من ثقات الشاميين مات بطرسوس سنة اربع ومائة عن ابي امامة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت المائدة من بين يديه فيه
اشعار بان الحمد انما يطلب بعد الفراغ من الاكل وذكر ابن الحاج البسملة على الطعام كل
والحمد على قطعه وقال هذا وان كان حسنا فحمد السنة احسن منه وهي التسمية
اولا والحمد اخرا او [illegible] فيه انه صلى الله عليه وسلم ما اكل على خوان قط فما المراد بالخوان
المائدة هنا السفرة وشبهها مما يوضع عليه الطعام ويصان عن الارض لا الخوان
المختص بعمل المترفين وفي اطلاق المائدة على الطعام نفسه فيكون مراد ابي امامة
اذا رفع من عنده صلى الله عليه وسلم ما وضع عليه الطعام او نفسه يقول رافعا
صوته للتعليم وان كانت سنة الحمد فيها السر [illegible] الا الامام اذا اراد فيجمع جماعة
كان رفع الصوت به اذ ذاك للاعلام بالانتهاء لمن معه من الاكلين [illegible] جمع
الوسائل وغيرها قلت وقوله اذا رفعت المائدة من بين يديه يدل على انه
صلى الله عليه وسلم ما [illegible] بالحمد حتى فرغ الاكلون من الاكل وبلا حاجة الى الاخر
اي [illegible] بانه حمد بالحمد للتعليم وان كانت السنة [illegible] به الحمد لله فقدم
معنى [illegible] الجملة حمدا كثيرا طيبا اي خالصا من الرياء والسمعة النع لا يليق

بحاله

بن معدان

الحمد انما يطلب عن فراغ الاكل

ما اكل صلى الله عليه وسلم على خوان صح

بحاله نفي وتقدير لا انه يجب ان يقبل الحمد طيبا وفي رواية البخاري بعض
حمدا مباركا فيه اي الحمد اي حمدا ذا بركة ابدا لا ينقطع عنا فينبغي ان يكون
حمدنا غير منقطع ايضا وهو لتضمن الاستغناء غير مودع بنصب غير باضمار
اعني او على انه حال من حمدا وضبط [illegible] مودع ونقل رفعا اي غير متروك ولا مودع
الحمد بل دائم الاشتغال به من ابى من يخشى الانقطاع كما ان نعمه سبحانه وتعالى لا تنقطع عنا
طرفة عين ويحتمل ان يكون حالا من الله اي غير متروك للطلب منه وان غنيا
فيما عنده وعند البخاري غير مكفي ولا مودع الخ ومعناه كما قال الخطابي
غير محتاج الى احد بل هو الذي يطعم عباده ويكفيهم وقيل غير ذلك ولا مستغنى
عنه اي الحمد او الله على الاحتمالين فيما قبله قال ابن حجر يشير على تضمين
كما افيد به [illegible] لم تستغفر من [illegible] وفيه انه لا استغناء لاحد
عن الحمد لوجوبه على كل مكلف اذ لا يخلو احد عن نعمة بل نعم لا تحصى وهو
في مقابلة النعم واجب كما هو [illegible] وانه لا يكفي [illegible] بوجوبه ان من تركه
لغفلة [illegible] في مقابلة النعمة اثيب عليه ثواب الواجب ومن اتى به
لا في مقابلة شيء اثيب عليه ثواب المندوب [illegible] لكن المنع يعني الاستغناء
[illegible] واحتياج [illegible] واجب [illegible] على كل مكلف [illegible] اجماعا
[illegible] قال العلامة في شرح الحصن [illegible] كلام ابن حجر هذا من
وجوه منها ان قوله [illegible] انه يستغنى لا انه بل [illegible] وفيه ان
[illegible] لا يستغنى عنه ومنها انه ان اراد بقوله لوجوبه الخ
ان هذا الحمد يجب بهذا اللفظ [illegible] كونه [illegible] الكل مثلا [illegible] على كل
احد [illegible] وان اراد الحمد اللغوي اي الوصف بالجميل فلا نسلم انه يجب

الثناء على الله سبحانه ولا يجوز تركه ولا هو مستغنى عنه ولا يخفى نظيره من
تعليله بقوله اذ لا يخلوا احد الخ انه لا يتصور ذلك في مقابلة النعم ان المراد العجز
هو كذا الحمد ايضا لا يجوز تركه ولا هو مستغنى عنه **ومنها** ان مقتضى قوله
اذ لا يخلوا الخ انه لا يتصور الحمد في مقابلة النعمة فلا يكون الحمد واجبا ومقتضى قوله
وهو في مقابلة النعم الخ انه ينقسم الى واجب وغيره والى ما يكون في مقابلة نعمة
وغيره **اللهم** الا ان يقال اذا قصرنا المقابلة كان واجبا والا فيقصر
المقابلة بلا وجوب وفيه نظر اذ فيه دعوى يحتاج الى دليل فيقال لا مانع
من ان يكون حكمه الندب وان يكون في مقابلة النعمة ويكون هذا عند ادائها بالنعمة
عند تذكرها بما هو الفور الواجب وزيادة الشكر بخصوص هذا الثناء او بلفظ الحمد
ونحوه مستحبا ويبقى الوجوب على حقيقته مع ترتب الذم والعقاب على تركه والمدح
والثواب على تحصيله والله تعالى اعلم **واما** احتمال ان يكون موضع مكفي الدال
على انه حال من القائل اي غير تارك الحمد او غير قائم القلب والرغبة فيه عنه
ففيه مع بعده انه غير ملائم لقوله ولا مستغنى اذ الاولى والانسب ... على
صيغة المفعول هذا هو مقتضى الكلام ثم قاله في جمع الوسائل **ربنا** بتثليث الموحدة
بالرفع على خبر لمبتدأ محذوف اي هو ربنا او انت ربنا او حمدنا وحمدنا او نسا
او على انه مبتدأ خبره غير مودع الخ مقدم عليه **والنصب** على انه منادى بحذف
حرف النداء اي يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا او على المدح وكذا اختصاص والجر
على انه بدل من الله او من الضمير المجرور بعني على احتمال انه عائد على الله ويؤيده
رواية الدارمي ولا مستغنى عن ربنا **قال المص حدثنا ابو بكر محمد بن**
ابان بالصرف وعدمه **ثنا وكيع عن هشام الدستوائي** بفتح فسكون

فبفتح

١٦٤

فبفتح **عن بديل** بضم موحدة وفتح مهملة **بن ميسرة العقيلي** بالتصغير **عن عبد**
الله بن عبيد بن عمير بالتصغير فيهما **عن ام كلثوم عن عائشة قالت كان النبي**
صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام اللام للعهد الذهني اي طعاما ما كما في نسخة **في**
ستة اي مع ستة او حال كونه واقعا في ستة **من اصحابه** وفيه اشارة الى كثرة الطعام
فجاء اعرابي فاكله ولم يسم الله تعالى **بلقمتين** وفي نسخة بلقمتين والحال واحد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو سمى لكفاكم اي الطعام ببركة التسمية
وفي نسخة لكفانا وفيه تصريح بعظم بركة التسمية وعايدتها والكلام في
نحو الواقعة بغير الواقعة المفهومة اول الكلام عن ابي ابي ولا تعارض واخبار
عائشة بذلك اما عن رؤيتها قبل الحجاب او بعده او عن اخبار من النبي صلى
الله عليه وسلم او من غيره قاله ابن حجر **قال المص حدثنا هناد ومحمود بن**
غيلان قالا ثنا ابو اسامة عن زكريا بالقصر ويمد **بن ابي زائدة عن سعيد**
بن ابي بردة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
ليرضى عن العبد اي يقبل عليه بان ينعم له في طاعته ويثيبه على الاكل والشرب
ثوابا عظيما فهو احسان مخصوص والكرام عظيم فافي عشرة ومن اعظم الاحسان
الكامل على وجه العبادة كان يأكل بنية التقوي على العبادة والتفضيل يحي البدن
وانما يحتاج الى هذا اذا اريد بالرضى العمل واما مطلق الرضى فيحصل بمجرد النوع
بانه لا نشأ وثنى على الله عز وجل **ان يأكل الاكلة** بفتح الهمزة اي المرة من الاكل
حتى يشبع واما وروي بضمها كاللقمة فالاول ابلغ بالضم اي اللقمة فلا يلائم قوله **او يشرب الشربة**
فانه بالفتح لا غير وسببه ولا المقصود من راو خلاف ذلك اعلمه وانما هو للتنويع
فيحمده بضم النقيضة بالرفع اي فهو اي العبد يحمده **عليها** وفي نسخة بزيادة تعيينها

الجملة [illegible] الماوردي ابتداء وقيل ان الشكر على النعمة ولذا قلنا بسبب نزول هذا
تعالى اليهم من [illegible] احوال اهل الجنة بحديث احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده
ابدا ومداومة الشكر سبيل للزيادة [illegible] العطية لانه يقتضي معرفة المنعم والافتقار اليه
كما ان الشكر [illegible] وقيل الحمد يحصل بكل ما يدل على الثناء على الله تعالى و
ولا يسع ما جاء صلى الله عليه وسلم المشتمل على تلك الصفات البليغة البديعة انما
هو لبيان الاكمل وقيل امر منقول لا ينبغي لمن يريد الحمد الحمد وبلوغ الحمد
والشكر على ذلك ثم ينبغي على [illegible] الحمد بما لا نهاية له [illegible] تعالى [illegible] العقل
ويجتنب على [illegible] العطاء [illegible] من [illegible] ما [illegible] وتفضل [illegible] رحمه قال بعضهم
في قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا [illegible] ملككم ثم استقرض منكم
ما ملككم ليثبت لكم به نسبة ثم استقرض منكم ما استقرض ثم وعد عليه من
من العوض اضعافا قال الشيخ ابو عبد الله بن عباد نفعنا الله به
واستقراض الحق [illegible] ما [illegible] غاية [illegible] عبده [illegible]
ووعده مع ذلك بجزيل الثواب عليه نهاية [illegible] له وتفضل عليه انتهى
تنبيه مما يتعلق بالاكل ما اشار اليه [illegible] في الباب قبل وصرح به
الحديث انه صلى الله عليه وسلم اتي بقصعة [illegible] فقال ان الله لم يطعمنا نارا وروى ابو
نعيم عن انس مرفوعا فان البركة [illegible] والطعام الحار ويقول عليكم بالبارد فانه
ذو بركة الا وان الحار لا بركة له وروى ابو نعيم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
ينهى عن النفخ في الاكل ويذكر انه [illegible] وكذا قال [illegible]
[illegible] الحكمة [illegible]
[illegible] العظم [illegible] بعد الاكل ونقل [illegible]

في هذا الباب

في هذا الباب ما نصه كان صلى الله عليه وسلم اذا اكل عند قوم لم يخرج حتى يدعو لهم
فدعا في منزل عبد الله بن بسر بقوله اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم
وارحمهم رواه مسلم وفي منزل سعد افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم
الابرار وصلت عليكم الملائكة رواه ابو داود [illegible] وسقاه [illegible] لبنا فقال اللهم
امتعه بشبابه فمرت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء رواه ابن السني وفي خبر
مرسل عند البيهقي انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل مع قوم كان آخرهم اكلا وروى
ابن ماجه والبيهقي مرفوعا اذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى
يفرغ القوم فان ذلك يخجل جليسه وعسى ان يكون له في الطعام حاجة

باب ما جاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في صفته

والقدح ما يشرب به قال ابن الاثير هو اناء بين اناءين لا صغير ولا كبير وربما
وصف باحدهما اه وفي المصباح جمعه اقداح كسبب واسباب قال المص حدثنا
الحسين بن الاسود البغدادي نا عمرو بن محمد نا عيسى بن طهمان عن ثابت قال
اخرج الينا انس بن مالك قدح خشب بالاضافة البيانية وهو على معنى
من خلافا لابي حيان [illegible] غليظا مضببا بحديد اي مشدودا بضباب من حديد
جمع ضبة وهي حديدة عريضة يضبب بها اي يجمع بها الخشب ويشعب من التشعيب
وفي بعض النسخ [illegible] غليظ ومضبب فقال يا ثابت هذا قدح رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي الذي كان يشرب فيه ومن ثم تبركوا به صلى الله عليه وسلم وقد
ثبت في الصحيح ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان عند انس [illegible]
في محله [illegible] النضار بضم النون وخفة المعجمة [illegible] العود الخالص
[illegible] وقال بعض [illegible] الطيبي اصله من النبع بفتح النون وسكون الموحدة

كان صلى الله عليه وسلم اذا اكل عند القوم لم يخرج حتى يدعو لهم

كان صلى الله عليه وسلم اذا اكل مع قوم كان آخرهم اكلا

[illegible] حتى يفرغ القوم [illegible]

الحمد يحصل بكل ما يدل على الثناء على الله تعالى

[illegible] الطعام الحار [illegible] بركة فيه

النهي عن النفخ [illegible]

[illegible]

وقيل الله تعالى من ان يتاثل بميل الى الصفرة وفي الصحيح ايضا انه انصدع فسلسل
بعضه ببعض بفضة **جمع** عن عاصم الاحول قال رايت قدح النبي
صلى الله عليه وسلم عند انس وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد
عريض من نضار فيحتمل ان الواصل هو النبي صلى الله عليه وسلم او انس وصح ايضا
ان انس بن مالك اراد ان يجعل مكان الحلقة الحديد التي كانت في قدح رسول الله صلى
الله عليه وسلم حلقة من فضة او ذهب فنهاه ابو طلحة زوج ام سليم والدة انس
وقال لا تغير شيئا كان صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال ابن حجر** واشترى
هذا القدح من ميراث النضر بن انس بثمانمائة الف **وعن البخاري**
انه رواه بالبصرة وشرب منه **قال المص** حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
نا عمرو بن عاصم نا حماد بن سلمة نا حميد وثابت عن انس قال لقد سقيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقال سقى واسقى وكل منهما يستعمل في التعدي وصح فقال
تعالى وسقاهم ربهم شرابا طهورا وقال وسقوا ماء حميما وقال لاسقيناهم ماء
غدقا وقال واسقيناكم ماء فراتا قال ابن حجر في قوله ان سقى للحيوان واسقى
لصبح **بهذا القدح** الكلام ان المشار اليه القدح المذكور في الحديث السابق
اذ لم يثبت في الاحاديث الصحيحة تعدد القدح النبوي عند انس **الشراب كله** اي
انواعه كلها **وفيه** ايضا تعليم الناس زهد النبي صلى الله عليه وسلم وانه في قدح
واحد يسقى الشراب كله على عادته صلى الله عليه وسلم في اقتصاره على اقل ما يكفي
في كل ما يحتاج له انواع كثيرة **وفي البيهقي العراقي**
انواعه اربعة والمغيث هو اخر مضبب بفضة ايضا ما ليس من حلج وقدح اخر من زجاج
وقدح نحتة السهو بعيدان بغضه به حاجته في الاحسا **الماء و**

والماء لجمع لكن البعض مما قبله واقتصر على ماذكر لان جميع لكونه اشهر انواعه
والنبيذ هو ماء يجعل فيه تمرات او زبيب مما ليس الحلاوة كما في بيت والعسل
الحلو وكان ينبذ له صلى الله عليه وسلم اول الليل ويشربه اذا اصبح يومه والليلة
والليلة نحى والعوالي الحجر فان بقي منه شيء فعند بسقاه الخادم او امر به
فصب رواه مسلم والعلة انما يسقاه الخادم لما حدث فيه من التغير اليسير الذي
لا خوف منه الاسكار وانما استعاله الخادم مع انه عفو **ومعنى النبيذ**
لما نقع فتلج في ذلك ذكرنا الفوق ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفا من تغيره الى
الاسكار **والعسل** اي ماء العسل لانه لا يحلى ولا يشرب الا ان يمزاج بماء
التغليب كذا ذكره كالاول فقال نعلى يخرج من بطونها شراب فالمراد في جمع الوسائل
واللبن **باب صفة فاكهة رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **قال ابن الراغب** الفاكهة قيل هي الثمار كلها وقيل
هي الثمر والي ماسوى العنب والرمان وقيل فيها فاكهة ونخل ورمان
ولا اعلاه للعطف المغايرة وان الثمر غذاء والرمان دواء **قال ابن حجر**
والفاكهة ما يتفكه به كالاطعمة مما ليس غذاء به **قال المص** حدثنا اسماعيل
ابن موسى الفزاري يعني البلاد والرداء فعبد الحميد من دح حدثنا ابراهيم
بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ياكل القثاء بفتح القاف ويجر وتشديد المثلثة ممدود نوع يشبه الخيار **بالرطب**
وورد في الصحيح انه كان ياكل البطيخ بالرطب والعلة تعرض كما في الصحيحين ان المنقول
اصله اللون كالخبز والمرق وكاللابن **وقد** اخرج الطبراني بسند
ضعيف ان عبد الله بن جعفر قال رايت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي
شماله رطب وهو ياكل من ذا مرة ومن ذا اخرى وهو محمول على تبديل

ملخو ما بعده

ما في يديه فلا يليق به الا الاكل باليمين ان قدر الله في جميع الوسائل وفي الجزري كما
قال النووي جواز اكل الطعامين معا والتوسع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء
في جواز ذلك وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا محمول على كراهة اعتياد
هذا التوسع والترفه في الاكثار منه لغير مصلحة دينية واخرج ابو داود
وابن ماجه عن عبد الله بن بسر السلمي قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقدمنا له زبدا وتمرا وكان يحب الزبد والتمر وفيه كما قال الغزي
جواز مراعاة صفات الاطعمة وطبايعها واستعمالها على قانون الطب فانه كان
العلماء والحكماء [illegible] اذا كان [illegible] بحرارة [illegible] ولا شك ان [illegible]
[illegible] من [illegible] وقد [illegible] هو ابرد من الرطب [illegible]
المزاج وتسمين البدن اخرج ابن ماجه حديث عايشة قالت اراد [illegible] ان تسمنني
للسمن لتزفني على النبي صلى الله عليه وسلم فما استقام لهم [illegible] حتى اكلت الرطب
بالقثاء فسمنت كاحسن السمن قال المصنف حدثنا عبدة بن عبد الله
الخزاعي البصري ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياكل البطيخ وفي رواية
الطبيخ بتقديم الطاء وهي لغة في البطيخ ايضا بالرطب ويقول [illegible] رواية
على ما في الجامع الصغير [illegible] هذا [illegible] ان المراد بالبطيخ
الاخضر [illegible] بالرطب [illegible] البطيخ [illegible] حار [illegible]
ان المراد به الاصفر [illegible] بالنسبة الى الرطب [illegible] وان كان فيه [illegible]
[illegible] ومن المعلوم [illegible] الحديث [illegible] قال ابراهيم
ابن يعقوب ثنا وهب بن جرير عن ابيه قال سمعت حميدا يقول او قال حدثني
حميد المقصود [illegible] عبارة الرواية والامر [illegible] السماع

التوسع في الاطعمة جايز

كان صلى الله عليه وسلم يحب الزبد والتمر

مراعاة صفات الطب واستعمالها على قانون الطب

البطيخ الاصفر حار

والقول

والقول واحد عند المحدثين في اصطلاحهم قال وهب وكان اي حميد صديقا
له اي لجرير او بالعكس والجملة حالية معترضة عن انس بن مالك قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الخربز بكسر الخاء [illegible] والرطب اي
ويجعل الخربز والبطيخ على نوع من الاصفر وهو الذي [illegible] وروى
الطبراني عن جابر انه صلى الله عليه وسلم كان ياكل الخربز بالرطب ويقول هما
الاطيبان وهو لا ينافي ما رواه احمد انه صلى الله عليه وسلم سمى اللبن والتمر الاطيبين
قال المصنف حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي علي نسبة الى رملة وهي
مواضع [illegible] بالشام كما في القاموس ثنا عبد الله بن يزيد بن الصلت
عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عايشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل البطيخ بالرطب اراد المصنف بهذا الحديث
[illegible] عن عايشة قال العراقي ولم يبين الذي [illegible] في الجامع والشمائل
كيفية اكل البطيخ بالرطب [illegible] هذا [illegible] من هذا [illegible]
[illegible] التصريح بالقثاء في [illegible] وقد اخرج ابو نعيم في كتاب
الطب له بسند فيه ضعف عن انس انه صلى الله عليه وسلم كان ياخذ الرطب
بيمينه والبطيخ بيساره فياكل الرطب بالبطيخ وكان احب الفاكهة اليه ذكره
العسقلاني وروى الطبراني عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياكل
العنب خرطا [illegible]
[illegible] والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير [illegible]
هذا خارج عن الموضوع [illegible] مع ما نقله ابن حجر عن العقيلي انه قال لا اصل لهذا
الحديث قال ابن حجر وروي في فضل البطيخ احاديث كلها باطلة كما قال [illegible]

كيفية اكل العنب

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

العباد قال المؤلف حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك ابن انس ح فخر ويل
الاستباح وذا العباد بن موسى ذا مالك عن اسحق ابن ابي طلحة عن ابيه عن انسى
ح
من بركة مال العبادات الثلاث الاول واول الثمر بالثاء المثلثة كل ذهب بمعنى من
الثمار والثمر بالتاء المثناة كل يابس جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم افتاء الله على انفسهم وعيالهم وتعطيهما بمالبه الى جميع وتفرغ الى الله اولى
بما لعن التهم من الاوزان وطلبا لمزيد البركة فيما تجرد عليهم من النعم و.
وينبغي ان خلفاء قمى العلماء والاولياء فتلك فالله ابن حجر جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال كما ابلغ من بل الانعام على وجه يعلم الخاص والعام
ودا عيا بالبركة في الاقوات اي عموم الاقوات القاريخ الى انها لا تخل في امور
معاشهم المعيشة على امور معادهم اللهم بارك لهم في مكيالهم اي بالنمو والحفظ
ان يعيانه وبارك لهم في صاعهم ومدهم اي يكثرنه وازدادهم وانما على اهلها
وبالقامة ثمن الذين فيها والحفاظ على غالبه لا تو جره غير ها دا
فهو تعميم بعد تخصيص قاله ابن حجر قلت وتتضبيب اجر العاملين
فيها وفرورح صلاة في مسجد كما اجمعين الف صلاة فيما سواه من
المساجد قال ابن مخلص قال فيه الى بركة فيها وهى بذل الجوع ولا نوح
فيها ولا ضرع ومن السوال توجه الحصر في الجواب انا نقول البركة
في اللغة معنى الى بلاغ والنماء وان الاورد في الشئ يعني بلغنا المراد بها السلامة
البدن وقلة العصيان وكثرة النماء في الاجر ومن الكثرة لعلي يجبن الله الاسوا
والكثرة بل نبكيل في حرب في الصرفات والانتقاد انما تنقض الملك وتعتبر لا كون
المعنى على ابراهيم ما يقتله اه ومن الجواب بعين من السيان متكلف كما

بالخبص

كالخبص وقال الفرهبي اذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت اجابة الدعوى
لا يستلزم دوامها كل حين ولكل شخص وقد وجدت ماء عموا نا اهل هلا
جنس بما جاءت اليه في زمن الخلفاء الى نشوء رضوان الله عليهم اجمعين من
مشارق الارض ومغاربها كنوز كسرى وقيصر وخلفاء ما الخبص كالخبص
من الارض الى ما بارز البدن اليه من اقساط المرض وشاء اسح البلاد كما
كما تاز ار الارض الخبز الى حجر بما على ما ورد به الخبر ومن الجواب الذي
ذكره الفرهبي يعني القلوب اة المراد من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لها
حصول البركة فيها في ابل الى الهاشم في الجواب ان يقال لا يلزم من حصول
البركة فيها عدم الضيق والحاجة فان قنا ما وما يجلب اليها بالنسبة الى د
الى ساكنها وسعا رحما ليس قليل لا يقع في غيرها من البلاد ان لا القليل
من الناس ولكن ببركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لها كان في قيل قنا ما وعد كفاية
كثير بسكانها كما اختار النووي في معنى البركة في صاعها ومدها وبيان وبارك
لنا في صاعنا هو اربعة ابو بمركب صلى الله عليه وسلم بالاتفاق وبارك لنا
في مدنا هو ملكين فتوسطين لا مقبوضين ولا مبسوطين ويحتمل البركة
في الصاع والمد ومن هذا اختار النووي قال ان البركة بنفس الكيل من زرع
وتمر وغير ذلك بحيث يجيء الكيل فيها ما لا يقع اضعافه في غيرها وقد
استجاب الله دعاءه كما هو محسوس قال ابن حجر وينبغي للكل اخريا ويا كل
ان يدعو بهذا الدعاء المبارك الى هذا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك
من الخلفة بعد العلماء وهو النضر افتن والمحبة التي تخللت القلب وتمكنت خلاله
وقد بسط القول فيها مرادها من الخلاف في السعداء ونبيك وانا عبدك

تشرف من مقام العبودية

في المحبوبية ارجح من مقام الخلة

وفيه ايضا تو سل ان العبودية فوق النبوة وفرع العبودية انه لا اشرف اعلى منها ولمن زاد
وخليلية فنزل اضعا فاه البلي بمقام الادعاء التواضع والانكسار لا التفرح والكبر
فتخار زاد بنا مع ابيه ابراهيم الخليل من خليل كما ورد في عدة اخبار عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمقام المحبوبية التي هي ارفع من مقام الخلة وانه جاء المكة
بقوله ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة
فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون وقد استجاب
الله دعاءه ورزقهم فاورده فيه يجبى اليه ثمرات كل شيء كما قال تعالى اولم يروا انا
جعلنا حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء وانه دعا للمدينة بمثل ما دعا
به لمكة ومثله معه الضمير ان المثل ما دعا واعلم ان ما دعا ابراهيم عليه
السلام لا ينحصر منه كثرة لا تنتهي ابدا وما دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لا ينتهي ابدا
الى يوم القيامة احتراما فضل حلوله بها وما عاينته مكة والمدينة افضل بقاع
الارض وبرالي جعل بينهما خلاف قال اي ابو هريرة ثم يدعو اصغر وليد
له صغير من اهل بيته فيعطيه ذلك الثمر في رواية لمسلم اصغر وليد له فيعطيه فعلى
ان تكون بمعنى الواو بان المراد اصغر وليد للمؤمنين ولبيان المراد من اصل
بيته خاصة وهذا هو المناسب لحسن عشرته وكمال شفقته ورحمته او يحمل
المطلق على المقيد وفي الجامع الصغير كان اذا اتي بباكورة الثمرة وضعها على
عينيه ثم على شفتيه وقال اللهم كما اريتنا اوله فارنا اخره ثم يعطيه
من يكون عنده من الصبيان رواه ابن السني عن ابي هريرة والحكيم اي في الكبير
عن ابن عباس والنكتة في ذلك الصبيان لتشوقهم حيهم وكونه رغبتهم او لكمال
المناسبة بين الباكورة وبينهم لقرب عهدهم بالابداع والاتيان فيناسب منه انتهاء ك

الحال النعوسي

الى ان النعوس اي كثيرة وكذا خلاف المرضية لا تنتهي الى تناول شيء من انواع
الباكورة لهذا المعنى من الوجوه فيقصد كل واحد على تحصيله قال المصنف
حدثنا محمد بن حميد الرازي نا ابراهيم بن المختار عن محمد بن اسحاق عن ابي عبيدة
بن محمد بن عمار بن ياسر عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية
المكسورة بنت معوذ بتشديد الواو المكسورة وقيل المفتوحة انها بالفتح
على لا نشهر ابن عفراء اشتهر ببدر وهو الذي قتل ابا جهل وعفراء امه وهو
ابن الحارث قالت بعثني معاذ بن عفراء وهو المشار اليه اخيه في قتل
ابي جهل ببدر وهو واسمه وهو فكمل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
عنه بقناع الطبق الذي يؤكل عليه وقيل الذي يهدى عليه من رطب
اي فيه بعض رطب وعليه ليعلى القناع الرطب اجر جمع جرو وهو الصغير من
كل شيء حتى الحنظل والبطيخ ونحوه والمراد هنا القثاء كما يتبين بقوله في قثاء
لكبس ويضم زغب بالزاي نعت القثاء وبالرفع نعتا لاجر وهو المناسب لما سبق من
قوله واجر زغب وشبه بعض القثاء بالزغب وهو صغار الريش اول ما يطلع
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القثاء فاتيته به اي بالقناع المذكور
وفي نسخة فاتيته بها اي بالاشياء المذكورة وعنده حلية الواو للحال والحلية
على وزن لحلية ما يتزين به من ذهب او فضة او غيرهما قد قدمت عليه من
اي وصلت اليه من البحرين اي من اخر اجره وهو بلفظ التثنية ويعرب اعرابها
موضع بين البصرة وعمان وهو من بلاد هجر فملا يده اي كفيه كما في رواية
فاعطانيه وفي هذا غاية جوده وسروره ورعاية لكمال المناسبة
فان الانثى احوج لما يتزين به قال المصنف حدثنا علي بن حجر انا شريك

عن عبد الله بن محمد بن عقيل بفتح فكسر هو ابن اخي علي بن ابي طالب رضي الله عنه
عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقناع من
رطب واجر زغب فاعطاني ملء كفه حليا بفتح فكسر فتشديد تحتية وفي نسخة
بفتح فسكون تحتية او قالت ذهبا للشك من الراوي عن ربيع او من دونه
وفي هذا المكافاة على الهدية القليلة بالعطاء الجزيل

باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ما يشرب من المايعات اي بيان
ما كان يشربه صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان اي ابن عيينة كما
بيان عن معمر عن الزهري عن عروة اي ابن الزبير عن عائشة قالت
احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد يحتمل ان يكون احب
اسم كان والحلو البارد خبرها ويحتمل العكس والحلو البارد الماء العذب لما
روى ابو داود انه صلى الله عليه وسلم كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا وهي
بضم السين المهملة وسكون القاف عين بينها وبين المدينة يومين قال ابن بطال
والاستعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في الترفه المذموم بخلاف تطييبه بنحو المسك
فقد كرهه مالك لما فيه من السرف وقد يشرب الصالحون الماء الحلو ويطلبونه وليس
في شرب الماء المالح فضيلة وشرب الماء الحلو البارد فيه [illegible] الشهود ومطابقة
نعم الحق واخلاص الشكر لله من غير ان يكون فيه اشعار بتكلف بخلاف المشاكل
ولذا كان يستعمل انفس الشراب انفس الطعام نحو [illegible] والعسل
ان استعذاب الماء لا ينافي [illegible] اتخاذ الطعام فانه [illegible] السرف وكثرة
الاكل المؤدي الى كثرة الشبع الذي هو [illegible] مبدا كل شر وكان
ابو الحسن الشاذلي قدس الله سره يقول اذا شربت الماء الحلو احمد ربي من وسط

فلبي

665

باب ما جاء على الهدية القليلة بالعطاء الجزيل

كان يستعذب له صلى الله عليه وسلم الماء

لا فضيلة في شرب الماء المالح

الشبع مبدا كل شر

169

قلبي وفي التنوير قال الشيخ ابو الحسن قال لي شيخي يا بني برد الماء
فان العبد اذا شرب الماء السخن قال الحمد لله بكزازة واذا شرب الماء البارد
فقال الحمد لله استجاب كل عضو فيه بالحمد لله ويحتمل ان يكون المراد
بالحلو البارد الماء الممزوج بالعسل قال ابن القيم فان فيه حفظ الصحة
ما يبتدي لمعرفته الا افاضل الاطباء فان شرب العسل ولعقه على الريق يزيل
البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع عنها الفضلات ويسخنها باعتدال
ويفتح سددها [illegible] الماء البارد رطب يدفع الحرارة ويحفظ البدن ويحتمل ان المراد
الماء المنقوع فيه تمر او زبيب وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا فان
ويبل الماء البارد اخرى لان اللبن عند الحلب يكون حارا وتلك البلاد حارة غالبا
فكان يكسر حره بالماء البارد وفي البخاري انه صلى الله عليه وسلم دخل على انصاري
في حائط له يحول الماء فقال له ان كان عندك ماء بات في شنة والا كرعنا
والا كرعنا فانطلق الى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن فشرب
منه صلى الله عليه وسلم **وحاصله** عنوان الباب الحلو البارد احب الشراب
اليه [illegible] عمومه يشمل الماء القراح والمخلوط بالحلاوة واللبن الخالص والمخلوط
بالخالص البارد فلا يشكل [illegible] انه كان يقول في اللبن زدنا منه وفي غيره
اطعمنا خيرا منه مع ان المراد من غيره ما هو الطعام لا الشراب فهي ينفع
هو مشكل من اصله قاله في جمع الوسائل وفي ابن حجر يطلب [illegible] الاحبية
منها احبية مخصوصة اي كان احب الشراب اليه هو ماء او فيه الماء قال الله
حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم نا علي بن زيد عن عمر هو
ابن ابي حرملة عن ابن عباس قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

لمعرفته

الماء البارد رطب

اللبن عند حلبه بارد

[illegible] يكرع [illegible] شرابه

انا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على يمينه وخالد على شماله فشرب واعطى الاول وعن ابن عباس
فقال لي الشربة لك ابى لا اوثر بسؤرك احدا والحديث رواه
مالك واحمد واصحاب السنن عن انس قال في جمع الوسائل بل فيه تقديم والايمن ولو صغيرا ولو افضل قال فان شئت واثرت بها خالدا لانه
اكبر من ابن عباس سنا قلت الظاهر ان ابن عباس لم يكن يعلم لاني
نزيد واما قوله الشربة لك فانما يعبر ان الحق له في ذلك وهل هو حق واجب
له او تبعي بواجب يبقى ما هو اعم واما قوله فان شئت الخ فلا يدل على الندب
وانما يدل على ان الحق في ذلك للمخلوق فله اسقاطه ثم في نسبة المشيئة
اليه تطييب لخاطره وتنبيه على ان له ذلك الايثار وانه اولى كان ذلك مقتضى
والادب مع الكبير قال ابن حجر نتشكل على ذلك قول المشايخ لا ايثار
بالقرب وقد يجاب بان محل ذلك حيث اذن من ليس اولى بذلك والا كما
هنا وكتقديم غيره للامامة مثلا فلا مقربة ولا ما في خلاف لا لما ... اه قلت
ويطالعه تسليم انه من باب الايثار بالقرب لانه ليس بمعنى عند هذا المحقق
وقد اعترض في جمع الوسائل فقال هذا غريب فانه اذا قلنا ان هو اولى فيقتدي
في الامامة وغيرها لما يسمى ايثارا وانما الايثار اذا كان مستويا مع غيره في
الاستحقاق او هو اولى منه بحق في ذلك ترغيبا كما يدل عليه قوله تعالى ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قلت وعلى تسليم انه من باب الايثار فلا مانع
ان يقال ليس فيه ايثار بقربة فان المقام مقام تشريع وتعليم ولم يلتفت النبي صلى
الله عليه وسلم الى ما بسؤره من البركة والفضيلة وانما نظر الى ان الحق في الشرب

بصاحب

تقديم الايمن ولو صغيرا

والبشرى ...

جفان

بصاحبها لا يبعن عنه نحو ين بعد وبين ويكون الحكم عاما فيقدم
على جميع الاجناس في كل ابن عباس فانه حقه فيه فاذا ابن عباس الى
ما بسؤره صلى الله عليه وسلم من الشرف والفضل فاما عن ان يقدم جاه
النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم على ان قال فلا اوثر بنصيبي منك احدا العقوق
ببرى سور عبد الرحمن زيد ما يمنع الشيء عليه من انه لما ابدا رضي معه
في المسئلة فان قيل فهل استاذن صلى الله عليه وسلم في هذا الخبر
الاشياخ وهو ابن عباس ولم يستاذن اعرابيا فعم على يمينه والصديق على يساره
في قصة نحو هذه فالجواب الله اعلم ان الاستئذان ابن عباس اذ كان للاعلية
وثم تطيب نفسه بالاصل لا يستاذن لا سيما اوليكم هو خالد فربما وقع
الاجهوية المطلق مع ذلك يشير عوضه وغيره فيستم بينهم فاراد تطييب خاطره
بهذه وذلك بذلك واما الصديق فانه مطيع انخالع راض بكل ما يفعله
المصطفى صلى الله عليه وسلم لا ينفعه ولا ينافر ولا يلتفت فقلت ما المشار
به هو اعرابي فانه يحتمل ان على من مضى البداءة ما المشار اليه اصل سوء واجرا
ويحتمل انه يكون على ما بعده ويقوي الكلام مضاف اليه لا وتر على شرط سور حق
اجدر ممن حسن لا ريب فيه خلافا لابن حجر فانه من المعلوم ان خالدا ما كان ليشرب
سوره صلى الله عليه وسلم لعلمه ما جاء في الحق بهذا المعنى لا يتقدم في ذلك الصاف
ويحتمل ان تكون تعليلية قال الترمذي وهذا قول ابن عباس ما كان
عن ما يعني المصطفى اغتنام بركته مع صغر سنه وليس في كلام المصطفى
ما حتى يختم عليه اجابته هو قال ابن ملك فيه ندب ... ونقليهم الشرب فيعلم الا خالد
وبان الاذنان لمن هو اكبر منهم سنا وفيه ان الصغير اذا اعطي يجعم ... كبير

بركة اسمه صلى الله عليه وسلم للتبرك بها أي هذا الحديث وابن عباس رضي الله عنهما كان يكفي الهود
على الهيئة لأنه لم يجز بعد أن يوثق بسؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا وهذا
على أنه في تعظيمه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيم سؤره فيه والكتب التي بحيل
تنفع دفعة لا يقوم على ذلك شيء قال في جمع الوسائل كان على الفضل ابن
عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع بقاء سؤر خالد أفضل هكذا
لا إيثار موجبا لقائل فإن سؤر المؤمن شفاء ... هذا المراد صلى الله عليه
وسلم أن يشير إلى حال زمزم قال العباس للفضل يا أبت الشربة من البيت فإن ماء السقاية
... قال صلى الله عليه وسلم إنما أريد أن بركة أيدي المؤمنين أو ما هذا
معناه وفي الجامع الصغير أنه صلى الله عليه وسلم كان يبعث إلى المطاهر بالسقاية
فيؤتى بالماء فيشربه يرجو بركة أيدي المسلمين رواه الطبراني وأبو نعيم في الحلية
عن ابن عمر قلت ومن فيك لعله مراد ابن عباس رضي الله عنهما أن لا يكون بينه
وبين النبي صلى الله عليه وسلم واسطة وإن يكون متصلا وهو الأليق به صلى الله
عليه وسلم ويكون بذلك الأدب ملحوظ فيه وعظيمة وتعظيم هذا لا يخفى عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما فرغ وذاك حين عنه بواسطة وشتان ما بينهما فتفطن ابن عباس بهذا
لا عتبار أعلى وأنه والله تعالى أعلم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطعمه
الله طعاما فليقل أي بعد الأكل والحمد لله عليه كان حال الأكل أو بعد الأكل اللهم
بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ... خلافا لابن حجر والمناوي حيث قالا فليقل
حال الأكل فإن أخر إلى ما بعده فلا أولى أن يقوله بعد الحمد قاله في جمع
الوسائل قلت أي فإن الدعاء بالبركة فيه أو أخذه بعد الفراغ من الأكل
لا يفهم إلا أن يكون المراد بالبركة النمو والانتشار كما فيما نقل عنه كالتعويذ به على

لسؤر المؤمن شفاء

بركة أيدي المسلمين

العبـ

العبودية ونحو ذلك من الأفعال السنية والأخلاق المرضية وفي نقل الشيخ
العلامة في شرح الحصن الحصين كلام الشارح رحمه الله وسلمه قال لا يبعد ...
في كون هذا الدعاء بعد الشرع لا قبله لما يعود المتمسك بظاهر قوله إلا أكل أحدكم
يعني في رواية أبي داود فإنه ظاهر في وقوع الأكل الصادق ببعضه أو بكله
ولا مقتضي لحمله على المجاز الذي هو إرادة الأكل ... لو بنية كونه بعد الحمد
أو الاختتام فيه من تقديم الثناء على الدعاء كما هو شأنهم اللهم بارك لنا فيه في حق
المسلمين فيه وأطعمنا خيرا منه أي من الطعام الذي يكون كذلك ومن سقاه
الله لبنا حال لكونه نحو ماء أو غيره فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا
منه فيه الله لا خير من اللبن بالنسبة لكل أحد وبالنسبة لكل طعام وبالنسبة
لكل شراب حتى العسل والسمن وإن كان ... ولابد ... والمشروع
أي ... بقوله قال أي ابن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب أي يقوم مقامهما ويغني عنهما
معا غير اللبن لكونه ... ويسكن العطش ويغني بالنفع على ... الإشارة
وبما هو ... على البدل ولهذا علم ... اللبن ... أي ... الطعام والشراب
ويشير إلى ذلك أنه لا تقابل الإنسان في اللبن بما يختص وهو أنه يقوم مقام الطعام
والشراب قال أبو عيسى يعني المصنف في ... بعض ما يتعلق بهذا ...
المحدثين المتقدمين هكذا أي مثل ما سبق في إيراد إسناد الحديث لأهل
روى سفيان ابن عيينة هذا الحديث يعني الأول عن معمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة أي متصلا كما ذكرناه ولم إسناده ... يكون به
... بقوله ورواه عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق وغير

واخرجه ايضا كثير من الرواة عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم
زاد في بعض النسخ مرسلا اي بحذف الصحابي مع قطع النظر عن اسقاطه عروة وجلالة
الزهري احد الفقهاء والمحدثين والعلماء الاعلام من التابعين سمع سهل بن سعد
وانس بن مالك وابا الطفيل وغيرهم وروى عنه خلق كثير قاله في جمع الوسائل
وقال المناوي فصار بترك الصحابي مرسلا وبترك التابعي منقطعا ولم يذكروا اي
ابن المبارك واكثرهم فيه اي في هذا الاسناد عن عروة عن عائشة وهكذا
روى يونس وغير واحد عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا اي فيكون
ابن عيينة متفردا من بين اقرانه في الاسناد موصولا ولهذا قال قال ابو عيسى
وانما اسنده ابن عيينة من بين الناس اي فيكون حديثه غريبا في الاسناد
والغرابة لا تنافي الصحة والحسن كما هو مقرر في محله وحاصله ان سند
حديث الارسال اصح من سند الاتصال كما صرح به المصنف في جامعه فقال والصحيح ما روي
عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى وهو كذلك فان مذهب الجمهور ان المرسل
حجة وكذا الحديث عند الشافعي اذا اعتضد بمتصل قاله في جمع الوسائل وقال ابن
حجر بين المصنف ان هذا الحديث روي مسندا ومرسلا ولم يبين حكم ذلك لشهرته
وهو ان الحكم للاسناد وان كثرت رواة الارسال لان مع المسند زيادة
علم فقال المصنف وهو حديث حسن صحيح وميمونة اي المذكورة في الحديث
الثاني بنت الحارث الهلالية العامرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم
هي اول امرأة اسلمت بعد خديجة يقال ان اسمها كان برة فسماها
النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة كانت تحت مسعود بن عمرو الثقفي في الجاهلية
ففارقها فتزوجها ابو رهم بن عبد العزى ومات عنها فتزوجها النبي صلى الله

الحديث بترك الصحابي مرسلا وبترك التابعي منقطعا

مذهب الجمهور ان المرسل حجة

اول امرأة اسلمت بعد خديجة

عليه

وبنى بها في ذي القعدة سنة سبع في عمرة القضاء بسرف على عشرة اميال من
مكة وقدر الله تعالى انها ماتت في المكان الذي تزوجها وبنى بها فيه بسرف
سنة احدى وستين عن ثمانين سنة وصلى عليها ابن عباس ودفنت
فيه وهو موضع بين التنعيم والوادي في طريق المدينة وبني على قبرها مسجد
يزار ويتبرك به وهي اخت لبابة الكبرى ام بني العباس ولبابة الصغرى ام
خالد بن الوليد واخت اسماء بنت عميس زوجة جعفر واخت سلمى بنت
عميس امرأة حمزة وهي اخر من تزوج النبي صلى الله عليه وسلم قيل وهي
التي وهبت نفسها من النبي صلى الله عليه وسلم لما خطبها فجاءها الخاطب وهي
وهي على بعيرها فقالت البعير وما عليه لله ولرسوله وجعلت امرها
للعباس فانكحها النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنها جماعة منهم عبد الله
بن عباس هي خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس وخالة
يزيد بن الاصم بين هذا وجه في خبرهما على ميمونة وزاد في بعض النسخ
وهي ايضا خالة عبد الله بن شداد بن الهاد واختلف الناس في رواية
هذا الحديث اي الحديث الثاني عن علي بن زيد بن جدعان بضم الجيم
وسكون الدال المهملة فروى بعضهم عن علي بن زيد عن عمرو بن حرملة
كما سبق بهذا الاسناد وروى شعبة اي من بين المحدثين عن علي بن زيد
فقال اي شعبة في اسناده عن عمر بن حرملة والصحيح عمرو بن
حرملة اي الصحة في موضعين ذكر عمر بلا واو والثاني ابن حرملة على التصغير
وانما اعاد هذا مع استقباحه ذكره ابن اخر الاسناد ليبان المراد بالتصحيح والتعليل
قاله في جمع الوسائل باب ما جاء في صفة شرب

رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في كيفية شربه من قائما او قاعدا وما كان في
يتبعه من آداب الشرب اولا والشرب من الماء حقيقة ويطلق على غيره مجازا
وبتثليث اوله مصدر وقد قرئ بالحركات الثلاث قوله تعالى فشاربون شرب الهيم
الا ان الكسر شاذ ويجيء بمعنى النصيب اسما كقوله تعالى لها شرب ولكم شرب يوم
معلوم واما قول ابن حجر انه بالفتح جمع شارب كصحب جمع صاحب فمعنى نقل محض
ودوح فلا مناسبة له بالباب قاله في جمع الوسائل حدثنا احمد بن منيع نا
هشيم مصغرا هشيم نا عاصم الاحول ومغيرة بضم ميم وكسرها ابن مقسم
الضبي مولاهم عن الشعبي تابعي مشهور عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم شرب قيل في حجة الوداع من زمزم وهو قائم ماسند صحيح وفي
صحيح مسلم وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما بل ورد الامر
للاستقاء من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يشربن احدكم قائما فمن
نسي فليستقئ قال الشيخ محيي الدين النووي والصواب ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم شرب غالبا قاعدا وقد شرب قائما فقال بعضهم النهي ناسخ له وقال
بعضهم انه ناسخ للنهي وقال بعضهم النهي محمول على التنزيه والشرب قائما
لبيان الجواز وقال بعضهم الشرب قائما كان لعذر قال ابن حجر وحيث امكن الجمع
بين الحديثين وجب المصير اليه ودعوى النسخ ليست في محلها قال
الشيخ محيي السنة واما النهي فنهي ادب وارفاق ليكون تناوله على
سكون وطمانينة فيكون ابعد من الفساد اذ في الشرب قائما
ضرر او من ثم ندب ولا استقاء منه حتى للناسي لانه يحرك خلطا يكون دافعه
دواؤه قال ابن القيم للشرب قائما آفات منها انه لا يحصل به الري التام

حقيقة الشرب وتثليث اوله

الشرب قائما

الشرب قائما يحرك خلطا ... وفيه آفات

ولا سيما في المحرمة حتى يتجشى الكبير عن ... ونزول سريعا الى المعدة فيطفي
حرارتها ... ويسرع النفوذ الى اسافل البدن بغير تدريج وغير ذلك اهـ
عن ابي هريرة انه راى رجلا يشرب قائما فقال له قه قال لمه قال ايسرك
ان يشرب معك الهر قال لا قال فانه قد شرب معك من هو شر منه الشيطان
قال في جمع الوسائل ويمكن ان يكون القيام مختصا بماء زمزم ويلحق بماء
الوضوء لما في صحيح البخاري ... عن علي ... التخصيص
في ماء زمزم انه ... الانقطاع من ... مثل الوضوء الا بماء
الى ... الى جميع ... ثم رايت بعضهم صرح به ...
الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله عليه وسلم ... على ان
في حديث ... والقيام المخصوص ولم ينظر الى عموم ... ابيه
عن الشرب قائما ... قال المصنف ره
حدثنا قتيبة بن سعيد نا محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب
ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه شعيب عن جده قال ابن حجر
الراجح ان جده ... او جده ... وهو عبد الله الصحابي الجليل ...
من ابيه ... منه ومن غيره ... واختلف العلماء ... صلى الله عليه وسلم ...
... موصول ... واحتج ... اكثر الحفاظ
الى ان قال وانما يكون ذلك ... سماع ... عبد الله
... عن ابيه ... مسند ابي داود
والنسائي وغيرهما ... عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن
عمرو بن العاص قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا

الشرب قائما مخصوص بزمزم وبفضل ماء الوضوء

لبيان الجواز وحمل النهي عنه على التنزيه او انه منسوخ او مخصوص بصيغة لا تقوم
وقاعدا اي جوازه لكن الجلوس افضل والوجه الكامل وقد ثبت من ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن فعل الشرب قايما فكيف نشرب قايما قمرقوح لانه اذا
كان لبيان الجواز فهو واجب عليه فكيف يكون مكروها قال المصـ حدثنا علي
بن الجعد انا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس زاد
في الفتح قال اي ابن عباس سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب
وهو قايم وفي نقد بالمراد بتعدده ولا سيما مع عامر في سياق هذا
الحديث اشارة الى تعدده نشربه صلى الله عليه وسلم قايما وايماء الى ان اخرهما كان على
بيان ابن عباس رضى الله عنهما والله اعلم قاله في جمع الرسايل قال المصـ حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين بضم المهملة الكوفي قال انا مسعر بن كدام
عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال اتى علي بكوز
من ماء الكوز ما لا تسع راسه من اواني الشراب انما الكان بعين وذا اذان وجمع
على كيزان واكواز وما لم يجعل له خرطوم ... واحدها كوب بلا عروة
... جمع الكوب قاله في المختار وهو في الرحبة بفتح الراء والحاء
وتسكن المكان المتسع والمراد هنا رحبة مسجد الكوفة وكانت وسطه كان علي
رضى الله عنه يقعد فيها ويعظ فاخذ منه اي الكوز او الماء كفا اي فوق كف
من الماء فغسل يديه اي الى رسغيه ومضمض واستنشق ومسح وجهه
وذراعيه وراسه بكل البعض غسل منها الا عفا ومسح بعضها من
كف واحد فيكون قوله ومضمض وما بعده محمولا على اجزا على غسل
ثم شرب وهو قايم لم يذكر غسل الرجلين فيحتمل ان المراد وغسل رجليه

الكوز ما لا تسع رابه من اواني الشرب

كما في رواية ثم شرب وقيل المراد وضوء التجريد ويحتمل المراد بغسل رجليه
فالمراد الوضوء اللغوي وهو مطلق التنظيف على الاول فالمراد على الوجه
الشرعي الغسل الخفيف ... مع ... بعضها والابانة ثم قال هذا
اي ما ذكر وانه يشير الى ما فعله الشرب هذا وضوء من لم يحدث اي لم يرد
... بل ارادة التجريد او التنظيف ... موضع ... معلوم الشرح
معروضة هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل من بعض ...
اي الشرب قايما وهذا مقتضى ان المراد بهذا الحديث في هذا الباب ...
عن جمع الوسايل ... بفضله الوضوء ويحتمل ان يكون لبيان ...
الشرب قايما بفضلة الوضوء ويدل عليه ... ولو كان فعله صلى
الله عليه وسلم لبيان الجواز لكان ترك على له افضل قال المصـ حدثنا
قتيبة بن سعيد ويوسف بن حماد قالا انا عبد الوارث بن سعيد عن ابي
عاصم كذا في نسخة وفي اخرى عصام بكسر المهملة روى له مسلم وابو داود والنسائي
عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا
اذا شرب في الصحيحين عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس
في الاناء وبالجمع انه كان يتنفس ثلاث مرات وفي كل ... بيبين ... عن فيه
ثم يعود والنهي عنه هو التنفس في الاناء بلا ابانة ويقول اي النبي صلى الله عليه
وسلم هو اي الشرب ذا التنفس ثلاثا امرأ اي اسوغ والذ ... من مرض ...
والشراب في بدنه ... ولكن وفي رواية ... بمعنى ...
... واقله ضرا واروى من الري ... وانفع ...
وفي رواية ... صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس ...

التنفس ... الاناء

وانما اعاد الاناء الى فيه يسمي الله وانه اخره حمد يفعل ذلك ثلاثا ووقع
انه صلى الله عليه وسلم نهى عن العب نفسا واحدا وقال ذلك شرب الشيطان
رواه البيهقي عن ابن شهاب مرسلا وفي رواية لابي نعيم في الطب وابن السني
والبيهقي عن ابي حسين مرسلا اذا شرب احدكم فليمص الماء مصا ولا يعبه عبا
فان الكباد من العب وفي سنن البيهقي عن علي مرفوعا اذا شرب احدكم الماء
فليشربه مصا ولا يشربه عبا فان العب يورث الكباد بضم الكاف وتخفيف الباء
وجع الكبد وقيل من الشرب عبا النفس ولا يشرع في الشرب لكثرة الوا
رد فاذا الشرب على معيار من ذلك وفي حديث البيهقي عن
انس مرفوعا التاني من الرحمن والعجلة من الشيطان وفي رواية في ذلك اورد
الحاكم والبيهقي عن سعد مرفوعا التؤدة في كل شيء خير الا في عمل الاخرة
قال عياض اختلف العلماء في ذلك فاحتج بالاحاديث بعضهم
بعضهم الشرب بنفس واحد منهم ابن عباس وابن طاوس وعكرمة وقال هو
شرب الشيطان واباحه جماعة منهم ابن المسيب وعطاء بن ابي رباح وعمر بن عبد العزيز
ومالك بن انس قال وانما نهى عن التنفس في الاناء لانه يغيره ولا انه اما انه يقع
فيه اكول او رئي نحو الماء وان التنفس بعد ينجي الصحة قال ابن العربي وبالجملة
فالتنفس داخل الاناء يخل به رواية منكرة فينفسد الماء وذلك معلوم بالتجربة
ولهذا قلنا ان الشرب من الطعام لا يكون حتى يطيح جميعه ولا يدخل من الاناء
في فيه بل يجعل يجعل المرء على الشفة السفلى ويتنفس اما بالشفة العليا مع نفعه
التمام به فاذا جاء بنفسه الخارج نزع الاناء عن فيه قال المصنف حدثنا
علي بن خشرم بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين نا عيسى بن يونس

عبد ورد النهي عن الشرب بنفس واحد وشرب الشيطان

اختلف في الشرب بنفس واحد

الشرب على الصحيح ما يكون الا بعد مسح الحمد

عن الشرب

عن رشدين بكسر فسكون معجمة بعد الراء مكسورة فتحتية ساكنة فنون وهو
ضعيف ابن كريب بالتصغير عن ابيه ابي كريب وهو ثقة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس مرتين اي في
بعض الاوقات وبه يجمع بين الروايات ويؤيده ما رواه الترمذي في جامعه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن
اشربوا مثنى وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم وفي رواية
البخاري مرتين او ثلاثا واو للتنويع لانه روي تنفسين الثلاث به ولا انفصال
وهذا ليس نصا في الاقتصار على المرتين بل يحتمل ان يراد به التنفس في الاناء
ويسكت عن التنفس الاخير لانه من ضرورة الواقع وفي الختم وفي كلام الحافظ
العراقي ما يشير الى حصول السنة بالتنفس مرتين وان كان الكمال لما يكون
في ثلاث وان كفى ما دونها قال المصنف حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان عن
يزيد بن يزيد انتهى اسم الولد واسم الجد وهذا الخبر ابن جابر عن عبد الرحمن بن ابي
عمرة قيل اسمه بشير وقيل اسامة عن جدته كبشة بفتح الكاف
وسكون الموحدة فمعجمة هي بنت ثابت اي ابن المنذر الانصارية
اخت حسان لها صحبة وحديث ويقال كبيشة بالتصغير واما ابنة كعب
بن مالك الانصارية زوج عبد الله ابن ابي قتادة لها صحبة وتعرف بالبرصاء
وهي جدة عبد الرحمن بن ابي عمرة وهو الذي اورد عنها قالت دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما وورد عنه صلى الله
عليه وسلم النهي عن الشرب من في السقاء لانه ربما يكون فيها ما يؤذي
الشارب وفي رواية نهى عن اختناث الاسقية واختناثها ان يقلب

الشرب من فم السقاء

الشرب من فم السقا

داسها ثم يشرب منه ويفعله صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز وان النهي
للتنزيه لبيان ان المفضول قد يكمل او لكمال القرع وتقدم ما يتعلق به قايلا
مع تنبيه على ذلك فيه اي فيها اي فما صار اي في القربة فقطعته اي لاجل
او عن الاستبراك او بهما معا قال المصنف حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
ابن مهدي نا عزرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن عبد الله قال كان انس
ابن مالك يتنفس في الاناء ثلاثا وزعم انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
بصيغة ان كانه مفعول زعم وان كان عجمي قال كان يتنفس في الاناء
ثلاثا تقدم معناه قال المصنف حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا ابو عاصم
عن ابن جريج عن عبد الكريم اي ابن مالك الجزري عن البراء ابن زيد بالتنوين
ابن ابنة انس بن مالك صفة ثانية للبراء عن انس بن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل زاد في نسخة على ام سليم وقربة معلقة فشرب من فم القربة
وهو قائم فقامت ام سليم هي ام انس بن مالك وقد اختلف في اسمها الى راس
القربة اي فمها فقطعته في نسخة فقطعته وهو القياس والثانية باعتبار
المضاف اليه او بلا اعتبار كرفه قطعه في الكال زاد في رواية كتاب الشيخ وقالت
لا يشرب منه احد بعدك قال المصنف حدثنا احمد بن نصر النيسابوري كان يزكي
مائة الف حديث ومات ببلخ وثلاثين سنة وتصدق بخمسة الالف في رجب ومات
سنة تسع وتسعين ومائتين حدثنا اسحاق ابن محمد الفروي حدثتنا عبيدة
بالتصغير بنت نائل بالهمز كقائل عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص
الي مدينة المدينة تعد من التابعين عمرت حتى ادركها مالك وماتت بالمدينة سنة
سبع عشرة ومائة عن اربع وثمانين سنة ووهم من زعم ان لها رؤية خرج لها
البخاري

احمد بن نصر النيسابوري

البخاري وابو داود والنسائي عن ابيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب
قائما وقال بعضهم وفي نسخة قال ابو عيسى وقال بعضهم اي بعض المحدثين في
عبيدة بنت نائل اي بكسر الباء الموحدة ولم يصحح العسقلاني في كتاب التقريب
عبيدة الا بالنائل قال عبيدة بنت نائل مقبولة من الثالثة ولم يزد على
ذلك شيئا باب ما جاء في تعطر رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي استعماله العطر اي الطيب وكان صلى الله عليه وسلم يحب
الطيب ابدا وان لم يحب طيبا كما جاء في الاخبار الصحاح وكان مع ذلك
يحب استعمال الطيب لتكثير الحسن والريح الحسنة لانه كان يناجي الملائكة [illegible]
لا منه [illegible] جاز في الخلق قول انس ما شممت عنبرا قط ولا مسكا ولا شيئا اطيب
من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري في تاريخه الكبير عن جابر
رضي الله عنه لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يمر في طريق فيتبعه احد الا عرف انه قد
سلكه من طيبه عليه السلام ذكر العلائي في [illegible] ان تلك كانت رائحته بلا طيب
قال الراوي وكان صلى الله عليه وسلم يصافح المصافح فيظل يومه يجد ريحها ويضع يده
على راس الصبي فيعرف من بين الصبيان بطيبه الى الجنة وفي صحيح مسلم
انه نام عند ام سليم فعرق فجعلت تجمع عرقه في قارورة فاستيقظ فقال ما
هذا الذي تصنعين يا ام سليم فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب
الطيب وروى ابو يعلى والطبراني ان النبي صلى الله عليه وسلم استعانه رجل على عرس
لمن استعان به على تجهيز بنته وجعله في قارورة قال مريها فلتطيب به
فكانت اذا تطيبت به شم اهل المدينة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين
فلعله [illegible] من قوله [illegible] الله [illegible] ومن قوله فيعرف من بين الصبيان

استعمال الطيب

لكنه صلى الله عليه وسلم لم يشمه طيب

بطلان حديث الورد الابيض خلق من عرقه صلى الله عليه وسلم

الصيدلاني ومن قول ابن سليم وهو احب الطيب ومن قوله تشم اهل المدينة ذا الطيب
الطيب ان بيته عليه السلام لا يشبهه طيب فتبين لزاله قال ابن حجر واما
لعل النووي به مستند الغرض ومن وجه ان الورد الابيض خلق من عرقه صلى الله
عليه وسلم والاحمر من عرق جبريل والاصفر من عرق البراق فقال النووي لا يصح
اتفاقا وقد ذكر ابن حجر وغيره بعض ما ذكرته من الاحاديث الدالة على بطلانه
صلى الله عليه وسلم ثم قال قيل ويشبه نشو حوجد النفريعا وعنق يا كمه
صلى الله عليه وسلم فانظره وقد تقدم في حديث هند عند قوله مفلج الاسنان
الكلام على ريقه صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن رافع ابو القشيري النيسا
بوري سمع ابن عيينة ومعن بن عيسى والنضر بن شميل وغيرهم روى عنه
البخاري ومسلم وكان من الثقات قال زكرياء بن دلويه بعث اليه طاهر بن عبد الله
بخمسة الاف درهم بعد العصر وهو ياكل الخبز مع الفجل فلم يقبل وقال لا
الشمس رؤوس الحيطان اي في حال ان تغرب مات في سنة خمس واربعين وما
تين وغير واحد اي وغيره من المشايخ سوى محمد بن رافع قالوا حدثنا ابو
احمد الزبيري نا شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس بن مالك
عن ابيه قال كانت وفي نسخة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة بضم
السين المهملة وتشديد الكاف طيب مركب قال العيني وزاد في صاحب
القاموس السك طيب يتخذ من الرامك مدقوقا منخولا معجونا بالماء ويعرك
شديدا ويمسح بدهن الخيري لئلا يلتصق بالاناء ويترك ليلة ثم يسحق المسك ويلقمه ويعرك
عركا شديدا ويقرص ويترك يومين ثم يثقب بمسلة وينظم في خيط فاذا يبس
تعتق وكلما عتق طابت رائحته واي ادوية كالسك تحلب مشية والسوجو وقد تقبح اليه

اي مما لا لون له الرجال كالطيب

رد الطيب منهي عنه

الطيب خرج من الجنة

ويحتمل ان يكون المراد به الفضلة وعادته طيب قال العسقلاني
وان اطلق المراد بها حقيقة الطيب فالكلام ان يقال كلمة من في قوله يرد
يتطيب منه للتبعيض ليشعر بانه يستعمل بعضه بخلاف ما لو قال
به فانه يوهم ان يستعمله دفعة واحدة وان كان المراد به الوعاء فهي للابتداء
وقد روى النسائي والبخاري في تاريخه عن محمد بن علي قال سألت عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم يتطيب قالت نعم بذكارة الطيب المسك والعنبر
في اصلها بذكارة الطيب وذكورته ما يصلح للرجال وهو ما لا لون له كالمسك
والعنبر والعود قال المصنف حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي
نا عزرة بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله قال كان انس بن مالك لا يرد
الطيب وقال انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب هذا
حديث صحيح اخرجه احمد والبخاري والنسائي وقد ورد النهي عن رده
مقرونا ببيان الحكمة في حديث صحيح رواه ابو داود والنسائي وابو
عوانة من طريق عبيد الله بن ابي جعفر عن الاعرج عن ابي هريرة مرفوعا من عرض
عليه طيب فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح وفي مسلم مثله الا انه قال
ريحان بدل طيب والمحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية والمراد به الحمل اي
والمعنى انه ليس بثقيل بل قليل المنة وهو مع ذلك طيب الريح الى الجزء بالنسبة
انه اي قليلة وتنتفي منجحة وبالجملة فلا ينبغي للمهدى اليه تعليله ايضا
بانه خرج من الجنة قال المصنف حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابن ابي فديك
اسمه محمد بن اسماعيل بن مسلم بن ابي فديك عن عبد الله بن مسلم بن جندب
بضم الجيم والدال وبفتحها عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله

فالثاني ثلاث هنا يا لا ترد الوسائد اي جمع وسادة وهي ما يجعل تحت
الرأس عند النوم ويقال المخدة لوضعها تحت الخد قال المناوي وعن الظاهر
ان المراد انه اذا ابيحت ليجلس عليها ينبغي ان يجلس عليها اذ لا منة في
لا استناد عليه ولا تبعة وليس المراد قبول عين الوسادة اذ لا منة
والدهن لعل المراد الدهن الذي فيه طيب واللبن قال ابن حجر
غيره ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منة في قبوله غالبا ولبعضهم

عن المصطفى سبع يسن قبولها ۞ اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
فحلو والبان ودهن وسادة ۞ ورزق لمحتاج وطيب وريحان

قال المص حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود قيل اسمه عمر بن سعد
الحفري بفتح الحاء المهملة والفاء نسبة الى حفر محل بالكوفة عن سفيان
الثوري عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى اسمه سعيد بن اياس عن
ابي نضرة المنذر بن مالك عن رجل في نسخة عن الطفاوي بضم المهملة والفاء
منسوب الى طفاوة حي من قيس غيلان وهو مجهول ايضا فالحديث مجهول
على كل نسخة لكن حسنه المؤلف في جامعه وان كان فيه مجهول لانه تابعي
والراوي عنه ثقة فجهالته تغتفر من هذا الوجه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال جاء الطيب مصدرا واسما
وهو المراد هنا ومعناه ما يتطيب به واستعمل ابن حجر ارادة المصدر ما
ظهر ريحه وخفي لونه كالورد والمسك والعنبر واما ما ظهر لونه فهو
الذي للنساء وحليهن وملعون من الرجال من تشبه بالنساء فلا ينبغي
للرجال ان يتطيبوا بما له لون كالقرنفل والورد والريحان والنسرين والبان

اذا ابيحت الوسائد ... يتمرس منها ... والدهن ... من تلبس

طيب الرجال ... وخفي ... لونه

وان كان

وان كان يجوز له ان يتعمد وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه
كالزعفران والحناء قال العلماء هذا اذا تخرج من بيتها والا فلها ان
تتطيب بما شاءت الى الطيب اذا خرجت في الشمائل عن ابي موسى الاشعري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها
فهي زانية رواه احمد ومسلم وابو داود والنسائي عن ابي هريرة
عنه صلى الله عليه وسلم ايما امرأة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة
واما اذا كانت عند زوجها فلتتطيب بما شاءت قالوا ويتأكد الطيب
للرجال في نحو يوم الجمعة والعيد وعند الاحرام وحضور المحافل وقراءة
القرآن والعلم والذكر ليتروح من يخالطه مما يكره من الروائح وليدخل
على اخوانه المؤمنين بذلك الراحة ويروح عنهم بعض ما نقص ويعظم مودته
ومخالطته وقد يبنى ذلك على النظافة ولا يتعاطى ذلك تجرا او رياء واحدها
واختيالا بل نيته وعبادة بوجه والله لا يحب كل مختال فخور ويقال
لبس البياض على النفس من الروائح القبيحة ولبس الثوب يلائمه
وتحصيلها اكثر من الروائح الطيبة فيها اغراء للنفس وتقوية للقلب
ويتأكد لكل من الرجل او المرأة عند المباشرة فانه من حسن العشرة قال
المص حدثنا علي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم انا اسماعيل بن
ابراهيم عن الجريري عن ابي نضرة عن الطفاوي تقدم انه مجهول تابعي
الصد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق
في اللفظ والمعنى بقوله فعلناه للتأكيد كما ان ايراد هذا ولا اسناد زيادة
ولا عناية في الاسناد ذكره في جمع الوسائل ومقتضى ما سبق ما بيان اصطلا
حهم

٢٢٨

مواضع يتأكد فيها الطيب للرجال

ليس البياض ... على الشمس من الروائح الخبيثة والروائح الطيبة ... يتأكد الطيب لكل من الزوجين عند المباشرة

في نحوه ومثله ان يكون قولهم فعلان هيان المثل مثل لا يستعمل الا بمعناه عند
من قال خلان ومراد الموافقة في اللفظ وانما هو مستعمل بمعنى نحو فيكون
قوله فعلان للقياس فعلين للتأكيد وقد تقدم ان كلا منهما قد يستعمل في موضع
الآخر قال المصنف حدثنا محمد بن خليفة وعمرو بن علي قالا حدثنا ابن زريع
ابن زريع نا حجاج الصواف عن حنان بفتح الحاء المهملة وتخفيف
النون وآخره نون وشذ من ضبطه عند الهروي في نسخة بفتح اوله مع كسر وتخفيفه
وفي بعض النسخ حدثني عن ابي عثمان النهدي بفتح النون وسكون
الهاء منسوب الى بني نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث
الميم وكان مشهورا بكنيته ادرك الجاهلية واسلم في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يلقه وسمع عمر بن الخطاب وابن مسعود وابا موسى وروى عنه قتادة
وغيره ثقة ثبت عابد مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها وعاش
مائة وثلاثين سنة وقيل اكثر والحديث من مراسيله اخرجه السيوطي في الجامع
الصغير فقال رواه ابو داود في مراسيله والترمذي عن ابي عثمان النهدي مرسلا
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطي احدكم الريحان هو كل نبت
طيب الريح من انواع المشموم على ما في النهاية واهل العرب يخصونه بالآس
والآس من الريحان حديث ومثل الشاهسفرم الذي يعرفه الفرس والكثير من العامة
طيب ويحيونه من اهل العراق والشام يخصونه بالحبق وقيل المراد
به الطيب كله ويؤيده رواية ابي داود من عرض عليه طيب
وفي رواية البخاري كان صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب فلا يرده بفتح الدال
وهو نهي كونه نهيا وروي بضمها فيحتمل النهي والنفي بمعنى النهي كقوله

ابي عثمان النهدي
رضي الله عنه

بلبس

176

ما يسعه لانه لا المكروهين فإنه خرج من الجنة اي والجنة محبوبة ومحبوكة لا ي
من عجبونه فما يحل ما يناسب المحبوب محبوب ويعني ان اصل الطيب من الجنة وفيه
المراد ان الطيب الذي فيها خرج بعينه من الجنة فان طيب الجنة يوجد من
مسيرة خمس مائة عام كما في الحديث وخلق الله سبحانه الطيب في الدنيا
ليذكر به العباد طيب الآخرة ويرغبوا في الجنة ويزيدوا في الاعمال الصالحة الموصلة
اليها قال ابو عيسى لا نعرف لحنان اي لا نعرف في السند غير هذا الحديث
يقصد غيره وفي نسخة لا يعرف لحنان بياء الغيبة مبنيا للمجهول فيكون غيره
مرفوعا ويوجد في بعض النسخ ما نصه وقال عطف على لا نعرف عبد الرحمن
ابن ابي حاتم في كتاب الجرح والتعديل حنان الاسدي بفتح الهمزة وسكون
الازدي اي الصادقة بذال السين من بني اسد بن شريك اسد بن
شريك بفتح ويقال الاسدي هو صاحب الرقيق بفتح الراء
وسكون القاف وكاول عم والد مسدد قال العسقلاني حنان كوفي
مقبول من السادسة وقال غيره يعد في اهل البصرة
وهو مقل جدا له هذا الحديث الواحد المرسل وروى عن حنان عن عثمان
النهدي وروى عنه اي حنان ابي ابي عثمان الصواف اسمه الحجاج سمعت
اي قال عبد الرحمن سمعت ابي يعني ابا حاتم يقول ذلك هذا القول في ترجمة
حنان قال المصنف حدثنا عمر بن اسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني
اي نا ابي مجالد عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله اي البجلي
صحابي مشهور سيد قبيلة بجيلة كان طويلا جدا يصل الى سنام البعير وكان
بديع الجمال ومن ثم لقب يوسف هذه الامة وكان المصطفى يتبسم عند

اصل الطيب من الجنة
ويبسطه الزنبار يعنيه
خرج من الجنة

جرير بن عبد الله

عنه رؤيته لما جاءنى فى باب الصحابة الشلبى والسنة التى توفى فيها النبى صلى الله
عليه وسلم قال جرير اسلمت قبل موت النبى صلى الله عليه وسلم باربعين يوما
نزل الكوفة وسكنها زمانا ثم انتقل منها ومات سنة احدى وخمسين روى
عنه خلق كثير وفى البخارى ان النبى صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى ذى الخلصة دعا
له وقال اللهم ثبته على الخيل واجعله هاديا مهديا وقال فيه النبى صلى الله
عليه وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وقال فيه انه سيدخل عليكم من هذا
الباب من خير ذى يمن وان على وجهه لمسحة ملك وقال فيه جرير بن عبد
الله منا اهل البيت ظهر البطن قالها ثلاثا **قال عرضت بين عمر بن**
الخطاب عرضت بالبناء للمجهول وعرض عليه من امر يزال الجند فيهم من تشد
وحلا وته كعرض الجيش على الامير ليعرفهم ويتاملهم حتى يرى من امرهم ما يرتضيه
وكان جرير اغاب الى خلافة عمر فيه حين اعرض عليه ليتبين حال الورد
فالقى جرير رداءه ومشى فى ازار اظهارا لقوته وتجلده ونجابة عنده وكان
العيان فالعيان كذلك ومشيه فيه النقلات من التكلف الى العنبة ويحتمل ان
يكون من ذلك فيه كمل به كلام جرير ونقله بالمعنى **فقال** عطف على عرضت
اى فقال عمر **له خذ ردائك** اى وانزل معتنيا بحجره فانه فوقهم امرا **فقال**
عمر يعنى الى **القوم** اى الحاضرين او غيرهم **ما رايت رجلا** اى صورة رجل فما
للكلام على حذف مضاف بدليل قوله **احسن من صورة جرير** اى بدنه فانه حيث
كان اجمل من جرير وجهها وقد ورد انه كان اذا دخل بلدا اخرج لرؤيته حتى
العواتق من خدورهن قد يدل على ملاحظة لذلك انه عمر لم يقل ذلك الا بمحل
نحو جرير انظر ابن حجر والمناوى **الا ما بلغنا من صورة يوسف عليه السلام**

ان كانت رأيت بمعنى ابصرت فالاستثناء منقطع وان كان بمعنى علمت فهو
متصل من انسب وكلام عمر رضى الله عنه انما نقل على ما افر استفهم لا من ان نبينا
صلى الله عليه وسلم اجمل العالمين واجمعهم وان يوسف عليه السلام انما اعطى شطر
حسنه صلى الله عليه وسلم فلم يحتج الى الاستثناء صورة نبينا صلى الله عليه وسلم ولولا
ان الله سبحانه ستر عن الصحابة كثيرا من جماله الزاهر وكماله الباهر بالهيبة
والوقار والعمى عنه اخرين لما امكنهم التلقى عنه والنقل منه اذ لو برز لهم جماله
لما استطاع احد ان ينظر اليه بحسن الابصار الدنيوية الضعيفة ولا فتتنوا
به كما افتتن صواحب يوسف بيوسف عليه السلام حتى قطعن ايديهن ورحم
الله القايل

ما حسن يوسف النبى الكامل ❊ الا كشطر من بحور الكامل
لولم يكن لاله وجالاله ❊ لعمى الجمال منه بالجلال
ما استطاعت العين اليه تنظر ❊ ولى ان ما البين منه تفطرا

وراجع ما تقدم من قول على رضى الله عنه يقول ناعته لم ار قبله ولا بعده مثله
لم يظهر وجه لذكر حديث جرير بن عبد الله فى ترجمة النعم ولعل قول ابن حجر ان يجيب الغم
يرفعه غالبا يحيى وجهه فيفيد ايماء الى النعم اه فلا يخفى ما فيه من التكلف
وبهذا قال بعضهم لعله من ملحقات بعض النساخ سهوا **باب** كيف
كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم باب خبر لمبتدا المحذوف على ما هو معروف
ثم على انه منون فالجملة بعده مستقلة مستانفة لمقصود ترجمة وكيف
حال على ان كان تامة وخبرها على انها ناقصة وقوله تصراز هنا وعلى
انه غير منون فيه الكلام مضاف مقدرا اى هذا باب جواب كيف كان ابو بيانه

كان صلى الله عليه وسلم اجمل العالمين

حيث كان اجمل من جرير

١٨

١٥١ كان

او بيان كيف كان وانما احتجنا الى هذا المقدار لان بعض الطلاب لا يقفون الى جملة
وكان المترجم لم يبين هل السؤال وانما هو جوابه وانه هل يشتمل على الهيئة الترجمة
وتطبيق متن الترجمة ما وقع في اول كتاب صحيح البخاري باب كيف كان بدء الوحي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اعلم انه لما بعث صلى الله عليه
وسلم لتعليم الحق وتبليغ رتب الحكمة ونفي الموت واحياء الايمان والعلم واماتة
الكفر والجهل والايضاح عن الهداية والترغيب للتسليم والتفهيم والتفصيل
الغرابة والخروج ان يجتنب ولزم الكلام ان يطول ولا يطول حتى في اخر
كان كلامه صلى الله عليه وسلم منتهى الشيء وبها الحسن والكمال من
جهة اللفظ والمعنى قال ابن حجر كان صلى الله عليه وسلم اصلح الخلق لسانا واعذبهم
كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا واحلمهم جنانا واوضحهم بيانا يقرب
ومعانيه اعظم سبيلا من سيوف الله يبسر عنه مراكب ويقتحم بها لجج نور في
لجج المتكلمين وبين الله به عبادة قال له عمر رضي الله عنه ما لك افصحنا ولم تخرج
من بين اظهرنا قال كانت لغة اسماعيل قد درست فجاءني بها جبريل فحفظتها رواه ابو نعيم وروى العسكري بسند ضعيف جدا انهم
قالوا يا نبي الله انا وانت واحد ونشأنا ناحية واحدة وانك تكلم العرب بلسان ما
نعرف اكثره فقال ان الله تعالى ادبني فاحسن ادبي ونشأت في بني سعد
بن بكر وروى الحاكم وصححه ان اهل الجنة يتكلمون بلغة محمد صلى الله عليه
وسلم وفي الجامع الصغير احبوا العرب لثلاث لاني عربي والقرآن
عربي وكلام اهل الجنة عربي رواه الطبراني والحاكم والبيهقي عن ابن عباس
واما حديث انا افصح من نطق بالضاد بيد اني من قريش فذكره في الجامع

بان

فانه موضوع قاله في جمع الوسائل حدثنا حميد بن مسعدة البصري
نا حميد بن الاسود عن اسامة بن زيد الليثي مولاهم صدوق من
السابعة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت جلس ابو هريرة بجنب الحجرة وكنت اصلي فجاء يحدث فلما
انصرفت قلت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد اي يستعجل
في كلام ويتابع بين جمله ويصل بعضه ببعض بحيث لا يتبين بعض حروفه
لسامعه ويلتبس عليه سردكم مفعول مطلق وفي بعض النسخ كسردكم
هذا ولكنه كان يتكلم بكلام بين ينفصل عن التحقيق المكمون في كلامه
وفي بعض النسخ بينه بصيغة الماضي وفي بعضها يبينه بصيغة المضارع
فصل يحتمل ان يكون من قبيل رجل عدل مبالغة او بمعنى فاصل بين الحق
والباطل او بمعنى مفصول بين اجزائه الباطل ومصون عنه او مفصول بعضه
من بعض مثل المبني على كافة وفي بعض النسخ بينه بفصل على ان بين
طرفه ومفصل موضع بدل اي بينه مفصلة وهي بيضاء في بعض نسخ فهو بها يحفظه
من جلس اليه اي بحضوره وانتباهه وكمال فصاحته وبلاغته
وفي الصحيحين من حديث عائشة ايضا كان يحدث حديثا لو عده
العاد لاحصاه او كان كل كلام يبرز عليه كسوة القلب الذي منه برز
وكسوة القلب المؤمن هي النور ولا نور يماثل نوره صلى الله عليه وسلم
فلا كلام يماثل كلامه في الرونق والحسن والبهجة والجمال ومن ثم كان يأخذ
بمجامع القلوب ويشفي له الالباب فالمعيد بين الشفتان الا من
وجمع به بين الصحيحين العرب والعجم واقصتهم حلاوته الملوك والابناء

اهل الجنة يتكلمون بلغة محمد صلى الله عليه وسلم

وكانوا اعتنوا بسماعه كأنما على رؤوسهم الطير وهذا كان اذا امر بشيء ابتدروا امتثال
امره من غير تردد لكماله فقضايا كثيرة منها قضية ابي جحيفة قال اكلت ثريدة
بلحم واتيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشأ فقال اكفف عنا جشاءك
فان اكثر الناس شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم
القيامة قال الراوي فما اكل ابو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا كان اذا
تعشى لا يتغدى واذا تغدى لا يتعشى انظر شرح همزية شيخنا المحقق
قال المص حدثنا محمد بن يحيى نا ابو قتيبة سلم بفتح فسكون بن قتيبة
عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن انس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة اي اللفظة جزء الجملة وبالجملة وبالجمل
والمراد اذا لم يفهم منه الا بها او معنى مما لا يدل عليه او كانت تحتاج الى مزيد
تأكيد وحض ثلاثا معمول ليعيد اي يتكلم بها ثلاثا لان الاعادة بعينها
او كانت ثلاثا لكان تكلم اربعا وليس كذلك لتعقل عنه اي لكمال العناية
وشفقته على امته وفي هذا وما قبله دليل على انه ينبغي للمعلم ان يتأنى في كلامه
ويتحرى في ايضاحه وبيانه ويعيده ثلاثا حتى يفهم عنه وحكمة
التثليث ان الاولى للسماع والثانية للوعي والثالثة للتفكر او ان
لا تفارق الى ان ... ثلاثا اعني اوسع واني وان من لم يفهم في ثلاث
مرات لم يفهم بالكثير قال المص حدثنا سفيان بن وكيع نا جميع بالتصغير
ابن عمر وفي نسخة ابن عمير وبالواو وفي اخرى ابن عمير بالتصغير ابن عبد الرحمن
العجلي بكسر فسكون قال حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة زوج
خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن لابي هالة عن الحسن بن علي قال سألت

خالي

خالي هند بن ابي هالة وكان وصافا تقدم هذا الحديث صدر الكتاب فلتنظر
بيانه هنالك صف لي منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كيفية نطقه
وكيفية سكوته المقابل لنطقه كما يدل عليه الجواب فهو من باب الاكتفاء قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان اي لا ينقطع حزنه عن ما
حزن يعقبه قال ابن القيم الجوزية حديث هند في صفته عليه السلام
انه كان متواصل الاحزان لا يثبت وفي اسناده من لا يعرف وكيف يكون متواصل
الاحزان وقد صانه الله عن الحزن في الدنيا واسبابه ونهاه عن الحزن
على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فمن اين يأتيه الحزن بل كان عليه السلام
دائم البشر ضحوك السن ... وقد استعاذ من الهم والحزن وقال ابو العباس
بن تيمية ليس المراد بالحزن في حديث هند الالم على فوت مطلوب او حصول
مكروه فان ذلك منهي عنه ولم يكن من حاله وانما المراد به الاهتمام والتيقظ
لما يستقبله من الامور اه وكان حزنه عليه السلام لاستغراقه
في شهود جلال الله تعالى وتجلياته وعظمته وغلبة هيبته على قلبه او لاهتمامه
بأمر امته وملاحظة عاقبة امرهم ومآلهم وشدة شفقته عليهم وقد
تقدم طرف من ذلك في قوله شيبتني هود واخواتها وقال الترمذي
الحكيم لما اتاه من كلال ... والوصال والشهود فيه ... الاحزان ممن
الوارد لا تفسح ... بل ... مقاماتها على غاية ولا تنتهي الى
كمال التناهي وسيأتي ان شاء الله ... الجلال ... العقول في معنى حزن
الانبياء عليهم السلام وسيأتي في باب الضحك وجه الجمع بين قوله هنا متواصل
الاحزان وقوله في باب الخلق دائم البشر قال ابن حجر وغيره ثم هذا

وبعض ما يعرض في زيادة على ما هو لابد منه ويصعب لكمال علاقته وتمكن ارتباطه
به ويقضي وما بينهما من المناسبة والملازمة اهـ وايضا فان المؤمن
مهما اشتغل في مدحه صلى الله عليه وسلم فانه لا يقتصر على مدح واحد لكثرة وجوه
او صافه الماجدة ولتشوق حلاوتها في القلب وتشتغا الجفون في هذا المعنى

اذا ما اشتغلت عن مدحه رافقه * لحسنه والاشتغال به واغتبط
وتنبع بحظه بعظا لارتباطه * وكثرته والاكل منه عجيب

ذاكر العظمة اي في خلق السموات والارض وغير ذلك مما يبين عظمة الله تعالى
وجلالته ويعظمه على القلب وفي الخبر تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة
وقد قال بشر الحافي لو تفكر الناس في عظمة الله تعالى ما عصوا الله تعالى
وهذا كالتوجيه والتعليل لتواصل احزانه فان تواصل الاحزان من لوازم دوام
الفكر ليست له راحة هذا من لوازم ما قبله وهو موجب دوام انقطاعه عن
اشتغال ابتعاد الراحة والمراد انه لا تنقضي له وقته في غير عمل الله عز وجل ونظامه
في كرم غير لا اشتغاله بوظائف العبادات والقربات وما يتعلق بها والتعليم
والجهاد والمواصلة وتزيين المهمات الدينية والدنيوية وفيها فيه نعيم
مقيم لا ضياع على الله تعالى مسرور ابدي وطاعته وحلاوة لا انس به والتزيل
دوام التفكر بعينه في دوام الطرف والسكنات بفتح السين وسكون الكاف جمع
السكون واغرب ابن حجر حيث قال بكسر اوله قال وهو جمع الوسائل لا يتكلم في
غير حاجة اي من غير ضرورة دينية او دنيوية فلا يتكلم بلا فائدة حسية
او معنوية وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
رواه جماعة من المحدثين وقال رحم الله عبدا قال خيرا فغنم او سكت فسلم

وقال

تفكر ساعة خير من عبادة سنة

وقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت والله تعالى
يقول وما ينطق عن الهوى يفتتح اي يبدأ الكلام ويختمه من الختم وفي نسخة
ويختتمه من الاختتام اي يبدأ باسم الله تعالى كذا في بعض الشروح والظاهر ان
المراد ان كلامه عليه السلام في كل مجلس وما يذكر الله تعالى لا بخصوص هذا اللفظ
وان المراد بذكر الطرفين زمان الكلام كله على حد ما قيل في قوله تعالى ولهم رزقهم
فيها بكرة وعشيا او بقوله ويسبح بالعشي والابكار اي ليس المراد خصوص
الطرفين وبعضهم من قال ان المعنى انه كان يفتتح كلامه بالبسملة
ويختمه بها ومن قال انه يفتتح بالبسملة ويختم بالحمد او بغيره كالاستغفار
وهذا كله بالنسبة للذكر اللفظي وان كلامه صلى الله عليه وسلم كله ذكر لكونه
جميعه حق وليس الذكر منحصرا في التسبيح والتهليل ونحو ذلك بل كل ما يتبع الله
في قوله او فعله فهو ذاكر له سبحانه وقد قال عمر رضي الله عنه افضل من
ذكر الله باللسان ذكر الله عند امره ونهيه اي فان يمتثل ما امر الله به وينتهي
عما نهى الله عنه وانما كانت المحافظة على الامر والنهي افضل لان ذلك هو
نتيجة الذكر القلبي واللساني وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس يتحسر اهل
الجنة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها وقد قال بعض الشعراء صلى الله
عليه وسلم

ولو خطرت لي في سواك ارادة * على خاطري سهوا قضيت بردتي

وفي النسخ المصححة بالشرائف جمع شرف وهو بكسر اوله او القسم
والمراد بالجمع ما فوق الواحد والمراد انه يستعمل جميع جوانبه في التكلم ولا يكتفي
بادنى بعض الشفتين كما هو شأن المتكبرين ونحو الناس يتكلم بطرف لسانه

بكلامه صلى الله عليه وسلم ذكر وهكذا نه جميعه حق

افضل من ذكر الله تعالى ذكر الله عند امره ونهيه ليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة لم يذكروا الله فيها

وتشبيهه وذلك للمعنى مجروح بخلاف العادة ومعظم يتشدقون ويتكلفون الجماع
وذلك أيضا مذموم منهي عنه وكلامه صلى الله عليه وسلم كان وسطا عن الاخراجا
عن حد من ... الافراط والتفريط **ويتكلم بجوامع** جمع جامع **الكلم** اسم جنس
واحده كلمة والاضافة من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى انه كان
يتكلم بالكلام الجامع المتضمن لمعان كثيرة مع الايجاز بان يقل مبناه ويكثر معناه ولا يبعد
وان يعبر به قوله صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم اذ لا يخالف به وصف
متلقة انه كان يتكلم بجوامع الكلم التي من القرآن خلافا لابن حجر وقد جمع
جمع من الائمة من كلامه صلى الله عليه وسلم الموجز البديع احاديث كثيرة كقوله
من ذا الذي جاره او زنه الله ذكره وقوله لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه
الله ويبتليك وقوله نزل الحق صوفه اي ان الظلم تحت جنح كل احد ومن ثم
قال بعضهم

الظلم من شيم النفوس فإن تجد ... ذا عفة فلعلة لا يظلم

وكان الفتى يسري الى المجد يشرف من المعنى

عربا من زمان تطلع صريح المكارم ... يكون الناس الذي معيبه جوجه

وكقوله لا مفر أشد من الجهل ولا مال أعز من العقل ولا وحشة أشد من
العجب وقوله الذنب لا ينسى والبر لا يبلى والديان لا يموت فكن كيف شئت وقوله
صنائع المعروف تقي مصارع السوء وصدقة السر تطفئ غضب الرب وصلة الرحم
تزيد في العمر وقوله القناعة مال لا ينفد وكنز لا يفنى وقوله الاقتصاد في النفقة
نصف المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل وحسن السؤال نصف العلم وقوله
من ابتلي بقصد ما لم يشرع به نفسه وليبتد [illegible] فقابله من المعنى اهـ

وما الحسب

وما الحسب الموروث لا در دره ... بمحتسب إلا بآخر مكتسب
إذا الغصن لم يثمر وإن كان شعبة ... من الثمرات اعتده الناس في الحطب

وقوله ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب
ونظم بعضهم معناه فقال

ليس الشجاع الذي يحمي مطيته ... يوم النزال ونار الحرب تشتعل
بل الذي غض طرفا او ثنى قدما ... عن الحرام فذاك الفارس البطل

وقوله إياكم وخضراء الدمن المرأة الحسناء في المنبت السوء وقوله استعينوا
على الحاجات بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود وقوله إنكم لن تسعوا الناس
بأموالكم فسعوهم بأخلاقكم وقوله الخلق السيء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل
وقوله أخسر الناس صفقة من أذهب آخرته بدنيا غيره وقوله البيع حتى اولي
وقوله المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما حرم وقوله
ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع أحد لله إلا
رفعه الله اهـ ومعنى البحر لا ساحل له وكل انسان [illegible] الغريزة للبيان والبشر له
انظر ابن حجر والمنلاوي ومجمع الوسائل ... وادي ذلك اهـ **فصل** يحتمل
احتمالات تقدم اكثرها ومنها ان يكون معناه وسطا لا [illegible]
فيكون قوله **لا فضول ولا تقصير** كالبيان له والتقسيم اي ليس فيه زيادة على
المحتاج ولا نقص عن اداء المراد بل هو على غاية المطابقة لما يقتضيه المقام
من ايجاز او اطناب او مساواة اه لا مساوي لديه في فصاحته صلى الله عليه وسلم
ليس بالجافي من الجفاء وهو غلظ الطبع ومنه حديث من بدا جفا اي من
سكن البادية غلظ طبعه لقلة مخالطة الناس والمعنى انه صلى الله عليه وسلم ليس

٥٥

لبس بالغليظ الجمع البسيء الخلق العرب البري بل كان يكون حبيبًا للاقارب والجانب
لانه نعمة مهداة للمومنين ورحمة مرسلة للعالمين ولا المهين بفتح الميم
من المهانة وهي الحقارة والضعف اي ما كان حقيرًا فيما بل كان مجمعًا
معظمًا لمن اعجبنا بغشاه من انوار الوقار والمهابة والجلالة ما تعترف
براين الجبابرة ويخضع عنه ورقبة جماة الاعراب وتنزل لعظمته عظماء الملوك
مع انه صلى الله عليه وسلم متواضع للمومنين متكبر على المتجبرين وفيه اشارة الى التعرد
مشتمل بالاطراف من الصفات في المومنين مقال اذلة على المومنين اعزة على الكافرين
وقال اشداء على الكفار رحماء بينهم وراجع في قوله ما تقدم من رواية بريهة ما
به من بعضه ولا المهين بضم الميم والاهانة اي لا يهين ولا يحقر احدًا من الناس يعظم
النعمة وان دقت اي لا يستصغر شيئًا من نعم الله سبحانه وان كان صغيرًا لو
ولا يحتقره فان القليل من الجليل جليل كما قيل
قليل منك يقنعني ولكن قليلك لا يقال له قليل
ولا يشكر الشكر من لا يشكر القليل بل كان يقوم بتعظيمها فوالحق تعالى وشكره
ويعلم حججها فرقانا ربه لا يذم منها شيئا لما عرف من شهود عظمة المنعم
بها المستلزم لعظمة النعمة بجليل انواعها فكان يجمع بين نفي المذمة وتعظيم
جميع انواع النعمة غير انه غير انه لم يكن يذم ذواقا اسم لا يذاق من ماكول
او مشروب ومن ادلة التعميم قوله لا يذم منها شيئا وانما خصه بالذكر لقوله لم
ولا يمدحه ولانه نفي به ما يتوهم من قوله يعظم النعمة من انه يمدح الطعام والشراب
فاخبر انه لا يمدح لذلك فلا الطعام انما ينفي المذموم لكونه نعمة من نعم النعمة كما هو اذ يراد
بنعمة الله تعالى وفيه كسر لقلب صانعه وان انفي مدحه فلكونه مدحه ينبئ بالحرص

قليلا من الجليل جليل

في النعمة كعي

١٨٥

والبشر والنعمة ومن حسن الكلام انه كان يعظم جميع نعم الله تعالى ولا يذم
شيئا منها ولانه لا يشتغل بمدح الماكول والمشروب لانه يشعر من الميل
اليه كما لا يشتغل بذمه لانه من اعظم نعم الله عليه وبالغ في هذا المعنى فتمم في باب
الخلق في قول علي رضي الله عنه ولا تغضبه الدنيا وما كان لها وفي بعض
النسخ ولا ما كان لها اي لا يوقعه في الغضب جاهها ومالها ولكل ما له تعلق
بها لعدم اعتنائه بها ونظره اليها لعلمه بدناءتها وحسن عز قبابها وكثرة
عذابها وخستها تنزلا بها فلا يباليها بها ولانه فيها وامّا قول الرجل
ومن نفعه وكيف تغضبه وهو ما علم خلق له اي للتمتع بلذاتها بل هذا البر
القائلين وانشاد المصنف لشرهين وتكميل ما عنى له من التكلال والتبعاع
فيمن التهى العذاب والنكال ثم فهو مبني على ان ما في قوله وما
كان لها ناصبة ورواية ولا ما كان لها تدل على انها موصولة فاذا اتغيري الحق
بصيغة المجهول اي اذا تجاوز احد الحق لم يقم لغضبه اي لم يدفع غضبه ولم يقاومه
شيء من ادني تقييد الفاعل في العرف والعادة حتى ينتصر له اي ينتقم للحق بالحق لانه صلى الله عليه وسلم بعث امر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يقر احدا
على منكر وسيأتي في حديث على لا يغضب عن الحق ولا يجاوزه لا يغضب لنفسه
وهو تعريض في صفات القول والفعل من اخلاق الحرب او من بعض المنافقين
ولا ينتصر لها بل يقابل بالحلم والعفو اخذا بقوله تعالى خذ العفو وامر بالعرف
واعرض عن الجاهلين وسيأتي ان شاء الله تعالى بقول بعد الاعتن قول عائشة
رضي الله عنها لا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح وقوله ما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط وبه جاء التنزيل

صرح عن ولا جراح حتى كانه من الجهول بحر من الناس مجرما
وليبين بيانه ان يكون براد في ادا احا لا ذي لم يغش الناس سيما به
واذا اشار اي الى انسان بجلس او يقيف او يذهب لقضا حاجته مثلا اشار
اليه بكفه كلها ولا يقتصر على الاشارة ببعضها لانه من افعال المتكبرين واخلاق
المتجبرين واذا تعجب اي عن امر قلبها اي يجعل باطنها لظاهرها مع شان كل
متعجب او المراد قبلها عن الهيئة التي كانت عليها حال التعجب اي ظاهرها او باطنها
لعنها وكنا معنى قلبها لا الاشارة الى تقلب ذلك الامر الذي المتعجب منه وتغيره
الى الحال ولا يكنى كنه صلى الله عليه وسلم او يكره قلبه الكبراء بالفعل عن القول والتعجب
التعجب قاله ابن حجر والوجه الثاني اوجه واذا تحدث اتصل بها اي حديثه المفهوم من تحدث
بها اي بكفه يعني او حديثه بما ان يحركها لتقصير الاتهام ودفع الابهام عن الفشا
اليه وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى فكان من اكمل الحركات عند من
له ولا انسان عند حديثه يحرك يمينه ويضرب بها بطن ابهام يسراه وللشارح
هنا اقوال متناقضة لبس تحتها طايل فلذا اعرضت عنه ونقل ابن حجر جملة
منها واذا غضب من احد وفي نسخة اغضب بصيغة المجهول من باب الافعال اعرض
اي عما يقتضيه الغضب وعدل عنه الى الحلم والكرم والعفو واشاح اي بالغ في الاعراض
تكون بمعنى الجد في الامر اي جد في الاعراض وبالغ فيه وتكون بمعنى ولا اعراض بالوجه
يقال اشاح اذا عدل بوجهه فيكون من باب قوله تعالى فاعف عنهم واصفح زاد في
بعض النسخ واذا فرح غض طرفه اي الحياء لئلا يكون ابعد الناس حالا لا ننهي
والمرح عند العجب جامع الناس يحرمون النظر اليه جدا او ينظرون بل اعينهم والنبي
صلى الله عليه وسلم لا يستحضر العجب والفخر في رواية وكله اذا رضي سر به بجنبي

الاشارة ببعض اليد من افعال المتكبرين

اذا تعجب صلى الله عليه وسلم من شي قلب يده تشكرا منه

في وجهه

في وجهه اسفر بسبب اثر السرور اخرج ابو الشيخ في اخلاق النبي صلى الله
عليه وسلم من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعرف رضاه وغضبه في وجهه كان اذا رضي فكانما تلاحك الجدر وجهه واذا
غضب خسف لونه والمعنى ان الجدر لنبت ترى في وجهه كما ترى في المراة انه لوضاءته
جل ضحكه اي معظمه التبسم بلا قهقهة عليه الصلاة بغتة وزاد في نسخة ان
يفتر اي يكشف عن مثل حب الغمام هو البرد بفتحتين الذي هو على هيئة
اللولو بسبب اسنانه صلى الله عليه وسلم به في بياضه وصفائه وقيل حب الغمام
اللولو لانه يحصل من ماء المطر النازل من الغمام اي السحاب وهذا التشبيه في
باب التشبيه لما لا اول من البرودة وصفاء الثاني من زيادة تشبيه البعيد بالصدف
والبين بما الى حرة جمع المخمة قاله جمع الوسايل باب

ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم اي صفته واصنافه ولا قوال
وللافعال الحاملة عليه يقال ضحك بالفتح والكسر وتكسر ثني وكتف قاله
في القاموس حدثنا هناد بن السري نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم
عن عبيدة بفتح مهملة وكسر موحدة السلماني بفتح السين وسكون اللام
وبفتح منسوب الى بني سلمان قبيلة من مراد عن عبد الله بن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اخر اهل النار اي من العصاة خروجا
زاد في بعض النسخ منها رجل قيل اسمه جهينة بصيغة التصغير او هناد
الجهني يخرج منها زحفا هو المشي على الاست مع اشرافه الصدر وفي رواية
حبوا بفتح الحاء وسكون الموحدة وهو المشي على اليدين والرجلين والركبتين او ال
لمقعدة ولا تنافي بين الروايتين لان احدهما اقرب وللاخر او انه

اللولو شكون من علاء البحر

ضحك بالفتح والكسرة

تارة ومجبولا اخرى قال المناوي وانما امتنع ذلك لانه ضعيف بعذاب النار او بتوارد
من ملائكة العذاب عليه فيقال له ادخل فادخل الجنة قال فيذهب فيجد
يدخل فيجد الناس قد اخذوا المنازل كانه يسأل ان يؤخذ منهم منزل
له فيقال له اتذكر الزمان الذي كنت فيه اي اتقيس زمانك هذا الذي انت
فيه الان بزمنك الذي كنت فيه في الدنيا الضيقة انك لا مكنة انه امتلأت
فيما كنت لم يبق للقادم فيها مكان فيحتاج ان يأخذ منزلا من بعض اصحاب المنازل
فيقول نعم فيقال له ليتبين له خطأه في قياس الاخرى التي هي دار بعض ومنحة
على الدنيا التي هي دار ضيق ومحنة تمن فان كل ما تمنيته من البلاد والانهار
والاشجار وغير ذلك يتيسر منه الدار على بعض من الفاتح بغير سلطة
الغفار قال فيتمنى فيقال له فان لك الذي تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا
اي اضعافها كاف ضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه من اضعافه امثاله وشأن
المراد عشرة امثال الدنيا المساحة وان موضع سوطه في الجنة خير من الدنيا
وما فيها فمثل جميع ما في الدنيا لا يساوي قدر ما في الجنة فما نظر
من امع قول الغزالي اه هذا ليس معنى تفاوت المقدار بالمساحة بل كان الجر
[illegible] تكون عشرة امثال من حيث لا بالوزن والمقدار قال اي النبي صلى الله عليه
وسلم فيقول من غلبة الفرح والسرور ببلوغ ما لم يخطر بباله اتسخر بي ولم يكن
قالها قاله ولا عالما بانه لا يجوز عليه بل جرى على عادته في مخاطبة المخلوق
فهو لذا اجيب عليه التملك عن ذاك في الحديث الصحيح انه لم يضبط نفسه من
من الفرح لما رد الله عليه راحلته فقال اللهم انت عبدي وانا ربك فاخطأ من شدة الفرح
قال في جمع الوسائل [illegible] انه يمكن ان يكون المخاطب بهذا القول واحد من

الملائكة

ضعف الشيء مثله

موضع سوطه في الجنة خير من الدنيا وما فيها

١٨٧

الملائكة على ما يفهم من قوله فيقال له وفي نسخة اتسخر مني والقياس
فيجيء في القاموس سخر منه وبه كفرح هزأ انتهى ان الوارد في القرآن
تعديته بمن وفي رواية اتضحك مني وانت الملك اي العظيم الشأن المحجر
ان يكون له هذا النعيم العظيم بعد ان كان مستحقا عذاب الجحيم ولم يرد بنفسه الملا
لذلك قال اي ابن مسعود فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك
اي تعجبا من [illegible] الجاهل من عظيم رتبة التواضع عفو الله سبحانه وهو
عليه رحمته على غضبه حتى بدت نواجذه زاد البخاري وكان يقال
ذلك ادنى اهل الجنة منزلة والنواجذ بالمعجمة جمع ناجذ قال في القا
موس اقصى الاسنان او الذي بين الناب والضرس او الاضراس كلها او الافك
[illegible] الاضراس هي اربع [illegible] الاسنان [illegible] ضرس العقل لانه لا ينبت
الا بعد البلوغ قال الميرك والنهي لا قول الاول [illegible]
[illegible] والمراد [illegible] في الصحيحين ان يكون ضحكه
فوق ما كان يصدر منه [illegible]
تبسمه صلى الله عليه وسلم [illegible] محصول مجموع الاخبار [illegible] وغيره
انه صلى الله عليه وسلم كان في اغلب احواله [illegible] التبسم وربما زاد على ذلك
ضحكا والمكروه الاكثار منه [illegible] الذي يميت القلب
به من [illegible] ما ورد عليه وروى البخاري في الادب والترمذي وابن ماجه
لا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب قال ابو عيسى حدثنا قتيبة بن سعيد
نا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن علي بن ربيعة قال شهدت عليا
رضي الله عنه اتي بدابة ليركبها [illegible]

لم يرد الفعل لا ينبت الا بعد البلوغ

الاكثار من الضحك مكروه [illegible] تميت القلب

وضع رجله في الركاب فقال بسم الله كما فعله صلى الله عليه وسلم المعنى عليه
فعل علي كرم الله وجهه مقتفيا [illegible] بقوله تعالى وقال اركبوا فيها بسم الله [illegible]
في تلبية النبي صلى الله عليه وسلم بغيره عن الانبياء وهو قال تعالى فيهم فبهداهم اقتده
كما ان بغيته [illegible] كان الا نية ماخوذة من قوله تعالى وجعل لكم من الفلك والانعام
ما تركبون فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله اي على نعمة الركوب ثم لما كان التحميد
الركوب اثره اي [illegible] جاء على [illegible] بكلمة [illegible]
ذي التسبيح المقتضي لتنزيهه تعالى عن [illegible] بما اشار له بان سبحان الذي سخر
لنا هذا البهيمة [illegible] جعلنا مع قوتها وضعفنا وما كنا له اي [illegible]
مقرنين اي مطيقين لولا تسخيره وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون ولا وجه
مناسبة هذا لما قبله [illegible] بنعمة [illegible] الحسي الا الموت
[illegible] فيحمله ذلك على التواضع لله [illegible] ويحتمل ان وجه المناسبة
ان السير من مكان الى مكان [illegible] تنقل من الدنيا الى الاخرة ومع هذا المعنى
اي ذلك التعميم وعلى الوجه الاول فقوله انا الخ كناية عن الموت وعلى الثاني
فمعنى الى ربنا اي الى احسانه [illegible] فكانه يقول كما تفضل علي [illegible] تعالى
في الدنيا تفضل عليه في الاخرى فهو المنعم علينا في الدنيا والاخرة وهذا والله
اعلم انسب [illegible] شرح [illegible] قوله [illegible] الرواية سبب من
اسباب التلف [illegible] فيكون [illegible] هذا السبب
حاملا له على [illegible] ركوبه وسيره ثم قال ثلاثا الحمد لله
ثلاثا في [illegible] النعمة التي لا يقدر عليها غيره تعالى والله
اكبر ثلاثا في التكبير [illegible] تعضيه في القيام بشكر نعمة ثم زاد

ان السير من مكان الى مكان بمنزلة الانتقال من الدنيا الى الاخرة

هذا

188

هذا المعنى [illegible] فقال سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي ولنا طلب
المغفرة بعد الاعتراف بالتقصير في حق مولاه [illegible] اي انه لا يرى لنفسه
حقا [illegible] لما يطلبه ولا يستحق على مولاه شيئا وانما يطلب بفضله ثم علله
بانه لا يغفر الذنوب الا انت [illegible] بعد الاقرار بالذنب والخوف من سوء عاقبته
[illegible] بانه تعالى المنفرد بالغفران [illegible]
العظيمة [illegible] على [illegible]
[illegible] ولا ملجا الا اليه [illegible]
[illegible] وهذا المعنى [illegible] بالله
تعالى [illegible] العبودية له [illegible] عليه [illegible]
اعتراضه صلى الله عليه وسلم بالظلم لنفسه [illegible] العبودية [illegible]
الربوبية واما [illegible] فانه صلى الله عليه وسلم المغفور له [illegible] واما
[illegible] درجات [illegible]
[illegible] الذنب [illegible] هذا
[illegible] ثم ضحك اي علي [illegible] وفي نسخة
فقال [illegible] الغيبة [illegible]
للراوي [illegible] من اي شيء ضحكت وفي نسخة تضحك يا امير المؤمنين هذا
[illegible] يدل على ان [illegible] فقال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم صنع كما صنعت [illegible] فقلت من اي شيء تضحك يا رسول
الله قال ان ربك ليعجب المراد بالاعجاب في حقه تعالى [illegible] عنه
[illegible] من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي

[illegible] صلى الله عليه [illegible]

ثم يقبل حال من فاعل قال ولا تحتاج هنا الى تقدير قد خلافا لمن زعم ذلك لان قوله
رب اغفر لي حال عامله مقدر اي قائلا او حال ثانية انه لا يغفر الذنوب احد
غيرك وفي بعض النسخ بصيغة المتكلم من كلام الغلام لا انه كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا خلاف تعجب في تعجبه ضحكه صلى الله عليه وسلم هنا من رضاه تعالى
من عبده المستغفر بحسن الثواب بعد ارتكابه موجبات الغضب والعقاب
وفي رجوعه الى ربه واعترافه بذنبه وعلمه بانه لا يكشف الكروب الا علام الغيوب
ولما انزل ذلك على كرم الله وجهه حمله العجب بذلك على الضحك كما
وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ولا بعد في حمله على التقليد لانه غير اختياري وان كان
قد يتكلف به قال المص حدثنا احمد بن منيع نا عباد بن العوام انا الحجاج
وهو ابن ارطاة عن ابن الزبير عن عامر بن سعد قال كان رسول الله
الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة بصيغة التثنية حمشه بفتح الحاء
المهملة والميم اي دقة ساقيه وفيه غلط وذا لا ضما يفتح به واما قول
ابن حجر تبعا للعصام بفتح اوله في جميع النسخ الا اصول ومعارض للغة على ما تشهد
به القاموس والنهاية وغيرهما كالمحكم وبالميم الخمش بالمعجمة هو خدش في
الوجه ولحمه وقطع عضو منه وكان لا يضحك الا تبسما جعل التبسم من
الضحك مجازا اذ هو مبادئه بمنزلة السنة من النوم ومعنى فتبسم
ضاحكا اي شارعا في الضحك الذي هو انبساط الوجه حتى تظهر الاسنان
من السرور والحكم النفي مع ثبوت انه ضحك حتى بدت نواجذه الحمل على
التقليل بالنسبة او انه اراد اغلب احواله لرواية جل ضحكه التبسم وقيل
ما كان يضحك الا في امر الاخرة واما في امور الدنيا فلم يزد على التبسم قال

يعني شرع في التبسم ضاحكا

ثم جمع

في جمع الوسائل هو نقيض الهمس وتعليل مستحسن وورد انه صلى الله
عليه وسلم كان اذا خطب الناس في الحر بقوله اي بشر من عليه اشراقا
كانتشار ضوء الشمس عليه وكنت اذا نظرت اليه قلت اكحل اي سواد جفون
عينيه اكحل العينين اي فيحسبهما بالكحل وليس باكحل اي بالكحل بل كان الكحل
بسبب الخلقة هذا الحديث ما قيل ما قبله في معنى هذا الكلام فانه في جمع
الوسائل من تقديم التشبيه على ما فيه في حديث علي رضي الله عنه قال المص
حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة عن عبد الله
بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاي قال ما رايت احدا اكثر تبسما
من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لا ينافي قول علي رضي الله عنه كان دائم البشر
ووجه الجمع بينه وبين قول هند كان متواصل الاحزان انه كان متواصل
الحزن باطنا وكان دائم البشر ظاهرا تالفا للناس فلا منافاة
بين كثرة الحزن الذي هو من كيفيات الباطن وبين كثرة التبسم والبشر الذي
هو من كيفيات الظاهر بل لا منافاة بين حزنه الذي هو من شان اهل الخوف
وبين فرحه بالله تعالى وشرح قلبه بذكره كما لا منافاة بالجمع بين الخوف والرجاء
وانت خبير بان المعنى انه تبسمه اكثر من ضحكه بخلاف سائر الناس فان
ضحكهم اكثر من تبسمهم فلا يلزم ما قيل من انه متواصل الاحزان ولا مادة
لا للاستبعاد من الجانبين وانما معناه انه اكثر تبسما من غيره قال المص
حدثنا احمد بن خالد الخلال نا يحيى بن اسحاق السيلحيني قال ابن حجر نسبة
لسيلحون قرية وفي نسخة السيلحيني نسبة الى ... لو كان كذلك لقيل له
السيلحوني بالواو نا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحارث

أي إثم وقال ما أضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أتبسم نفوس نوجيه
هذا الحصى قال أبو عيسى حدثنا أحمد بن ... حدثنا ليث
ابن سعد لعل ابنه السعد لتبوء الليث وهو مجمع على إمامته وجلالته
في المتن فلا نشاء في محمد قال المحشي حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث
قال وكيع نا الأعمش عن إبراهيم عن سويد عن أبي ذر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إني لأعلم أول رجل يدخل الجنة وآخر رجل يخرج من
النار أول من يدخل الجنة على الإطلاق هو النبي صلى الله عليه وسلم وأما
آخر رجل يخرج من النار فقد تقدم في حديث ابن مسعود عن أن الذي في رواية
مسلم وغيره عن أبي ذر إني لأعلم رجل يدخل الجنة الخ وأما قوله يؤتى بالرجل
يوم القيامة فالظاهر أنه بيان لحال رجل ثالث غير الأول هو آخر من
يستبان لا بيان لأول داخل لأنه صلى الله عليه وسلم لا ذنب له فيقال أي يقول الله
تعالى فلا تكنه اعرضوا عليه صغار ذنوبه الكلام أي صغائر ذنوبه ونحوها
من الخبر في بابه والظاهر أنه جملة حالية فلا يقال فيه على الجمع على
لا تنشأ عنه كبارها أي بحكمة الأنبياء فيقال له عملت يوم كذا إلى أن قال
العلماء من الصغائر والسهو وأيسر والسهو والصلاة عنه كذا أي من
الذنب وكذا أي من الذنب ولا يخفى وهو مقر لا ينكر وهو مشفق أي خائف
من كبارها أي عن عرض كبائر ما عليه خوف أن يؤاخذ بها فإنه من
يؤاخذ بالصغير يؤاخذ بالكبير من باب أولى فيقال أعطوه مكان
كل سيئة عملها حسنة فيبدل الله سبحانه بفضله سيئاته حسنات
لقربه من المحبوبين الذين سبقت لهم العناية فلا نظر مع الجناية وفي الحديث

أول رجل يدخل الجنة النبي صلى الله عليه وسلم

إذا أحب

١٩٠

إذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب

إذا أحب الله عبدا لم يضره ذنب ذكره في الفتوحات في كتاب المحبة وفيه أيضا
عن زيد بن أسلم إن الله عز وجل ليحب العبد حتى يبلغ من حبه له أن يقول
له اصنع ما شئت فقد غفرت لك انتهى وقال الشيخ أبو الحسن رضي الله
عنه واجعل سيئاتنا سيئات من أحببت ولا تجعل حسناتنا حسنات
من أبغضت فلا الإحسان لا ينفع مع البغض منك ولا الإساءة تضر مع الحب
منك فيقول تعجبا من أن يعامل في الكبائر بما عومل في الصغائر إن لي ذنوبا
ما أراها هاهنا أي في موضع العرض قال أبو ذر فلقد أتى بالقسم تقليلا
تؤكد به خبر لما اشتهر أن المصطفى كان لا يضحك إلا تبسما رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضحك أي تعجبا من الرجل الطالب لكبائر ذنوبه بعد خوفه منها
حتى بدت نواجذه تقدم تحقيقه قال المحشي حدثنا أحمد بن منيع نا معاوية
بن عمرو نا زائدة عن بيان عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله
قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت أي عن الدخول معه
في مجالسه كبار أصحابه لا عن أهله قال في جمع الوسائل ويحتمل أن يكون المراد
أنه لم يمنعني من سؤالي ملتمساته بل أعطاه جميع مطلوباته ولا رآني أي منذ
أسلمت إلا ضحك أي تبسم كما في الرواية الآتية وفيه أنه كان جميل الصورة
فكان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتبرك برؤية الحسن الذي هو مظهر الجمال
ما هو أحسن فيتبسم والله تعالى أعلم قال المحشي حدثنا أحمد بن منيع نا معاوية
بن عمرو نا زائدة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال ما
حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولا رآني إلا تبسم وفي
بعض النسخ تأخير منذ أسلمت عن قوله ولا رآني قال المحشي حدثنا محمد بن

بن بشار نا محمد بن عبد الله الانصاري نا ابن عون عن محمد بن محمد بن
الاسود عن عامر بن سعد اي ابن ابي وقاص الزهري القرشي سمع اباه وعثمان
وعنه الزهري وغيره مات سنة اربع ومائة قال قال سعد هو احد العشرة
المبشرة اسلم قديما وهو ابن سبع عشرة وقال كنت ثالثا في الاسلام وانا اول من
رمى بسهم في سبيل الله وتفرد بعض مناقبه في باب العقيق لقد رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق يجمع جمع حوله اسوار المدينة حتى بدت
نواجذه قال اي عامر قلت كيف كان اي على اي حال كان ضحكه في ذلك اليوم
قال اي سعد كان رجل معه ترس الجملة حتى كان وكان سعد راميا الكلام انه
من كلام سعد ويكون فيه التفات ويحتمل انه من كلام عامر فلا يعد وكان في الاصل
الرجل يقول كذا وكذا اي بما لا يليق بجناب المصطفى وصحابته كنى استقباحا
لذكره وكان بالترس فتعلق بقوله يغطي جبهته وجعله وكان اي الحال
من ضميره يقول فنزع له سعد بسهم اي اخرج له سهما من كنانته ووضعه
في الوتر قال في المصباح نزع في القوس مدها والباء زائدة فلما رفع
راسه اي جانب التي يغطي بها جبهته رماه فلم يخطئ هذه منه اي من السهم
بل اصابها وفيه نوع من القلب نحو عرضت الناقة على الحوض وقوله يعني جبهته
تفسير لقوله هذه وهو من كلام عامر او من قبله وانقلب اي طار اعلاه
اسفل وشال برجله الباء للتعدية اي رفعها يقال شالت الناقة بذنبها
واشالته اي رفعته وفي نسخة وفي نسخة واشال والباء زائدة لتاكيد التعدية
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ولما كان ذلك فيه يوهم
ان ضحكه لانفضاح الرجل وكشف عورته استبعد الراوي فعبر بقوله قلت

من اي شيء

من اي شيء ضحك قال الغضب من فلان حيث ... من فعله بالرجل من قتل
سعد اياه وعن ابنه اصابة سهمه بعدوه ... الثالث عنه مع فرحه الى
حد ابي وسرورا بنعمة الله تعالى عليه رضي على اعدائه الذين قاتلوه ولا كد
وما يترتب على ذلك من الحبط ... الكفر لعظام نور الايمان ولانكار اهل
الضلال قال الله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف
صدور قوم مؤمنين لا من انكشاف عورته لان ذلك مما لا يليق بجانبه صلى الله
عليه وسلم

باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم

المزاح بضم الميم مصدر مزح كمنع يقال مزح مزحا ومزاحا ويقال
مازح مزاحا كقاتل قتالا بكسر الميم والمصدر هو الثلاثي فعال من المكسور
لانه مصدر باب المفاعلة وهي للمبالغة او المبالغة وكلاهما غير صحيح
في حقه صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر وغيره وهو الانبساط مع الغير من
غير ايذاء له وبه فارق الهزء والسخرية والمزاح من المباح اي لطيف فينبغي
ان ينبغي سلكه ثم اعلم ان المزاح المباح هو ما كان كمزاحه صلى الله عليه
وسلم ومزاحه عليه الصلاة انما هو كان على سبيل الندور لمصلحة كتطييب
نفس المخاطب ومؤانسته وتاليفه ومزح خوفه وزوال خجلته واما ولا ولي الا
فيه والمراد ومتعلقه فهو مذموم منهي عنه في حديث خرجه الموحي جامع
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمار اخاك ولا تمازحه قال النووي اعلم
ان المزاح المنهي هو الذي فيه افراط ويداوم عليه فانه يورث الضحك وقسوة
القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر في مهمات الدين ويؤول في كثير من الاوقات
الى الايذاء ويوجب الاحقاد ويسقط المهابة والوقار واما ما سلم من

المزاح بضم الميم

الفرق بين المزاح والسخرية

حكمة مزاحه صلى الله عليه وسلم

الاكثار في المزاح مذموم ... امر ... موهمة

والصور منها المباح الذي فإن صلى الله عليه وسلم يفعله على الندرة لمصلحة تطييب
المخاطب نفس المخاطب ومؤانسته وهو سنة مستحبة فاعلم هذا فإنه مما
يعتنى والمباح اليه ان

ولله در القائل

أفد طبعك المكدود بالجد راحة ۔ يجم وعلله بشيء من المزح
ولكن إذا أعطيته المزح فليكن ۔ بمقدار ما يعطى الطعام من الملح

ويقال نعمة بهذا حدثنا محمود بن غيلان نا أبو أسامة عن شريك عن عاصم
الأحول عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الأذنين
قال محمود أي شيخ المصنف بخط قال أبو عيسى بدل من محمود قال أبو أسامة
أي شيخ محمود يعني أي يريد صلى الله عليه وسلم بقوله يا ذا الأذنين يمازحه لأنه
لما كان يعني الشخص سميع اختصاصه به مع احتمال كونه أذنيه بهو ...
أو نصيحته تنبيها ... من قال إن معنى هذا الكلام الحث والتنبيه على
حسن الاستماع لما يقال له لأن السمع بحاسة الأذن ومن خلق الله له
ولا ذني فغفل ولم يحسن الوعي لم يعذر قال حدثنا هناد أي ابن
السري كما في نسخة نا وكيع عن شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك
قال إن مخففة من المثقلة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا
أي يعاشرنا بالجميل وضمير الجمع لأنس وأهل بيته أي انتهت مخالطته بأهلنا
كلهم حتى يقول لأخ لي صغير ما ذكر اسمه كبشة والكنية أبو طلحة زيد بن
سهل الأنصاري وسيأتي ترجمته أي طلحة في آخر باب البكاء يا أبا عمير بالتصغير
ما فعل النغير تصغير نغر وهو طائر يشبه العصفور أحمر المنقار وقيل هو العصفور

المنقار وقيل هو ... يشبه العصفور

والمعنى

١٩٢

والمعنى ما حاله وما شأنه قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث أي
المسائل الفقهية المستنبطة منه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمازح
لأن أبا عمير كان له نغر يلعب به فمات فحزن عليه فمازحه النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا الكلام ليسليه حزنه عليه كما هو شأن الصغير إذا أصيب بعينه
وأيضا كان ذا الصبا ... لأنه كما يعرج بعالة المصطفى ...
يجوز أن يقال ... وسائر ... بأصحابه ... عن ...
... بذلك ... ومن هذا الصغير ...
وفيه ... النبي صلى الله عليه وسلم ...
بتحقيق النون ... غلاما صغيرا فقال له يا أبا عمير ...
أبا ... فيؤخذ منه أن مثل هذا التكني لا يدخل في باب الكذب ...
من الكنية التعظيم والتفاؤل لا حقيقة اللفظ من إثبات أبوة وبنوة ...
... مبني على أنه كان ... وهو ...
عن أنس أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا
وكان لي أخ يقال له أبو عمير وكان له نغير يلعب به فدخل النبي صلى الله عليه
وسلم ... فقال ما شأنه فقالوا مات نغيره فقال يا أبا عمير ما فعل
النغير وفي رواية لمسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه
... قال أبا عمير ما فعل النغير ... فدل أنه تصغير ...
... وأنه ... أبا الفضل ...
جواز التكني ...
... بعلم ... كيف ...

تصغيره الصبي
...
... الكذب

فإن ذا الأسماء لا يناسب أفعاله الجميلة وأخلاقه الحسنة صلى الله عليه وسلم
وفيه أنه لا بأس أن يعطى الصبي الطير ليلعب به قال ابن مخلص
معنى هذا اللعب عند العلماء إمساكه له وتلهيه بحبسه لا بتعذيبه
والعبث به هـ وفيه [illegible] بن أبي هذا الحديث مخصوص فيما ذكر المهلب
بل فيه أنه يجوز للإنسان أن يسأل عن الشيء وهو يعلمه فإنه صلى الله عليه
كان قد علم بموت النغير وفيه إباحة ممازحة الصبي ولا سيما للنبي والتلطف وفيه
معاشرة الناس ومخالطتهم على قدر عقولهم وفيه جواز السجع وموضع
النهي ما فيه تكلف ومن دعائه صلى الله عليه وسلم اللهم إني أعوذ بك
من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ونفس لا تشبع ودعوة لا تسمع وفيه أن النبي
لا يمنع من السجع كما منع من الشعر قال المتأخرون وفيه جواز حبس
الحيوان في نحو قفص لسماع صوته أو رؤية لونه إذا أحسن القيام به وفتح
جناح الصيد إذ لا يخلو حال حبسه له عن تعب من واحد منهما وأيضا كان الرافع
الحق فيه لا خ [illegible] قيل وفيه جواز صيد المدينة بخلاف صيد
مكة واحتمال أنه صيد خارجها خلاف ولا قائل بعدم الحاجة إلى انتزاعه قيل
وفيه جواز دخول الرجل على أمه المرأة الأجنبية إذا أمن الفتنة وفيه الكر بأنه
ليس في الحديث ذكر للمرأة مطلقا وعلى تقدير وجود من هي من أبي أنس
الخلوة معها وعلى فرض تسليمه فالجواب القول بالاختصاص إذ حرمة
الخلوة مع الأجنبية إجماعية ولو أمن على نفسه الفتنة وقد قال
بعض العارفين لو كان الرجل هو الحسن البصري والمرأة هي رابعة العدوية
فلا يجوز الاختلاء بينهما ولا [illegible] الحكاية عنه ورد على الحلال [illegible]

فقال

أعطاء الطير للصبي يلعب به من الحديث

فوائد هذا الحديث [illegible]

حبس الطيور لأجل أصواتها

خلوة الرجل مع الأجنبية إجماعية

فقال في جمع الوسائل بل مرادي من حضور سفيان وغيره على رابعة
العدوية وجلوسهم إليها اختلاطهم ومن به حالها ولا وليها مع كمال الورع
واحتياطهم فالتزيين أن يقع من أحدهم منظرا ولا المكروه المشتغل شئ عادة
وعرفا مع أنه لا ضرورة وإنما قال بعض المجوزين الشريعة والله ولي [illegible]
وقد أوردنا هذا الحديث تنبيها على البلاغة ومن أوجه ابن القاضي عياض [illegible]
وقد قال الإمام تاج الدين ابن عطاء الله نفعنا الله تعالى به في كتاب
التنوير بما تكلم به في حديث اتقوا الله وأجملوا في الطلب وذكر أن فيه أحسن
أوجه ما حاطه أن يبين النص [illegible] بل ولا في أوسع من ذا الذي أنه كلام
صاحب الأسرار الحجبية فلا يأخذ منه ولا على حسب الذوق [illegible]
من جوامع كلمه ولا على قدر فهمه وعلى [illegible] على حسب المقام الذي أخبر فيه
تتفق عبارة وأمر ويفضل بعضها على بعض ولكل [illegible] الكثير ما اختصروا
وقد قال عليه السلام أوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا وقول
[illegible] العلماء بالله [illegible] من أسرار الكلمة الواحدة من كلام لم يجمعوا
علماء لم يقدروا [illegible] حتى قال بعضهم عملت في حديث واحد سبعين عاما
ما فرغت منه وهو قوله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه
وصدق رضي الله عنه ولو مكث عمر الدنيا والأبد لا يكاد يبلغ من حقوق هذا
الحديث وما أودع فيه من غرائب العلوم وأسرار الفهوم هـ وقال قيل
أن الله تعالى أتاه علم الأولين والآخرين [illegible] من الحكمة ما لم يجمع أحد من
العالمين فما من عالم [illegible] العلوم العقلية والنقلية
ممن تقدم أو تأخر إلا وحكمه للمصطفى صلى الله عليه وسلم [illegible] وإنما [illegible]

من أين هذا الحديث [illegible]
[illegible]

فيجزيه دون تعلمه منه صلى الله عليه وسلم ولا مراد سنته ولا مطالعة كتب من نقل
ولا جلوس مع علمائها

كما في العلم في (مواضع معجزة) في الجامع والنصائح في الكتب

قال الترمذي حدثنا عباس بن محمد الدوري نا علي بن الحسن بن شقيق
انا عبد الله بن المبارك عن اسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا بالدال المهملة والباء الموحدة
اي تمازحنا اي وقد نهيتنا عن المزاح كما سبق ونحن مامورون باتباعك
في الاقوال والافعال فما الحكمة في ذلك فكانهم قصدوا السؤال عن المداعبة
هل هي من خصائصه فلا يقتدى به فيها قال اني لا اقول الا حقا اي عدلا
صدقا فمن قدر على الاقتصار فيه على قول الحق وتجنب الكذب وانواع الباطل
من الشعر به ولا لتفتت او على افعال المهابة والوقار ابيح له ولو من لا فلا [illegible]
عليه العصام لكن تعقبه على الكبير ونحوه ذلك كما تقدم في كلام النووي
وقد اختلف الشراح في المزاح اذا اسلم من المحذور هل هو مندوب او لا والاصل في افعاله
واقواله عليه الصلاة والسلام الوجوب او الندب الا ما ثبت به فيه الدليل يمنع من ذلك ولا
دليل هنا يمنع فيتعين الندب او هو جائز فقط اي ليس بممنوع لوجود المانع
من الصغيرة وهو نهيه عن المزاح بطريق العموم والفاعل الا اصول ... عنه
صلى الله عليه وسلم اذا نهى عن شيء ثم فعله يكون فعله بيانا للجواز وان النهي
للتنزيه لا للتحريم كما في الشرب قائما والبول قائما وامثال ذلك وقد تقدم
اول الباب عن النووي حمل حديث النهي على مزاح مخصوص واجاب بالجواز
قال في جمع الوسائل ولو لا انه ثبت المزاح من اصحابه معه صلى الله عليه وسلم جاز

اختلاف في المزاح اذا اسلم من المحذور هل هو مندوب او مباح جائز

المنع

١٩٤ ولم يمنعهم منه مجمل من احمد على انه اختصاص به مقبول روى ابو يعلى ان رجلا
كان يهدي اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن او العسل فاذا طولب بالثمن
جاء بصاحبه فيقول للنبي عليه الصلاة والسلام اعطه متاعه اي ثمنه فما يزيد
صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويامر لصاحبه بثمنه وفي رواية انه كان لا يدخل
المدينة طرفة الا اشترى منها ثم جاء بها فيقول يا رسول الله هذه هدية لك
فاذا طالبه صاحبها بثمنها جاء به فيقول اعطه ثمن الخ قال الترمذي
حدثنا قتيبة بن سعيد نا خالد بن عبد الله عن حميد عن انس بن مالك ان
رجلا قيل كان به نوع من البلاهة استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي سأله ان يحمله اي يركبه عليها فقال انا حاملك على ولد ناقة
بتوهم ان المراد به ولد الناقة الصغير من اولادها بناء على ما هو المتبادر الى الفهم
فقال يا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهل تلد الابل صغيرة او كبيرة الا النوق فيه مع مباسطته
ولا رشاد له ولغيره انه اذا سمع قولا ان يتأمله ولا يبادر برده قال الترمذي
حدثنا اسحاق بن منصور نا عبد الرزاق نا معمر عن ثابت عن انس بن مالك
ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهرا بن حرام الاشجعي شهد
بدرا وكان يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم هدية من البادية اي مما يوجد
فيها من ازهار وثمار ونبات وغيرها مما لا تكون مرغوبة عزيزة عند اهل
الحضر فيجهزه النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اي يعطيه من الطرف
والمستحسنات التي تكون في الحاضر ما يعينه على كفاية اهله حتى لا يتزود فاذا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان زاهرا بادينا اي ضيفنا منه ما يستفيد

المحل من باديته من انواع النبات فصار كانه بادية وانبعث من قال
على حذف مضاف اي ساكني باديتنا ونحن اي اهل بيت النبوة فليس
الجمع للتعظيم كما قيل في نحو ربي ارجعون وتاويل من قال ان زاهرا كان يسكن
البادية وكان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه بطرفة من هدايا البادية
صلى الله عليه وسلم فقال ان لكل حاضر بادية وبادية ال محمد زاهر بن حرام
ونحن حاضروه اي نعوله ما يحتاج من الحضر وسبب هذا ان من احبه لما نعلم
وانما هو ارتياح لما منه اي مقابلة الهدية بما يشاكلها او خير منها لما جبله لك
من حسن المعاملة والتخلق بالمجاملة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحبه بعينه لزيادة نفعه وما ياتيه وذلك علامة على سعادته وهو صورة
حفظه من الخبث وكان رجلا دميما بالدال المهملة اي قبيح الصورة فاتاه
صلى الله عليه وسلم يوما وهو يبيع متاعه جملة حالية واحتضنه نسخة
فاحتضنه بالعطف وهو انسب اي اخذه في حضنه بكسر الحاء المهملة وهو الحضن
ما دون الابط الى الكشح وهو ما بين الخاصرة الى الضلع وكانه وجده
مشغولا ببيع متاعه بجامع قلبه فاشفق عليه ان يتهالك في امر البيع
عن الحق فاحتضنه احتضان المشفق على من اشرف على السقوط من خلفه
اي من ورائه بان ادخل يديه تحت ابطي زاهر فاعتنقه ولعله اخذ عينيه
بيديه كما يفعل الاطفال وهو لا يبصره حال من مفعول احتضنه فقال لما
شق عليه الاشتغال عن بيعه من هذا ارسلني من هذا فالتفت اي بوجهه
فعرف النبي صلى الله عليه وسلم فجعل او جبرته الذات المتعالية في قلبه
لا معالم يبلج ذلك الطالعة فانه فجعل لا يالو ما الصق ظهره بصدر

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم ما مصدرية اي لا يقصر في الصاق ظهره بصدره
تبركا بمن هو رحمة للعالمين وتحصيلا لثمرات الفوز من بعيد الى بعيد والظاهر
انه كان حبيبه لنفسه كما يحب نبيه صلى الله عليه وسلم ورد لا لوضع على رجليه وبقيه
بقلبيه ونبي له بغبار فترميمه فجعله يحمل عينيه حتى ... قربه اعتمادا
بلثاله وتنبيها على ان منشا هذا الاتصال معرفته لنبيه فجعل النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ذلك من يشتري العبد في نسخة هذا العبد اشارة
الى انه من شغل بغير الله فهو عبد هواه ما احببت شيئا الا كنت له عبدا
وهو لا يريد ان تكون بغيره عبدا كما قال في الحكم فقال يا رسول الله اذن والله تجدني
كاسدا اي غير مرغوب فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
لا يعلي قدره وعظيم رتبته وجبره لما استشعر منه الانكسار لكن عند
الله لست بكاسد الكساد فتعلق بكاسد او قال شك من الراوي انت
غال وهذا ابلغ من الاول وبه لتعلم ان من احبه صلى الله عليه وسلم لا يبيعه
حالا باعتبار الصورة لا يخلو عن بشرى عاجلة وصلة للمعاملة وما بين
كاملة فهو بالحقيقة غاية الخير وقد اخرج الترمذي في نوادر الاصول بطريق وصل بغاية الخير
الثاني لا تدعيني هذا العزيز بعجب هذا اللفظ ونصه عن ثابت البناني قال لا تحرص
لا تخروا من احرما انما جزننا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالبقيع فاذا
باعرابي يحمل العنبين في الصابون عليه ثم لكن مع عكة سمن يبيعها
فجاء جبريل عليه السلام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
هذا زاهر من اهل الله ويحبه وهو منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من
يتبعني هذه زاهر فقال انا يا رسول الله اذا تجدني كاسدا فقال انك عند الله

في الحديث أن الأبرار
عن حسن الباطن

لست بكاسر إذا فرقت الموبقة فانزل علي وإذا أنا برزت نزلت عليك وفي
الحديث أن الأبرار عن حسن الباطن ولنزل ورد أن الله لا ينظر إلى صوركم
وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم قال ابن حجر وفيه الرمز إلى السترة
ولا يمتاز من خلقه وتسمية المختبر والمنزلة على البيع ومشروح الحديث
فانتهيا بقوله فابتغينا وقوله أنت عند الله غال وقوله رسم زينه والكلام

فيه حض من هذا الحديث
واهم هو إلى السبوت
الخ

عليك ومراعية الأعلى الإعلاء لقاضي قال المصنف حدثنا عبد بن حميد نا مصعب
ابن المقدام نا المبارك بن فضالة بفتح الفاء عن الحسن أي البصري كما أشير
إليه في ترجمة الأعلام في اصطلاح المحدثين فالحديث مرسل قال أتت عجوز
النبي صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة كبيرة ولا يقال عجوزة إلا في لغة رديئة

لا يقال عجوزة إلا
في لغة رديئة وإنما
يقال امرأة كبيرة

علم ما في القاموس وهذه المرأة قيل إنها صفية بنت عبد المطلب أم الزبير بن
العوام وعمة النبي صلى الله عليه وسلم قاله ابن حجر تبعا للشارح العيني وهاجرت
مع ولدها الزبير وشهدت الخندق وقتلت رجلا من اليهود وضرب لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسهم وتوفيت في خلافة عمر رضي الله عنه سنة عشرين ولها
ثلاثة وسبعون سنة ودفنت في البقيع فقالت يا رسول الله ادع الله
أن يدخلني الجنة فقال يا أم فلان كناية عن اسمها ولا اسم الذي جرى على
لسانه صلى الله عليه وسلم فيما خاطبها بلفظ فلان فقال إن الجنة لا تدخلها عجوز
قال الحسن فولت تبكي فقال أخبروها [illegible] أي أم فلان المذكورة وغيرها
بقلم بالمغايبة وعليه فيكون ممتنعا بالجنة ويحتمل أن الضمير يختص بالعجوز الدال
عليه قوله إن الجنة لا تدخلها عجوز وهو الأظهر وإن قال بعضهم ابن حجر قال الرد
في جمع الوسائل لا تدخلها وهي عجوز أي بل تدخلها وهي شابة إن الله تعالى

بقوله

١٩٦

استيفاء منهن للعلة إنا أنشأناهن إنشاء عن أن ضميرها لا ترجع
يعود على النساء وهو مقتضى ما فيها يكون المعنى خلقنا من بعد الكبر
والهرم خلقا آخر غير خلقهن وهو قوله فجعلناهن أبكارا إلخ وأما
على أن الضمير للحور العين المدلول عليه بالسياق فالمعنى خلقنا من
خلقنا ابتداء من غير ولادة ولا تزويج في أمر بينة والحسن وهو الذي
ذكره البيضاوي وابن حجر هنا أي على هذا وجه المطابقة بين الآية والحديث
غير ظاهر فلا بد أن يجمع في جمع الوسائل أن يجعل الضمير إلى نساء الجنة فإنه
جمعهن ويكون حاصل المعنى أن نساء الجنة كلهن خلقهن الله خلقا آخر
يناسب البقاء والدوام وذلك يستلزم كمال الخلق وتوفير القوى البدنية
وانتفاء صفة النقص فجعلناهن أبكارا عذارى كلما أتاهن أزواجهن وجدوهن
عذارى ولا وجع عربا جمع عروب وهي المتحببة إلى زوجها عشقا له وقيل
الغنجة والغنجة الجارية تتكسر وتتدلل وقيل الحسنة الكلام أترابا جمع ترب

سن أهل الجنة

أي مستويات في السن أبناء ثلاثين أو ثلاثة وثلاثين سنة إذ هذا أكمل
لأسنان نساء الدنيا ولعل اقتصاره صلى الله عليه وسلم على العجائز بسبب ورود الحديث
أو أن غيرها يعلم بالمقايسة بل بالطريق الأولى لأنه إذا كان هذا نعت النساء
التي خلقن للرجال فما ظنك بالرجال وفي رواية أن أهل الجنة جرد مرد بيض

طول أهل الجنة
وعرضهم

جعاد مكحلون أبناء ثلاث وثلاثين سنة على خلق آدم عليه السلام طولهم
ستون ذراعا عرض سبعة أذرع وأن عليهم التيجان وأن أدنى لؤلؤة منها
تضيء ما بين المشرق والمغرب ويعطى الرجل منهم من القوة في اليوم الواحد أفضل
من سبعين منكم ومن أحاديث الباب ما رواه ابن ماجه وغيره من حديث عبد الله

أن يسمع الغير، أنه قال للمرأة التي سألته عن زوجها أهو الذي بعينه بياض
وقد ذكر القاضي عياض في الشفا من غير إسناد وروى أنه صلى الله عليه وسلم مج
في وجه محمود بن الربيع وهو ابن خمس سنين بماء زمزم فكان فيه من
البركة أنه لما كبر لم يبق في حفظه من الحديث غير ما يعقل بها من الصحابة وورد أنه
وجعل يجمع بما أفرد من النخل وأنه نضح الماء في وجه بنت أم سلمة فلم يزل رونق
الشباب في وجهها وهي عجوز كبيرة نقل ابن حجر وغيره قبل هذا المحل

باب ـــــــ صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر

الشعر أصله من شعرت أي أحسست أو علمت علماً فيه لدقة الشعر
ومنه قولهم ليت شعري أي ليتني علمت وقد صار في العرف اسماً للكلام الموزون
المقفى قصداً وهذا القيد يخرج ما صدر منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون
وأما ما وقع في الكتاب المكنون نحو لن تنالوا البر حتى تنفقوا: نصر من الله وفتح
قريب: فلا يشكل أنه مقرون بالإرادة والمشيئة التي هي معنى القصد
لأنه لا يقع في الكون شيء بدون المشيئة ولعل الجواب أنه تبين مقصوده
بالذات وأنه وقع تبعاً فالأولى في جمع الوسائل ورد أخبار في ذم الشعر و
مدحه متعارضة وقد روى بإسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها
قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو كلام حسنه حسن وقبيحه
قبيح قال العلماء معناه أن الشعر كالنثر لكن التجرد له والاقتصار عليه
مذموم وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً وصديداً
خير من أن يمتلئ شعراً في ... ولا بأس بإنشاد الشعر وما خف
من الشعر أحسن ولا ينبغي أن يكثر منه ومن الشغل به وفي آية وما علمناه

الشعر

الشعر تنقص غضاضة على الشعر وعن عائشة رضي الله عنها كان الشعر
أبغض الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إجلالاً فيه عما فيه من تزوير القول
والكذب ومجاوزة الحد في المدح والذم ونصوص التباهل بجوده الحق وعكسه
وغير ذلك مما يتعالى عنه جانب النبوة بحمد الله سبحانه فنبه منه ذلك فيما
لا ينبغي له لقدره وفي ذم الشعر يقول المتنبي

لا تحسبوا الشعر فضلاً بارعاً ... ما الشعر إلا محنة وخبال
فالهجو قذف والرثاء نياحة ... والعتب ضغن والمديح سؤال

وفي مدحه يقول أبو تمام

ولم أر كالمعروف تدعى حقوقه ... مغارم في الأقوام وهي مغانم
ولا كالعلى ما لم ير الشعر بينها ... فكالأرض غفلاً ليس فيها معالم
ولولا خلال سنها الشعر ما درى ... بغاة العلى من أين تؤتى المكارم
يرى حكمة ما فيه وهو فكاهة ... ويرضى بما يقضي به وهو ظالم

وقال عمر رضي الله عنه تعلموا الشعر فإن فيه محاسن تبتغى ومساوئ تتقى
انتهى وحاصل هذا المعنى نثره حدثنا علي بن حجر حدثنا شريك عن المقدام بن شريح
عن أبيه ابن شريح بن هانئ الحارثي أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو
من جملة أصحاب علي كرم الله وجهه ومن بعضهم أنه معدود في زمن الصحابة عن
عائشة قال أي شريح وهي شيخة قالت قيل لها هل كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتمثل أي ينشد بشيء من الشعر في القاموس تمثل أنشد شعراً وتمثل بشيء
ضربه مثلاً قالت كان يتمثل بشعر ابن رواحة هو عبد الله بن رواحة الأنصاري
الخزرجي أحد النقباء شهد العقبة وبدراً وأحداً والخندق والمشاهد بعدها

الا الفتح وما بعده لانه قتل يوم مؤتة شهيدا قبل سنة ثمان وهو
اخر شعراء المحسنين من شعره

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... اذا انشق معروف من الفجر ساطع
ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات ان ما قال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... اذا استثقلت بالكافرين المضاجع

وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم تمثل من شعره بقوله يبيت يجافي الخ ويتمثل
اي يتمثل غيره ايضا ويقول اي متمثلا بقول قيس بن طرفة بن العبد
ويأتيك بالاخبار من لم تزود من الشعر بيت وهو عجز الاول صدره [illegible] قال في جمع
الوسائل والظاهر انه اراد يأتيك بالاخبار من غير تزود بنفسه الشريفة
كما يشير اليه رواية المغيرة قل ما اسألكم عليه من اجر ان اجري الا على الله
والله اعلم وهذا البعض وظاهر ما ذكره انه تمثل بهذا المصراع ولم يكمل وزن
والذي عند الشيخ ابن البنا السمين فقد روي عن عائشة انه قال ويأتيك من لم تزود
بالاخبار فقال ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال ما انا بشاعر ولا ينبغي لي
اي كنى به تفهيمهم وبيانه صلى الله عليه وسلم لم يتمثل بمعناه وانه كان اذا حاول انشاد
بيت قديم يتمثل كسر وزنه وانما كان يحرز المعاني فقط [illegible] يقال معنى قوله
هنا ويتمثل الخ انه تمثل بها دونه وجوهر [illegible] دون تغييره الموزون ويحمل على
تعدد الواقعة وظاهره ايضا ان البيت من كلام ابن رواحة لانهما على نسخة
ويتمثل بقوله وقد اتفقوا على انه من شعر طرفة والجواب انه [illegible] ان ابن
[illegible] لهذا [illegible] والاظهر انه انما تمثل بهذا
المصراع دون [illegible] وهو قوله ستبدي لك الايام ما كنت جاهلا انتهى جمع

الوسائل

الوسائل قال المصنف حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان الثوري
عن عبد الملك بن عمير نا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد وفي رواية مسلم وفي رواية عند ابي شيخ
كلمة تكلمت بها العرب وفي رواية ان اصدق ما قالته الشعراء كلمة لبيد
هو ابن ربيعة الصحابي ادرك الجاهلية والاسلام وحسن اسلامه وعاش مائة
واربعا او سبعا وخمسين وهو من فحول شعراء العرب ومن صحابتهم ولم يقل بعد
شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفيني القرآن قال في جمع الوسائل وكأنه
رضي الله عنه استغنى ان يقول شيئا بعد كلام الله تعالى المعجز للعارفين وكان [illegible]
ما غناه [illegible] يشتغل به عن ولا شتغال بغيره تحققا بقوله تعالى اولم يكفهم انا
انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم وقد قال ابن عباس جميع العالم الفرآن [illegible]
تقاصر عنه افهام الرجال ولعله صلى الله عليه وسلم كان يتمثل بالشعر ويرد
احيانا تأليفا لقلوب المؤمنين وتذكيرا بأقوال العارفين الى طاعة رب العالمين
لما فيه من الحكمة البالغة [illegible] عن جمهم [illegible] للهيبة وهذا وجه
ما حكي ان بعض المشايخ قرأ حزبه في الفجر كان بعد الصبح لم يحفل به وجد
بعض قوال ما ينشد به شعرا يحصل له تواجد عظيم فقيل ان ذلك فقال اما نعرف انه
يكون بحقيقة انه لم يوجد الا بالمعنى الا كل شيء ما خلا الله باطل اي ما عدا
مقصود وانما كان هذا اصدق الكلام لموافقته لقوله تعالى كل من عليها فان وقوله
وكل شيء هالك الا وجهه والمقصود من هذا الكلام انه مبين لكون ان كلا
والتعلق بالحق العقيم الذي هو كل يوم هو في شأن وفي القرآن كل ما سوى الله
تعالى في نظر العارفين عدم محض من حيث انه لا يوصف بوجود مع الله سبحانه

[illegible] لبيد صحابي حضر الحديبية [illegible]
[illegible] من فحول شعراء العرب
[illegible] جميع امواج بحار
[illegible] القرآن [illegible]
[illegible]

لبيد بن ربيعة [illegible]
تأمل [illegible]
من [illegible]
وقد [illegible]
[illegible] ما خلا الله باطل

والوجود الحقيقي انما هو لله سبحانه واما وجود ما سواه تعالى فهو
في غاية الضعف لانه مسبوق بالعدم بعد السابق وبالعدم اللاحق ويجوز عليه
في كل لحظة الزوال والفقر وكما ان الذات الكاملة خفية عنكم في السواد لا تغيب
ولا تنفك فلو بذل بشانه ولا تنحصر في شيء لغاية ضعف وكذا الجميع لما كان
عند العارفين كلهم لا يملك لنفسه فضلا عن غيره نفعا ولا ضرا وكلهم
يجوز عليه الانعدام في كل لحظة والشيخ بهذا المعنى هو زبدة التوحيد
وعمدة اهل التجريد وفي ذلك يقول قائلهم

لله قوم في الوجود وما حوى ◦ ان كنت مرتاحا بكل كمال
فالكل دون الله ان حققته ◦ عدم على التفصيل والاجمال
واعلم بانك والعوالم كلها ◦ لولاه في محو وفي اضمحلال
من لا وجود لذاته من ذاته ◦ فوجوده لولاه عين محال
فالعارفون فنوا ولما يشهدوا ◦ شيئا سوى المتكبر المتعال

فحاصل شرح هذا البيت ان قلبه انقطع الى الله ولم يشتكي الى غيره سواه
لا سيما في حال الكل وفرقة الواحد وتنفيه عن الجميع وغنى الواحد عن معرفة
صعب الجميع وفرقة الواحد وذل الجميع وغنى الواحد [illegible] ولا اعراض
على الجميع والاقبال على الواحد [illegible] وجعل وجهته [illegible]

واخر هذا البيت ◦ كل نعيم لا محالة زائل وبعده
وكل ابن انثى لو تطاول عمره ◦ الى الغاية القصوى فللقبر آيل
وكل اناس سوف تدخل بينهم ◦ دويهية تصفر منها الانامل
وقول العصبي ◦ اذا المرء [illegible] لحاول ◦ [illegible] اضلال وباطل

والله

امية بن ابي الصلت لم يومن
لعله [illegible]

وكاد امية بن ابي الصلت الثقفي احد رجال الاسلام ولم يومن له وكان تعبد
في الجاهلية ويومن بالبعث وكان ينظر في شعره [illegible] ويغوص على المعاني
البديعة والى فلسفي ولذا الحكماء [illegible] من شعره [illegible] قال في حقه
كاد امية ان يسلم وقال ايضا امن شعره وكفر قلبه وقيل انه المراد في
قوله تعالى واتل عليهم نبا الذي اتيناه اياتنا فانسلخ منها [illegible] والتعبد
في الجاهلية وكان يعلم بان النبي قبل مبعثه وطمع ان يكون هو فلما بعث
النبي صلى الله عليه وسلم حسده وكبر عليه [illegible] بدر [illegible]
قتلهم من [illegible] ايام حصار الطائف كافرا [illegible]
ثمان وقيل تسع وقيل غير ذلك قال المصنف حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر
نا شعبة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفيان البجلي قال اصاب
حجر اصبع النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] القاموس
انه [illegible] والبلاء دميت [illegible] وفي رواية البخاري
من طريق [illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض
المشاهد [illegible] اصبعه الخ قال الكرماني قيل كان ذلك في غزوة احد وفي
صحيح مسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم في غار فدميت اصبعه قال الباجي
لعله غازيا [illegible] المراد بالغار
الجيش وقال القسطلاني ووقع في رواية شعبة عن الاسود خرج الى
الصلاة [illegible]
والتقليل الا اصبع دميت باصباع [illegible] وفي سبيل الله ما لقيت
الواو للحال وما موصولة مبتدأ [illegible] وفي سبيل الله خبره

أي الذي لقيته حاصل في سبيل الله أي والحجاب بالجيم رضي محبوبه ويحتمل أن لا د
يستبدل أن هو صلى وما لقيت في سبيل الله والمعنى أي ما لقيت تنقتل في سبيل الله
تعقيبي لما لقيته وتمنيه الحال ازاح قال ابن حجر ونقرأ جعلها ختامها خفيفة خفية :
له صلى الله عليه وسلم أو على سبيل أو لا يستفاد كأن تسليته وتحقيقا لما أصابه أفالم
تنقل بتقطع وتحرك مع أن ما ابتليت به لم يكن إلا في سبيل الله ورضاه قال
المناوي وهذا الشعر لابن رواحة أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب محاسبة
النفس أن جعفرا لما قتل بمؤتة دعا الناس بابن رواحة فأقبل وقاتل فأصيب
إصبعه فارتجز وجعل يقول : هل أنت إلا إصبع دميت
وفي سبيل الله ما لقيت : يا نفس إلا تقتلي تموتي : هذا حياض الموت قد صليت
وما تمنيت فقد لقيت : إن تفعلي فعلهما هديت : وقيل للوليد بن المغيرة اهـ
قال البخاري حدثنا ابن أبي عمر نا سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس
عن جندب بن عبد الله أي ابن سفيان البجلي عن أبي بعض المدن بن ... قال
البخاري حدثنا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا سفيان الثوري نا أبو إسحاق
عن البراء بن عازب كما يأتي مجليا قال قال رجل في رواية أنه من قيس
للبراء يا أبا عمارة أي يوم حنين كما في رواية البخاري عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمارة بضم العين وتخفيف الميم كنية البراء ولم يسمها
لما نكل أو لما سنعلم والمراد من كلكم فقال لا أي لم يفر جميعنا بل بعضنا
والمراد بقوله البعض بقوله والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أي فكيف يفر
جميعنا فكأنه أشار إلى أنه يلزم من ثباته إلى سول علم عن جراءة الصحب
لمشاهدتهم على ثباتهم بعد سماع صوته وعلمهم بأن الله تعالى لا يخذله وأنه ينصره اهـ

بعض

وبعضهم من التابعين فجزا من البر رضي الله عنه احتجاج على عمر بن ...
الصحابة فرادى وتما اتفقوا على أن فيها العمل وأبي سفيان بن الحارث واختلفوا
فيمن عداهم من بعض الصحابة وقال الداودي ولم يقل ... بها المقامر
الربيع عن أن يستعمل فيه لفظ الفرار في النفي مطلقا عن ولا أقبلت لأنه انشح
من لفظ التولي إذ قد يكون تحرفا أو تحيزا بخلاف الفرار ولذا لا يكون إلا بتحرف
والتحيز فالبراء خاطب بن حجر ... أن يعد الفرار أنه كان منه فيه بعض رضي
من عقلهم أن البعض اعتقد وما لقيهم وأخلاط غيرهم الذين لم يتمكن الإيمان من
قلوبهم بقوله ولكن ولي سرعان الناس قال الكرماني بفتح السين وكسرها
جمع سريع وبفتح السين والراء أوائلهم أخفاؤهم الذين يسارعون إلى د
الشيء ويقبلون عليه بسرعة فلما انكشفوا عن العدو ومعلوم من قوله د
من الصحابة أنه لم يكن فيهم ... فإذا حملوا على هؤلاء البراء
في بعض ... أخذ بأولئك وفي رواية لمسلم يا أبا عمارة أفررتم يوم حنين فقال
لا الخ وفي أخرى أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة فقال الخ فقال النووي هذا
حاصله تقرير الكلام أي أفررتم كلكم فيقتضيه النبي صلى الله عليه وسلم وأجمعوا ذلك
بمعونته بأنه منفرد أي مخاطبة جيش عظيم فقال البراء لا والله ما ولى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولكن جماعة من الصحابة جرى لهم كذا وكذا وهو الثقفي
هذا الحديث وفي رواية مسلم المتقدمة إذ ليس فيهما عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي رواية عند البخاري أوليتم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاما على رواية
الذي منهم ومثله رواية عند البخاري فقول السائل أفررتم عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أيد الله عليه الصلاة والسلام على أنهم فروا وبقي هو منفردا عليه

يب

وليس جميع ما يوهم انه من حشو يحتاج الى رفع مزاده لا يحل جثا ولى في نفى بر
رواية النبي صلى ... تقدم انه جمع الرسايل قال ابن حجر لم يرد عن احد من
الصحابة انه صلى الله عليه وسلم انهزم وقد نقل اجماع المسلمين على انه لا يجوز
عليه الانهزام قال ... زعم انه انهزم في موطن من مواطن الحرب اذب فان نسبه
عليه لا تنبيها بتعظيم جرت بينه احوال بقوله على جهة التنقيص فانه يكفر فيقتل
حالا ... عند مالك وجماعة من اصحابنا وبالغ بعضهم
فنقل فيه الاجماع بل لو اجهل ذا الافتقل عندهم على ما النقل ... بعض
... ونقل قوله وهو لفظ عند مالك فان الذي في مختصر خليل واستتيب
في هزم اشبح ذي بسبب ... بقوله تلقتهم اي قابلتهم واجهتهم هوازن
قبيلة مشهورة تنفرق السهام لا تكاد تخطئ سهامهم بالنبل اي بالسهام
وهو اسم جنس ... به السهام العربية لا واحد له من لفظه وقيل الجمع
نبلة ويجمع على نبال بالكسر وانبال وفي رواية مسلم عن البراء وكانت هوازن
قوما رماة وانا لما حملنا عليهم انكشفوا فاكببنا على الغنائم فاستقبلونا
بالسهام انه ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته هي بغلة له بيضاء اهداها
له فروة بن نفاثة الجذامي ... وقيل ان البغلة التي ركبها يوم
حنين هي دلدل وكانت شهباء اهداها له المقوقس واما التي اهداها
له فروة فيقال لها فضة قال العلماء وركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة في مواطن
الحرب مع عدم صلوحها للحرب ... من ... اليقين
والطمانينة ومع ان الملايكة ... على الخيل ومع انه
كان له افراس متعددة هو النهاية في الشجاعة ... معتمدا

ذاجع ابو

٢٠١

الثقة المسلمون ونسكين قلوبهم به وبمكانه ويكون مقتدا لغيرهم وابزاله
... فطرنا الحرة السماوي وقد يعبر الى بلاد للعادة ... الدد
غير مكترث ولا ملتفت لحكم ... العدو وقد انهزم الكثير منهم في موطن ... الدف
مقابل من بني ... والرجل يعبقة من ... يسبب ذلك وحج
اموالهم بعدما انهزم منهم المسلمون وقتل المشركين اكثر من سبعين واستشهد
من المسلمين اربعة ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب هو
ابن عمه عليه السلام واخوه من الرضاعة ... قبل البعثة فلما بعث عاداه
وهجاه ثم اسلم عام الفتح وحسن اسلامه ويقال انه ما رفع راسه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حياء منه منذ اسلم اسلامه ...
رسول الله صلى الله عليه وسلم ... قبل ... وروي عنه انه قال
لما حضرته الوفاة لا تبكوا علي فاني لم اتلبس بخطيئة منذ اسلمت توفي بالمدينة
سنة عشرين وقال ابن قتيبة دمشق ... وكان رضي الله عنه هو الذي حفر
قبر نفسه قبل ان يموت بثلاثة ايام وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو
سفيان ابن الحارث من شباب اهل الجنة وسيد فتيان اهل الجنة اخذ بلجامها
ممن ثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ولم يعد قتيل ولم يثبت معه يوم حنين الا
عمه ولم يبق فيمن لم يثبت معه يوم حنين الا عمه العباس وابو سفيان بن الحارث
وابو بكر وعمر ... والبا ... واناس من اهل بيته واصحابه وفي مسلم
عن العباس قال لما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين فطفق
رسول الله يركض بغلته قبل الكفار قال عبد الله وانا اخذ بلجام بغلة رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكفها ارادة ان لا تسرع وابو سفيان اخذ بركاب

هوازن لا ... الالد

ابو سفيان رضي الله عنه ... من اهل الجنة

نقل الاجماع بموانه عليه السلام لم ينهزم في مواطن الحرب ... التنقيص ...

تفسير هوازن

جمع النبل

6

رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب وبكيس الجمع بان اخذ اللجام وكان على سبيل
المساواة في خزمته ذا الكلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا
النبي لا كذب :. انا ابن عبد المطلب :. فقيل هذا لا ينافي قوله تعالى وما علمناه
الشعر وما ينبغي له لانه لا الى حين يسمى شعرا واما لانه منثور لا موزون بمنزلة لغو.
بمنزلة ما وجد من القرءان متزنا اتفاقيا لا قصدا وان الشعر المنافي للاية
هو الذي يقصد الشاعر ويتحرى فيه نحو الشعراء في اجتنابهم واحد الاوائل
والرابعة [illegible] المعنى لم يجر ان يجري على لسانه الشريف [illegible] الخلفا
بمعناه وكانه صلى الله عليه وسلم يقول النبي والنبي لا يكذب فلست بكاذب
فيما اقول حتى انهزم بل انا متيقن وان ما وعدني الله به من النصر حق وان
حزب الاعداء [illegible] وفي تعريفه صلى الله عليه وسلم بنفسه وهو بين اعدائه
في [illegible] بقوله انا ابن عبد المطلب دليل على كمال ثباته وقوة شجاعته
صلى الله عليه وسلم وعن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود
الناس واشجع الناس لقد فزع اهل المدينة ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا قد سبقهم الى الصوت واستبرأ الخبر على فرس لابي
طلحة عري والسيف في عنقه وهو يقول لن تراعوا وقال عمران بن حصين
ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم كتيبة الا كان اول من يضرب وقال علي بن
ابي طالب كنا اذا احمر البأس ولقي القوم القوم اتقينا برسول
الله صلى الله عليه وسلم فما يكون احد اقرب الى العدو منه وقيل كان
الشجاع الذي يقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقربه من العدو وانما
انتسب الى جده دون ابيه لان انتسابه الى جده اشهر لموت ابيه شابا وانه مما استفاض

بينهم

الجواب عن قوله صلى الله عليه وسلم انا النبي لا كذب الخ

شجاعته صلى الله عليه وسلم

انه انتسب صلى الله عليه وسلم الى جده دون ابيه

بينهم انه سيكون من بني عبد المطلب من يظهر ويغلب على الاعداء ذكرهم بان [illegible]
بن عبد المطلب الذي قيل فيه ما قيل لتطمئن نفوسهم وتقوى قلوبهم لا للمباهاة و
والمباهاة المنهي عنها [illegible] قول علي رضي الله عنه
انا الذي سمتني امي حيدره • كليث غابات كريه المنظره •
وقال سلمة انا ابن الاكوع • واليوم يوم الرضع قال الشيخ حدثنا
ابو منصور نا عبد الرزاق انا جعفر بن سليمان نا ثابت عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء اي عمرة [illegible] القضاء
من القضية اي المقاضاة لا المصالحة لا القضاء الشرعي لانه لم يفتهم النسك
تحللوا منه بالحديبية لا يلزمهم قضاؤه [illegible]
وابن رواحة اي والحال ان ابن رواحة وهو من شعراء النبي صلى الله عليه وسلم
يمشي بين يديه اي قدامه صلى الله عليه وسلم وهو اي ابن رواحة يقول خلوا
اي [illegible] على التخلية لانهم يومئذ [illegible] مكة للنبي صلى الله عليه وسلم بني
الكفار اي يا اولاد الكفر بالله ورسوله عن سبيله اي اتركوا سبيله في دخوله
البلد الحرام اي الذي ينبغي [illegible] اليوم نضربكم [illegible]
على تنزيله اي النبي صلى الله عليه وسلم اي على التكذيب بارسال الله له اليكم
مبلغا الامر النازل من السماء اي على التكذيب لما انزل عليه وهو القرءان والضمير على
كل حال للنبي صلى الله عليه وسلم والبعض [illegible] في قوله ان الضمير للقرءان وان لم
يتقدم لذكر لانه [illegible]
الرسال ان المعنى على عموم [illegible]
في دخول حرم الله ضربا يزيل الهام اي رؤوس الكفار جمع هامة وهي

الهام عن مقيله أي محله وهو هنا العنق ويذهل الخليل عن خليله
فيصير في ذلك اليوم كما قال تعالى في شأن القيامة يوم يفر المرء من أخيه وأمه
وأبيه وصاحبته وبنيه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه أي يمنعه من أن يشتغل
ويقبل عليه يشغله عنه بما هو أهم من ذلك وهو خشيته من أن تهلك نفسه وروى
عبد الرزاق هذا الحديث من وجهين آخرين بلفظ خلوا بني الكفار عن سبيله
نحن قتلناكم على تأويله كما قتلناكم على تنزيله وبإزائه في الفتح في سبيله نحن قتلناكم
على تأويله كما قتلناكم على تنزيله وأخرج الطبراني والبيهقي بلفظ
اليوم نضربكم على تأويله وجعل عمر التأويل يا رب إني مؤمن بقيله وزاد
أي بقاه على هذا أي رأيته الحق في قبوله فقال له عمر يا ابن رواحة
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول شعرا وفرح الشعر
في كلامه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أيضا فقال النبي صلى الله عليه
وسلم خل عنه يا عمر أي اتركه فلهي أسرع فيهم أي أعجل في تأثيرهم من نضح النبل
أي رمي السهام والنضح في الأصل الرش وهو هنا في النبوح والسهام والمعنى
أن هجاءهم بالأشعار أقوى في النكاية فيهم من الضرب بالسهام كما قيل
جراحات السنان لها التئام ولا يلتام ما جرح اللسان وروى عن
كعب بن مالك أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى قد أنزل في الشعر
ما أنزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذي
نفسي بيده لكأنما ترمونهم به نضح النبل والشعر المشتمل على مدح الإسلام ومكارم الأخلاق
والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس لله تعالى على المبادرة إلى عز أبد دائم
محمود لأنه نوع من الجهاد في سبيل الله وفيه الإغلاظ على أعداء الله المأمور

خبر أي الحديث على تنزيله

البيتان

به في كتاب الله فيما خرج في الشعر بين يدي رسول الله وفي حرم الله ولهذا
الشعر مذموما على الإطلاق قال حدثنا علي بن حجر أنا شريك عن عبد الملك
بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
٣ أشعر كلمة أي أحسنها وأتمها وأصدقها تكلمت بها العرب أي نطقوا بها ونظموها
وجعلوها كلمة لبيد ألا كل شيء ما خلا الله باطل تمام الكلام عليه قال
أبو بكر لما سمع عثمان ما بعده وهو قوله وكل نعيم لا محالة زائل قال كذب
لبيد فإن نعيم الجنة لا يزول فيما سمع قوله بعد ذلك نعيمك في الدنيا غرور وحتى
تبين عنده أن مراده نعيم الدنيا فقال صدق لبيد قال حدثنا أحمد بن
منيع أنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن
الشريد عن أبيه هو الشريد بن سويد قال كنت ردف النبي صلى الله
عليه وسلم أي رديفه راكبا خلفه يوما فقال هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت
شيء قلت نعم فقال هيه فأنشدته بيتا فقال هيه ثم أنشدته بيتا فقال
هيه حتى أنشدته مائة بيت حتى كذا عن أن قوله فأنشدته مائة
قافية إنما كان بعد قوله هل معك الخ وأن المراد بالقافية البيت من إطلاق الجزء
وإرادة الكل من قول أمية بن أبي الصلت كلما أنشدته بيتا قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم هيه بكسر الهاء وإسكان الياء وكسر الهاء الثانية بلا تنوين
وأصله إيه بهمزة تستعمل لاستزادة من حديث أو عمل معهود وبسكون الهاء كلمة
زجر بمعنى حسبك وينصب منونا بلا سكون هنا فتشكل حتى أنشدته مائة
يعني بيتا وإنما استزاد صلى الله عليه وسلم من شعره لما فيه من الإقرار بوحدانية
الله تعالى والبعث ومن ثم كلامه لكمال الحكم والتعداد للفضل فيه على الأشياء إعلامه

ضبط هيه ومعناه

حموا والهجواه بما سمع النبي صلى الله عليه وسلم فنصرته او هذا البيت منها
على ما قال بعضهم قال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان لا يشكل ان محبته
مهملة بن ليلى النابغة الجعدي قال المؤلف حدثنا اسماعيل بن موسى الفزاري
وعلي بن حجر والمعنى واحد قالا نا عبد الرحمن بن ابي الزناد اسمه عبد الله بن
ذكوان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يضع لحسان بن ثابت رضي الله عنه ابي المنذر بن عمرو بن حرام
الانصاري الخزرجي يكنى ابا الوليد وهو من فحول الشعراء قال ابو عبيدة
اجتمعت العرب على ان اشعر اهل المدر حسان بن ثابت قال فيه النبي صلى
الله عليه وسلم حبه زين المؤمنين والمنافقين لا يحبه منافق ولا يبغضه مؤمن
وقال ربع الشعر حتى نال رضي الله عنه منزلة او حيله الجنة عاش مائة
وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها في الاسلام وكذا عاش ابوه وجده
وجد ابيه المذكورون وتوفي سنة اربع وخمسين منبرا يقوم عليه قائما
قال بعضهم من بدء المقدار على وزن اسم الفاعل [illegible]
يقول عليه فا بدا يقول حسان الشعر فا بدا ويفتخر على المنبر حال كونه قائما
يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بذكر مفاخر رسول الله ومناقب اعراضه
وقال اي عروة عن عائشة وفي نسخة او قالت عائشة ينافح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي يخاصم ويدافع عن جهة والمنافحة والمكافحة المدافعة
والمضاربة قال ابن الاثير انه كان يهاجي المشركين ويجيبهم عن اشعارهم ويقول
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخرج للاذى على تعدد هذا القول منه لدم في نسخة
وقال ان الله يؤيد حسان بالنصر وعده بروح القدس بضم الدال وسكونه

حسان بن ثابت

اي جبريل

انما سمي جبريل روح القدس

اي جبريل وسمي به لانه يأتي الانبياء بما فيه الحياة الابدية من الطيب
الى القدوس من الطهارة لانه خلق منهما وقد يروح لذا امراده بابلاغ
جواب والهامه لاصابة القول وانطلاقه بما هو الحق بالمقال حتى لا يتبع الهوى
ولا يبهم في كل واحد على حدة في الشعراء الذين مدحهم مقلوبهم من القذف والتشبيه الذي لا يجيب
من تلفظ الفحش ولذا الحال لا يخلو الشعر من تزويق وذكر امور لا تليق كما قدح
والجملة ينبغي ان تكون خبرية ولا يصح ان تكون دعائية لان حدوثه في الجملة
المصدرة بان تكون خبرية خلافا لما في جمع الوسائل نعم في رواية عن مسلم
اللهم ايده بروح القدس ما ينافح او يفاخر او للشك وتحتمل التنويع
وفي رواية ما نافح اي مدة ما ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبلغ
لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اعلاه جبريل بحجبين بينا وقد فرغ اهل البيت
ان الذين كانوا يهجون المسلمين ابي عبد الله بن ابي بعمو وضرار بن الخطاب
وعمرو بن العاص وابو سفيان بن الحارث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يمنع الذين نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسلاحهم ان ينصروه بالسنتهم
فانتدب لذلك حسان وهو انشأ منهم وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك وقيس
كلام حسان في رده على ابي سفيان بن الحارث شعر

هجوت محمدا فاجبت عنه * وعند الله في ذاك الجزاء
هجوت مطهرا برا حنيفا * امين الله شيمته الوفاء
اتهجوه ولست له بكفء * فشركما لخيركما الفداء
فان ابي ووالده وعرضي * لعرض محمد منكم وقاء

وروى ان حسان بن ثابت استاذن على عائشة بعدما كف بصره فاذن له

من خلع عليه ما في فمه فيما اخرج عنه قيل لا هذا من القوم فالتكلم الذي يقول جلدا بي
وهو الذي اخذ هذا البيت يجيء له يكلح نبا وورد انه لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم
بنو تميم وشاعرهم الاقرع بن حابس فنادى يا محمد اخرج الينا نفاخرك ونشاعرك
فان مدحنا زين وذمنا شين فلم يزد صلى الله عليه وسلم على ان قال ذاك الله اذا
مدح زان واذا ذم شان اخرج فقال انا لم ابعث بالشعر ولم اومر بالفخر ولكن هاتوا
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس ان يجيب خطيبهم فخطبهم فغلبهم
فقام الاقرع بن حابس فقال

اتيناك كيما يعرف الناس فضلنا ... اذا خالفونا عند ذكر المكارم

وانا رؤوس الناس من كل معشر ... وان ليس في ارض الحجاز كدارم

فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم حسانا ان يجيبهم فقام فقال

بني دارم لا تفخروا ان فخركم ... يعود وبالا عند ذكر المكارم

هبلتم علينا تفخرون وانتم ... لنا خول ما بين قن وخادم

فكان اول من اسلم شاعرهم وثابت المذكور هو خطيبه صلى الله عليه وسلم وخطيب
الانصار وممن شهد له صلى الله عليه وسلم بالجنة واستشهد باليمامة
سنة ثنتي عشرة قال ابن حجر وفي الحديث جواز انشاد الشعر في المسجد بل ندبه
اذا اشتمل على مدح الاسلام واهله او هجاء الكفار وتخويفهم وفيه الحض
على قتالهم ونحو ذلك ... قال شعر ... وروى البخاري ان من الشعر
حكمة اي قولا صادقا مطابقا للحق قال الطبري وفيه رد على من كره الشعر
مطلقا واحتج بقول ابن مسعود الشعر من مزامير الشيطان لانه محمول
على ما اذا كان فيه ... وعلى شعر فيه فحش او هجو ونحوه فافهم

بعث حسان يجيبهم لوفد بني تميم

الاقرع بن حابس شاعر بني تميم

اول من اسلم من بني تميم شاعرهم

ثابت بن قيس خطيبه صلى الله عليه وسلم

قتل باليمامة سنة اثنتي عشرة

جواز انشاد الشعر في المسجد اذا اشتمل على مدح ...

عن الشعراء

عن الشعر اذ وبه طلوا ونحوه **قال المصنف** حدثنا اسمعيل بن موسى
وعلي بن حجر قالا حدثنا ابن ابي الزناد هو عبد الرحمن كما قاله عن ابيه عن
عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث
السابق لفظا ومعنى وانما المغاير لما في البخاري حيث ... شيئا اي
جاء لا قول برواية عبد الرحمن عن ابيه بدل عن هشام عن عروة عن عائشة بلا
سند له منفصلا وهذا بقي في ... الحديث والله اعلم قال المصنف حدثنا
علي بن حجر انا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال جالست النبي
صلى الله عليه وسلم اكثر من مائة مرة فكان اصحابه وفي نسخة فكان اصحابه
يتناشدون الشعر اي يطلب بعضهم من بعض ان ينشد الشعر واما تناشدون
ان ينشد الشعر ... لان المراد الشعر السالم من العجب والخنا وان كان
مشتملا على ذكر شيء من ايام الجاهلية ووقائعهم في حروبهم ومفاخرهم ويحتمل
ان المراد الشعر الذي فيه الحث على الطاعة والمواعظ ... مثل الذي بعده
بكل ... ما كان من قبيل الاول وسماعه مباح وما كان من قبيل
الثاني وهو المناسب لحال الصحابة مندوب ويتذاكرون اشياء من امر
الجاهلية وفي نسخة في جاهليتهم وهو ساكت اي ساكت عنهم لم يمنعهم
من انشاد الشعر وذكر امر الجاهلية لحسن خلقه ... ورضاه
رحمة ... بهم ولو كان ... منه ان يجمع به ... لم يرد
منه ولا خذ العبرة ... والحكم من حكايتهم ... العار ... وربما
تبسم وفي نسخة ابتسم بطبيعة المضارع معهم ... روي ان بعض الصحابة
صلى الله عليه وسلم قال ما نفع صنم احد مثل ما نفعني صنمي جاء ...

الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتناشدون الشعر

بانه جعلتني الحجيج ونفعتني في زمان القحط ومن كان معه من الى ما شاء
فتبسم صلى الله عليه وسلم وقال في اخرى رأيته ثعلبا اصغر من صنمه وبال على رأسه
فقلت أرب يبول الثعلبان برأسه لقد ذل من بالت عليه الثعالب
فتركت هو من الجاهلية ودخلت في الشيء يعني الاسلام فيه مقتضى الصحابة
وتبسم النبي صلى الله عليه وسلم معهم عند تذاكر من احوال الجاهلية تعجبا مما
كانوا فيه من الضلالة وبعضهم من منزلة الهجرة بما لا اثم فيه من شأنه
ولا خبار قال مالك قال عمر بن الخطاب اذا اصلح الظاهر فعن بحرة الناس بما
باطنه من اخباره ولا خباره ويحرزونه قال مالك وهو اذا او الناس يتعجرزون
يقولون اخروا الله ولم يقرم لهم من تشأن ولا خيل ولا يكاتب تعجرزون وعن البخاري
بسند لم يكن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متحزقين ولا متماوتين
وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ويذكرون امر جاهليتهم فاذا اريد احد
منهم على شيء من دينه دارت حماليق عينيه وجهه كأنه مجنون اهـ

باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في

السمر في القاموس السمر محركة الليل وحديثه ومحل الغم والكلام الزمر قال
ابن حجر والمراد هنا الثاني والظاهر ان المراد هنا الاول والثاني يستلزم الثالث
لو كانت الترجمة به ما جاء في سمر رسول الله اي تحدثه بالليل حدثنا الحسن
ابن الصباح البزار نا ابو النضر نا ابو عقيل الثقفي عبد الله بن عقيل عن
مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت حدث رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذات ليلة كلمة ذات مقحمة للتأكيد قاله الشراح ونقل ان ذات
بان اعلام ان نحوها من الذي مع زيادة قال في جمع الوسائل مع انهم وجه

التأكيد

الشريف مما لا اثم فيه من شئون الاخبار

السمر محركة هو الحديث

التأكيد والاولى ان يقال انها صفة لموصوف مقدر اي ساعة ذات ليلة
كما قالوا في قوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بخطاياها وخواطرها وقد ماله
نساءه اي ازواجه كلهن او بعضهن ويمكن ان يكون منهن بعض بناته او اقاربه
من النساء حديثا فقالت امرأة منهن كان الحديث اي هذا الحديث حديث
خرافة قال ابن حجر لم ترد المرأة ما يراد من هذا اللفظ وهو الكناية عن ذلك
الحديث بانه كذب مستحيل لانه تعالى لا يجري على لسانه صلى الله عليه وسلم الا الحق
وانما ارادت انه حديث مستملح لا غير وقد مر ان حديث خرافة يشتمل على وجهين
الكذب والاستملاح فيجيء التشبيه به في احدهما قال في جمع الوسائل اقول
ولا يبعد ان يقال ان حديث خرافة يطلق على كل ما يكذبونه من الاحاديث
وعلى كل ما يستملح ويتعجب منه على ما في النهاية فاستعملها هنا على المعنى الثاني
من معنييه فلا اشكال اهـ ونحو مما كان الحديث حديث خرافة هو على معنى التعجب
لغرابته وقلة سماع مثله لا التكذيب به كما تخالفه العامة اليوم فقال صلى الله
عليه وسلم أتدرون العيان ان الذين كان في نعمة وكأنه خاطبهن بخطاب الذكور تعظيما
لشأنهن ونحو مثله من منزلتهم في كمال العقل ببركة صحبته صلى الله عليه وسلم كما قيل
في قوله تعالى وكانت من القانتين ما خرافة ولما كان من المعلوم انهم لا يدرون
حقيقة خرافة من لا حقيقة حديثه بادر الى بيانه قبل جوابهن فقال ان خرافة
كان رجلا من عذرة بضم عين مهملة وسكون ذال معجمة قبيلة مشهورة من
اليمن اسرته الجن اي اختطفته في الجاهلية اي في ايام جهلهم وهي ما قبل
بعثته صلى الله عليه وسلم وفي الجامع الصغير روى المفضل الضبي في الامثال
عن عائشة مرفوعا رحم الله خرافة انه كان رجلا صالحا فمكث بضم الكاف وتفتح

حديث خرافة [illegible]

ج معجمة

مكث بضم الكاف وفتحها

أي لبث فيهم حولا أي زمانا طويلا ثم ردوه إلى الإنس فكان يحدث الناس
بما رأى فيهم من الأعاجيب فقال الناس حديث خرافة أي فيما يستغرب من
الأحاديث العجيبة والحكايات الغريبة **قال** ابن مخلوف انظر هل يجوز استعمال
هذا المثل في التكذيب بالشيء كما تستعمله العامة في البلاد أما أنه خطأ فلا
إشكال فيه وإنما النظر في استعماله في غير هذا المعنى لأن فيه تنزيلا لما حكى
النبي صلى الله عليه وسلم عنها اهـ **و**يؤخذ من هذا الحديث والذي بعده حسن
عشرة الرجل مع أهله وتأنيسهم واستقبالهم فلا جناح عليهم بما لا إثم فيه **وقد**
ورد في الأحاديث الصحيحة حسن عشرته صلى الله عليه وسلم لأهله وصحابته
لطيفة أيامه وكذا فعل السلف الصالح رضي قال مالك رحمه الله تعالى في ذلك
وقال إني لأحب وأعجب بالرجل ومثل الحج مالك رضي الله في أجلك الذي ذبحته
وكان رحمه الله تعالى من أحسن الناس خلقا مع أهله وولده وكان يقول
يجب على ذلك أن يتحبب إلى أهله حتى يكون أحب الناس إليهم **وقد**
ذكر في حديث الحسين إنما في باب النوافل أنه صلى الله عليه وسلم كان يرسل
لعائشة بنات الأنصار يلعبن معها وأنها تشرب من الإناء فيأخذه ويضع فمه
على موضع فمها وشرب وكان يتكئ في حجرها ويقبلها وهو صائم وأنه كان يريها
الحبشة يلعبون في المسجد وهي متكئة على منكبه وهو يقول لها أشبعت
وهي تقول لا **و**روي أيضا أو وجه أنه سابقها فسبقها ثم سابقها فسبقته
فقال هذه بتلك **وعن** أنس قال ما رأيت أحدا كان أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن عائشة ما رأيت صانعة طعام مثل صفية أهدت للنبي صلى الله عليه وسلم
إناء من طعام فما ملكت نفسي أن كسرته فقلت يا رسول الله ما كفارته فقال

إناء كإناء وطعام كطعام **وفي** رواية فأخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم الكسرتين
فضم إحداهما إلى الأخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت أمكم ثم وضع الكسرة
الصحيحة التي صحاف عندها ولم يعاتب بل أصلحه وهكذا كانت أحوال
من تعرض لهن وتصلح بعضهن على بعض من غير قلق ولا غضب **وفي** خبر أبي
بدعوة عائشة رضي الله عنها أن الغيرى لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه وما يحويه
أن الغيرى لا تدري ما تقول فإنها يبقى عندها من الغيرة ما يقربها من العدم
ويؤخذ منه جواز اللعب للصبي على وجه **وقد** ترجم البخاري باب اللعب مع
الضيف ولا إشكال فيما ورد من النهي عن اللعب بعد العشاء الآخرة لمن على
مصلحة بل هو محمول على اللعب بما لا يعني وهو أن يعتم حديث على عمل أهل البيت
يعتمدها بل ولذا الحكايات عائشة تقول لمن كان يسمر لا تؤذوا الكتاب **و**أيضا
يخاف من ذلك التفريط في قيام الليل وضياع صلاة الصبح في وقتها وقد كان
عمر رضي الله عنه يضرب الناس بعد العشاء ويطوف بالمسجد بعد العشاء الآخرة
ويقول انصرفوا إلى بيوتكم لعل الله أن يرزقكم صلاة في بيوتكم **و**قيل إنما كره السمر بعدها
لما روى جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والسمر
بعد هدأة الرجل فإنكم لا تدرون ما يأتي الله تعالى في خلقه أغلقوا الأبواب وأوكوا
الأسقية وخمروا الآنية وأطفئوا المصابيح **حديث أم زرع** أي حديث العرب
في باب اللهو لأنه من جملة ما يسمر به **قال عياض** البخاري في باب الأخبار
وهو من الحكايات تسلية للنفوس وجلاء القلوب اهـ وأم زرع هي واحدة
من النسوة اللواتي في حديث الترجمة وسمي حديثهن كله بحديث أم زرع لقوله
لأنه المقصود بالترجمة لقول النبي صلى الله عليه وسلم كنت لك كأبي زرع لأم زرع

جوز منه حسن العشرة مع الأهل بغير إثم

فعل سوء سبق أي لعائشة وسبقته

كسر عائشة رضي الله عنها إناء صفية زوجة رسول الله

النهي عن السمر بعد العشاء مما لا يعنيه

علة كراهة السمر بعد العشاء

العرب يسمون الأسمار والأحاديث بعد العشاء

التفريج بعلم الأخبار تسلية للنفوس

كأبي زرع لأم زرع الدال على حسن عشرته صلى الله عليه وسلم لأهله الذي هو من جملة شمائله الكريمة وأخلاقه العظيمة صلى الله عليه وسلم حدثنا علي بن حجر نا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت جلس إحدى عشرة امرأة أي من النساء جلست كما في بعض النسخ

لكون الفعل مسندا إلى المؤنث الحقيقي بلا فاصل والتذكير على حد قال فلانة كما حكاه سيبويه عن بعض العرب استغناء بظهور تأنيثه عن علامته وظاهر كلام الشيخين أن هذا الحديث كله من قول عائشة وإنما المرفوع منه قوله كنت لك كأبي زرع لأم زرع قال العسقلاني وجاء خارج الصحيحين مرفوعا كله من رواية عباد بن منصور عند النسائي وساقه بسياق لا يقبل التأويل ولفظه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كأبي زرع لأم زرع قالت عائشة بأبي أنت وأمي يا رسول الله ومن كان أبو زرع قال اجتمع الخ فساق الحديث كله وكذا جاء مرفوعا كله عند الزبير بن بكار وجاء في بعض طرق الصحيحة ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث بحديث أم زرع ويقوي رفع جميعه أن التشبيه المتفق على رفعه يقتضي أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم سمع القصة وعرفها فأقرها فيكون مرفوعا كله من هذه الحيثية فتعاهدن وتعاقدن أي ألزمن أنفسهن عهدا وعقدن على الصدق من ضمائرهن عقدا أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا سواء كان مدحا أو ذما وفي رواية النسوة قال الكرماني كلهن من أهل اليمن قالت الأولى زوجي لحم جمل غث أي مهزول شبهته بذلك لقلة خيره فإن لحم الجمل أخبث اللحم خصوصا إذا كان مهزولا وأشارت بقولها على رأس جبل وعر إلى أنه مع قلة خيره

لا يوصل

النسوة كلهن من أهل اليمن

لحم الجمل أخبث اللحم خصوصا إذا كان مهزولا

٢٠٨

لا يوصل لما عنده بسهولة لبخله وكبره وتشمخ أنفه وفي نسخة وعث بدل وعر أي يصعب وجه التشبيه على وجه اللف والنشر المعكوسين بقولها لا سهل فيرتقى أي يصعد إليه وفي رواية الهيثم إلى ذا اسمين فينتقل أي فيحمل بالرفق له زهدا فيه من داره وفي نسخة فينتقى بلا ألف أي فيختار للأكل بأن يتناوله ويستعمل أي فلا مصلحة فيه تسهل عشرته توجب الكلام في غاية الفصاحة والبلاغة والاختصار وفيه من أنواع البديع تقابل الجمل بالجبل والغث بالوعر وفيه تشبيه متعدد بمتعدد قالت الثانية زوجي لا أبث أي لا أظهر وفي رواية أنث بالنون ومعنى لا أبث لا أنشر أكثر ما يستعمل في الشر وفي رواية لا أنم من النميمة خبره أي حديثه الذي لا يليق فإني أخاف أن لا أذره فإني أخاف عن التفصيل فإنه طويل وعلى هذا التفسير أن كلمة لا زائدة والضمير للخبر أي أن لا أتم لطوله لو أردت ذكر عيوبه لا أذره على حد ما منعك ألا تسجد ويحتمل أن الضمير للزوج وعليه فيحتمل أيضا أن تكون لا غير زائدة والمعنى أخاف أن لا أقدر على فراقه ويحتمل أن تكون زائدة أي أخاف أن أترك الزوج إن أذكره أذكر عجره وبجره كنت بذلك عن العيوب الظاهرة والباطنة أي ومعنى كثيرة أن أذكرها لا يمكنني إتمامها واستقصاؤها وهذا على التفسير الأول وأما على التفسير الثاني فالمعنى أخاف من الطلاق لأن فضيحة خبره ... وتأديبه على فقد البركة ... فيعلمه ذلك ... أو ضياع ... والعيال والعجر ... أن ينعقد العصب أو العروق حتى تراها ناتئة من الجسد والبجر نحوه إلا أنها في البطن خاصة يقال رجل

البجر في البطن خاصة بخلاف العجر

١١

الجراة اللان عظيم البطن ويقال رجل اجرا اذا كان ناتئ السرة ثم نقلا
الى العيوب الكامنة وانما هنا والى الهموم والاحزان قال ومنه اصح
في قول علي رضي الله عنه الى الله اشكو عجري وبجري اي همومي واحزاني
قال ابن حجر لا يقال لكلمة خبر زوجها لخافت العيوب التي تجالبت على عدم
الجنابة فيه لانه تقول لم تكن منه تشيل بل شي حقه على انه وجب لا اي برمته لا تخفى
على اولعلها العي العريل قالت الثالثة زوجي العشنق هو الطويل المذموم
وهو في الغالب دليل السفه وسوء الخلق وتهزاه بلغته تقول ان انطق
اطلق وان اسكت اعلق تقول ان ذكرت ما فيه من العيوب او ان تملقت له طلقني
وان سكت عن عيوبه او عضل عليه اولاد فامعي تركني معلقة لا ايم ولا ذات
بعل ومنه قوله تعالى فتذروها كالمعلقة وقالت الرابعة زوجي كليل تهامة
مكة وما حولها وهو مشهور بالاعتدال وصفته بحسن الخلق وكمال ذي
الاعتدال في اخلاقه وسعة عقيلته بقولها لا حر اي مفرط ولا قر اي برد ليكون
يكون تقسيم للتشبيه ولا مخافة ولا سامة هو امن بغيبة او ماجب
يبل نفذا منه والمعنى انه حامي الذمار فلا يصل الي من اسمه سنا جي به ه
و التجاوز في حد به ولا يهاب الناس سعة اخلاقه او لا يسامه الفلس بحسن
عشرته وسوء? تشفقته ورحمته او المعنى ليس عنده غائلة اي ضرر بعضه
ولا شر اخاف منه ولا يمسني فيمل صحبتي وهذا كما قال ابن حجر من ابلغ المدح لانه رد
نفي عنه سائر العبارات الاجنبي وانتفت له جميع انواع اللذة في عشرتهم
وقالت الخامسة زوجي ان دخل فهد اي كان كالفهد في كثرة نومه
اي غفلته في منزله فلا يتفقد ما ذهب من ماله والمتفق بينهم للتغافل نفسه

وفي

وكرم قلبه ولا يلتفت الى ما اضاع عند المراد مما يجب عليها تفهمه تجاهلا وتغافلا
عن الامور حذرا من الشرور لحسن عشرته ويقال فلان النوم من فهد اذا كان
كثير النوم لان الفهد موصوف بكثرة النوم او في تشتم وتثويبه والمعنى انه يكثر و
الجماع لان الفهد اذا اشد بالكثرة الوثوب وان خرج اسد اي اذا صار الناس
وخالط الحرب كان كالاسد في شدته وشجاعته ومهابته جهره كالسير بين الناس
ولا يسأل عما عهد اي بما كان عندها قبل ذاك لكرمه فعبير بنوع تكرار مع الوجه
الاول واما احتمال انها ارادت الذم وان المعنى انه كالفهد في الوثوب
عليها يضربها او في الكسل وعدم المبالاة بضبط امورها لا بيتها وانه
كالاسد في غضبه وسبعيته وانه لا يسأل عما اعمر فكالسلاسل قالت
السادسة زوجي ان اكل لف اي لا يبقي شيئا من نهمته وشره
وان شرب اشتف اي استوعب جميع ما في الاناء فهذا ذم بالاسراف
في اكله وشربه الدال على خساسة همته وعن اعتنائه باهله وفي البند واضطجع
وان اضطجع التف اي تلفف بكساء منفردا وحده لبعده عنها انه زوج
وبه ذمها قالت ولا يولج الكف ليعلم البث اي لا يدخل كفه الى يدها ليعلم ابتها
وحزنها وما نزل بها من المرض لقلة شفقته عليها او المراد انه لا يضاجعها
ليعلم ما عندها من محبتها له ويسمت في الحديث لان البث من جهته ذكر
فلا نفع لي وجنة منه لانه في اكل ولا في الشرب ولا في اللباس ولا في العراك
واما احتمال انها ارادت المدح وان معنى لف اتى بالوان الطعام توسعة
على عياله ومعنى اشتف لانه لا يتفيل من انواع الشراب الا اتى به لاهله
ومعنى التف انه يصون الثياب وان معنى ولا يولج الخ انه اذا جرت بها مرض

يبقى عليها اطلاع الزوج عليه فانه اذا دخل بيته من نحو ثيابه ليلا
يطلع على ما لم يستره فمنه تكرما وحلما فيكون المراد بالبث باطن الشيء
فيعجبه قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة اي عاجز عن
القيام بمصالحه من العي وقيل من العيين او للشك او بمعنى بل غياياء بالمعجمة
قال عياض يحتمل ان يكون من الغياية وهو كل ما اظل الانسان فوق راسه
فكانه ستر عليه اموره فلا يهتدي الى مصالحه او من الغي وهو الانهماك في الشر
او بمعنى الخيبة قال ثعلب وهو يقولون غياياء فقيل خيبته بان لا يطلع واد المطلوب
وعلى هذا فالغياياء عن ابان جالوا ويكون قبله بلا هنا عن سبيل الشرح
ولا وجه لانكار ابي عبيدة غياياء بالمعجمة طباقاء هو الذي انطبقت عليه اموره
يقال فلان طباقاء اذا لم يهتد صاحب غزو ولا سعي او هو الثقيل الذي يطبق
صدره على صدر المرأة عند الحاجة لها فيرتفع اسفله عنها فلا يحصل لها منه
ما تريد او العزاب وهو العاجز عن الجماع وعن الكلام لما به من العكفة فينفعل
شجعان كل داء له داء الجملة خبر المبتدا او المعنى ان كل ما تفرق في الناس
من العيوب فهو مجتمع فيه شجك او فلك او جمع كلا لك اي اما ان يشج راسك بشجه
او يكسر عضوا من اعضائك او يجمع لك بين كلا الامرين والخطاب لنفسها او من
باب الخطاب العام قالت الثامنة المس مس ارنب هو ناعم البدن او لين
الجانب والفاء عوض عن المضاف اليه اي مسه كمس ارنب فهو له معروف
والريح ريح زرنب يحتمل ان يريد بهذا طيب ريح جسده ويحتمل ان يريد
به طيب ثنائه في الناس وانتشاره فيهم كريح الزرنب وهو نوع من انواع
الطيب معروف قالت التاسعة زوجي رفيع العماد الخشبة التي يقوم

عليها

يعني السادات على البيوت لبرهم الضيف

عليها البيت والمعنى انه شريف النسب والحسب لان بيوت السادات كانت
عالية مرتفعات ليراها الضيفان وذو الحاجة فيقصدونها طويل
النجاد بكسر النون حمائل السيف وهو كناية يدل على امتداد القامة
وهذا مما تمدح به الشعراء وقال قال تغلبي بن زاهر بسطته العلماء الجسم
وفيه دلالة الى شجاعته استلزم غالبا للسخاوة عظيم الرماد لكثرة
ارض الحسيني لكثرة ما كان يحرق النار اي الكرم وايضا فانه العظماء
يستشرون نشرا ابقاء النار ليلا ليقصدها الضيفان قريب البيت
من الناد اي النادي مخفف بحذف الياء للسجع وهو مجلس القوم

النادي مجلس القوم

ومتحدثهم وذلك دليل شرف صاحب البيت وسيادته وانه لا ينقطع عن ورده
ويقصد كثيرا قالت العاشرة زوجي مالك لا يستعمل للتعظيم والتعجب
عن جد المعرفة ما المعرفة اشارة الى انه فوق ما يوصف وما يدري بعد ما
مالك خير من ذلك اي من زوج التاسعة او مما ذكرت السابقات من مدح
ازواجهن له ابل كثيرات المبارك بفتح الميم جمع مبرك وهو محل بروك
البعير او زمانه او مصدر ميمي بمعنى البروك قليلات المسارح جمع
مسرح اسم محل او زمان او مصدر ميمي من سرحت الماشية اي رعت
والمتبادر من الكلام ان المعنى ان معظم الاوقات تكون باركة حاضرة
معدة لما يتراءى به من الضيفان ولا يسرح منها الا قليلا قدر الضرورة كي لا يلحق
من هذا فتكون تشربه الهزال وكذا قيل ان المراد انها حال بروكها
قليلة اذا سرحت لكثرة ما ينحر منها في مباركها للاضياف وقيل
غير ذلك اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود مشهور يضرب

كلابنه ذا اعران تلنقع ولا ضياف بالملاهي

بن عمر العنزاء ای بعض انهمی موالطه لما عوه من الله اذ انزل به ضيف
نحر لهم منها وكان لا عران تلنقع ولا ضياف بالملاهي في حالهم **قالت**
الحادية عشرة بالثاء المعجمة والشين ساكنة ومنهم من يقول ونها
زوجي ابو زرع وما ابو زرع لعله كنى به لكثرة زراعته او نعماه لا بكثرته ه
اكرامه **اناس** بزنة افاع من النوس وهو تحرك الشيء متدليا وانا نس
حركه غيره اي اثقل **من حلي** بضم الحا جمع الحلية حلية **اذني** اي جعل لها
فرطا يتوس اي يتحرك **وملا من شحم عضدي** تريد انه سمنها بالاحسا
نه اليها وخصت العضدين بالذكر لانهما اذا سمنتا سمن سائر الجسد
وبجحني فبجحت بكسر الجيم وتفتح **قال** ابن الانباري وعظمني فعظمت
عندي نفسي يقال فلان يتبجح بكذا اي يفخر ويترفع **ومنه**
قول الشاعر

ومااليفخرمن ارض العشيرة ساقنا ۞ اليك ولكنا بقربك نبجح

اي نفخر بقربنا منك **وجدني في غنيمة اهل بشق** بكسر المعجمة عند اهل
الحديث اي مشقة وضيق في العيش وبفتحها عند اهل اللغة موضع بعينه
او ناحية من الجبل يشق فيه غار ونحوه وقيل هي الغنان بمعنى الموضع
فجعلني في اهل صهيل اصوات الخيل **واطيط** اصوات الابل وحنين
عن صوت غيرها والمراد اهل خيل وابل تريد انها كانت في اهل غنم وسكنه
فنقلها الى اهل ثروة وكثرة ولذا اعادها تمامها **ودايس** اسم فاعل
من داس الطعام يدوسه دياسة اي دراسه ليخرج الحب من السنبل تريد
انهم اصحاب زرع ودواب وزرع وقيل الدايس الاندر **ومنق** بفتح النون

من التنقية ثم يروى ينقي الطعام من الغلث بغربال او غيره **و**قيل بكسر
النون ما خوذ من النقيق وهو صوت الدجاج **و**قيل نفيسة بزاي الحنفي
كانه عبر به عن بيعه اي جعلني من اهل ذا في الجمهور وتماما
يجي بحومه **بعض الاقوال** ما ثبت من الاقوال **فعنده اقول فلا اقبح** اي لا يرد علي قولي
لكرامتي عليه ولا يقبحه لقبول كلامي وحسنه لديه **وارقد فاتصبح**
اي انام الصبحة وهي اول النهار لانه مكفية عن بغير مؤنة مهر
من قبل ابن فحضني بغرفته وخدمته اذ ابتنام الصبحة لا من كان كذا **واشرب**
فاتقنح اي اروى حتى ادع الشراب من لتنشرح اروى وكانها احتملت الى
اي هلقة الماء عندهم وروي فاتقنح بالنون وهو الذي يعرالي ري
او ابتني على رسل لكثرة اللبن اي طاب فيطلع على شرب ولا تكن لا يكل لعلمه
بما سبق والتعلماء والشرب لانه فرع الشبع **ام ابي زرع فما ام ابي زرع** انتقلت
الي مدح امه مع ما جبل عليه النساء من الحفاء الزوج احلاما بالاملاء
قلبه من محبته حتى احتملت من لذات حلق به **عكومها** بضم العين ويفتحه
جمع عكم بالكسر بمعنى العدل اذا الحل فيه متاع لها او عيب انفتحها **رداح** بفتح
الرا ورويت بكسرها اي كبيرة متسعة واخبرت عن الجمع بالمفرد عوادا حكل
عكم منها رداح اي عوان رداح بنما مصدر كالذهاب ويحتمل ان يكون نزيد
كبعضها وموضعهما وكنت عن ذالك بالعكوم ولم اذن رداحا عظيمة الكفل **وبيتها**
فساح اي واسع يقال بيت فسيح وفساح ويحتمل ان تريد بيتها
وسعة مالها **ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه** اي مرقده **كمسل شطبة**
هي جريدة النخل الخضراء الرطبة تعني ان مضجعه كموضع سل منه شطبة

أو كعلو السيف فهو مهفهف خفيف وتشبعه ذراع الجفرة أنثى ولد المعز
وقيل الضأن إذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها فهو قليل الأكل والعرب
تمدح به الرجال بنت أبي زرع وما بنت أبي زرع طوع أبيها وطوع أمها
لعين طوع إشعارا بالكثرة والمعنى لا تخالف أبويها في أمر وملء كسائها
يعني لسمنها وهو مطلوب في النساء وفي رواية وصفر ردائها بكسر الصاد وسكون
الفاء وهو الخالي فقيل المراد به خفيفة أعلى البدن ممتلئة الأسفل
وهو مكان الكساء وفي رواية وملء إزارها وقال القاضي عياض والأولى
أن المراد امتلاء منكبيها وقيام نهديها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها
فلا يمسه فيصير خاليا بخلاف أسفلها وغيظ جارتها أي ضرتها أي
لحسنها وجمالها ووضاءتها وعفتها وأدبها وفي رواية وعقر جارتها بفتح
العين وسكون القاف أي هلاكها من الغيظ والحسد وفي رواية وعبر بضم
العين وسكون الموحدة من الاعتبار أو العبرة أي البكاء أي ترى من حسنها
ما تعتبر به أو ما يبكيها جارية أبي زرع فما جارية أبي زرع لا تبث
بضم الموحدة وتشديد المثلثة وروي بالنون بدل الموحدة ومعناهما واحد
أي لا تفشي ولا تظهر ولا تشيع حديثنا أي سرنا وأخبارنا تبثيثا مصدر
مؤكد من غير بابه ولا تنقث بضم القاف وبالمثلثة وروي لا تنقل مما
بعيني ميرتنا أي طعامنا أي لا تفرقه ولا تفسده لأمانتها تنقيثا مصدر من
غير بابه وروي ولا تنقث بكسر القاف المشددة والثاء المثلثة فهو
مصدر مؤكد للمبالغة وصفها بالأمانة والديانة والصيانة ولا تملأ
بيتنا تغشيشا يعني أنها مصلحة للبيت مهتمة بتنظيفه وإلقاء الكناسة

وعدم تركها في جوانبه كأنها أعشاش الطير وفي رواية بالغين المعجمة
أي غشا بالخيانة في طعام أو بالنميمة قالت أي أم زرع خرج أبو زرع
والأوطاب زقاق اللبن جمع وطب تمخض أي تحرك لاستخراج الزبد
والجملة حال من فاعل خرج فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين تثنية
فهد وهو سبع مشهور يضرب به المثل في كثرة النوم والوثوب ومن خلقه أنه
يأنس بمن يحسن إليه فالتشبيه في الوثوب واللعب يلعبان من تحت
خصرها بفتح الخاء المعجمة أي وسطها وفي رواية من تحت صدرها
برمانتين قال أبو عبيد يعني أنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت
على قفاها ارتفع الكفل بها من الأرض حتى يصير تحتها فجوة تجري فيها
الرمان قال القاضي عياض وذهب بعضهم إلى أن المراد بالرمانتين
هنا الثديان وهو غير الخير وأشبه ولا سيما وقد روي من تحت صدرها
ومن تحت درعها ولأن العادة لم تجر برمي الصبيان الرمان تحت أصلاب
أمهاتهم ولا باستلقاء النساء كذلك حتى يشاهده منهن الرجال
بل لا يبعد أنهما رمانتا النهود تشبيههما بالرمان لنهوضهما وارتفاعهما على
صغرهما وهذا يبينه فطلقني ونكحها وجاء في حكاية الولد لداعي حكاية
ولدهما إذ كانوا يرغبون أن يكون أولادهم من النساء المنجبات في الخلق
والخلق ونكحت بالواو وفي نسخة فنكحت بعده رجلا سريا أي شريفا
أو سخيا ركب شريا أي فرسا يستشري في سيره أي يمضي
بلا فتور ولا انكسار وأخذ خطيا بتشديد الطاء والتحتية بعد
الخاء المعجمة المفتوحة وكسر الطاء أي رمحا منسوبا إلى الخط قرية بساحل

الفهد بالنمرين بحسب رواية

البحر عن عمان البحرين وأراح على نعما اي اتى بها اي من احدها بضم الميم
وهو موضع بينهما ثريا بمثلثة اي كثيرا ومنه الثرى وهو المال الكثير
لكثرته واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح الى المراح من الابل والبقر
والغنم والعبيد زوجا اي اثنين وقد يطلق الزوج بمعنى الصنف
ومنه قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة وقال اي الزوج الثاني كلي ام زرع
وميري اي اعطي اهلك من الميرة وهو الطعام الذي يمتار لاهلها
اي صليه لاهله يقال مار اهله يميرهم ميرا قال الله تعالى ونمير
اهلنا ثم وصفت كثرة نعم ابي زرع وكرمه بقولها فلو جمعت كل شيء
اعطانيه اي هذا الزوج الثاني ما بلغ اصغر آنية ابي زرع او فيهن
اوفر زبيبها قال القسطلاني والظاهر انه للمبالغة والا فلا [illegible]
ما يبيع ما ذكرت انه اعطاها من اصناف النعم والحاصل انها
وصفت هذا الثاني بانواع السؤدد ومع ذلك فهو عندها موقع ام زرع
وان ما كان قليلا لابي زرع لا يفوق لكثير هذا الثاني وذم الاخران جميعا ابي زرع
الذي هو اول زوج لها يفضح [illegible] لا زواج وسكنت محبته قلبها كما قيل
ما الحب الا للحبيب الاول ولذلك اولو الحب ان تتزوج
امرأة لها زوج طلقها مخافة ان يميل قلبها اليه اهـ ولذا فضل الثيب
وفسر قال تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وقال فجعلناهن ابكارا
عربا اترابا لاصحاب اليمين وقال صلى الله عليه وسلم لجابر رضي الله عنه
هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت انما تزوج الثيبات مع حضه
على الابكار للميل [illegible] فلبنا ازواجه بغيره صلى الله عليه وسلم لانه احسن

ليعلم انه يجب التزوج البكر الا ولي والنساء [illegible] ان تتزويج الثيب
الثيب نصف المرأة

انما تزوج صلى الله عليه وسلم الثيبات

العاملين

العاملين بل العالمين خلقا وخلقا وحسنا ومن ثم لطفته الناس بعد ورؤية
محاسنه المنيفة توجب ان لا يستوي انشغالها في محبته عن علو القناعة
من محبته ونفرتها من [illegible] والبيني وقيل الصبر عنه وكل حيني
نعم يجوز تزوج الثيب كمال التلذذ الحاصل في تزوج البكر وفي
الحديث فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما قالت عائشة رضي الله
عنها قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كأبي زرع لام زرع
زاد في بعض الروايات غير اني لا اطلقك وقال العسقلاني زاد في
رواية الهيثم بن عدي في الالفة والوفاء لا في الفرقة والخلاء وزاد في رواية
له والطبراني قالت عائشة يا رسول الله بل انت خير من ابي زرع وفي
رواية الزبير بابي وامي لانت خير لي من ابي زرع لام زرع وكأنه صلى
الله عليه وسلم قال ذلك تطييبا لها وطمانينة لقلبها ودفعا لتوهم [illegible] حسن
عشرته قال ابن حجر واخبر صلى الله عليه وسلم بقوله كنت الخ عما مضى
اي وقت تكلمه بذلك وابقوا المستقبل الى علم الله فلا حاجة مع ذلك
الى جعل كان للدوام اي كان فيما مضى وهو كذلك ابدا اذ هو خروج عن
الظاهر من غير دليل ولا ضرورة ولا الى القول بانها زائدة لان [illegible]
عاملة فلابد من [illegible] للضمير الذي هو المستتر [illegible] ولا الى القول
بان المراد كنت لك في قضاء الله تعالى وسابق علمه وفي هذا الحديث جواز
اخبار الرجل زوجته واهله بصورة حاله معهم وحسن صحبته اياهم
واحسانه اليهم وتذكيرهم بذلك وفي ترغيب النساء بهذا الحديث
مبالغة في الحض على الوفاء للزوج لما في كلام ام زرع والصبر على الازواج كما

في حديث غيرهما وفيه جواز الإخبار عن الأمم الخالية وفيه أن المحبة تستر
ولاسيما أم زرع أن أبا زرع مع إساءته لها بطلاقها لم يمنعها ذلك من المبا
لغة في وصفه إلى أن بلغت حد الإفراط والغلو وفيه أن ذكر مساوي
من ليس بمعروف عند المتكلم والسامع لا يسمى غيبة ولا يأثم
فيه ذاكره لأن عائشة أخبرت أن نساء مجهولات ذكرن مساوي عن أزواج
لهن مجهولين فجاء بهذا الاحتمال من قال به العالم من بعض الأئمة ومن
نسبه وشذ بهذا ابن الأثير أحد أنه من الغيبة شيء فيما كان معينا عند
المتكلم دون السامع فإن الذي رجحه القاضي عياض أنه لا حرمة فيه **قال**
ابن حجر ونظيره من رميها بخلافه لأن اختصاص حرمة الغيبة بالقلب
وفي الفروق أن الغيبة بالقلب لا يطلع عليها أحد فإنه أحرى بأن في أولى حرمتها
باللسان ولو لم يعرف المغتاب **قال** في جمع الوسائل ولا يخفى
قول القاضي لورود أحاديث ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا لا شك
أنهم كانوا معينين عنده صلى الله عليه وسلم إلا أن يقال لا يلزم من جواز ما
في الأقوام يفعلون كذا لما يترتب عليه من الحكم والمصالح الدينية والدنيوية
جواز الغيبة القلبية والله أعلم بالمعنى **قال ابن حجر العسقلاني**
وقد شرح هذا الحديث جماعة وأفرده من أهل العلم وأجمع شروحه وأوسعها
شرح القاضي عياض المسمى بغية الرائد لما في حديث أم زرع من الفوائد
وقد أخذ منه غالب الشراح وقد لخصت جميع ما ذكروه في شرح ذكر فوائد الحديث
بأنظم ان شئت **باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى
الله عليه وسلم** ذكره عقب السمر لما بينهما من المناسبة وفي نسخة باب

ما جاء

جواز الإخبار عن الأمم الماضية

ذكر القصاص عن من ليس بمعروف ما يسمى غيبة

لا يتوهم

ذكر السامع عن ... السامع أو ... والمتكلم ...

٢١٦

ما جاء في نوم الخ **حدثنا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن بن مهدي نا إسرائيل
عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب**
عبد الله بن يزيد هو الخطمي راوي الحديث متصل قال المناوي **أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أخذ مضجعه** أي أراد النوم في مضجعه
بفتح الميم والجيم وتكسر محل الاضطجاع **وضع كفه اليمنى تحت
خده الأيمن** فيه دليل ندب النوم على الشق الأيمن وفي رواية مسلم
وغيره يضطجع على شقه الأيمن والأولى تعليل النوم على الأيمن بتنفيذ يده
وذكر يمينه وأخباره على أنه يمين وأن النوم أخو الموت والمطلوب أن يكون الميت
على شقه الأيمن فناسب أن يكون من النوم حاله في اليمين وأما تعليله في الكشف
بأنه أسرع لما تنبه المعمور لاستقرار القلب حينئذ لأنه يتعلق بالجانب
الأيسر فيقلق القلب قلقا فلا يستغرق في النوم مخوف فيه أما أولا فيمنع
أن القلب معلق بالجانب الأيسر أنظر ولا فائدة للمنفلت فيه وينفع المحال
لما هو المعروف وأما ثانيا فبتسليمه الأمر قال المحقق أبو زرعة
أعني النوم على الأيمن وضعه أنه أبطأ الاستغراق في دعة ورواحه واستغراق
وإن أمنه على الشق الأيسر حصل غنى فلا يلزم الأول وعدم استغراقه في
النوم وأما النوم على الظهر من أردى النوم بخلاف بجرح لا بنفقة لغالب
عليه من غير نوم وأردى منه النوم منبطحا على الوجه **وقد** روى ابن
ماجه أنه صلى الله عليه وسلم مر برجل نائم في المسجد منبطح على وجهه فضربه برجله وقال
قم أو اقعد فإنها نومة جهنمية **قال** في جمع الوسائل ولعل السبب فيه
أنه موافق لرفاه العربية المحرم للنساء وأجابه الشهوة البهيمية

النوم على الظهر والوجه مذموم

وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك وفيه إنما قال ذلك مع
عصمته إظهارًا للخوف والعبودية والافتقار لما أعد الله تعالى من عقوبته
في حين كونه عنده بالتقصير في حقوق ربوبيته وتعليمًا لأمته
أن يقولوا ذلك عند النوم لاحتمال أن يكون ذلك آخر عمرهم فيكون خاتمة
عملهم ذكر الله والتواضع والتواضع له والرجوع إليه بصفة الذل والافتقار
والخضوع ودوام الانكسار وبعثتنا من إطلاق البعث الذي عند النوم وفيه
تنبيه على مطلوبية التذكر التفكر في البعث وأنه متصل بالموت والقيامة ومما
بعده فيه من الأهوال وجعل الموت وما بعده بعد ما نصب العين وقد
ورد في الصحيح أن جهنم تجيء يوم القيامة معها سبعون ألف زمام كل زمام
مع [illegible] سبعون ألف ملك يجرونها [illegible] فلا يبقى [illegible]
ولا ملك مقرب إلا جثى على ركبتيه أعاذنا الله منها بمنه ومن آداب
النوم الوضوء لقوله في حديث البخاري [illegible] إذا أخذت مضجعك فتوضأ
وضوءك للصلاة الحديث أي فجاءه الموت على غير طهارة وقد ورد
أن الأرواح تبعث على الحالة التي مات عليها ولما ورد من أن روح
تسجد تحت العرش ولأن في الطهور الصوري [illegible] فلأن الوضوء سلاح المؤمن
فيحفظه من تلاعب الشيطان ونزوعه وقد جاء أنه في قلة أو ذكر
حتى يستيقظ وكما ينبغي للنائم أن يكون على طهارة حسية ينبغي
أيضًا أن ينام على طهارة معنوية بأن لا يبيت وفي قلبه غل على مسلم
قال المؤلف حدثنا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن أي ابن مهدي عن
نا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة مصغرًا واسمه عامر بن

من آداب النوم الوضوء

الأرواح تبعث على الحالة التي مات عليها

الوضوء سلاح المؤمن

ينبغي للنائم أن يكون على طهارة معنوية

عبيد الله

٢١٥

عبيد الله بن مسعود عن عبد الله أي ابن مسعود مثله أي في صدر
الحديث وقال يوم تجمع عبادك بدل يوم تبعث عبادك ولا تنافي
البعث والجمع لأن البعث يكون أولًا والجمع يكون ثانيًا والنشر ثالثًا
قال المؤلف حدثنا محمود بن غيلان نا [illegible] نا سفيان عن
عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة [illegible]
[illegible] ابن حراش بكسر الحاء المهملة عن حذيفة قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم إذا أوى بالقصر [illegible] أي دخل [illegible] إلى
فراشه قال اللهم باسمك أموت وأحيا يحتمل أن يكون المعنى على
ذكر لاسمك أموت وعلى ذكره أحيا ما حييت فيكون إشارة إلى أن دوام
[illegible] لا أحصي ثناء عليك [illegible] لا يبدأ [illegible]
[illegible] وأحيا [illegible] ويحتمل أن يكون لفظ الاسم مقحمًا والمعنى
بك أموت وأحيا أي أنت تحييني وأنت تميتني فيكون اعترافًا بالعجز والتبري
من الحول والقوة وأنه لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا ولا موتًا ولا حياة ولا
نشورًا وأنه سبحانه هو النافع الضار [illegible]
إليه ويحتمل أن المراد باسمك المميت أموت وباسمك المحيي أحيا
فإنه تعالى سمى نفسه بالأسماء الحسنى ومعانيها ثابتة له فكل
ما في الوجود فهو أثر [illegible] الأسماء وإذا استيقظ قال الحمد لله الذي
أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور يعني أحيانا أيقظنا ومعنى
أماتنا أنامنا فجعل اليقظة حياة والنوم موتًا وذلك متضح بأن
المراد بالموت في قوله باسمك أموت النوم وأن المراد بالحياة في قوله باسمك

احيا اليقظة فيكون نظير البعث آخر النوم بالموت وصحة جنبه
وبالتمرد اوجعه ومعنى اليه النشور ان اليه المرجع بالبعث بعد الموت
وان ابدى فيس ملتمسا وانه لابد من مرجع الخلق كلهم الى ميعاد التراب
والعقلان فيجزى باعمالهم وان يجزى الظالم على ظلمه كما قال واستيقظ
حتى تصير ذكرى نصب عينيه **وقد رحم الله القائل**

فلو انا اذا متنا تركنا ، لكان الموت راحة كل حي ،
ولكنا اذا متنا بعثنا ، ونسأل بعده عن كل شيء ،

وقيل معنى كون النشور اليه ان من عنده تعلم ويستوي لا امر لاحد فيه بغيره
مرجع الخير بعد اليقظة كما اشار اليه الطيبي ان منافع الحياة التي يجوز
ولا يصل الى ثوابها انما تنال في اليقظة فناسب المستيقظ ان يحمد الله على
اذا استيقظ من النوم الذي هو كالموت لا تحصل معه منافع الحياة وفيه
ورد بقية عم المؤمن والمنافق **قال** في ج ٢ لم يذكر في الباب الا واحدا
اصبح فيكون اول عمله نفس برادياده بالامة تعلى وذكر وضحى اعتدل الامور
كله لله وبين وبعضهم نوهه بالكلام الطيب **قال المصنف** حدثنا
قتيبة ابن سعيد نا المفضل ابو معاوية الكوفي ابن فضالة بتثليث الفاء
عن عقيل بما تتبعه اداة يعني الهمزة الى الغنه رواه عن ابن شهاب عن عروة
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه
كل ليلة ... في الطب والمرض وفي البخاري عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث
فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه وامسح بيده رجاء بركتها فكان هذا ما

بعنى عمرو وسيد الدولة

الرواية

الرواية ان هذا الاختصاص بالمرض جمع كفيه ثم نفث فيهما **قال**
النووي في الاذكار قال اهل اللغة النفث نفخ لطيف بلا ريق
قال ابو عبيد واما التفل فلا يكون الا ومعه شيء من الريق وقرأ
فيهما بالواو وكذا هو في صحيح البخاري في كتاب الدعوات قل هو الله
احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وهي المسماة بالـ
معوذات كما في البخاري **قال** بعضهم ظاهره يقتضي تقديم النفث على
حال القراءة في الكتب المجتمعين وظاهره ان الواو مقتضية
امر المتصاحبين معا ولا... وبعضهم جزم بان النفث بعد القراءة لان
الواو لا ترتيب فيها فيحمل على النفث بعد القراءة وفي المشكاة يقرأ فيهما
بالفاء وفي صحيح البخاري في كتاب فضائل القرآن ثم نفث فيهما فقرأ
فيهما بالفاء ايضا **وظاهره** يدل على ان النفث قبل القراءة
والمعهود خلافه قال بعض العلماء لان ذلك لا يجوز فيحتمل ان الحكمة
فيه مخالفة اليهود وقيل معناه اراد النفث فقرأ ثم نفث وبعضهم حمله على
التقديم والتأخير اي جمع كفيه وقرأ فيهما ثم نفث **قال** في جمع الوسائل الظاهر
تخرج رواية الفاء على رواية الواو واحتمال رواية الفاء على السهو
من الكاتب او الراوي فيحمل ان مثل هذا الاضطراب يرجع الى اختلاف
الجملة والرواية اي بعضها وحمله بعضهم على ان النفث وقع قبل القراءة ثم
وبعدها القراءة **والحاصل** انهم اختلفوا فجزم بعضهم بان النفث قبل
القراءة وهو المتبادر من الحديث بسببا على رواية الفاء وفيه مخالفة العرف
وجزم بعضهم بتأخيره عن القراءة قائلا ان الواو لا ترتيب وتحمل رواية

النفث نفخ لطيف بلا ريق

٢١٦

اي لو سبق النفث ... وهو قبل القراءة ... او حرره

البلاء على الواو وقال بعضهم وهما لغتان ثم مسح بهن ما استطاع
اي ما تقبل اليد منه من جسده يبدا برأسه وعمامته نحيرا بي اي بكفيه
راسه اوانه البخاري على راسه ووجهه وما اقبل من جسده يصنع
ذلك اي ما ذكر من الجمع والنفث والقراءة ثلاث مرات قال والجمع كفيه
وينفث ويقرأ ويمسح ولم يذكر رابع المسح وانما ذكروا الفعلات ثلاث
ليقول وفي هذا الحديث التعوذ والقراءة عند النوم ... لسان
عرض ... الشياطين واذا به ... من الحشرات والهوام وفي
حياة الحيوان في ترجمة العقرب وعن كعب الاحبار قال للعلماء
ان ... خرج ذات يوم ... بها فاذا هو ... فاقبل عليه
كل ... ما يكون ... وبعد ... باقيه ...
... فاقبل ... وجعلت ... فاذا هي بضفدع قد خرج من الماء
فاحتملت على ظهرها وعبرت بها الى الجانب الآخر ... ثم مضت وانا
اتبعها الى شجرة ... فاذا غلام نائم ... فاذا حية ... وهو
... العقرب من ذلك الجانب ... هذا العقرب
... قد قتل العلام ... العقرب وارجع ...
الى ... ورجعت الى الماء وعبرت على ظهر الضفدع الى الجانب الآخر

يا راقدا والجليل يحفظه … من كل سوء يكون في الظلم
كيف تنام العيون عن ملك … يأتيك منه فوائد النعم

فانتبه الفتى على كلام الشيخ ... وراى ...
... واذا على ... الحالة ... الشعر

ومما

يعلمه ...

ومما ورد في فضل قراءة آية الكرسي ... واخرج
الترمذي واخرجه ... عن ابي ... ما ... من اسقفاء
بالقران والنفث ... وقد ... المحيط على انه ... الرحمة ... باجي
... الله ... قوله تعالى وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين قال
الواحدي في تفسيره قال ابن عباس يريد شفاء من كل داء ...
... الله ... والبخاري ... وهو ... رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من لم يستشف بالقران فلا شفاه الله وقوله ورحمة
للمؤمنين قال ابن عباس يريد ثوابا لا انقطاع له قال البخاري حدثنا
محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ اي غط
وكان من عادته اذا نام نفخ

... باب ... بالوضوء ... اعلم ... بالصلاة
اي صلاة الصبح والظهر ... وصلى ولم يتوضأ ... من خصائصه صلى الله
عليه وسلم ان وضوءه لا ينتقض بالنوم ... انه تنام عينه ولا ينام قلبه
... لا ... والله ... فليس ... ودوام ...
... صلى الله عليه وسلم ... نام ... ابو ...
قال ابن حجر ... ما ورد عن انس ان ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
ثم يصلون ولا يتوضؤون على النوم الخفيف ... وفي الحديث
فضل ... باب ... قال البخاري حدثنا ... بن منصور
نا عفان ... نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك

اول كتاب الوضوء وكتاب الوضوء من صحيح البخاري
... ولا ينقض الوضوء ... النوم ...
قال صلى الله عليه وسلم ... انام ولا ...

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي
اطعمنا وسقانا قال ابن حجر وغيره ذكرهما لان الحياة لا تتم بدونهما
كالنوم فالثلاثة تتوالى واحد قبله ذكر مستدعيا للاول واتيا النوم وقع
الشبع والري من دفاع الخالص من المهمات دفع الاذى من الشرور والاوقات
ولذا قال وكفانا اي مهماتنا ودفع عنا ما يؤذينا وآوانا بالمد
منا يرتيل نزله الاوان ولا مؤوي اي هم تمكنا وجعل لنا ماوى له وهو هنا وسكنا
نأوي اليه ولم يجعلنا منتشرين في البهايم وفي الصحراء وقيل رحمنا او عطف علينا
وكم اي كثير ممن لا كافي له ولا مؤوي اي كم من خلق لا يكفيهم الله شر الاشرار
بل تركهم وشرهم حتى يغلب عليهم اعداوهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم
مسكنا ولا فراشا بل تركهم يتاذون ببرد الصحاري والقفار وحرها ولا مؤوي
لا راحم له ولا عاطف عليه اي من الخلق ولا مسكن يأوي اليه او والمعنى
المؤوية الذي عرف بذلك النعم ومعنا الشكر منا وكم من لا كافي لا هديه ولا
مؤوية ويكفر بالنعم ولم يشكر بها على ان اكثر العوام من هذا القبيل او لذلك
كالانعام بل هم اضل او لبيان الغافلين اي لا كافي لهم ولا مؤوي على الوجه
الكامل اذن فلا ينافي انه تعالى كاف لجميع خلقه وهو مؤويهم من وجه اخر
والله سبحانه اعلم ومن احسن ما للشراح من المعنى اسهل
من ذلك كله والمهم منه ان يكون معنى كيف لنا حجل لنا من يكفينا مؤنة الحرام
من اهل عمل وغيرهم ومعنى اوانا جعل لنا الحجاب واخوانا فاوى اليهم ولم
من لا كافي له اولا اهل له يقوموا بشؤنه وخدمته ولا مؤوي اي صاحب يأوي
اليه ويستعين به على مصالحه الدينية والدنيوية والله اعلم بالصواب

المعنى

ومعنى انه تعالى كافيا لجميع خلقه انه قادر على كفاية جميعهم مهيئ كفاية
لهم فلا تعلق لتعلقهم بغيره سبحانه وليس المراد انه كفى جميع خلقه
بالفعل اذ كثير من الخلق في غاية الفقر والحاجة والضياع هذا امر الكلام ابتدا
والله اعلم فلا يبقى اشكال بقوله وكم اي بيان لصيانة الحمد الدائم عليه
اذ لا يحصى مقدار النعمة الا بضدها قال المص حدثنا الحسين بن محمد الجريري
بالجيم فيسفر اي جريري مصغر لعله اصوبه ابن حجر وقال في جمع الوسائل
بكسر الجيم وبالراء المهملة المفتوحة وكسر الراء الاخرى الشيخ المحققة والمحدث
المحقق خلافا لابن حجر حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن سلمة عن حميد
عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن رباح بفتح الراء عن ابي قتادة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل اي نزل في السفر بعد الليل
اي وقت كان من قبل او بعد نصف الليل فاله في المشارق اضطجع على شقه الايمن
لانه كان يحب التيامن في شأنه كله كما تقدم واذا عرس قبيل الصبح
نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه لعل ذلك لئلا يتمكن النوم لا يشتغل به النوم
فيفوتهم صلاة الصبح اول وقتها وعبدان من قارب وقت الصبح ينبغي له
ان يجتنب عن الاستغراق في النوم بان ينام على هيئة تقتضي سرعة الانتباه
اقتداء بالمصطفى ومحافظة على تحصيل الصلاة في اول وقتها

باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي بيان اجتهاده صلى الله عليه وسلم في عبادة الله تعالى وما كان عليه
من الاخذ بالحزم في الدين ولا شك انه صلى الله عليه وسلم اعظم الخلق عبادة
واتقى لمن جاء عز وجل به والشكر لما لديه قيل المقصود من العبادة ان كلها

المقصود من العبادات كلها

الثناء على الله تعالى بالكمالات الذاتية والفعلية وإجلاله وتعظيمه والخضوع
له وتذلل كل أحد وتعظيمه، وخضوعه على قدر معرفته بالله تعالى وهو صلى الله
عليه وسلم أعرف الخلق بربه فهو أفضل القائمين بحقوق الله التي كلف بها من عبادة
وأكمل العارفين بما يجب له من امتثال أوامره لا لاستعمال لغيره والتوسع
تنبيه : والاشتغال بذلك ونشر أحكامه دينا وقد ورد في البغوي أبو نعيم
ما أوحى الله إلي أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحى إلي أن سبح
بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين قوله أي
أقواله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وحركاته وسكناته كلها عبادة
لا تخرج عن الواجبات والمندوبات ليس منه شيء فعلا من قبيل المباحات إذ
لا يقصد إلا بحصول مقصد شرعي، إلا العبادة والمذكور من عبادته صلى الله
عليه وسلم في هذا الباب نوع مخصوص وهو تهجده صلى الله عليه وسلم بالصلوات
الليلية ومن تجنبه بالليل والنهارية ومن رواتب الصلوات والضحى وغير
ذلك والعوالي لحاديث المتكثر الأثر بقوله حدثنا قتيبة ابن سعيد وبشر
ابن معاذ قالا أنا أبو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة
قال صلى الله عليه وسلم أي اجتهد في الصلاة وطول القيام ليلا حتى انتفخت
قدماه أي تورمتا فقيل له في رواية أن القائل عمر رضي الله عنه أتتكلف
هذا أي تلزم نفسك بمشقة الكلفة وقد غفر الله لك وفي نسخة وقد غفر لك
بصيغة المجهول ما تقدم من ذنبك وما تأخر قد تقدم معنى الذنب في حق
أهل العصمة قبل بابه، النشر بمعنى التنعيم والعيش قال أفلا أكون عبدا شكورا
أي أترك الصلاة اعتمادا على المغفرة أفلا أكون عبدا شكورا بل ألزم الصلاة

وإن غفر

وإن غفر لي أفلا أكون عبدا شكورا أخبر السائل عن سبب تكلفه تلك المشقة
في العبادة أن سبب العبادة ليس منحصرا في خوف الذنب أو رجاء المغفرة بل إعادة صلى
الله عليه وسلم إن كان بسبب ذلك وهو القيام بحقه السير الشكر على غفر الذنوب
من غير ما يقتضيه استحقاقه والمبالغة في تعظيمه وشكره وقد غفر ذنبه وعفى عن
الذنب وأعظم النعم فكيف يخل بالعبادة مبالغة وعدم القيام بواجب شكرها
معنى أن من أعظم ذلك سبب الحاملة على العبادة فكيف تترك العبادة لنتاج
المغفرة على أن العمل ليس لأن الكامل من العمل جزاء الثواب أو خوف العقاب
وقد روي عن علي كرم الله وجهه أن قوما عبدوا رغبة فتلك عبادة التجار
وأن قوما عبدوا رهبة فتلك عبادة العبيد وأن قوما عبدوا شكرا فتلك عبادة
الأحرار قال في القوت أروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون أحدكم
كالعبد السوء إن خاف عمل ولا كالأجير السوء إن لم يعط الأجر لم يعمل وفي
الحكم من عبده لشيء يرجوه منه أو ليدفع بطاعته ورود العقوبة عنه فما قام
بحق أوصافه ولبعضهم رحمه الله في هذا المعنى

وكان عبدا ولا سوء عن ... لو لم تكن نار ولا جنة
تنكرت بالخلق أم وجنة ... الم يرحقا على العبد أن

فالله تعالى أهل لأن يذكر ويشكر ومستحق لذلك لو لم تكن جنة ولا نار إذ الشكر
واجب على قدر النعمة فكأنه يقول وإذا أنعم تعالى إلي بهذا الخير أفلا أكون
عبدا مبالغا في الشكر مشابها في العبادة فعيل تعظيم، والشكور الذي هو
من صيغ المبالغة دليل على كمال علمه بعظيم الإنعام وفيه دليل نقل عن رمث
أي متيقن ومن ثم من الزهور من أهل من عبد لتجنيه أو نار لم أخلو جنة.

عبادة التجار والعبيد والأحرار

وكانوا الى الراحة ان احاء وفي الحديث ترك تنعيم بدان لجري العبادة
وان اوى الى كلفة بانه صلى الله عليه وسلم اذا عمل في الطاعة عمله بما يسبق له بكيف
لم يعمل في الاولى لم يبادر من التكرار ومن ثم التزم بعض الصحابة قيام
الليل كله وبعضهم صيام الدهر وبعضهم اعتزال النساء وفي صحيح البخاري
من حديث قال جاء ثلاثة رهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسالون
عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال
احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال الاخر انا اصوم الدهر ولا افطر وقال الاخر
وانا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر
واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني واحد الثلاثة المذكورة
المذكورون هم علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون راوا
رضي الله عنهم ان الواجب في حق من لم يقطع له بالنجاة استغراق الاوقات في
العبادات فبين لهم عليه السلام ان التشديد يؤدي الى انقطاع العمل
لان التشديد يفضي الى الملل وانقطاع العمل ويسلك سبيل ذلك
ان شاء الله واعرض لها الحيل وفي حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون
قال المص حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث بالتصغير نا الفضل
بن موسى عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف
الميم بلفظ المضارع من الورم وفي نسخة حتى تورم بفتح الماضي و
المضارع بحذف احدى التاءين من التورم قدماه قال اي ابو هريرة فقيل له

انفعل

قيام الليل كله

قال صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني

٢٢٠

اتفعل هذا اي هذا ولا احتياج اي اتفعل كما في نسخة ولا تستعمل للتعجب
وقد جاءك اي والحال انه قد جاءك من عند الله في كتابه ان الله تعالى قد غفر
لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا لما هو الرسول
الله صلى الله عليه وسلم في قيام الليل حتى تورمت قدماه اي ان الله عز وجل
ما انزلنا عليك القران لتشقى اي لتتعب بما تحمله بقرينة قوله من هول الليل
خفف عن نفسك وبها ولا رض بعض قدميه انه كان يرفع قدما ويضع اخرى وفيه
في معنى هذه في هذا بيان من تعبه صلى الله عليه وسلم في الصلاة وغيره مما
من العبادات فلله در القائل في حقه قد وفي فروح في الصحيح وجعلت
قرة عيني في الصلاة فلعلها تعود منه مثل ما فيه في عينه كيف والمصلي
يناجي ربه كما في الصحيح ومن ثم قال جعفر بن محمد الله يا ابي ادام ان تنهيه
ان تزول عن مولاك بغير اذن قال قيل وكيف ذلك قال ان تصبح وضوءه
وتزول عن ايماسا ذا انت قد خلفت على مولاك بغير اذن وتكلمه بغير ترجمان
قال المص حدثنا عيسى بن عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي نسبة الى
رملة بين مصر والشام نا يحيى بن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم اي من الليل يصلي
حتى تنتفخ قدماه فيقال له تفعل هذا وقد جاءك ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر قال افلا اكون عبدا شكورا ذكر الحديث بالاسانيد الثلاثة
للتاكيد والتقوية **قال المص** حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة
عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد قال سالت عائشة رضي الله
عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل اي في وقت كانت من الليل

سبب نزول طه

ثم يقرأ في السدس الرابع والخامس فإذا كان من السحر وهو السدس الأخير
أوتر أي صلى الوتر ثم أتى إلى فراشه أي للنوم فيغفو عن صلاة الصبح
وما بعدها أي وظائف الطاعة وكأنه يرمي حجر السهم عن الوجه فإن كان
له حاجة إلى المباشرة ألم بأهله الإلمام هو الجماع في آخر الليل إن ...
له حاجة فإذا سمع الأذان الأول كما في مسلم وثب أي قام بسرعة
وخفة أو فعل فعل قبيلة حمير فإن الوثوب عندهم الجلوس القعود فإن كان جنبا
أفاض عليه الماء أي اغتسل وإلا توضأ للفجر لحصول النافلة وخرج
إلى الصلاة أي بعد أن يصلي سنة الفجر في البيت وفي الجامع الصغير أحب
الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما وأحب الصلاة إلى
الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه رواه البخاري
ومسلم وأحمد والنسائي وأبو داود وابن ماجه عن ابن عمرو ... رسول
الله صلى الله عليه وسلم بأن هذا أفضل القيام فينبغي تحري ذلك والعمل به وفي
الصحيحين كان يقوم إذا سمع الصارخ أي الديك وهو يصيح في النصف الثاني
وهذا الحديث المتفق عليه ... الشافعي ... الليل أفضل من
... وقال العلقمي ... النزول و... صلى الله عليه
وسلم إلى ... [illegible]
... [illegible] ... الصلوات المكتوبة
... رواه أبو داود وغيره ... الليل ...
في الليل قال ... وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان ربما اغتسل
في أول الليل وربما اغتسل في آخره وربما أوتر في أول الليل وربما أوتر في آخره

ويقرأ فيها بالفاتحة ... وقد علم كان يصلي ثم ينام قدر ما
صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح رواه أبو داود والترمذي
والنسائي وفي رواية للنسائي فإن يصلي العتمة ثم يصلي بعدها ما شاء الله
من الليل ثم ينصرف ... مثل ما صلى ثم ... يصلي مثل ما نام وصلاته
... تكون إلى الصبح وعن عائشة رضي الله عنها أنها ما صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط فدخل بيتي إلا صلى أربع ركعات أو ست
ركعات رواه أبو داود ... العزيزي ... الجماع ...
النوم ... على طهارة ... العبادة قبل ... الشهوة ...
... بالعبادة ... بالنوم ...
... الصلاة بالليل ...
... قال تعالى ... عن المضاجع
من قلوبهم ... على ...
... وقال تعالى ...
الليل ما ... وقال تعالى تتجافى جنوبهم
عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس
ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون وقال تعالى كانوا قليلا
من الليل ما يهجعون ... وورد في ذلك أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله
عليه وسلم من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ... وروي أنه أول ما تكلم
به عليه السلام في المدينة حين قدم من مكة أفشوا السلام وأطعموا
الطعام وصلوا الأرحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة.

شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس

بسلام وقال عليه السلام شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن
الناس وحديث عقد الشيطان على قافية الرأس ثلاث عقد في الصحيح و
في نوم الليل كله تشبيه بالأموات لأنهم في نومهم كالجيفة لا يحس [illegible] فيلهم ذكر الله
وفيه أيضا إتلاف نصف العمر في البطالة وأجمل بالمؤمن أن يرى على غاية
التيقظ [illegible] ذكر الله تعالى وما ينسب للإمام الشافعي رضي الله عنه

إذا ما نام العبد [illegible] حولا ... فنصف العمر تحصره الليالي
ونصف النصف [illegible] ... لغفلته يمينا أو شمالا
وباقي النصف [illegible] ... وشغل بالمكاسب والعيال
وباقي العمر أسقام وشيب ... وذا [illegible] على التقال
فحب المرء للطول جهل ... وقسمته على هذا المنوال

قال المصـ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن الحسن [illegible]
[illegible] قوله وقال العلماء [illegible] مولى [illegible]
عن عطاء عن مخرمة بن سليمان عن كريب مولى عبد الله بن عباس أخبره أي أخبر كريب
أنه أي ابن عباس بات عند ميمونة أم المؤمنين وهي خالته
أي [illegible] وقد تقدمت ترجمتها [illegible] قال القاضي عياض وقد
جاء في بعض روايات الحديث قال ابن عباس [illegible] عندها تلك الليلة كانت فيها
حائضا قال [illegible] اللفظ وإن لم يصح طريقه فهو حسن المعنى جدا إذا
لم يكن ابن عباس يطلب المبيت في ليلة للنبي صلى الله عليه وسلم فيها حاجة إلى
أهله [illegible] في تلك الليلة [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
لم يقم [illegible] قليلا وفي رواية لمسلم رقدت في بيت ميمونة ليلة كان النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم [illegible] صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل [illegible]
قال فاضطجعت في عرض بفتح العين على الأصح [illegible] وروي بضمها
أي جانب الوسادة بكسر الواو المخدة المعروفة ونقل القاضي عياض
وغيره أن المراد بها هنا الفراش لقوله واضطجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأهله في طولها [illegible]
رجليه صلى الله عليه وسلم [illegible] أي [illegible] على ضعف
هذا الاحتمال وفي الحديث جواز نوم الرجل مع أهله [illegible]
وفيه أن [illegible] نوم الرجل مع أهله في [illegible] الملاطفة
وحسن العشرة [illegible] التكرار
بيان ذلك [illegible] في قوله تعالى [illegible] المضاجع
[illegible]
[illegible] فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] حتى إذا انتصف
الليل [illegible] أو قبله أي قبل انتصافه بقليل أو بعده
بقليل [illegible] استيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم أي أثره [illegible]
عن وجهه ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران وفي رواية
الشيخين فلما كان ثلث الليل الآخر أو بعضه قعد فنظر إلى السماء ثم
ثم قرأ العشر الآيات من قوله سبحانه إن في خلق السماوات والأرض
وفيه [illegible] مخصوص [illegible]
[illegible] عليه [illegible] والعشر [illegible]

نوم الرجل مع أهله في [illegible] والقرب [illegible]

[illegible] عن [illegible] الاستيقاظ من النوم

ثم قام اي النبي صلى الله عليه وسلم **الى شن** بفتح المعجمة وبالنون المشددة
وهي القربة الخلقة **معلقة** اي لتبرد الماء او لحفظه **فتوضأ منها** اي اسبغه
واكمله انث الشن باعتبار المعنى القربة وفي نسخة منه بتذكير الضمير **فا**
احسن الوضوء اي اسبغه واكمله من غير الوضوء فيحتمل ان يكون للتجديد
لان نومه صلى الله عليه وسلم لا ينقض الوضوء لانه تنام عينه ولا ينام قلبه في هذا الحديث
على جواز زيادة الحسن حسنا وان كان مجمعا عليه بفعلا عملية مهما
خلافا لابن حجر **ثم قام يصلي قال عبد الله ابن عباس فقمت الى جنبه**
وفي رواية الشيخين فتوضأت وقمت عن يساره **فوضع رسول الله صلى الله** عليه وسلم
يده اليمنى على رأسي ثم أخذ بأذني اليمنى قال ابن حجر وضعها عليه
اما ليتمكن من اخذ اذنه او لانها لم تقع الا عليه او لينزل بركتها به
ليعي جميع افعاله صلى الله عليه وسلم **يفتلها** بالبناء للفاعل على صيغة
الماضي وفي نسخة بعد بفتحها على صيغة المضارع من باب ضرب فيكون الجملة
حالية **قال ابن حجر** وفي رواية الشيخين فاخذ باذني فادارني عن يمينه
وفتلها اما للتنبيه عن الغفلة عن الادب او لينزل بركته او ليحفظ تلك الافعال
اولتزيل ما عنده من النعاس او الذي جعل اذ اغتبط باخذ نعمة اذني **فصلى ركعتين**
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين فالعد ست ركعات فيكون
فيكون صلاته ثنتي عشرة ركعة **ثم اوتر** المتبادر انه اوتر بواحدة منفصلة
عن الشفع بسلام ومن يقول ان الوتر بثلاث في رواية انه اوتر بثلاث يقول معنى
ثم اوتر انه ختم الثنتي عشرة ركعة بالشفع ولا نحير وفي رواية فتمت صلاته ثلاث عشرة
ركعة محتملة للوجهين ومن هنا الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم كان العمل اكثر واحد
وفي شرح الحلو الحصيبي يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم الوتر بثلاث عشرة
ان

واحدى عشرة وسبع وخمس وثلاث وواحدة قال العراقي ابن ابراهيم
معنى ما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث عشرة انه كان يصلي
من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر فنسب صلاة الليل الى الوتر **وقد وقع** في ذلك
حرفيا على التغيير واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن
اي صلوا بالليل **وفي رواية** لمسلم عن ابن عباس فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو
يقول ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب
فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام والركوع
والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات كل ذلك
يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ثم اوتر بثلاث الحديث وهذا في الرواية
يقتضي انه صلى تسع ركعات ونحوه في رواية النسائي **قال ابن حجر** ولا منافاة
بين هذه الروايات لان في بعضها زيادة فيعمل بها وان سكتت الرواية
الاخرى عنها لان من حفظ حجة على من لم يحفظ والبينة الرافعة مقدمة حتى
يحمل الاختلاف عليها وانما هي واحدة يجب على الشارح العمل بالاكثر من
من تلك الروايات وهي رواية الشيخين ثم احرم بها **و**سيأتي حديث عائشة
عائشة ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على احدى عشرة ركعة وبيان وجه
الجمع بين حديثها وحديث ابن عباس رضي الله عنهما **ثم اضطجع** لما استراح
لما تقرب في الحديث قبله **ثم جاءه المؤذن** لما علم بدخول الوقت **فقام فصلى**
ركعتين خفيفتين اي ركعتي الفجر **ثم خرج فصلى الصبح** وفي رواية الشيخين
ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فاتاه بلال بالصلاة فصلى
ولم يتوضأ **وفي** الحديث من الفوائد ان العمل القليل لا يبطل الصلاة في البيت

فوائد هذا
الحديث
انظرها

الامر بالمعروف مشروع حتى في الصلاة

اخذ العالم باذن المتعلم تنبيها على البعيد

بيان اتيان المؤذن الى الامام ليخرج الى الصلاة

في اذا كان مضطجعا وان ذلك بالمعروف مشروع حتى في الصلاة وجواز صلاة
في الوتر بعد النفل اذ افتتاح صلاة الليل لم تكن واجبة عليه صلى الله عليه وسلم
واخذ العالم باذن المتعلم تنبيها على البعيد وتنزله القضية وبقي النوم وان صلاة
الصبي صحيحة وان المميز كالبالغ جماعة ومنفردا وجواز النفل جماعة اذا لم يكن
الجمع كثيرا ولم يكن المكان مشتهرا واما اهتمامه الاول كان يصلي وحده اذ ليس
في الحديث انما اقتدى بالنبي صلى الله عليه وسلم وراءه تحوله فيحتمل ان يكون
المكان والخروج الطبيعي وقرب اتيان المؤذن الى [illegible] يحتاج الى الصلاة
وتخفيف سنة الصبح وان الاولى في النافلة ان تكون في البيت [illegible] ذلك
اهل المدينة ومكة وغيرهم وبيان [illegible] قال المص حدثنا ابو
محمد بن العلاء نا وكيع عن شعبة عن ابي جمرة بالجيم واسمه نصر بن عمران
الضبعي عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل
اي جميعه على انه لا يزيد للصلاة في يوم الجمعة [illegible]
[illegible] يوم الجمعة [illegible] الرجيم ثلاث عشرة ركعة
[illegible] الرواية [illegible] عن ابن عباس عند مسلم [illegible]
[illegible] قال المص حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن قتادة
عن زرارة بن اوفى [illegible] له صحبة مات في زمن عثمان بن عفان
عن سعد بن هشام بن عامر [illegible] عند مسلم عن عائشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك النوم [illegible]
[illegible] او غلبته عيناه [illegible] عن عائشة
[illegible] ويحتمل ان تكون [illegible] النوم [illegible]

مع

٢٢٣

هل يغلبه صلى الله عليه وسلم النوم

مع امكان تركه [illegible] غلبته عينيه ان يغلبه النوم فلا [illegible]
او بالعكس [illegible] وكل من اهتمامه [illegible] والتشريع [illegible]
[illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم يغلبه النوم حتى تفوته صلاة الليل [illegible]
مقتضى قضية الوادي حيث فاتته صلاة الصبح [illegible] حتى [illegible] الشمس
ومقتضى ما [illegible] قوله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] صلاة الليلة [illegible] قوله لعائشة [illegible]
[illegible] فليصل [illegible]
[illegible] واما [illegible] انه [illegible]
في النوم [illegible] بان صلاة الليل [illegible] واجبة عليه صلى الله عليه
وسلم [illegible] قوله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك [illegible] ابن عباس
[illegible] واحسن ما [illegible] ولا [illegible]
وانه [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] صلاة [illegible]
في ذلك [illegible] القلب [illegible]
[illegible] واما الجواب

الجواب عن قضية السواد

عن قضية الوادي [illegible]
[illegible] النوم [illegible]
[illegible] بالنوم [illegible]
[illegible] اليقظة [illegible]
[illegible] النبي [illegible]

فليصل الذي خرج جزؤه لقولها المذكور وهو تخصيص من عموم الليل [illegible]
بان عليهم ان يومهم صلى الله عليه وسلم لم يكونوا قضاء فهو خلاف المعروف
وما في الثاني من تخصيص النفي العام من عموم الليل والثالث من الدعوى
بلا دليل ابطلها لنا بان الذي منعه من الليل انه في ذلك الوقت [illegible]
واما الرابع فمردود وان اختاره ابن حجر العسقلاني وغيره لا يحتج به بان رواية
الصبح وان كان ثابتا فظاهر الحديث ان كيف لم يخرج فلعله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] بالوقت [illegible] متصلا صلى من النهار ثنتي
عشرة ركعة في صحيح مسلم وغيره عنها بلفظ كان صلى الله عليه
وسلم اذا فاتته الصلاة من الليل من وجع او غيره صلى من النهار ثنتي عشرة
ركعة [illegible] لقوله تعالى وهو الذي جعل الليل
والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا وفي صحيح مسلم
عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
نام عن حزبه من الليل او عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة
الظهر كتب له كانما قرأه من الليل وفيه ايضا استحباب المحافظة على الاوراد
وانها اذا فاتت تقضى [illegible] وقت [illegible] ما بين
الصبح والزوال قال ابن حجر وهو بيان لوقته [illegible] ومقتضى هذا الحديث
[illegible] والورد قبل الظهر [illegible] عنه انه يفعل بعد صلاة الصبح [illegible]
[illegible] طلوع الشمس [illegible]
[illegible] اولى والله اعلم وقد قال المواق في سنن [illegible]
[illegible] ما نصه [illegible]

قال

اذا فاتته [illegible] تداركه [illegible] طلوع الشمس [illegible]

النافلة

قول [illegible] الفجر [illegible] الخ

225

انه لا يشتغل بعد العصر [illegible] فقال انما فعله [illegible]
وحكى عنه انه قال [illegible] من الصلاة [illegible]
[illegible] الورد بعد صلاة الصبح وقبل طلوع الشمس وان كان [illegible]
[illegible] حديث مسلم المتقدم من نام عن حزبه من الليل
وكان [illegible] ان النفل [illegible] ذلك الوقت [illegible]
[illegible] ذلك القول [illegible] على قول [illegible]
[illegible] الموطأ ما من امرئ تكون له صلاة من
الليل يغلبه عليها نوم الا كتب له اجر صلاته وكان نومه عليه صدقة قال عياض
وهذا [illegible] عنه [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] وقد اختلف [illegible]
[illegible] حقيقة او لا [illegible]
الليل [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
حقيقة والله اعلم وقد روي عن عائشة [illegible] عشرة ركعة [illegible]
الرواية [illegible] الوتر [illegible] نهارا و [illegible] الوتر في رواية
[illegible] الليل
[illegible] والله اعلم وقال المصنف حدثنا محمد بن العلاء نا ابو
اسامة عن هشام [illegible] عن ابي هريرة رضي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين
خفيفتين [illegible]

[illegible] تكون اذا فاتته [illegible] قضاها

الليل على انه وجه للخشوع والتلهي وبعد ارشاده الى ان من عمل سنة بعد
عمل بيسير على المعز التدريج حتى تتعود نفسه بالعمل فيأتي ببقية عمله على الوجه
الاكمل ومن فوائد التوطيه الحكمة في تخفيف النوافل من الصلاة لان العبد
مشتغل بامور الدنيا فيبعد النفس بذلك عن حضور القلب فلذا انفرد في
النافلة على التدريج فاذا تعودت النفس بالعبادة فكان ذلك ادعى الى الحضور
قال المص حدثنا قتيبة بن سعيد عن انس ح وقال الاويسنا اسماعيل بن
موسى نا معن نا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه
ان عبد الله بن قيس بن مخرمة اخبره اي اخبر عبد الله بن ابي بكر
عن زيد بن خالد الجهني نسبة الى قبيلة جهينة انه قال اي زيد لارمقن
من الرمق وهو النظر الى شئ على وجه المراقبة وهو بد التامل صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اي زيد فتوسدت عتبته اي اسكفة الباب
والعتبة جعلت العتبة العلية وسادة في او فسطاطه قال ابن حجر
والفسطاط ان زيد لا يقدر به الحق لانه صلى الله عليه وسلم يكون عنده
فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين مما نقدم من ورد
الليل لما تقدم ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ذكر هذا الوصف
ثلاث مرات اشارة الى انهما في غاية الطول قال ابن حجر وحكمة ذلك
ان اول الدخول في الصلاة يكون النشاط اقوى والخشوع اتم فيسأل التطويل
بوجود مقتضيه ان ثم من الغرض تطويل الركعة الاولى على الثانية والثالث
الثانية من الثالثة بالنسبة الطول من اجتنب نبي الله ثم قال ثم صلى ركعتين
وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ر

حكمة تطويل الركعتين [illegible] الاولين

الكفيس

227

وهما دون اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك رواية مما الكتاب تبلغ ثم صلى ركعتين
اربع مرات وكذا وقع رواية مسلم والموطا وغيرهما في اوج وجامع الاصول
واطراف الحميدي لمسلم ومعنى هذا الكتاب الخفيفتان تحمة الجملة
بقوله فذلك ثلاث عشرة ركعة ويكون الوتر بواحدة ومن ذهب الى ان الوتر
ثلاث لم يعد الركعتين الخفيفتين في الثلاث عشرة ووقع في نسخة الصابي تكرار
ثم صلى ركعتين ثلاث مرات فقال ثم اوتر فهذا ثلاث ركعات لانه عد ما قبل
الوتر عشر ركعات ثم قال فذلك ثلاث عشرة ركعة قال المص في جمع الوسائل
والمراد الجمع واحدة ثم قال هذا الكلام رواية وهو رنية والله اعلم قال المص
حدثنا اسحاق بن موسى نا معن نا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره اي ابا سلمة اخبره اي ابا سعيد اخبر ابي سلمة
سلمة سال عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
اي لياليه فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره
على احدى عشرة ركعة فوا ختلفت الروايات عن عائشة في عدد قيامه صلى
الله عليه وسلم قال ابن حجر ومن انشكل احد بشهادتي قسب ابي ابن محمد اب
وانما بينهم ذا الطول لخبر الراوي عنهم والوقت قال الامام ابن عبد البر ما حاصله
انه يجمع بين احاديثهما بان تكون اخبرت باحدى عشرة عن غالب امره وبباقي
الروايات لخبار اعمالهم بغيره من ذا قرار وذلك بسبب الحال من ضيق
الوقت او اتساعه او تطويل العزلة لنوم او مرض او نحو او كبر سن كما قالت
فلما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى سبع ركعات باختلاف فيه وقيامه
يحتمل ان يكون لها او لهو هو الى المختلفة ويحتمل ان يكون المقصود مختلفة بعضها

اشار بعضهم الى ان اختلاف عدد قيامه يحتمل انه راعى فيه عدد ركعات فرض
الليل والنهار وهو بدل الوتر وهو عشر ركعات وسبع الى انه كانت التي صلاها صلى الله
عليه وسلم بالليل غالبا على ما جاء في الحديث المتقدم وعدد ما على ما استقر عليه [illegible]
[illegible] وهي سبع عشرة ركعة وهو اكثر ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل
وعدد صلاة فرض الليل من سبع ان جعلت صلاة الصبح من النهار
وتسع ان جعلت من الليل و[illegible] عن عائشة اي التسع التي قيامه اول
[illegible] وعدد صلاة النهار وهو ثمان ركعات او عشر على [illegible] التي [illegible] الصبح
او عدد رواتب صلاة النهار وهي عشر رواتب اربع قبل الظهر وركعتان بعدها
واربع قبل العصر واربع قبل الظهر واربع بعد [illegible] وركعتان قبل الصبح انتهى
قال الشيخ زروق ومن اخص ما يحتج به انه عليه السلام كان له
عدد يعتبره بالدوام ما زاد الذي بالنهار فلك بالليل وبالعكس والذي
يشير اليه انه استغرق النهار الى انه خمسين ركعة بالفرض والنفل اشارة الى
ذلك قال [illegible] علي رضي الله عنه كان يصلي من النهار ست عشرة ركعة
في الضحى ستا وقبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين وقبل العصر اربعا وبعد [illegible]
ركعتين المغرب والصبح ثلاث عشرة من الليل الجميع بما عليك ثلاثة وثلاثون
وما نقص من الليل زاد في النهار وربما نقص من النهار وزاد في الليل
كما اقتضته احاديث يطول ذكرها وقد اشار عياض لشيء من هذا انتهى
ويوجد ما تقدم الجمع بين رواية عائشة احدى عشرة ركعة
ورواية ابن عباس المتقدمة وروايته ايضا عنه [illegible] ثلاث عشرة ركعة
او يقال انه عليه السلام كان يفتتح صلاته بركعتين خفيفتين فتارة اعتبرتهما

من العدد

من العدد فقالت ثلاث عشرة وتارة لم تعتبرهما لانهما مقصودة لاجل الوضوء
او لحل عقد الشيطان بحيث [illegible] انه عليه السلام [illegible] عقد الشيطان
عليه لعصمته لكنه كان يفعل ما يأمر به [illegible] مفتوح [illegible]
تحقيق الحكم والتبرك [illegible] ينفع من فعله ما هو مخبر عنه
بكونه اسوة [illegible] قاله الشيخ زروق [illegible] يصلي اربعا
قيل يعني [illegible] اربع انه لم يكن يسلم من كل ركعتين وقيل انه يجلس [illegible]
ركعة وقيل [illegible] انه كان يسلم من كل ركعتين واختلفوا في معنى
ذكر الاربع فقيل المراد انها على صفة واحدة في التلاوة والتخفيف ثم
الاربع الثانية [illegible] في الطول والحسن وان اختلفت في الطول فقد
[illegible] كما قال [illegible] صلى ركعتين [illegible] وقيل انها
[illegible] الاربع بالذكر [illegible] بعد كل اربع نومه [illegible]
كان يصلي ثم ينام [illegible] ثم يصلي [illegible] انه لم يكن يفصل
بينهما بسلام فلا تسأل عن حسنهن وطولهن يحتمل ان يكون نهي السؤال
كناية عن العجز عن الجواب ويحتمل ان المعنى [illegible] الطول والحسن في غاية
[illegible] والسؤال [illegible] قوله تعالى ولا تسأل عن اصحاب الجحيم ثم يصلي
اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا يحتمل السلام والوصل
ويحتمل انه فصل بين شفعه ووتره بالسلام كما تقدم في قوله يصلي اربعا
قالت عائشة يا رسول الله اتنام قبل ان توتر قال عياض [illegible]
انه [illegible] قبل النوم وكانت [illegible] عنه [illegible] ان [illegible]
[illegible] قال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام

فليع والمعنى ان السبب في تقديم الوتر انما هو خوف غلبة النوم ومن
ومن في ذلك بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه وذلك
من خصائص الانبياء عليهم السلام وقد تقدم انه لا فضيلة بين هذا وما
ورد من قوله صلى الله عليه وسلم [illegible] وعن حالة [illegible] في فضيلة الاولى وما
اختاره ابو بكر من تقديم الوتر هو اختيار [illegible] هو اختيار ابن المسيب وفعله عثمان
وكان عمر وعلي يوخران الوتر [illegible] وهو اختيار مالك وهذا لمن جرت عادته
بالقيام [illegible] عليهم ولم [illegible] ان تغلبه عينه [illegible] وهذا قال صلى الله
عليه وسلم لعمر اخذت بالعزيمة اي بالقوة ولابي بكر اخذت بالحزم اي بالاحتياط
قال المؤ حدثنا [illegible] موسى نا [illegible] عن ابن شهاب عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة
يوتر منها بواحدة احتمال ان [illegible] الشيخ [illegible] منها [illegible]
[illegible] اي من [illegible] اضطجع على شقه الايمن [illegible]
ان كان [illegible] والنوم ان كان [illegible] والله اعلم قال المؤ
حدثنا ابن [illegible] عن [illegible] ابن شهاب نحوه [illegible]
[illegible] مع [illegible] قال
المؤ حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه قال المؤ حدثنا
[illegible] نا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تسع ركعات
[illegible]
[illegible] قال المؤ حدثنا محمود بن غيلان

من خصائص الانبياء [illegible]

نا

٢٢٨

نا [illegible] نا سفيان الثوري عن الاعمش نحوه اي [illegible]
اي في [illegible] دون [illegible] والكلام ان [illegible]
قال المؤ حدثنا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي حمزة عن رجل
من الانصار عن رجل من بني عبس عن حذيفة [illegible] والمنهال ابو حمزة [illegible]
طلحة بن زيد قال البخاري في المنزوي [illegible] الانصاري مولاهم الكوفي
وثقه النسائي واحتج به البخاري والرجل [illegible] بن زهير [illegible] الكوفي
احتج به الشيخان [illegible] عن حذيفة اليماني [illegible]
صلى الله عليه وسلم من الليل [illegible] في ليلة من رمضان [illegible] قال
ابو حذيفة [illegible] اي [illegible] قال الله اكبر [illegible]
[illegible] الكبرياء والعظمة [illegible] التفضيل
[illegible] انه اجل من ان يفضل على غيره [illegible] التفضيل
وقيل المقصود به التفضيل والمفضل عليه [illegible]
من ان [illegible] قال صاحب
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والملكوت [illegible] قال [illegible]

معنى الله اكبر [illegible]

وصيغة فعلوت للمبالغة فلا تقال إلا في الغاية الكثيرة كما في رحموت ورهبوت وما ورد
في قوله في الملك والملكوت فيفرق بينهما بالمراد فالأول عالم الملك ومن
اختص بالخصم كما يعبر عنهما بعالم الغيب والشهادة والجبروت فعلوت
من الجبر وهو القهر قال تعالى وهو القاهر فوق عباده فسبحان من قهر العباد
بالموت وغيره مما قضى عليهم وقال الشيخ زروق العوالم ثلاثة عالم
الملك وهو ما شأنه أن يدرك بالحس والوهم وعالم الملكوت وهو ما شأنه أن
يدرك بالعقل والفهم وعالم الجبروت وهو ما من شأنه أن يدرك بهما لا بالعقل
بل بمثل حال كما في الجنة أي ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على
قلب بشر وهو ما يقتضي علو الوجه والأول للملك الجبار وهو الخلق خالق عالمي
الملكوت والجبروت سوى المتوجه بهما أمر بها أول القيام بهما والمقام بطون الأنواع وقد
انقضت بلا انتهاء لا تحيط به العقول ومعنى الجبروت ابقاء بالمعنى من حيث
المعنى أعني حقيقته ومقتضى القاموس اشتقاقه من التجبر وهو التكبر وهو الكبرياء
أي الترفع والتنزه عن كل نقص والعظمة أي تجاوز القدر عن حد الإحاطة قاله
ابن حجر قال في جمع الوسائل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة اعتبار
أي جمال الصفات هـ ولا يجوز أن يتصف بالكبرياء والعظمة غيره تعالى ففي
الحديث القدسي يقول الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني
في واحد منهما قصمته وألقيته في النار وفي رواية أدخلته النار وفي أخرى عذبته
قال في الإكمال ما حاصله هذا مجاز على عادة العرب يقولون فلان
شعاره الزهد ودثاره التقوى ولا يريدون بذلك الثوب الذي هو
شعار ودثار وإنما يريدون أنه صفته ونعته ووجه هذه الاستعارة

العوالم ثلاثة عالم الملك والملكوت والجبروت

معنى الجبروت

معنى الكبرياء والعظمة ولا يجوز أن يتصف بهما غيره

الى ١٥١

أن الرداء والإزار ملاصقان للبدن لا يقبلان الشركة فيه فكذلك مثلا
كون الكبرياء والعظمة للباري تعالى أحق وله ألزم وأوجب لكن إنما جعل الكبرياء
رداء والعظمة إزارا لأن الرداء يكتسي العظمة فيقتضي الكبرياء ومعنى أعلى بحسب
الفضل كما أن الرداء أفضل من الإزار لأنه أول ما يلبس قاله شيخنا المحقق في
جواب له عن هذا السؤال قال في جزيئة ثم هذا البعض أي بعض الباقي
والسؤال المذكور مما المراد اعلم أن ذلك معروف من عادته صلى الله
عليه وسلم ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه أي قريبا منه وهذا يقتضي
أنه يطول في ركوعه قريبا من سورة البقرة وقد ورد ذلك في صلاة
صلاة الكسوف والذي جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يطول في ركوع
صلاة الفرض قريبا من سورة والله أعلم وكان يقول في ركوعه سبحان
ربي العظيم سبحان ربي العظيم كررها لإرادة التكثير في ترداد الكلمات
في هذا الركوع مع طوله قال ابن حجر هذا الذكر مطلوب في كل ركوع وأقله
مرة واحدة وأدنى الكمال فيه ثلاث مرات وأفضله إحدى عشرة أي أكثر من مجموع ركوعها
حيث أنه لو بان مرتفعا ما لا يلزم ثم رفع رأسه أي من الركوع فكان قيامه
يعني أي كونه نحوا من ركوعه وكان يقول لربي الحمد لربي الحمد كرره أيضا
ما يفهم واستفيد من أحواله صلى الله عليه وسلم دنيا العمل أو دينا لطول الحمد
قال ابن حجر ومن ثم صرحوا بأن ذلك أفضل مما يأتي من الاعتدال على
ذكر الاعتدال عند الرفع من الركوع ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه
أي مثل القدر من ركوعه ويحتمل أن المراد قيامه للقراءة وكان يقول في
سجوده سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى قال الزمخشري وغيره

يكون هذا الذكر [illegible]

قال القرطبي(؟) لما نزل قوله عز وجل فسبح باسم ربك العظيم قال اجعلوها
في ركوعكم ولما نزل قوله سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم اه
وخص العظيم بالركوع والاعلى بالسجود لمناسبة فإن الاعلى ابلغ من
العظيم والسجود ابلغ من الركوع فجعل الابلغ للابلغ قال ابن حجر وفي السجود
اخص ما يكون العبد من ربه اذ كان ساجدا لا يبالي [illegible] ان المراد
فيه الملامة [illegible] الى نفي [illegible] لا علو [illegible] قول اهل الحرمين
في قوله صلى الله عليه وسلم لا تفضلوني على يونس بن متى [illegible]
[illegible] في [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
السبع السماوات وانا [illegible] ليلة [illegible]
[illegible] تعالى على [illegible] سواء [illegible] عن المكان والزمان
من جملة [illegible] وجوده تعالى ازلي [illegible] لا يتغير [illegible] اه
وسبحان [illegible] على [illegible] كلمة [illegible] والعوام [illegible] اسم الله
سبحان [illegible] التنزيه والمعنى [illegible] من كل نقص وعيب قاله في
[illegible] وقال الشيخ زروق في شرح الرسالة [illegible] في الاسم العزيز [illegible]
[illegible] عن كل [illegible] لان [illegible] المنزه [illegible] قوله
ليس [illegible] الذي [illegible] اذ قيل [illegible] السيف
[illegible] العصا ولم [illegible] مالك رحمه الله [illegible] في الركوع [illegible]
مخصوصا وهذا معنى قوله في المدونة لا اعرف قول الناس في الركوع سبحان
ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى وانكر [illegible] عن [illegible]
[illegible] الله سبحانه [illegible] عن ابن عباس [illegible]

وخص التسبيح بالركوع والاعلى بالسجود

[illegible] على [illegible]

سبحان ربي العظيم [illegible] على الشعور [illegible]

ما ورد اهل الحرمين في قوله صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله عليه وسلم خرج من عندها [illegible] حين صلى الصبح وهي في مسجدها
ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة بعد فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها
قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو
وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه
وزنة عرشه ومداد كلماته وفي رواية انه قال سبحان الله عدد خلقه
سبحان الله رضى نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته اه و
التسبيح عبادة سائر الخلق قال الله سبحانه يسبح له ما في السماوات وما في الارض
وقال سبحانه وان من شيء الا يسبح ثم رجع رأسه حكاية ما بين السجدتين
نحو ما في السجود وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي فيه الدعاء بين السجدتين
[illegible] صلى الله عليه وسلم بالمغفرة مع علمه بانه مغفور له [illegible]
من جميع الذنوب [illegible] وتعليم [illegible] رضي الله عز وجل
تواضع منه صلى الله عليه وسلم [illegible] بين مقامه [illegible]
ما [illegible] فيخضع من مقامه [illegible] وجاء [illegible] صلى الله
عليه وسلم بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني [illegible]
[illegible] اه و [illegible] من هذا الحديث [illegible] التطويل في
الرفع من الركوع وفي الجلوس بين السجدتين كما هو مشروع في [illegible] والركوع
والسجود [illegible] صلى الله عليه وسلم
[illegible] في [illegible] والله اعلم حتى [illegible] وليه
[illegible] تلك الليلة حتى قرأ البقرة وآل عمران والنساء
والمائدة والانعام [illegible] في [illegible] وفي

التسبيح عبادة سائر الخلق

الدعاء ما بين السجدتين

دعاء [illegible] صلى الله عليه وسلم بين السجدتين

فيستفاد من هذا الحديث التطويل في الرفع من الركوع

وفي تفسيره أوائله تعالى والمراد انه صلى الله عليه وسلم صلى في كل ركعة بسورة من هذه السور وكل ربع كما بينه ابو داود في روايته وانه قال تعود رب اغفر لي بعض
اربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة او الانعام
شك شعبة الى كمال الحزب في الفعل انه قرأ السور الطوال الثلاث في كل ركعة
وفي مسلم عن حذيفة انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ البقرة وآل
عمران والنساء في ركعة وكان اذا مر بآية فيها تسبيح سبح او سؤال سأل
او تعوذ تعوذ ثم ركع نحوا مما قام ثم قام نحوا مما ركع ثم سجد نحوا منه انتهى
وهذا من رواية مسلم كالنسائي انه قرأ الثلاث في ركعة ولفظه عن حذيفة
قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت
يركع عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح
سورة النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلا اذا مر بآية
فيها تسبيح سبح واذا مر بسؤال سأل واذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فجعل
يقول سبحان ربي العظيم وكان ركوعه نحوا من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم
قام طويلا قريبا مما ركع ثم سجد فقال سبحان ربي الاعلى فكان سجوده قريبا
من قيامه **حديث** حديث جرير وفي الزيادة وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
اهـ **وقد علمت** بهذا معارضة رواية النسائي ومسلم مع رواية ابي داود ولعل
الاولى ان يحمل على تعدد الواقعة او يقال ان في رواية النسائي من رواية ابي داود
وهما الصواب رواية مسلم والنسائي **قال** جمع ابو سايل تقلا عنهم ويؤيده
اتحاد المخرج وهو صلة بن زفر ولعل البخاري لم يخرجه لهذا الاختلاف ولهذا ذكر ابن
حجر في صحيحه الفاظه وعلى كل حال فليس في هذا الحديث بيان انه صلى في

في بيان الليلة ونسبه ابن حجر حديث مسلم المتقدم للشيخين وهو وهم انما هو لمسلم
ولم يخرجه البخاري فلا تغتر وتنبه في جمع الوسائل للنسائي وهو ايضا
وهم لان رواية النسائي مخالفة لرواية مسلم فيما فرغت **وقد علمت** ما ذكرنا
فيما تقدم ان في رواية مسلم انه قرأ السور الثلاث وكذا في رواية فيما انه قرأ الكل
في ركعة فلا ما اوقع في ابن حجر **قال المصنف** حدثنا ابو بكر محمد بن نافع البصري
قيل هذا مجهول لا نعلم له ترجمة في كتب الرجال فلعله محمد بن والمعروف ابو بكر **نا عبد**
الصمد بن عبد الوارث عن اسماعيل بن مسلم العبدي عن ابي المتوكل اسمه علي بن داود
وابن داود وقال البصري وابو يحيى **عن عائشة قالت قام رسول الله**
صلى الله عليه وسلم بآية من القرآن ليلة اي جميع الليلة كلها يقرؤها اي الآية
في صلاة الليل يردد على ذلك الحال رواه ابو عبيد في فضائل القرآن عن ابي ذر رضي
الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي حتى اذا اصبح
والعشرة الليل الله حتى اصبح بها يقوم ويصلي ويركع ويسجد بها فقال القوم لابي ذر اية
آية هي فقال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم
قال ابن حجر الحديث فيه حديث مشكل اي ثبت انه قرأ القرآن في الصلاة او غيرها
لا محالة انه في هذا الحديث كان يقرأ تلك الليلة **قال** في جمع الوسائل ام بيان
الجواز اشارة الى ان النهي ليس بعام ويحتمل ان ينال المعنى على انه يركع ويسجد
بمقتضى ولاية ربما تعلق بمعنى منها بان يقول فيها سبحان ربي العظيم
اللهم اغفر لنا ولا تعذبنا وارحمنا ولا تعذبهم فانهم عبادك واغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم ونحو ذلك والله اعلم اهو او يحتمل انه في ما قبل النهي
والعون الى ان اطلع النجم يقوم **فيه قرآن** النهي عن القراءة يلا لعجل النهي عن

عليهم وان تعذبهم فانهم عبادك وهو قوله فانهم عبادك تنبيه على انهم استحقوا التعذيب
لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك وفي قوله وان تغفر لهم اشارة الى ان الغفران لهم
ليس ممتنعا لذاته بل بمقتضى الوعيد فلا يلزم امتناع التعذيب والتعميم
بان قول النصارى اني ذكر المغفرة يوهم ان الاليق الغفور الرحيم لا العزيز
بعد التامل يظهر ان الواجب العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس
فوقه احد يرد عليه حكمه وهو العزيز اي الغالب ثم وجب ان يوصف بالحكيم
على سبيل الاحتراس لئلا يتوهم انه خارج عن الحكمة ه وقيل المعنى قوله
فانك انت العزيز الحكيم وانك الذي لا ينقص من عزك شيء بترك العقوبة وانك القادر على
عقاب الحكيم في كل ما يفعله من العذاب والمغفرة ه قال ابن حجر ومعنى
وانما دام صلى الله عليه وسلم على تكريرها من طول ما انتزعه من العذاب
مما اوجب الاشتغال بالخوف والخوف من [illegible] ما [illegible] من الغفران
ما اقتضى الخوف والسهر في الخفاء ه وينبغي ان [illegible] ولا يزال ان المطلوب
من العاملين ان لا يعتمدوا على عملهم [illegible] على العمل لا ان [illegible] عن العمل
[illegible] بجعل ما [illegible] باعمال العاملين ولذلك قال في الحكم الالهية
من علامة [illegible] وحالة [illegible] عليها عند [illegible] افلاته
منه [illegible] ولا يزال المطلوب من الغافلين عدم الياس
من رحمة ارحم الراحمين والحاصل ان المطلوب من كل احد ان يجمع
بين الخوف والرجاء اذ لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون ولا ييأس من روح الله
الا القوم الكافرون قال المؤلف حدثنا محمود بن غيلان نا سليمان ابن حرب
نا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله اي ابن مسعود قال صليت

ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بامر سوء
بالاضافة وهو بفتح السين وضمها وهو بالفتح مصدر وبالضم اسم
وشاع [illegible] الاضافة في المفتوح قاله في الصحاح ويجوز فيه بالوجهين [illegible]
السوء والبناء للمفعول بما يعني فصرت امرا سيئا قيل له وما هممت به قال
اذا قعد اي اجلس فاقعد وادع النبي صلى الله عليه وسلم اي اتركه يصلي قائما
قال الكرماني في شرحه للبخاري فان قلت القعود جائز في النفل مع القدرة
على القيام فما معنى السوء قلت فيه جهة ترك الادب وصورة المخالفة [illegible]
لم يفعل [illegible] مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ومعنى اقعد في
لا اصلي معه بعد ذلك [illegible] واتركه يصلي وحده او المراد اقطع القدوة
واتم صلاتي [illegible] ولا [illegible] وحده [illegible]
امر سوء واحتمال ان المراد به قطع صلاته لا يليق بجلالة ابن مسعود وعلى كل
حال فيستفاد من ذلك ان [illegible] يدل على ان خلاف الاداب سوء وفيه ان النبي صلى الله
عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به قال [illegible] الحديث حجة لمن يرى ان طول
القيام افضل [illegible] حديث مسلم عن جابر [illegible] افضل الصلاة طول
القنوت قال المؤلف حدثنا سفيان ابن وكيع نا جرير عن الاعمش نحوه اي
اسنادا او حديثا قال المؤلف حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري نا معن نا
مالك عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
جالسا فيقرا وهو جالس فاذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين
اي مقدار ثلاثين [illegible] اشارة الى ان الذي [illegible] قبل ان يقوم [illegible]
[illegible] على [illegible] او اربعين [illegible]

المطلوب من العاملين ان لا يعتمدوا على عملهم

المطلوب من الغافلين عدم الياس من رحمة الله

المطلوب الجمع بين الخوف والرجاء

فائدة خلاف الادب سوء

من الراوي عن عائشة أو ممن دونه ويحتمل أن يكون من كلام عائشة إشارة إلى أن ما ذكر من
مبني على التخمين تحرزا عن الكذب أو إشارة إلى التنويع بأن يقوم تارة إذا بقي ثلاثون
وتارة إذا بقي أربعون قام فقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم صنع في الركعة الثانية
مثل ذلك الحديث في صحيح مسلم وفيه التصريح عن عائشة لم أر رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ في شيء من صلاة الليل جالسا حتى إذا كبر قرأ جالسا حتى إذا بقي
عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأهن ثم ركع وفي معناه الرواية
نفيس أنه كان يفعل جالسا للمشقة التي لحقته في آخر عمره وما كان صلى الله عليه
وسلم يدع الأفضل إلا لعذر وقد قيل إن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم
عند ابن الماجشون على المتنفل من جلوس لغير عذر وأما للعذر فلا [...] غير ناقص

صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

لأن في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة قال فأتيته فوجدته يصلي جالسا فوضعت
يدي على رأسه فقال ما لك يا عبد الله بن عمرو قال حدثت يا رسول الله أنك قلت
صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة وأنت تصلي قاعدا قال أجل ولكني لست كأحد منكم
قال عياض في الإكمال يعني لست كأحد منكم في العلانية والعذر لأنه إنما يصلي
للمشقة التي لحقته في آخر عمره من كبر سنه ويحتمل أن يريد لست كأحد منكم
في الحكم بالأجر فأجره قاعدا ويكون هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم
وقد خص بأشياء وهذا منها والأول أحسن لأنه لا تنفى عنه خصوصية
لو كان نصيبه من دون الأجر راجعا من العذر كما في ظاهر أنه كان يصلي
تنبيه جالسا لغير عذر وأن صلاته قاعدا كصلاته قائما [...] عليه السلام
والقائم والله أعلم [...] وان معنى لست كأحد منكم [...]

صلاته صلى الله عليه وسلم جالسا كصلاته قائما خصوصية

لا ينقص

لا ينقص منه أن يصلي جالسا فضلا وطلبا كما ينقص من غيره وإنما يصلي جالسا
لعذر بخلاف غيره فتارة وتارة [...] والأول باطل لأنه لا تنفى معه خصوصية
غير مسلم وفي الحديث صحة تنفل القاعد قاعدا وهو إجماع وبعض التنفل قاعدا وبعضه

يجوز التنفل للقادر قاعدا بإجماع

قائما أو بعض الركعة وبعضها قائما وجعل بعض [...] التنفل في القيام وبعضه في القعود
في كل الركعة وفيه رد على من اشترط على من افتتح النافلة قاعدا أن يركع قاعدا أو
قائما وهو محكي عن أشهب وبعض الحنفية تمسكا بحديث عبد الله بن شقيق عن عائشة

٢٣٤

من طول القيام راكعا بعض حدثنا يحيى بن يحيى نا هشيم عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق
العجمة عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم أي عن كيفيتها عن تطوعه أي بالليل والنهار والجمع بين
قوله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قوله تطوعه إشعار بأن صلاة الليل
لم تكن فرضا عليه صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي ليلا طويلا أي زمنا طويلا ويطول
صفة لقوله ليلا قائما أي حال وليلا طويلا قاعدا أي زمنا طويلا من الليل حال
كونه قاعدا وليس المراد أنه كان يطول في صلاته فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد
وهو قائم هذا والله أعلم سره فإذا أي أتم القراءة كلها من قيام وإذا افتتح
أما جالسا وانتهى قائما كذا في الحديث فلم [...] وإذا قرأ أي أتم جميع القراءة
وهو جالس ركع وسجد وهو جالس وعلى هذا فلا ينافي الرواية قبله ولا دليل
فيه لما قاله أشهب وبعض الحنفية لأن في بعض طرق هذا الحديث في صحيح مسلم فإذا
افتتح الصلاة قائما ركع قائما [...] عن النبي صلى الله عليه وسلم كان له أحوال مختلفة
مثلا بعد [...] فقاعدا وبعض قراءته قاعدا أو بعض ركعة قاعدا [...] قائما وبعض
قراءته قائما وبعضها [...] قاعدا وفي صحيح مسلم عن عائشة

فيها انه كان يصلي فيه قاعدا ويقرأ فيها اقل عدد اي يقوم فيقرأ ويركع واما ركعه من
جلوس بعد القراءة من قيام بل نفعه عليه **قال المص** حدثنا اسحاق بن
موسى الانصاري نا معن نا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد
عن المطلب بن ابي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحته بضم السين
وسكون الموحدة اي في نافلته قاعدا وسميت النافلة سبحة لانها مشتملة
على التسبيح والاسم العربي بالتسبيح مع اشتماله على التسبيح ايضا لان
التسبيح في الفرائض نافلة اول ما قبل فاشبه النفل في كونه غير واجب
عدا التاسع ويجب التسبيح لا تشترطه عند المحققين وعلى الشافعي العاشية التعصية ما تشتركم
فلا يشترط اكله اي مثلا انفصاله وزاد مسلم من هذا الوجه اول مرة
الحديث ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبحته قاعدا حتى كان
قبل موته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدا الحديث ويقرأ بالسورة ويرتلها
اي يبينها حرفا حرفا تمهلا ويتلفظ بها حتى تكون اطول من اطول منها حتى تكون
السورة التي يرتلها اطول من سورة هي اطول من تلك السورة اذ لم تكن
قال المص نا الحسن بن محمد الزعفراني نا الحجاج بن محمد عن ابن جريج قال
اخبرني عثمان بن ابي سليمان ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره قال عثمان
ان النبي صلى الله عليه وسلم ان عائشة اخبرته اي ابا سلمة ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يمت حتى كان اكثر صلاته اي نافلته لقول ام سلمة في حديثها
الا المكتوبة الاتي النافلة وهو جالس في حتى وجد اكثر ذا نافلته جالسا ما وهو
مكان ثلاثة قاله ابن حجر قال وزعم انه ناقصة وان الواو زائدة وجملة وهو

جماس

جا من خبر مما نكلف بعين الاحوال عائشة وفي مسلم عن عائشة قالت لما بدن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل كان اكثر صلاته جالسا ومعنى بدن اسن
وتقدم حديث مسلم عن حفصة **ثم ذكر المص** اي احاديث رواتب الصلوات
فقال حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن
عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر ليس المراد
بالمعية هنا انه صلى الله عليه وسلم الركعتين مع النبي جماعة وانما المراد حكاية
انه صلاهما كما صلاهما النبي صلى الله عليه وسلم وركعتين بعدها اي الظهر
وفي نسخة بعدهما بضمير التثنية اي الظهر والركعتين قبلها وركعتين بعد
المغرب في بيته **ابن حجر** رجوعه للثلاثة قبله والمعتمد المغرب
فقط **و** جزم العراقي بالاول وبه صرح مسلم عن عائشة قالت
كان يصلي في بيته قبل الظهر اربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يدخل فيصلي بالناس
الناس ثم يدخل فيصلي ركعتين وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين
ويصلي بالناس العشاء ويدخل بيته فيصلي ركعتين الحديث **ح** الحمد
الموحد بالنافلة وعلله بان ذلك انسب لشفقته على الامة لان الشخص في بيته صلاتهم
وينشغل اهله واولاده للعشاء وينصرفون الى بيته فلا يحوج عليهم وقد
تقدم كلام العلماء **و** مسلم بن ملك مسلم عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله
عليه وسلم قبل الظهر سجدتين وبعدها سجدتين وبعد المغرب سجدتين وبعد الجمعة
سجدتين فاما المغرب والعشاء والجمعة فصليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في
بيته **و** في البخاري قوله منه وركعتين بعد العشاء في بيته
حيث جعله عما قبله **وقد قال** ابن الملك رجح النفع وعبر في الفلاح ذلك

الرواتب في البيوت أفضل

الرواتب في البيوت لفعله صلى الله عليه وسلم ذلك ولقوله صلى الله عليه وسلم صلاة أحدكم
في بيته أفضل إلا المكتوبة وقيل تخلوا البيوت من الصلاة وقيل الأفضل [illegible]
[illegible] الذي يليق ورجح غيره بما أنها [illegible] في المسجد فقد قال مالك والثوري
صلاة النهار بالمسجد وصلاة الليل بالبيت قال ابن القاسم ووجهه ابن رشد بأنه في النهار
يشتغل بأهله [illegible] فلا يأتي بها في البيت أفضل وسمع ابن القاسم تنفل الغريب
في مسجده صلى الله عليه وسلم أحب إلي من البيت وأن الغريب لا يعرف وغيره
حال البيت أفضل ثم قال الحطاب قال في الرجل يبادر في طلب العلم ينبغي أن
يشتغل على [illegible] عن فعل الشيء كالرواتب وما كان منها تبعا للعبد [illegible]
أربعين بالنهار ما في المسجد أفضل من فعله في بيته كما كان عليه الصلاة والسلام
يفعل [illegible] كان لا يفعلهما إلا في بيته بعد الجمعة وبعد المغرب ثم وجه ذلك
بما تقدم فيه [illegible] قال حدثنا أحمد بن منيع نا إسماعيل بن إبراهيم نا أيوب
عن نافع عن ابن عمر قال وحدثتني قبل الواو عاطفة على محذوف أي حدثني
غير حفصة وحدثتني حفصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين
خفيفتين حين يطلع الفجر وينادي المنادي أي يؤذن المؤذن
قال أيوب أراه قال [illegible] قال [illegible] قوله ركعتين خفيفتين
[illegible] مسلم عن عائشة أنها
كانت تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر فيخففهما حتى إني
لأقول هل قرأ فيهما بأم القرآن قال القرطبي [illegible] على التخفيف لأنها
[illegible] قال في الإكمال فيه حجة لمالك والجمهور أن من سنتها
التخفيف [illegible] الاقتصار فيهما على الفاتحة [illegible] وقال الجمهور

الصحابة

الصحابة وغيرهم ومن [illegible] الشافعي استحسان القراءة فيهما بآيتي الكافرون وقل
هو الله أحد على ما جاء في حديث ابن مسعود عند مسلم وصح نعم السورتين يقرأ فيهما قبل
الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وأجاز الشعبي والحسن وأبو حنيفة
[illegible] أن يقرأ فيهما [illegible] وفي مسلم من حديث ابن عباس أنه
كان يقرأ فيهما [illegible] واشهد بأنا مسلمون وعنه أيضا أنه
كان يقرأ في الثانية قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة [illegible] قال ابن حجر وروى
أبو داود أنه قرأ في الثانية ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع
الشاهدين وإنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم وحكى
الطحاوي عن قوم أنه لا قراءة فيهما جملة قال في جمع الوسائل عن المواهب
[illegible] سورة [illegible] أفضل [illegible] أن يقرأ بكل
[illegible] وأما الجمع بين الآيات الواردة في ركعتيه
على ما اختاره ابن حجر تبعا للنووي في استحباب الجمع بين [illegible]
[illegible] الوارد كل منهما [illegible] وقال
[illegible] وفي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها وقال لهما أحب إلي من الدنيا
جميعا وفيه أيضا عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من
النوافل أشد معاهدة منه على ركعتين قبل الصبح قال [illegible]
[illegible] وكبار الصحابة [illegible]
وفي [illegible] أنهما [illegible]
أنهما من الرغائب لقوله [illegible] ولم ينقل [illegible]

[illegible] استحباب العمل بكل [illegible] والورع

ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها

نعللو بنوع الى لنتر وفضيلة ورغبوا فيه واوجبا الجمعة قال المص

حدثنا قتيبة نا بعيد بن مروان بن معاوية الفزاري بفتح الفاء وتخفيف

الزاي عن عبد الله بن برقان بضم الموحدة عن ميمون بالنون بن مهران

بكسر الميم وسكون عن ابن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثماني ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب

قال ابن حجر رتب الرحل بينهما وبينه الى ص يخبر ان بين من صلى بعد المغرب

ركعتين قبل ان يتكلم بغير الذي الوارد ذكرا موضع ام رفعت صلاته الى عليين

وركعتين بعد العشاء قال ابن عمر حدثتني حفصة بركعتي الغداة ولم اكن

اراهما ابا ابن عمر ما من النبي صلى الله عليه وسلم ايذانهم بل يصليهما في

البيت وفي رواية وكانت ساعة لا ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها

ثم رواية المهد بهذا الكتاب ان ابن عمر لم يصليهما مع النبي صلى الله كما قال ابن حجر رواية

وفي رواية الشيخان من حديث ابن عمر رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا كان يقرا فيهما

معه ايها الكافرون والاخلاص في ركعتي الفجر ومن ثم استدل به بعضهم

على الجهر بالقراءة فيهما واجيب بانه اجمعه بما لاحتمال انه عرفه انه يسمعهم

بعض السورة على انه صح عن عائشة انه كان يسر فيهما بالقراءة واما امر

مشهور من مذهب مالك قال في جمع الوسائل ويمكن ان يجاب بانه لم يجهر فيهما فقرانه

حفصة كما يشير اليه قوله رمقت والله اعلم قال المص حدثنا ابو سلمة يحيى

ابن خلف نا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال

عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي قبل الظهر

ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين

وقبل

من صلى بعد المغرب ركعتين قبل ان يتكلم رفعت صلاته في عليين

وقبل العصر ركعتين اعلم ان من الصلوات ما يشتغل قبله وبعده ومنه الظهر والعشاء

ومنها ما يشتغل بعده كالفجر ومنه المغرب والمراد انه يشتغل قبل العشاء الا انه لم

قال الشيخ زروق ما من صلاة فريضة الا بين يديها ركعتان لقوله عليه السلام بين كل اذانين صلاة و

والحديث في فضل والمراد بالاذانين الاذان والاقامة وسيأتي في حديث علي رضي الله

عنه قبل العصر اربعا والغرب مستثنى من ذلك على المشهور ولم تزل عمل النبي صلى الله عليه وسلم الا انه

هنا الا انه الصحى وسيأتي في حديث علي رضي الله عنه قبل العصر اربعا قال

الشيخ زروق في شرح الرسالة اختلف في العصر هل لها راتبة ام لا وقد صح

ابن حبان من طريق ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله

امرءا صلى اربعا قبل العصر وذكر في الموطا ما يدل لكراهة الدرس في حديث وكذا

التنفل قبل العصر وجاء في التنفل فيه حديث ابن عمر حفظ منه اربع قبل العصر

مع حديث علي ركعتين عن شيخ هنا من اختار الاخذ بحديث الاربع ومنهم من

اختار الاخذ بحديث الركعتين ثم قال الحسن وابن المسيب والنخعي لا راتبة قبل

العصر وحكاه العبدوسي عن شيوخنا العراقيين عن المذهب وقد رفع و

ولا اختلاف في راتبة العصر ورفع في رواتب الظهر فقد نقل عن ابن عمر وعائشة

ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وفي حديث علي يصلي قبل الظهر اربعا وبعدها

ركعتين وفي مسلم عن عائشة كان يصلي في بيته قبل الظهر اربعا وقال الشيخ

زروق في شرح الرسالة اخرج الترمذي بسند صحيح عن ام حبيبة قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من حافظ على اربع قبل الظهر واربع بعدها حرمه الله على النار

انتهى ولا اختلاف في الراتبة العشاء بعد ابن عمر وعائشة ركعتين كما تقدم

قال ابن حجر وروى ابو داوود عن عائشة ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء

ركعات او ست ركعات او ثمان او ازيد للاختلاف
بمعنى بل خلاف ينبغي ان يصلي اربع ركعات او ست ركعات وهو مذهب بل الخلاف بل لا حد لها
يدل على التوسعة وان الحد مراد لتعيين التنفل بل هو مذهب
وفي شرح المدونة لم يوقت قبل الصلاة لا عدد ما ركع ما علموا والتابعون في هذا المحل
العراق قال المصنف حدثنا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق
قال سمعت عاصم بن ضمرة يقول سألنا عليا عن صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم من النهار اي في تطوعه نوافله التي كان يفعلها في النهار فقال اي
عاصم قال اي علي رضي الله عنه لما اخبر ان سوالهم عنها لما قصدوا ان يصلوا صلاته صلى الله عليه
وسلم فيما كان يجري في العمل بها انكم لا تطيقون ذلك اي باعتبار الكيفية وان لا تقدرون
وما يجب ذلك من الخشوع والخضوع او باعتبار الدوام وهو الا ظهر فانه صلى الله
عليه وسلم كان يداوم على العبادة وهم لا يطيقون المداومة عليها لا باعتبار الكمية
وفيه اشارة الى ترغيب السائلين في المداومة على العبادة على وجه المتابعة
وان المقصود من العلم هو العمل قال اي عاصم فقلنا من اطاق ذلك منا اي يفعل
وسائر يطيق على ذلك فقال كان اي النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانت الشمس
ليوجه الارتفاع من ههنا كهيئتها اشارة الى جانب المغرب عند العصر وهو مقطعه
ما بين طلوع الشمس والزوال صلى ركعتين وهما سنة وسبق الكلام عليهما
واذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا اي كهيئتها في الارتفاع
عند الظهر صلى اربعا قال ابن حجر في اخر باب الضحى هذه الاربع ورد مستقل
بعد انتصاف النهار وزوال الشمس وهي عند زوالها تفتح ابواب السماء وهو تعبير في
النزول لانه الله المنزه عن الحركة والانتقال بعد نصف الليل اذ كل منهما وقت
قرب ورحمة وقيل هذه في حديث عبد الله بن السائب وله ابو داود الترمذي

من هاهنا عند
من هاهنا اشارة
الى جانب المشرق
كهيئتها

عند زوال الشمس تفتح
ابواب

نصف الليل ونصف النهار
وقت القرب والرحمة

فيه

وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي هذه الاربع وهو نفل النبي على
الجمهور كما قال ابن حجر هنا وافرده واستغرب في جمع الوسائل فانها اذا لا يعرف
منه صلى الله عليه وسلم المداومة على سنة غير سنة الظهر حينئذ ولم يعتبرها احد
احد من الفقهاء صلاة الزوال الا في السنن ولا في الا ... اعتبارها قلت
ما قاله ابن حجر من ان هذه الاربع ورد مستقل واما تفسيرها بصلاة الاوابين
كما عليه بعض الشراح وارتضاه في جمع الوسائل هنا وهي الصلاة التي
تفعل قبل الزوال بالقرب منه كما اشار اليه في حديث مسلم بقوله عليه السلام
صلاة الاوابين حين ترمض الفصال اي حين تحترق اخفاف صغار الابل
لما يصل اليها من حرارة الرمل من الشمس فيمنعه ان صلاة الاوابين هي صلاة
الضحى فهي الى الزوال قال النووي وهو عندنا افضل صلاة الضحى وصلاة الضحى
فوقها بعد قوله اذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا عند العصر
الخ واما تفسيرها بسنة الظهر ثانيا في جمع الوسائل في حديث عبد الله
بن السائب الاتي فيمنعه ما بعد وهو يصلي قبل الظهر اربعا ان هذه الاربع
هي سنة الظهر كما هو ظاهر ثم ما هنا موافق لما في مسلم عن عائشة من
انه كان يصلي في بيته قبل الظهر اربعا ومخالف لما نقل عنها وعن ابن عمر انه كان
يصلي قبل الظهر ركعتين واما ان يحمل على حالين واما ان يقال كان يصلي في بيته
ركعتين او اربع ركعات ثم يخرج فيصلي ركعتين فرآه ابن عمر ما في المسجد
دون ما في البيت واطلعت عائشة على كونهما وهو بعد ركعتين وقبل العصر
اربعا قال ابن حجر لا ينافيه خبر ابي داود عن علي انه كان يصلي قبل العصر
ركعتين لاحتمال انه تارة يصلي اربعا وتارة يصلي ثنتين وفيه

ان ابا سلمة سال عايشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصليهما بعد العصر فقالت كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما
فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما وكان اذا صلى صلاة اثبتها اي داوم عليها وفي
ابي داوود عنها كان يصليهما وينهى عنهما وهو صريح في انه من خصوصياته
صلى الله عليه وسلم وروي انه انما استدرك الركعتين البعدية شغل عنهما بقسمة
مال فجعله كان يفعلهما قبل العصر او كان شغل عنهما ايضا فقضاهما بعد
واستمر عليه الا ببعض اختصار **يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على**
الملايكة المقربين ومن تبعهم من المومنين والمسلمين قيل المراد بالتسليم
تسليم التشهد وهو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه لم يرد في التشهد
يشتمل على كل عبد الله صالح في السماء والارض قال ابن حجر وفيه نظر انما المراد
بالتسليم تسليم التحلل من الصلاة فيسن للمسلم نية ذلك وينوي بقوله السلام
عليكم من على يمينه ويساره وخلفه من الملايكة ومومني الجن والانس
قال في جمع الوسايل ولا يخفى ان سلام التحليل انما يكون مخصوصا بمن حضر
المصلي من الملايكة والمومنين ولعل الحديث اعم منه حيث ذكر الملايكة المقربين
والنبيين ومن تبعهم من المومنين والمسلمين اه وعلى ما اختاره في جمع الوسايل
فيحتمل انه يسلم من ركعتين كل ركعتين ويحتمل انه من باب التشهد وسماه السلام
عن ذلك قال في جمع الوسايل ولعل الجمع بين الوصفين مع ان من وصفهما
واحد لما تشار الى انقياد مع ابنا الجنس والظاهر والجمع بين المعنيين العلمية
والمباشرة العملية **تنبيه** قال في الاحياء قيل حكمة عدم الرواتب
ان اوقات الصلوات تفتح فيها ابواب السماء ويستحب ان يرفع العمل فيها

ما ينوي به المصلي بتسليم من الصلاة

الحكمة في صلاة الرواتب

في تلك الاوقات عمل حسن **قال النووي** حكمة تقرير النوافل على الصلاة
وتاخيرها ان العبد مشتغل بامور الدنيا فيبعد النفس بزوالها عن حضور
القلب بما ذا تقررت النوافل على الفرايض تانست النفس بالعبادة وكان ذلك
اقرب الى الحضور **و**اما التاخير فقد ورد ان النوافل جابرة لنقصان الفرايض انتهى
فهي تكميل ما عسى ان يكون نقص لان الانسان لا ينفك عن تقصير جبران العوض فعن ابي مالك
التعقيب بها الى انه **قال** في سماع ابن القاسم وليس من عمل الناس ان يتنفلوا ويقولوا
انها لما نقص من الفرض وما سمعت احدا فعله انتهى ابن عرفة ولابي **وفي جامع**
في مسلم عن ام حبيبة قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى اثنتي
عشرة ركعة في يوم وليلة بني له بهن بيت في الجنة **و**في رواية من صلى في يوم ثنتي
عشرة تطوعا بني له بيت في الجنة **قال ولي** الدين العراقي وهل صلاة الضحى من
الرواتب المذكورة فيحصل الثواب المذكور مع ثواب العراقي فان للرواتب ثوابا
خاصا

فصل في صلاة الضحى

كذا في بعض المشارقة وهو ساقط في نسخ المغاربة **واعلم** ان من طلوع الشمس
الى الزوال له ثلاثة اسماء فاولها ضحوة وذلك عقب الشروق ونهايتها ضحى
مقصور وذلك اذا ارتفعت الشمس ونهايتها ضحاء بالمد والفتح الى الزوال
فالضحى اسم لوقت مخصوص ولا اضافة في صلاة الضحى على معنى في كما
صلاة الليل وصلاة النهار او من اضافة المسبب الى السبب كصلاة الظهر فهو
دليل ان الضحى على الصلاة فيصلها فيكون ولا اضافة بيانية **قال المص**
حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود الطيالسي نا شعبة عن يزيد
الرشك اي الذي لا يفهم خلافه ما رفع في ابن حجر وسبقت ترجمته في باب

الضحى قال البجني معاذة بنت عبد الله العدوية قالت قلت
لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم اربع ركعات
ويزيد ما شاء الله وفي نسخة من الجواب زيادة على ما طلبه السائل وهي الكواف
عن السؤال عن عدد صلاته وفيه اشعار بحال حفظها والفقيه كالذي
في مثل عين بدا لي ثم قال الحوثي معاذة انها سألت عائشة كم كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى قالت اربع ركعات ويزيد ما شاء الله **تتمة**
اعلم ان اقل الضحى ركعتان روى مالك في جامعه واحمد وابن ماجة عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت
له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر **وقال** الامام [illegible] ان صلى خليلي صلى الله عليه
وسلم بثلاث بصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى [illegible] وان اوتر قبل ان ارقد
متفق عليه ومثله عن ابي الدرداء رواه **واخرج** [illegible] في كتاب
الثواب له عن عقبة بن [illegible] الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صلى سبحة الضحى ركعتين ايمانا واحتسابا كتب الله له مائتي حسنة
ومحي عنه مائتي سيئة ورفع له مائتي درجة وغفرت له ذنوبه كلها ما تقدم منها
وما تأخر الا القصاص **وفي** مسلم قال صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى
من احدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة
صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان
يركعهما من الضحى واما اكثر الضحى فظاهر قوله ويزيد ما شاء الله انه لا حد
لاكثرها وانها لا تنحصر في عدد بل ان صلى مائة ركعة او اكثر قبل الزوال فهي ضحى
وهو الذي اختاره الباجي والسيوطي في [illegible] قال ابن حجر [illegible]

الاحاديث

الاحاديث الضعيفة والصحيحة حمل الامر [illegible] على الثمان ولمن رغب في اكثر من ثنتي
عشرة ركعة [illegible] ونحوه في الاكمال وخصائص انه صلى الله عليه وسلم لم يصل الضحى
ثنتي عشرة ركعة يبني الله له قصرا في الجنة قال [illegible] وهو غريب **قال ابن حجر**
الغرابة لا تنافي الصحة والحسن وقول النووي في مجموعه انه ضعيف فيه نظر لان
له طرقا تقويه ترتقي به الى الحسن **وقال** في جمع الوسائل روي عن عائشة
وام سلمة على ما ذكره صاحب القاموس في [illegible] المستقيم انه صلى الله
عليه وسلم كان يصلي صلاة الضحى ثنتي عشرة ركعة اهـ **وقال عياض**
في قواعده صلاة الضحى ثمان ركعات وقد اختلفت الروايات فيها من الثنتين
الى ثنتي عشرة ركعة اهـ وظاهره [illegible] اربع ركعات يزيد ما شاء الله
ان وكل [illegible] من فعله صلى الله عليه وسلم [illegible] اجيب بانه
والاربع افضل من الست والثمان **قال** في جمع الوسائل قد يفضل العمل القليل
لما اشتمل عليه من [illegible] على العمل الكثير وقد حكى الحافظ في شرحه
البخاري في صلاة الضحى عن جماعة من [illegible] انهم كانوا يختارون ان تصلى
الضحى اربعا [illegible] عليه الخبر [illegible] الواردة في [illegible] ابي الدرداء
وابي ذر رضي الله عنهم [illegible] ان الله تعالى [illegible] اربع ركعات من اول
النهار اكفك اخره **وقال** الشافعية ان الثمان افضل [illegible]
[illegible] على [illegible] **تتمة** قال في جمع الوسائل نقلا
عن [illegible] وجاء في حديث انس مرفوعا من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن
صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفي ذلك اليوم ومن صلى
ثمانيا كتب من القانتين ومن صلى ثنتي عشرة بنى الله له بيتا في الجنة [illegible]

فمعه لا شيء له لنا من حديث ابي الدرداء وابي ذر لا كسل لاجل الاسناد
فمعا بها قلت لان يتقوى بعضه ببعض مع ان الحديث الضعيف يعمل
به في فضائل الاعمال اهـ وخرج ابو داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من خرج من بيته الى صلاة مكتوبة فاجره كاجر الحاج ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه
الا هو فاجره كاجر المعتمر قال في كتاب الترغيب والترهيب قوله لا ينصبه اي لا يتعبه
ولا يزعجه الا ذلك اهـ قال الترمذي حدثنا محمد بن المثنى حدثنا حكيم بن معاوية
الزيادي نا زياد بن عبد الله بالتصغير وهو بفتح عبد الله بن الربيع الزيادي
عن حميد الطويل عن انس بن مالك وكذا روي عن جابر بن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات اي في بعض الاوقات فقال
الترمذي حدثنا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد
الرحمن بن ابي ليلى اسمه يسار وقيل بلال وقيل داود بن بلال قال ما اخبرني
احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الا ام هانئ فانها حدثت
وفي رواية ابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابن ابي ليلى قال ادركت الناس وهم متوافرون
فلم يخبرني احد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى الا ام هانئ ولمسلم من طريق
عبد الله بن الحارث الهاشمي قال سألت وحرصت على ان اجد احدا من الناس
يخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سبح سبحة الضحى فلم اجد غير ام هانئ
بنت ابي طالب قال ابن حجر انما نفى علمه ولا ينافي ما جاء عن غيره عن النبي
اخبار ام هانئ انها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
بيتها يوم فتح مكة فاغتسل كذا عند الترمذي وعند مسلم انه لا اغتسل
وفيه في بيتها وفيه في الموطا ومسلم في كتاب الطهارة من طريق ابي مرة مولى

ام هانئ

اي هانئ عن ام هانئ انها ذهبت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بأعلى مكة يوم الفتح
فغسل وخرج بينهما اما ان يكون ذلك تكرر منه واما ان يكون نزل في بيتها
باعلى مكة وكانت هي في بيت اخرى بمكة فجاءت اليه فوجدته يغتسل وفيه
رواية الصحيحين فصلى ثماني ركعات فكان مقصورا الى الشمس كأنه الحجة
النووي في الصبحة ثمانية فصل ثمانيها ثم يختلفوا اوله لا انه فيهم وفي النسب
وحدثوا فيها احرى في الصبح وعرضوا فيها الالف وفرقوا منه
احياء وجعيني بعض النحو ان تيقن تخفيفا كذا حفظ الزملي وكما فات
في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه كذا مشهور وفي ابو داود من عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح سبحة الضحى ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين
ولمسلم في كتاب الطهارة ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى قال ابن حجر
وبعض العلماء يقول قول عبد الله وعند بعض احرثهما البيهقي جماعة وصلى
صلى الله عليه وسلم سنة الضحى قال في جمع الوسائل العمد ابن ابي جعفر
ومن تبعه ما انه لا يبين من رواية ام هانئ انه صلى سبحة الضحى ولا عليه
افتراق وقت الضحى انه صلى الله عليه وسلم من قصد صلاة الضحى قال ابن حجر
واما قول من قال لا تفعل صلاة الضحى وهو البيهقي لانه صلى الله عليه
وسلم انما صلاها يوم الفتح من اجل الفتح اي وانما يقال لها صلاة
الفتح وقد صلى خالد بن الوليد في بعض فتوحه كذا حكيه فلا بد من
دليل فيه قال في جمع الوسائل فيه انه لبعيد لا حاجة ما يدل على
عن ان الفتح ليس سبب لصلاة الضحى لكان ينبغي ان لا تتكرر في المواظبة
عن اوانه من غير احتياج الى سبب في كل يوم وكما ثم

صلاة الفتح

ما رايته صلى صلاة قط اخف منها يوخذ منه ندب التخفيف فيها
والعمل بانه ذا بث كان الثابت انه صلى الضحى وانه خفيف يوم الفتح
ثمانيا وقد روى الحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان نصلي
الضحى بسورة منها والشمس وضحاها والضحى غير انه كان يتم الركوع
والسجود خفف الركوع والسجود لا انه كثر اما يتح النقصان فيه فلا انتفاء
لركوع ما قد يتوهم من قوله ما رايته الخ وقال الشيخ فيه اشعار بان في
عمنفرد بتلك الثمانية في الركوع والسجود لانه صلى الله عليه وسلم خفف
ما بين ذلك من القيام والقراءة وانتفى ولم يحسب من الثمانية
في الركوع والسجود فقال في جمع الوسائل وفيه انه لا ينبغي ان يقصد التخفيف
في حصول اصل كما نبينها بخلاف يقتضي اعراف الصلاة قال المصـ
حدثنا ابن عمر ثنا وكيع ثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق
قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت
لا الا ان يجيء من مغيبه اعلم ان بين احاديث الباب تعارضا
في العدد وتعارضا في الثبوت والنفي اما التعارض في العدد ففي حديث
عائشة كان يصلي اربعا وفي حديث انس ستا وفي حديث ام هانئ
ثمانيا وقد تعددت احاديثهم وفي حديث [illegible] ركعتين وروى اثنا
عشر وروى البزار انه صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم اربعا ثم ستا ثم
ثمانيا ووجه الجمع بالنسبة الى العدد ان كلا روى ما نقله من
واما بالنسبة الى فعله صلى الله عليه وسلم [illegible] الركعتين ادنى ما يكون لان
النافلة لا تكون اقل منها ثم كان يزيد [illegible] عائشة يصليها

في

في اربعا وفي ستا وفي ثمانيا وفي اثنا عشر على ما تقدم في العدد واما
التعارض في الثبوت والنفي فقد تقدم عن عائشة انه كان يصلي اربعا
ويزيد ما شاء الله وفي هذا انه كان لا يصليها الا ان يجيء من مغيبه
وفي رواية عنها ما رايته يصلي سبحة الضحى قط واني لاسبحها
وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب ان يعمل
به خشية ان يعمل به الناس فيفرض عليهم ومثله في الروايات الثلاثة مثل
والثالثة منها في صحيح البخاري بلفظ ما رايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسبح سبحة الضحى واني لاسبحها ففي الرواية الاولى ولا ثالث
والثانية نفي رؤيتها لها الصلاة والثالثة تقييد النفي بغير المجيء و
قد اختلف العلماء في ذلك فذهب ابن عبد البر وجماعة الى ترجيح ما اتفق
عليه الشيخان وقالوا ان عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع فيقدم
من روى عنه من الصحابة الاثبات وذهب اخرون الى الجمع بين احاديثها
قال البيهقي عندي ان المراد بقولها ما رايته يسبحها الدوام وقولها
واني لاسبحها اي ادوام عليها قال وفي قولها وان كان ليدع العمل اشارة
الى ذلك اهـ وعليه فقولها هنا الا ان يجيء الخ معناه انه لم يكن يداوم
عليها في الحضر بل يفعلها تارة ويتركها تارة الا ان يجيء من مغيبه
قال ابن حجر ورد انه صلى الله عليه وسلم انه كان لا يقدم من سفر الا نهارا
وقت الضحى وما اقدم بدا بالمسجد اولا فيركع فيه ركعتين ثم يجلس فيه
وقيل ان ما في الصلاة ليست صلاة الضحى وانما هي صلاة القدوم
قوله ثم قال وكلامه ان قولها الا ان يجيء الخ استثناء منقطع لانه صلاته

صلاة الضحى

كانه صلى الله عليه وسلم صلى بمنى بمجيئه صلاة القدوم لا صلاة الضحى وقيل
حديث ابن أبي أوفى محمول على صلاته أبدا بها في المسجد وحديث معاذة
محمول على صلاته في البيت واختار هذا الجمع من كلام ابن حبان وعليه فلا
يطلب بعينها في المسجد [illegible] بل عند القدوم من
السفر وأما رواية [illegible] يسمي ذلك صلاة مخصوصة وقال ع
ولا شبهة في الجمع أنها إنما أنكرت صلاة الضحى المعهودة
عند الناس [illegible] ثمان ركعات [illegible] صلى الله عليه وسلم إنما كان يصليها
[illegible] قال ابن عباس إنما المراد بقوله
[illegible] قال ابن حجر [illegible]
أن ذكره [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم من [illegible] الضحى
[illegible] أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها
[illegible] قال الشيخ [illegible] أبو زرعة [illegible]
[illegible] منثورة حتى قال محمد ابن جرير الطبري إنها بلغت
حد التواتر اهـ وفي المناوي نقلا عن ابن العربي [illegible] والإجماع على
استحبابها وإنما اختلفوا في أنها مأخوذة من سنة مخصوصة أو من
عمومات اهـ وما روي عن جماعة من السلف من القول بتبديعها
قال المناوي فإما ضعيف أو محمول على [illegible] والعلم [illegible]
[illegible] أو على [illegible] أو على [illegible] لأجل
[illegible] أو على الجماعة اهـ وفي [illegible] عن ابن عمر هي بدعة ونعمت البدعة وروي عنه
ما ابتدع المسلمون بدعة أفضل من صلاة الضحى وفي البخاري عن مورق قال

قلت

قلت لابن عمر أتصلي الضحى قال لا قلت فعمر قال لا قلت فأبو بكر قال لا قلت
فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا إخاله [illegible] ونفي الجماعة
[illegible] خوف أن [illegible]
[illegible] وقال [illegible] ما [illegible]
الله [illegible] أن تصلى [illegible]
[illegible] حتى تقول لا [illegible]
حتى يقول لا يصليها تنبيه حديث عائشة يدل على ضعف
ما روي من أن صلاة الضحى كانت واجبة عليه صلى الله عليه وسلم وعدها [illegible]
جماعة من العلماء من خصائصه ولا يثبت ذلك في خبر صحيح وقول الماوردي
[illegible] أنه صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] كان إذا عمل عملا أثبته [illegible]
الوجوب عليه [illegible] وأما ما رواه [illegible] الضحى لم [illegible]
بها ضعيف قال [illegible] زياد بن أيوب البغدادي [illegible]
[illegible] القاموس [illegible] والثانية
[illegible] فأخرج الترمذي عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى أحيانا
حتى نقول لا يدعها ويدعها أحيانا حتى [illegible]
[illegible] حتى نقول لا يصليها [illegible]
[illegible] على كثير من الصحابة [illegible]
[illegible] قال المناوي [illegible] حديث

أي صحيح بحديث مسلم أخرجه أن أول صلاة النهار وقد صلى في الضحى
بعد صلاة الصبح بلا نزاع قال البيهقي ومراده في خصائصه فقط
معنى الشبهة أنه لا يعني صلاتها بالكلية وإلا ينافي أنه ثبت أنه صلاها بلا
معارضة والله أعلم وقد جمع بعض أنه لا يثبت عن فعلها عمدا ولا غير
قال ابن حجر عن بعض الذين العراقي أنه اشتهر بين العوام أن من قطعها
يعمى بعد أن يشتهر بينهم بتركه لزال الدوام وليس له أصل بل الظاهر أنه مما
ألقاه الشيطان على ألسنة العوام ليحرمهم الخير الكثير فعلا أجر وما عن
الصدقة أنه صح حصين عن معاذ أصل ولا يصلي كما في حديث خلا قال
جمع الوسائل وكذا اشتهر هذا القول بين النساء وهو محض أن من ترك صلاة
صلاة الضحى والنساء بعضهما من كثير من أهل الفضل أنها تجب الضحى
أنه لا يقطع قال المصنف حدثنا أحمد بن منيع نا هشيم نا عبيدة
بالتصغير ومعناه يعقب الضبي عن إبراهيم الخزرجي عن أبي إبراهيم أي النخعي
النخعي عن سهم بن منجاب بكسر الميم وسكون النون ثم جيم وبالألف بعدها
موحدة عن قزعة بفتح القاف وسكون الزاي المثلثة مفتوحة بعدين مهملة
الضبي بفتح الضاد وموحدة مفتوحة أو قزعة بفتح القاف والزاي وعين
مهملة عن قزعة هكذا وقع هنا في الرواية بالشك ونحوه هنا من حاشية
عن قزعة عن قزعة بغير شك عن أبي أيوب الأنصاري أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يدمن أي يداوم أربع ركعات عند زوال الشمس أي بعيد وقوع النهي
عن الصلاة حالة الاستواء قال الشيخ زروق في شرح الوغليسية
تكره الصلاة عند وقوف الشمس للخوف في ذلك وإنما عول على قوله بعد

قطع صلاة الضحى ... الضحى ...

تكره الصلاة عند وقوف الشمس

لعنى

زوال الشمس

يجوز وإنما يجوز أن المقصود أداء وقت زوالهما بلا نزاع فلأنه عند زوال
وقد يقال أن الظاهر ما قاله ابن حجر من أن هؤلاء الأربع وأن المصنف يسمى
انتصاف النهار فيه فقلت يا رسول الله إنك تدمن هؤلاء الأربع ركعات
وفي نسخة تكثر من هؤلاء ولا الأربع ركعات عند زوال الشمس فقال إن أبواب
السماء تفتح بصيغة المجهول عند زوال الشمس فلا وفي نسخة ولا ترتج
بضم الفوقية والأولى وفتح المثناة وتخفيف الجيم أي تغلق حتى يصلي الظهر
فأحب أي أريد أن يصعد بفتح أوله ويجوز ضمه أي يطلع ويرتفع
لي في تلك الساعة خير أي عمل خير من النوافل قبل الفرائض ...
أي عقبه في خرقة الربوبية بخير وأحد الحديث قال ابن حجر والعزا بخبر مسند
من حديث ثوبان ومولاه صلى الله عليه وسلم ثم قال يستحب أن يطلع بعد نصف
النهار فقالت عائشة يا رسول الله أتستحب الصلاة في هذه الساعة فقال
تفتح فيها أبواب السماء وينظر الله إلى خلقه بالرحمة وهي صلاة كان يحافظ
عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام قد يخلص
الحديث أن العمل يصعد قبل أن يصعد الملائكة الحفظة بالأعمال قال المناوي
المراد بالصعود نحو علم الله سبحانه به وقال في جمع الوسائل في الحديث
دلالة قوله يصعد إلى الله محمول على القبول وإلى محل الجلالة أي
من عليين ونحوه وفيه أنه ينبغي الفرض ... وقد يرد بمجازه إلى الرحمة
وقد ورد أن من ... أو فاته ... بجزائه ... العمل
بعمله فلا تشتغلون بعد هذا قال في الجامع الصغير أخرجه ...
والحكيم عن عمر ... وقد أخرج مالك في الموطأ ...

العمل يصعد ... محمود ...

السائب أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعات تفتح فيها أبواب السماء
وقال داع [illegible] عليه [illegible] عن التزام الصلاة والصف في سبيل الله قلت
الكلام أنه من كلام أبي أيوب سأل النبي صلى الله عليه وسلم معنى الحكم أي فقه يا رسول
الله نحو الصلاة التي قرأت فيها حين زوال الشمس [illegible] في واحدة فقلت
أفي كلهن قال نعم قلت نفصل بينهن بسلام قال لا [illegible] إلا من كلام في نعم قال
أبا أيوب أبو [illegible] في أربع أي بغير الفاتحة قال نعم قلت هل فيهن أي فيما بينهن
من التشهد تسليم فاصل أي الخروج من الصلاة احترازا من السلام الذي في التشهد
قال لا [illegible] ولا يفصل التطوع في النهار بأربع موصولة وباختيار
أربع قال أبو حنيفة في الليل والنهار ويجوز عنده ثمان [illegible] قال وكان [illegible] في الليل
عن أربع وكان في النهار على ثمانية وقال الحسن والأوزاعي صلاة الليل مثنى
ويجوز في النهار أربع وقال [illegible] لا يجوز [illegible] مثنى بالليل أو نهارا ويجوز
واحدة وثلاث وما [illegible] ويجلس في آخره وقال [illegible]
ولا كلام في أفضلية الليل والنهار مثنى مثنى لاعتماد أصل حديث صلاة الليل مثنى
مثنى وحديث ابن عباس حين بات عند خالته ميمونة وقوم ذلك على
غير [illegible] من مصاحبة العمل وغير ذلك ولم [illegible] فلذلك [illegible] قوله
الليل بأنه [illegible] على الراجح ولأنه [illegible] السؤال وقد رجح الخالد
مذهبه فإنه ينطبق بجميع الأحاديث ولا ينطبق منها [illegible] والمذهب الذي يؤدي
إلى انطباق جميع الأحاديث أرجح من الذي ينطبق بعضها وعلى المذهب
بأن [illegible] مثنى من قال إلى ثلاثة [illegible] بعد السلام
وإن [illegible] أربع [illegible] قبل السلام [illegible]

لخامسة

بساعات تفتح
[illegible] أبواب [illegible]

لخامسة فإنه من جمع [illegible] قبل الظهر [illegible] السلام [illegible]
[illegible] القصة [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] والخامسة [illegible]
وقيل إن [illegible] لأجل الزيادة وقيل إن كان جلس
على الثانية [illegible] وقيل إن جلس على الثانية [illegible] قال المص
حدثنا أحمد بن منيع نا أبو معاوية نا عبيدة بالتصغير [illegible] ضعيف
اختلط في آخر أمره عن إبراهيم النخعي عن سهم بن منجاب عن قزعة
عن قرثع عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه أي مثله معنى لا
لفظا قال المص حدثنا محمد بن المثنى نا أبو داود نا محمد بن مسلم بن
أبي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعا بعد أن تزول الشمس قبل
الظهر أي قبل صلاته وقال إنها أي الأربع بعد الزوال ساعة تفتح
فيها أبواب السماء أي لنزول الرحمة وصعود الأعمال الصالحة فأحب
أن يصعد [illegible] من جميع [illegible] وغيره فيها عمل صالح قال المؤلف
في جامعه وهذا حديث حسن غريب قال ابن حجر روى [illegible] في غير
هذا الكتاب [illegible] أربع قبل الظهر وبعد الزوال تحسب بمثلهن في السحر وما
من شيء إلا يسبح الله تعالى تلك الساعة ثم قرأ يتفيؤ ظلاله عن اليمين
والشمائل سجدا لله [illegible] وفي الجامع الصغير
أربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر
رواه الطبراني في الأوسط عن أنس قال المص حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف

بمنزلة الجمعة والناس نا عمرو بن علي المقدمي نا مسعر بن كدام بكسر كاف
ودال مهملة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه كان يصلي قبل
الظهر اربعا وذكر انه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها قبل الزوال
اي عقيبه قال ابن العربي قبل الظهر وهو موجبها لانه يصلي في تلك الصلاة يعني بالنسبة
الى سنة العصر فانه كان يصليها لما تقدم وقوله [illegible] وجه هذا بالنسبة
الى اربع ركعات انه كان يرى عقيبه صلى الله عليه وسلم عند الزوال صلاة
الضحى وكان انما [illegible] ذلك لما قبل الضحى عند الكلام على رواتب الصلوات
وقد تقدم ذلك ما في حديث علي رضي الله عنه [illegible] وجه
لا يتكلف وغرابته ما يتكلف لان الحديث انها كانت قريبة من صلاة الضحى
ام رجحتها على وجه النفعية لما بينهما من التجاور مع ما في ذلك من ابعاده
الى ان الصلاة الضحى تتنزل وقتا الى الزوال فكان فيه نوع اشارة الى وقتها

باب صلاة التطوع في البيت

فيه بيان انها في البيت افضل بخلاف صلاة الفرض فانها في المسجد افضل
لكل العارض [illegible] فالتطوع كلما يعرض [illegible] وبعمل حدثنا
عبا بن العنبري نا عبد الرحمن بن مهدي [illegible] عن معاوية بن صالح عن العلاء
بن الحارث عن حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد من الانصار
وقيل القرشي [illegible] قال سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد ايهما احب قال قد ترى ما اقرب
بيتي من المسجد [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام في جواب السؤال
[illegible] الى [illegible] في البيت وبيان انها في البيت

افضل

افضل ولو كان المسجد قريبا لا يمنعه في الوصول اليه فلان اصلي في بيتي احب
مع شوقه قربه من المسجد احب الي من ان اصلي في المسجد وقال [illegible]
في البيت [illegible] البيت [illegible]
[illegible] وهذا الحديث [illegible] ان يصلي في بيته [illegible] افضل
[illegible] التفضيل بتفضيل النفعية [illegible] ان التنفل في البيت
افضل ولو كان المسجد [illegible] وكان المصلي [illegible] كانه ان [illegible]
[illegible] نزول الرحمة في البيت وخروج الشيطان منه وفي المنتقى وغيره
[illegible] عن [illegible] ان التنفل [illegible] احب اليه من التنفل في مسجده
صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه وسلم احب اليه
وهو وجهه ابن رشد [illegible] وغيرهم [illegible] افضل
وقال [illegible] الكبار وهو [illegible]
[illegible] رضي الله عنه انه قال ان [illegible] في المسجد الحرام [illegible] الصلاة فيه
افضل من البيت [illegible] افضل [illegible] وهذا [illegible] ان
الصلاة فيه افضل من البيت اذا [illegible] سواء كان [illegible]
ذلك ان التنفل في المسجد النبوي او في المسجد الحرام اذا [illegible] او كان التنفل
[illegible] افضل من التنفل في البيت والمسجد [illegible]
من المسجد [illegible] التفضيل [illegible] وقد قال [illegible] العلامة في شرح
[illegible] التفضيل [illegible] التفضيل [illegible] الصلاة [illegible]
[illegible] التفضيل [illegible] في البيت [illegible] خارج عن حقيقته الا ان يكون
صلاة مكتوبة [illegible] الى الصلاة فيه وقد اخرج [illegible]

من اراد [illegible]
[illegible] في بيته

زيادة ثانية ومن فضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ومن المنتقى
عليه السلام في حديث ابن عمر اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا
[illegible] لا يخرج من النساء والصبيان والمرضى
فالفرض [illegible] البيت فيفتتن به من لا يخرج من النساء
فالوا[illegible] التخلف عن الجماعة للصلاة في جماعة دونها [illegible] ومن على
هذا التفصيل ونيل فيه النفل لان السر في عمل التطوع افضل [illegible] الكلام العبض
السلف لا [illegible] في المسجد وهو مذهب الجمهور وعلى هذا [illegible] وقد
يكون للتفصيل [illegible] بعض النوافل الانفل في البيوت كما [illegible] ورواتب العوائد
وقد تقدم انشاء الكلام على رواتب الخلاف فيه من الراجح فعلها في البيوت
في المسجد وهو الذي اقتصر عليه ابن الحاج في المدخل ونقله الحطاب كما تقدم
ويستثنى [illegible] صلاة الفرائض فانها في المسجد بانها في المسجد افضل اجماعا
وكذا التي [illegible] اذا خيف تعطيل المساجد وكذا صلاة الكسوف والخسوف وكذا
نفل الغريب في المسجد النبوي على ما رواه ابن القاسم عن مالك كما نقله
وكذا المسجد الحرام ان كان غلو [illegible] عن [illegible] هو [illegible] السعي
على قوله الا المكتوبة والله اعلم وقد تقدم [illegible] في المسجد [illegible]
[illegible] تنبيه [illegible] انه لا [illegible] في المسجد
النبوي ونقله المسجد الحرام [illegible] نقل شيخنا العلامة في شرح [illegible]
عن [illegible] ان تكون صلاة النفل في المسجد الحرام بالكلية وان
كان [illegible] الصلاة في بيته افضل لان في المسجد الحرام من الخير والرحمة والبركة واجتماع
خواص عباد الله من الملائكة [illegible] حول الكعبة وخلف المقام المعظم
وكذا [illegible] بالكلية في مسجده صلى الله عليه وسلم وهو [illegible]

وكذا في المسجد ولا فضل فيه [illegible] المباركة والله اعلم وقال
ابن عمر على حديث صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة [illegible] تقدم النفل
عن [illegible] ان ذلك مختص بالفرائض لقوله صلى الله عليه وسلم افضل
صلاة المرء في بيته الا المكتوبة ويمكن ان يقال لا مانع من ابقاء العموم
على عمومه فتكون صلاة النفل في بيته بالمدينة ومكة تضاعف على صلاته
[illegible] وكذا في المسجد [illegible] البيوت [illegible]
نقله في شرح العمدة وفي الرسالة [illegible] حديث صلاة في مسجدي الخ وهذا
وهذا في الفرائض واما النوافل ففي البيوت افضل [illegible]
[illegible] والحرام [illegible] الذي [illegible]

باب ما جاء في [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم

لم [illegible] على [illegible] عليهم الصلاة والسلام لا انهم لا يشهدون
[illegible] مع الله [illegible] وانما [illegible] من روح [illegible]
[illegible] على الله [illegible] ان [illegible]
[illegible] لما [illegible] على [illegible] قول الله سبحانه [illegible]
[illegible] وذكر انبياء عليهم السلام [illegible] الرازي [illegible]
[illegible] ابو حنيفة [illegible] زكاة [illegible]
[illegible] والمخالفة لا تكون [illegible] التكليف ولاجل ذلك [illegible]
لا يشهدون مع الله [illegible] قال عليه السلام نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا
صدقة [illegible] اهل التوحيد والمعرفة لا يشهدون [illegible] مع الله [illegible]

خصه بالانبياء عليهم الصلاة والسلام مع ان اهل التوحيد ناجون من جهنم بجامع
والشهداء انوار ومن [illegible] وحكي عن الفضيل بن عياض واحمد بن حنبل رضي الله عنهما
انهما كانا جالسين اذ قيل بشيبان الراعي فقال احمد بن حنبل للفضيل بن عياض
اريد ان اسال هذا الرجل [illegible] فقال له الفضيل [illegible] لا تفعل
فقال [illegible] ذلك فقال يا شيبان ما تقول فيمن نسي اربع سجدات من اربع
ركعات فقال له يا احمد هذا قلب غافل عن الله يجب ان يؤدب حتى لا يعود الى
مثل ذلك ثم يعيد صلاته فغشي على احمد ثم افاق فقال له يا شيبان ما تقول فيمن له اربعون
شاة فقال له شيبان على مذهبنا او على مذهبكم فقال احمد على مذهبكم
فقال نعم قال اما على مذهبكم ففي اربعين شاة شاة واما على مذهبنا فالعبد
لا يملك مع سيده شيئا [illegible] والصوم والصيام بمعنى واحد وهو
لغة [illegible] والتزكية من امساك [illegible] ومنه قوله فقل اني نذرت للرحمن
صوما اي امساكا عن الكلام وشرعا [illegible] امساكا عن المفطرات [illegible]
[illegible] كما قال تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اي الشهوات والمعاصي [illegible]
[illegible] خلاف [illegible] النفس عن الهوى [illegible]
[illegible] الهوى [illegible] الى ترك المعاصي والشهوات
لانه يضعف النفس [illegible] وهذا ورد في الحديث
[illegible] قول الزور والعمل به فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] على [illegible] الجوارح [illegible]

حكاية احمد بن حنبل مع شيبان الراعي

الى الله

الى الله تعالى [illegible] كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به حتى
البخاري والترمذي [illegible] عن ابي هريرة [illegible]
[illegible] اجمع [illegible] وانا اجزي به وقد اختلف العلماء في
[illegible] مع ان كل عمل صالح خالص [illegible] له تعالى فقيل لانه
لم يعبد به غيره تعالى اذ لم [illegible] الكفار [illegible] معبودهم بالصوم
[illegible] والصدقة وقيل لانه عمل باطن [illegible]
[illegible] بخلاف غيره من الاعمال [illegible]
وقيل لانه لا حظ للنفس فيه وقيل [illegible] عن الاكل والشرب
من صفاته تعالى [illegible]
[illegible] وقيل لانه [illegible] وغيره من الحسنات
[illegible] الحسنة بعشر امثالها [illegible]
[illegible] انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب [illegible]
وانا اجزي به [illegible] العلماء وقيل [illegible]
[illegible] الاعمال [illegible]
[illegible] بن عيينة [illegible]
من الذي [illegible] صوم التطوع واما صوم الفرض [illegible] والله اعلم حدثنا
قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن شقيق قال سالت
عائشة عن صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم اي احيانا
[illegible] حتى نقول [illegible]
[illegible] حتى نقول [illegible]

باب ما جاء في صوم رسول الله [illegible]

ويجوز فيه الغائبة أي يقول القائل فوالله لا يفطر على المتكلم ويفطر في
أحيانا ليعلم أنه لا يجب حتى يقول من رآه لا يدوم على الفطر وفي رواية مسلم
حتى نقول قد صام قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر قد أفطر وفي رواية البخاري
عن ابن عباس يصوم حتى يقول القائل والله لا يفطر ويفطر حتى يقول القائل
والله لا يصوم فذلك في الكل قيل والمعنى أنه لا يخص أياما بعينها بالصوم
ويعارضه من روايته عن مسلم الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم من كل شهر وأن
صوم النفل غير مختص بوقت بل كل السنة صالحة له خلا أيام النهي قاله ابن حجر وذكره
يعلم من رواية أنس وتخرج مسلم عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة
هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا كله سوى رمضان قالت والله
إن صام شهرا معلوما سوى رمضان حتى مضى لوجهه ولا أفطره حتى يصيب منه وفي رواية
أخرى عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم
شهرا كله قالت ما علمته صام شهرا كله إلا رمضان ولا أفطره كله حتى يصوم
منه حتى مضى لسبيله صلى الله عليه وسلم قالت وما صام رسول الله صلى الله
عليه وسلم شهرا كاملا فيه تنبيه على أن تتابع صومه كان دون الشهر لا في
شعبان ولا في غيره منذ قدم المدينة وفيه ما أشار إليه بعضهم أنه لم تعلم
حاله صلى الله عليه وسلم في الصوم قبل الهجرة والذي علمت بل ذكر بعضهم أنه
ختم ولا يلزم من ... بما ... من أحواله بمكة بالشوال عنه معرفته
بجميعه خلافا لابن حجر وفيه إشارة إلى أنه كان ولا ... الشيئين وتتابعت
من حين قدم المدينة مع أن رمضان لم يفرض إلا في المدينة في السنة الثانية
من الهجرة ... فقول ابن حجر وتبعه في جمع الوسائل وغيره ... الحديث
انتهى

٢٤٩

إنما قيدت بذلك لأن استثناء رمضان ما أفاد أنه يكمل الشهر إلا وشعبان
لأنه يكمل أي يصوم أكثره من صوم لا في شعبان ولا في غيره ولا رمضان في صحيح
مسلم من حديث حكيم بن أفلح عن عائشة قالت لا أعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم
قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة إلى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان
وفيه جواز استعمال رمضان بغير شهر مضاف إلى الشهر وهو الصحيح ومذهب
البخاري والمحققين لخبر إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وقال قوم لا يجوز إلا بقيد
شهر رمضان ويكره بدونه لخبر لا تقولوا جاء رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله والكرماني
بإسناده قال النووي لا يصح أن يكون من أسماء الله تعالى منكر ضعيف عن البيهقي
في أسماء الله تعالى لم يثبت وما ورد فيه من حديث ضعيف وهو مشتق من
الرمض وهو شدة الحر أو من رمض الذنوب أي حرقها ولا يرد على ذلك التسمية لأنه
قبل الشرع لأن الصوم من الشرائع القديمة كما يعلم من قوله تعالى كما كتب على الذين من
قبلكم لعلكم تتقون خلافا لابن حجر وعلى أنه من أسماء الله تعالى فهو غير مشتق
أو يرجع إلى معنى الغافر أي يمحو الذنوب ويمحقها قال المصنف حدثنا علي
بن حجر نا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك أنه سئل عن صوم
النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى نرى أي نظن
أو نرى بالبناء للمفعول أي يظن أنه لا يريد أن يفطر منه
أي من الشهر شيئا وقد دل عليه ما بعده ويفطر أي من الشهر حتى نرى
أنه لا يريد أن يصوم منه شيئا أي من الصيام أو من الأيام
وكنت بالخطاب لا تشاء أن تراه من الليل مصليا إلا رأيته مصليا ولا
نائما إلا رأيته نائما المراد أن كل جزء من أجزاء الليل ... صلى الله

عليه وسلم باعتبار ارباب بعضهم وان كان غالب فعله واخرى مما ينقص فكان لا زح
يقوم اول الليل وتارة يقوم وسطه وتارة يقوم آخره وكذا الصوم فلم يكن يعين
بوقت يصوم فيه ويفطر فيه قال العسقلاني في شرح الشمائل انه كان لا يستغرق الليل
قائما او نائما ثم اعلم ان ظاهر التركيب مشكل بان المعنى على ولا انا رايت
لا يصح المعنى اذ المراد ان تعلق [illegible] مطلقا راجع كذلك وان تعنيت
امتنعا فايا رايته كذلك والجواب ان هذا التركيب نظير حديث
ما الهدي [illegible] ان نقول [illegible] من قبل النسا وقد [illegible] على غير [illegible]
على ان ما بعد حال مقدرة ولا [illegible] وتقرير الكلام ما الهدي [illegible]
من نحو [illegible] حال من [illegible] ولا حال كونه [illegible] من قبل النسا
وعلى [illegible] في هذا التركيب [illegible] لا [illegible] حال من [illegible] كذلك
الليل لا حال كونه [illegible] كذلك [illegible] الشيخ المحقق
ابو عبد الله [illegible] يحيى بن [illegible] رحمه الله [illegible] قال واما ما ذكر
[illegible] وعن ان معنى العرفي [illegible]
منه [illegible] انه ما كان يحيي بعض الليل النوم وبعضه للصلاة كما صاب
ولا [illegible] مع [illegible] عادتهم [illegible] فجرتهم [illegible] عليهم
لانه صلى الله عليه وسلم يحكم على العادة ولا [illegible] عليه [illegible] فان الغالب عليه
[illegible] شيئا غلب عليه [illegible] ببعضها لا كل [illegible] على قول عائشة
كان يصوم [illegible] ولا [illegible] عائشة وانس [illegible] وقيل
[illegible] انه كان يقوم بعض الليل وبعضه [illegible] من الحمول
[illegible] في العبادة [illegible]

الاعراف [illegible]
[illegible]
[illegible]

النبي صلى الله عليه وسلم
[illegible] على العادة
[illegible]
[illegible]

والتعزير بها

والتعزير بهم وقد تقدم انه لما بلغه صلى الله عليه وسلم ان بعض اصحابه حلف ليصلين
الليل ابدا وبعضهم حلف ليصومن الدهر وبعضهم حلف ليعتزلن النساء ابدا ولا
يتزوج ابدا قال اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي
وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وفي [illegible] المراة [illegible]
كافة لا [illegible] الليل [illegible] عليكم من الاعمال ما تطيقون فوالله لا يمل
الله حتى تملوا [illegible] وزاد [illegible] على الصلاة
والليل [illegible] عنها من الصوم [illegible]
[illegible] قال المصنف حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود
انا شعبة عن ابي بشر اسمه جعفر بن اياس وحشية والد ابيه قال سمعت
سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم
حتى نقول ما يريد ان يفطر ويفطر حتى نقول ما يريد ان يصوم وما صام
شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان [illegible] وكذا انه قال شهرا كاملا
غيره ايضا [illegible] عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب
ونحن يومئذ في رجب فقال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم [illegible] منذ قدم المدينة [illegible] رمضان فقال النووي [illegible]
[illegible] انه [illegible]
من المشهور وفي ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب الى الصوم [illegible]
[illegible] وروى ابو داود [illegible] عن عروة انه
قال لعبد الله بن عمر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في رجب قال
نعم ويشرفه قالها ثلاثا [illegible] الجنة [illegible] رجب

وهو من كبار التابعين لا يقوله الا عن بلاغ كما قاله البيهقي **قال ابن حجر** واما ما ذكر
ابن ماجة عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم رجب ففيه ضعف
بالصحيح وقيل عن ابن عباس **قال في** جمع الوسائل هذا احد ابيات في باب
الموقوف الحاجة حديث واخرجه عبد الله عن ابن عمر الى مع ان فضل هو الموقوف
في حكم المرفوع فيحتاج الى ترجيح بتصحيح احد منها او الى الجمع احد منها ان عرها
نا لعيمام بانه في بعد هذا الحديث كان يصوم شعبان الا قليلا **قال**
المص حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور
عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة يعني ابن عبد الرحمن بن عوف احد الفقهاء عن
ام سلمة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين
الا شعبان ورمضان هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله وهو
معارض لما سبق من انه ما صام شهرا كاملا غير رمضان **فقيل** ان ام سلمة
اطلقت على ما ... عليه ابن عباس وعائشة واستبعد **وقيل** ان المراد
انه كان يصوم شعبان صوما جله وعلى هذا لا صوم كله مثل تعبير ابو العليل
منه ممكن في التتابع **وقيل** المراد عائشة وابن عباس من حكى نفيها ما صام شهرا
ما صامه على الدوام بل تارة يصوم بعضه وتارة كله **قال ابن حجر** ولا يصح
الجمع بانه كان قبل قدومه المدينة فرض فكمل شهر شعبان اخرا من قول عائشة
يقتضي بمعلوم منه قدوم المدينة لان صوم رمضان انما فرض في المدينة في شعبان
في السنة الثانية من الهجرة وفي ذلك لم يمكن منه صلى الله عليه وسلم من صوم لا
شعبان ولا غيره في التعقيب بالمدينة وكلام عائشة لا متنقلا رمضان
لا ما تقدم انه يمكن كان يستكمل شهرا او شهور بالصوم **قال في** جمع الوسائل

هذا

هذا موضع دالة بجملة كلاهما انه دالة يصوم شعبان منه ابعاد بمكملا او بالعهدة
من غير تخالف من صوم حجة على مطلق يجمع ولا مانع من الجمع بهذا **قال ابو**
عيسى المصنف هذا الحديث هذا الاسناد الترمذي اسناده صحيح ابي على شرط
الشيخين فيما ذكر ابن حجر وهكذا قال غير ابن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام
سلمة وروى هذا الحديث غير واحد عن ابي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم ويحتمل ان يكون ابو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث
عن عائشة وعن ام سلمة زاد في بعض النسخ جميعا اي معا عن النبي صلى
الله عليه وسلم **قال ابن حجر** يعني هذا لا يحتمل في جمع الروايات ونص
على ذلك ابن حبان بان ابا سلمة بن عبد الرحمن كان يروي عن كل من عائشة
وام سلمة رضي الله عنهما **قال المص** حدثنا هناد نا عبدة عن محمد بن
عمرو نا ابو سلمة عن عائشة قالت لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم
جملة بصوم حاله فيقول لم ار ابن كانت الرواية بصيغة يقول ذلك اي ام سلمة
علية في شهر ايسر من شهر **اكثر من صيامه** صفة لمفعول مطلق محذوف اي
صياما اكثر من صيامه وفيه الا انه لا مفعول ذكر فقوله لم ار خلافا لابن حجر **في شعبان**
متعلق بصيامه وظاهر هذا الحديث وما في معناه ان صوم شعبان افضل
من رجب وغيره من الشهر الحرم **وفي** فضل عن ابي هريرة ان افضل الصيام
بعد صوم رمضان صوم شهر الله المحرم وافضل الصلاة بعد الفريضة صلاة
الليل فقال الشوه فيحمل انه لم يعلم فضل صوم المحرم ولعله الا في اخر حياته فقبل
التمكن من صومه او لعله كان يحصل له عذر من سفر او مرض يمنعه من اكثار
الصوم فيه ثم استبعد كون الرجحان **شم** قيل انما اكثر صيامه في شعبان

ثلاثة أيام من كل شهر ووجه إكثاره من الصيام في شعبان

لما رواه الطبراني عن عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل
شهر فربما أخر ذلك حتى يجتمع عليه صوم السنة فيصوم شعبان وقيل
تعظيما لرمضان فيكون بمنزلة تقديم الرواتب على المكتوبات لحديث سئل
صلى الله عليه وسلم أي الصوم أفضل قال شعبان لتعظيم رمضان لكنه حديث
غريب عند الترمذي قال وفيه صدقة وهو عندهم ليس بالقوي وقيل لفضله على
صوم رمضان وقيل لحديث النسائي ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب
أن يرفع عملي وأنا صائم وقيل لحديث أن هذا الشهر يكتب فيه لملك الموت من
يقبض فأحب أن لا ينسخ اسمي إلا وأنا صائم قال في جمع الوسائل بعد ذكر هذه الأقوال
ولعل هذا هو الحكمة في وجه اختصاص شعبان به عليه السلام حيث قال رجب شهر الله
وشعبان شهري ورمضان شهر أمتي على ما رواه الديلمي وغيره عن أنس انتهى وذكر
ابن حجر في تأليفه الذي سماه تبيين العجب بما ورد في فضل رجب أن هذا
حديث لا أصل له وقد اختصر هذا التأليف العلقمي في ترجمة المختصر فلاحظه
كان يصوم شعبان إلا قليلا بل كان يصومه كله فيه إشعار بمعارضته لما
نفى ذلك وعن ابن عباس أنه ما صام شهرا كاملا غير رمضان فلا بد أن يقال
كما قال ابن عبد البر وابن المنير إن قولها كله متأخر عن قولها إلا قليلا فأخبرت
عن أول أمره أنه كان يصوم أكثر شعبان وأخبرت ثانيا عن آخر أمره أنه كان يصومه
كله وإما أن يقال كما قال ابن المنير إن الكلام محمول على المبالغة فلا تكون
كل للإحاطة والشمول كما قاله بعض ولغة أو يقال أغلبه كله وقد نقل الترمذي
عن ابن المبارك أنه يجوز في كلام العرب أن يقال صام الشهر كله عن صوم معظمه
فقال كأنه جمع بين الحديثين بذلك وتكون حكمته ولم يقل إن كان قال ابن

اختصاص شعبان به عليه السلام

حج

ابن حجر هو بيان لقوله إلا قليلا بأن يقصد منه أن قولها الأول القليل يقرب أنه صام كله
وإما أن يقال المراد بكله أنه كان يصوم من أوله تارة ومن وسطه أخرى ومن
أثنائه يصوم أوقاتا شيئا منه من الليل ولا يخص بعضه بعمل دون بعض
وإما أن يقال في الكلام قلب والتقدير كان يصومه كله بل كان يصومه إلا قليلا
ويؤيد ما في مسلم عن أبي سلمة عن عائشة كان يصوم شعبان كله كان يصوم
شعبان إلا قليلا قال النووي أتى بجملتين ثانيتهما مفسرة للأولى أي يصوم الكل
[illegible]
[illegible]
يصومه كله في وقت ويصوم بعضه في وقت آخر لئلا يتوهم أنه واجب
كرمضان قال ولو عطف بالواو لم يحمل إلا على هذا الظاهر قال المصنف
حدثنا القاسم بن دينار الكوفي حدثنا عبيد الله بن موسى وطلق بن
غنام عن شيبان عن عاصم عن زر بن حبيش الأسدي أبي مريم
عن عبد الله أي ابن مسعود على ما هو مصرح به في المشكاة مع أنه المراد عند
الإطلاق في اصطلاح المحدثين وغالب الفقهاء الحنفيين قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام وهذا الحديث رواه
الأئمة الستة وغيرهم قال ابن حجر أي أوله فيكون
أنه كان يصوم من أول كل شهر ثلاثة أيام وتقدم ما يدل على أنه غير
أنه كان لا يبالي من أيه صام وكذا ما رواه النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من
الشهر السبت والأحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء و
والخميس وكذا ما رواه أبو داود والنسائي

في الجامع الصغير من حديث حفصة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة
ايام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى و
قال الشيخ بان كل من زاد بعمل نوعا ذكر او على الغيبة ان يجمع ذلك
في الحلقة انه لم يكن يبالي من اي الايام صام قلت رمز العراقي لا يبالي
في العارضة بين حديثها المتعارضين قال في جمع الوسائل وقد يقال ان المراد
بغرة الشهر بمعونة وطلوع هلاله الذي فيه على كون الافضل صيامه اول
وحديثه ما في القاموس الغرة من الهلال طلعته وليلة لا يرى جوابه واخر حتى
يرى ويلزم جوابه اخر العسقلاني في حديثه كان يصوم من غرة قلت
ويحتمل ان يكون المراد بغرة الشهر ايام البيض او ايام الليالي البيض انما
بطلوع الغرة فيها من اول الشهر الى اخره وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس
عشر من الشهر ويتفق على هذا المعارضة المذكورة ورياب
عنه بانه قدر على ابن حجر وعلى العسقلاني ويؤيد هذا قول
النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت صائما فصم الغر اي البيض وقد روى النسائي
عن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفطر ايام البيض في حضر ولا سفر
وروى احمد عن حفصة اربع لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يدعهن صيام عا
شوراء والعشر وايام البيض من كل شهر والركعتين قبل الفجر وكان المراد بالعشر
عشر ذي الحجة وانما صيام ايام البيض اخذ
قال ابن حجر وروى عبد الرزاق انه كان يصومها
وانه كتب الى يحض على صومها وفي البخاري من حديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له صم من الشهر ثلاثة

ايام

ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صيام الدهر وفي مسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام
الدهر كله وروى الامام احمد وابن حبان في صحيحه والبزار ورجاله رجال
الصحيح صوم شهر الصبر يعني رمضان وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن
وحر الصدر وغشه ووساوسه قلت في صوم ثلاثة
ايام من كل شهر مع رمضان وكذا ما في الغنية وهي القلوب من
العيوب ذلك للموت وفي صحيح عائشة انها سئلت اكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر قالت نعم قلت
من اي يصوم قالت كان لا يبالي من اي صام وفي رواية مسلم لم يكن يبالي
من اي ايام الشهر يصوم قال في اختلف في تعيين
الثلاثة حديث جرير انها ايام البيض وابن
جماعة منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وفي حديث ربيعة انها اول الخميس
الشهر والمنتخب النخعي اخر الشهر والمنتخب الخمسة
اوله والمستحب ذكره وذكر بعضا
والخميس الشهر ثم الاثنين ثم الخميس
وقيل اول يوم من الشهر والعاشر والعشرون وقيل انه صوم مالك وقال ابن شعبان
اول يوم والحادي عشر والحادي والعشرين وما اختاره ابن شعبان هو
فان بعضهم انه صوم مالك مالك كراهة تعيين ايام
وفي عند فيفعل صوم
ايام البيض ذلك ونقل الحطاب

صوم يوم الجمعة وحده حسن

ما كان فيه نقل عن صاحب المطلع ويحتمل أن تكون مصدرية فيكون فاعل فعل المصدر ده
المنضبط أي قل كونه مفطرا يوم الجمعة في بلاد [illegible] وأبي حنيفة أن صوم يوم
الجمعة وحده حسن قال الترمذي اجمع اهل العلم من اهل العلم والفقه من يقتدى
به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصومه حسن وقد رأيت بعض اهل العلم يصومه ورواه
وأراه كان يتحرى اه و يعارضه حديث البخاري عن ابي هريرة رفعه لا يصومن
احدكم يوم الجمعة الا يوما قبله او بعده وفي الجامع الصغير لا تصوموا يوم الجمعة
[illegible] رواه والامام احمد في مسنده والنسائي والحاكم عن جنادة الازدي
وفيه ايضا لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم رواه والامام
احمد في مسنده والنسائي والحاكم عن ابي هريرة والعلل اه د
صريح الاحاديث النهي عنه [illegible] وبها ذهب النهي لجمهور
جمهور الشافعية قال في جمع الوسائل [illegible] العربي عندهم انه كان د
يصومه متصلا الى ما قبله او الى ما بعده [illegible] الذي يخص بالصيام
على التعيين وانما كان يصومه [illegible] فكان يصومه
[illegible] واما قول ابن حجر ان صومه
صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وحده لبيان الجواز [illegible] انه كان [illegible] لبيان
الجواز صومه [illegible] قال في
جمع الوسائل [illegible] رحمه الله اطلع على تاريخ [illegible] النهي
اولا لتعارض حديث الفعل والنهي [illegible] اهل الصوم عن [illegible]
او [illegible] حديث النهي [illegible] حديث الفعل [illegible]
من كلام [illegible] واما قول ابن حجر [illegible] النهي عن صوم

بسو

يوم الجمعة [illegible] احاديث النهي [illegible] بقوله
وقد اختلف في علة النهي فقيل لانه يوم دعاء وعبادة [illegible]
اعون له على ماذا [illegible] واجيب [illegible] يوم عرفة [illegible]
[illegible] ورد عليه انه لو كان كذلك [illegible]
يوم قبله او بعده وقيل علة النهي انه يوم عيد والعيد لا يصام [illegible]
العام عن ابي هريرة [illegible] يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا [illegible]
تصوموا قبله او بعده ورد عليه ما ورد على ما قبله واجاب [illegible]
[illegible] بالعيد [illegible] الاستواء [illegible]
[illegible] وقيل سبب النهي [illegible]
[illegible] فقال النووي وهذا [illegible]
[illegible] الجمعة [illegible] واجيب [illegible]
عموم الصوم [illegible] الرجال والنساء [illegible]
من [illegible] اول [illegible]
[illegible] الوسايل
قال ابو عيسى حدثنا ابو مصعب المدني [illegible] عن مالك بن انس
عن ابي النضر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم [illegible] صياما [illegible] شعبان
[illegible] الباب [illegible] هذا الحديث [illegible] ابن مسعود [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] شعبان قال ابو عيسى
حدثنا محمود بن غيلان [illegible] حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن يزيد

ابي بشر ... قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة اكان النبي صلى الله
عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر قالت نعم من ايه كان يصوم قالت
لا يبالي من ايه يصوم في رواية مسلم لم يكن يبالي من اي ايام الشهر يصوم
وقد تقدم في حديث ابي مسعود ... ولا ... ما ... ولا اختلاف في تعيين
هذه الثلاثة ... يستحب ... فلعله ... قال الحنفي
ابو ... ابي بشر ... الضبعي بفتح المعجمة ...
ابو ... البصري وهو ثقة ... روى عنه
شعبة ... وعبد الوارث بن سعيد وحماد بن زيد واسماعيل
ابن ابراهيم وغير واحد ... العرني وتقادمه وحزانهم
قال ابن حجر ... في ... القاسم ...
... احاديث ... الفقهاء ... كان ...
... جملة ...
قال ابن ... كان ... عن ... فلان
... وعلي بن ابي ... بسنان ... ومكان بن ...
... عليه ... بن ... من ...
وقيل ... قال ابن الجوزي
... ثلاثة ايام ... قال قبل
من ... ثلاثة ايام ... انه يحتمل
ان ... ثلاثة ايام
ويحتمل

دخول ... بالمحنة ... شهر ... وهو ... يشعر

ويحتمل ان ... ثلاثة ايام ... قال ...
... وقد ... بن ... الي ... عن ...
زعم انه ... دون ... بها ...
بما ... صلى الله عليه وسلم ... والخميس
... بعض ... الصوم ... على ...
... ان ... ان ...
... ثلاثة ... من ... بعينها ... وجهها ... من
... انه لم يكن ... ايام بعينها ... قال المؤلف
الابل بالنسبة ... حدثنا ابو حفص عمر بن علي
حدثنا عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة
... الجرشي بضم الجيم ... معجمة ...
... عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم يوم
الاثنين والخميس ... الرواية ... بالليل
... قال المناوي ... بلا ...
... على ... الصوم ...
... ابن ... انه ... يفتح ...
... ابن ماجه ... رواه احمد ... ومسلم ... يوم الاثنين والخميس
... يوم الاثنين ... قال ...
قال حدثنا محمد بن يحيى قال ابو عاصم عن محمد بن رفاعة عن سهيل بن ابي
صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض

... اليوم ...
... يوم الاثنين والخميس
... مسلم ...

الأعمال أي على الله تعالى كما في جامع الهموا او على رب العالمين كما في رواية
النسائي يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي أي فيهما وأنا
صائم جملة حالية من فاعل أحب **قال العيني** بالملائكة وكل الأعمال يتناوبون
فيهم بين من يوم الاثنين إلى الخميس فيعرجون ومن يوم الخميس
إلى الاثنين فيعرجون وكلما عرج فريق قرأ ما كتبه في موقفه من السماوات
فيكون ذلك على صاحب الصورة فيجمع الله تعالى جميع ما كتبه الملائكة فأما هو
في نفسه جل جلاله فغني عن عرضهم وعن نسخهم وهو أعلم بالكتب عنا
منهم انتهى **قال تعالى** هو العرض فيختص بالليل ويجعل ما هو خير فالعمل ولذا
تعرض الأعمال الليلة النصف من شعبان والليلة القدر وهذا العرض فلعله
إجمالي أو أن الأول بالاعتبار الأسبوع والأخير الثاني باعتبار العام وأما
عرض تفصيلا فيرفع الملائكة لما بالليل في الليل والنهار والنهار كما ورد عليه
حديث تنزل ملائكة الليل والنهار **وقال** إن العرض الأخير شيء
العاملين بين الملأ والأعلى **قلت** المقصود هذا المعنى عند العمل يعين على
وكونه يحتاج والاعمال من أحوال التعبد والتقرب لا يتأتيه **وقال العروس**
الكتبي من دار نفسه وعمل لما بعد الموت **قال أبو عيسى** حدثنا محمود بن غيلان
نا أبو أحمد ومعاوية بن هشام قالا نا سفيان عن منصور
عن خيثمة بفتح خاء معجمة وثاء مثلثة بينهما تحتية ابن عبد الرحمن الجعفي
الكوفي ورث مائتي ألف وأنفقها على العلماء **عن عائشة قالت**
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين
ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس قال أبو عيسى هذا ان

سائر

عرض الملائكة
أعمال العاملين
على الله تعالى
في يوم الاثنين والخميس والليلة النصف
من شعبان والليلة القدر

خيثمة رضي الله
عنه

سائر أيام الأسبوع يعدل الصوم **قال ابن حجر** ولعل المراد من النبي وأحمد
لئلا يتفق على أمته التناسي في ذلك وكذا ذكر الجمعة في هذا الحديث **وقد**
تقدم في حديث ابن مسعود أنه قلما كان يفطر يوم الجمعة وكأن بناء على ما يفعله
غيره من جماعة لا تصوموا يوم الجمعة إلا وقبله أو بعده أي مع يوم قبله أو بعده
أحوال أنه عهد نصح على بعض كان محمل النهي أن أفرد بالصوم **وقد نسخ**
الطلاق على كراهة صوم يوم السبت عند المالكية والمعتمد عند الشافعية في النهي
هو هذا الحديث لا تقوموا في باب الشرع أن النهي عن صوم السبت صحيح
أبو داود وأنه منسوخ من راجع عند الكلام على جواز الشرع وسمي يوم
السبت لأن الله أن السبت القطع وكذا الأحد القطع الخلق لأن الله
سبحانه خلق السماوات والأرض في ستة أيام أولها يوم الأحد وآخرها
يوم الجمعة **وقول** اليهود لعنهم الله أن اليوم استراح فيه نزل القرآن الله سبحانه
ردا عليهم بقوله وما مسنا من لغوب **وقيل** أجمعوا على أنه لا يبلغون
اليهود وكذا أي النصارى من الجمعة وسموه وأحدا لأنه أول الأسبوع
على خلاف في ذلك والتميز اللاحق أي الجمعة ظاهر وسمي يوم الجمعة بذلك
لأنه ترتيب خلق الله العالم فاجتمعت أجزاؤه في الوجود ثم هذا وأمره
في العمل بالعلية فقبل حكمه الأيام وقد جاء ذكر فيها من الغالب ...
أحواله **قال أبو عيسى** حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني نا عبدة بن
سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء
تصومه قريش في الجاهلية قال الطيبي لعلهم تلقوا من الشرع السالف
في الجاهلية إما تلقيا من أهل الكتاب أو باجتهاد **وقيل** عن ذلك

صيام عاشوراء

عن عكرمة فقال اجعله في نيش في العام المقبل بعضهم في صومهم فقيل لهم صوموا
عاشوراء ينبغي مثل ذلك **وقال** العز يحتمل في كثير كانوا يعتنون
في صومه الى ما شرع من مضى كابراهيم ونوح فيوم ورد وكان فيه انه اليوم الذي استوت
فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكرا وصوم كانوا يعظمونه اهل الكتاب
الكعبة **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه** يحتمل ان يكون موافقة
لقريش كما في الحج **فلما نزل المدينة صامه وامر بصومه** كذا في حديث عائشة
وقد اخرج الشيخان من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم
المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فسالهم عن ذلك فقالوا هذا يوم
عظيم انجى الله فيه موسى واغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه
فقال نحن احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه **وجمع** بعضهم بين الحديثين
بانه يحتمل ان يكون صامه بمكة على مقتضى الحديث ثم ترك صيامه حتى علم ما
عند اليهود ومن فضل صيامه واشتغل بجوع الناس في الاول عن حيز
اليهود بقي يقبل **واجيب** باحتمال ان يكون اوحى الله بصدقهم او تواتر
الخبر بذلك او اخبره من اسلم منهم او باجتهاد فيه انظر النووي **وقال**
القاضي عياض يحتمل ان يكون صيامه صلى الله عليه وسلم استئلافا لليهود
كما استالفهم باستقبال قبلتهم وبالسدل وغير ذلك وعلى كل حال فلم
يصمه اقتداء بهم فانه كان يصومه قبل ذلك كما هو مصرح به في حديث
عائشة وغايته ما في القصة انه لم يحصل بقول اليهود تجديد حكم وانما هو
صفة حال وجواب سؤال فلا منافاة بينه وبين حديث عائشة وقوله
في هذا الحديث فصامه ليس اشارة لصومه **فلما افترض رمضان كان هو الفريضة**

هو

فمن شاء صامه ومن شاء تركه من الحديث فمن شاء يوم عاشوراء ... في
وكان يحمل تكرار صيام عاشوراء في حق ولم يشتد قبل فرض رمضان واجبا
ثم نسخ على ظاهر الحديث وقيل انه سنة مؤكدة ثم خفف فصار مستحبا فيه
وقال الحافظ ابن حجر يدل بافضليته واعتنى النووي بهذا **و**
حصل الاجماع اليوم على انه ليس بفرض وانما هو سنة وقد كان ابن عمر يكره قصد صيامه بالتعيين لحديث جاء في ذلك
والقول بانه كان قبل فرض رمضان واجبا هو مذهب الحنفية ورجحه
العسقلاني بثبوت الامر بصومه ثم تاكيد الامر في الحديث بزيادة النداء العام
ثم بزيادة امر من اكل بالامساك ثم زيادة امر الامهات ان لا يرضعن فيه
الاطفال **و**بقول عائشة وابن مسعود لما فرض رمضان ترك عاشوراء مع العلم بانه
ما ترك استحبابه بل هو باق **فـ**ـال وامل القول بان المنسوخ تاكيد استحبابه
والباقي مطلق استحبابه ضعيف بل تاكيد استحبابه باق ولا سيما مع ولاية الاهتمام به حيث
قال في عام وفاته لئن عشت لاصومن التاسع والعاشر ولترغيبه في صومه وانه يكفر السنة
وتاكيد استحبابه ابلغ من هذا **و**القول بانه لم يكن فرضا هو قول الشافعية
ومما يؤيد انه لم يكن واجبا حديث معاوية مرفوعا ان هذا يوم
عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فيه نفي الوجوب فان قيل ... نفله كان فرضا
ثم لا تنافي عموم الوجوب ... امر ... وان ... بالكلية
بل ... كقول الكلبي بان لا ... ولكن انه لم يشرع صومه كان
منع ... الاستثناء ... ما ... وجود غيره
فيه امر ... جميع ... بعضهم ... **قلت**
ومقول الكلام ... لا ... العسقلاني ... ذلك وعلى كل حال

صيام عاشوراء
لم يكن فيه فرض
رمضان واجب

صوم عاشوراء
بل مرضا

ان كان يصوم يوم
عاشوراء

ومعنى قوله بل شاء ابى انه لا حرج بمن تركه ان صومه جائز جواز المستوي به
المعنى بين بان صومه مندوب فقط **قال النووي** حاصل مجموع الاحاديث
ان الجاهلية من قريش وغيرهم واليهود كانوا يصومونه ثم جاء الاسلام
بصيامه متأكدا ثم خفف من ذلك التأكيد **قال ابن حجر** حاصل ما ورد
فيه انه صلى الله عليه وسلم كان يصومه بمكة ولا يأمر به ثم لما قدم المدينة صامه
وامر به ثم لما فرض رمضان تركه وقال انه يوم من ايام الله فمن شاء صامه ومن شاء
تركه ثم عزم في اخر عمره ان يضم اليه التاسع **تنبيه** يستفاد من هذا الحديث
ان وقته ثابت بصيامه من اول قدومه المدينة وقدومه لها كان في ربيع الاول
فيكون الامر به في اول السنة الثانية وفي شعبان منها فرض رمضان فلم يقع الامر
بصومه الا في سنة واحدة ثم فوض صومه الى رأي المتطوع قاله ابن حجر وغيره
فائدة قال ابن حجر ورد ان من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع
الله عليه السنة كلها ولم يصح **قال البيهقي** اسانيده كلها ضعيفة
ولكن اذا انضم بعضها الى بعض افاد قوة وصحح بعض طرقه الحافظ ابن ناصر وابي
الفضل العراقي قال وهو حسن عند ابن حبان وله طرق صحح الحافظ على شرط
مسلم وهي اصح طرقه **وقول** ابن الجوزي انه موضوع ليس في محله **زاد**
في جمع الوسائل فيه ان العمل في الفضائل جائز اجماعا **واما** ما ورد
في الصوم من [illegible] الشهور كلها موضوع قطعا **قال** بعض الائمة
الحنفية ان ولا يخفى انه بدعة ابتدعها قتلة الحسين رضي الله عنه كالاكحال
الصغير للحافظ السيوطي من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم ترمد ابدا رواه
البيهقي بسند ضعيف عن ابن عباس **قال المصنف** حدثنا محمد بن بشار

ما ورد من وسع على عياله في يوم عاشوراء

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة
قال سألت عائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص
البخاري هل كان يخص من الايام شيئا اي بعمل ما كصلاة او صوم
قالت كان عمله ديمة كذا هي في رواية عند المصنف **قال ابن حجر** عدل
انه عن الجواب بنعم او بلا الى ما اقتضاه لانه ابلغ لتضمنه جواب
السؤال المذكور وجوابا سواه وفي اخر مقدر لما علم من العادات انه كان يخص
بعض الايام بنفع كالاثنين والخميس بالصوم وهو جواب اي السؤال الاول
ثم يداوم عليه وهو جواب السؤال الثاني المترتب على الاول **وتقرير** ذلك
انه كان يخص بعضها بشيء فهل كان يداوم عليه ام لا **وبمعنى** هذا التقرير
الكلام قالت نعم وكان عمله ديمة **قلت** هذا التقرير بعيد وغير
صحيح اذ ليس فيه تعيين ولا يلزم الخ كان يخصهما بالعمل **والمقصود**
من العلم العمل وعلى انه ما ليس انه لا يلزم منه تخصيصه فيما ذكره وهذا
العلم الحقيقي وهو الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في تخصيصه ولا يلزم العمل
ظاهر بالعمل والله اعلم بما اراد ورواية البخاري قلت اقرب الى كان عمله ديمة
فيكون هذا الجواب يقتضي انه لم يخص ايام عمله بشيء ومن المشكل مع
ما تقدم من انه كان يتحرى صوم الاثنين والخميس ونحو ذلك كما ذكره
ما حاصله بعض الشراح ومع ما ذكره في الثلاثة انه كان يصوم من كل
كل شهر فلا يكون بعيدا تحري صوم الاثنين والخميس ومع ايام البيض ونحو ذلك
وسوى كل شهر وغير ذلك مما ورد في الخبر على صومه فكان العمل في السادس
انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر والله اعلم

المقصود من العلم العمل

الأيام البيض سأل عائشة هل كان يخصها بالصوم فقالت لا كان عمله ديمة
بعض لم جعلها البيض لتعيينها وما أدوم عليها لأنه كان يحب أن يكون عمله د
دائما بيكون وهذا النوع تطبيق لأن المراد التوسعة بعدم تعيينها فلا ينافي
لما جاء في أي الشهر صام ... في حديث مسلم عن عائشة
أنه كان يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وما يبالي في أي الشهر صام
انتهى وتقدم نحوه في حديثه يشير إلى ... ما ذكره العسقلاني في الشرح
عن شيخه ... صوم ... الثلاثة المرغب في صومها هل هي معينة
في الشهر أي لا يوجد في الجواب بأنه كان يحب الدوام على العمل والمداومة لا تنافي
مع عدم التعيين ... مع التعيين ... وجه أدوم عملها
هو في الخشوع تطبيق ومما يحب التوسعة على أمته **قال ابن حجر**
والاظهر ... فلينظر وأو ... الحكم ما قبله ... وقد قيل
المراد ... مع سكون ... لا يوجد ... متغيرا عمله صلى الله
عليه وسلم بل هو دوام مع اقتصاد ... ومجانبة للغلو ... عن ...
النوع من الدوام لأجل ... أنه كان ... نوع دوام **وأيكم** معنى الآية
الشامل للصحابة والتابعين وغيرهم والكلام بالفعل ... بخصوص
الصحابة كلام ابن حجر إن الصحابة إنما كان من التابعين **يطيق ما**
في العمل الذي **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق** أي يطيقه
بحوز ... الموصول وقد تقدم في قول علي رضي الله عنه أنكم لا تطيقون
ذلك أن ذلك ... باعتبار الكيفية ... ومطابقة ذلك ...
الخضوع والخشوع والحضور ... باعتبار الدوام والمواظبة

ومن الليل

ومن الليل ... من المناسب ... على الجنس وكان عمله ... ترتيب ... هذا
الكلام ... ما قبله ... ابن حجر حيث ... ويعترض ... على
كلام العسقلاني **ويعارض** ما ... ما نقل إن عائشة سئلت
عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم **فقالت** كان يصوم حتى نقول قد صام
ويفطر حتى نقول قد أفطر **قال** في جمع الوسائل ويمكن الجمع بأن ...
كان عمله في ... على التوظيف ... إلى ... بالدوام الغالب
في الصيام أو كان ... الأوقات ... على ... بالنسبة أو ...
... حقيقة الوجوب ... مانع أو ... أفضل ... كان
يداوم ... **قلت** ... أن العمل ... حضر ... بعضه
صلى الله عليه وسلم ... حتى ... بالمرة
ولما ... **قال**
المصنف حدثنا هارون بن إسحاق نا عبدة عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعندي امرأة زاد ... في رواية ... وفي رواية
البخاري ... وفي رواية مسلم ... بالمهملة ...
بنت ... بن عبد
... أم المؤمنين **فقال من هذه قلت فلانة لا**
تنام الليل ... وفي ...
... في رواية ... على
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم ...

سعران الغفلة يوقف اصحابه الى تغيير العمل بتغليب على ولا منة من الاعمال
اي النوافل ما تطيقون اي احمل النخ تطيقون المداومة عليه من غير خلل
وفي نسخة ما تطيقونه وكلامه يدل على الاقتصار على ما يطاق من العبادة ينبغي
اللفظ عن ما لا يطاق ووجه قال الله ان ولا انقطاع والتزيين ومن ثم التشريع
والمعنى يوجب معه من الكسل المودي الى قطع العمل والحديث وارد على سبب
ونقل وفي العرفي ان هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق ولا يفعل في
الذي احدكم وقد تقدم ما شرح على حطي اذ لا يليق من الملال الموجب
لعدم الاقبال انه عز وجل كما اشار الى ذلك صلى الله عليه وسلم بقوله
حتى تملوا هو جلهم عن الاستعمال ليجري التاكيد لا يمل الله وفي نسخة
فان الله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم وتشديد اللام وفي رواية لا يسأم
حتى تسأموا والمعنى واحد اذ ليس لكم بعد ملة الملول بيتغوص من
نوافلكم حتى تملوا من العمل ولا يبقى لكم نشاط فيجازيكم على تقل وكسل
واما ما اعطيتم على نشاط وكمال قربه واقبال فان الله لا ينقص شيء
من ثواب اعمالكم فيجب تنبيه وتحذير من الملال في العمل ويحتمل ان يكون
المعنى فان الله لا يقطع الثواب حتى تقطعوا العمل وقيل ان المعنى
من الله الخ المعنى ان من على ابن عمر الجاهل ان ذلك يقطع عن الله فعل وسواء
كان العمل صلاة او صوما او غيرهما قال العلقمي سبب وروده
وان كان خاصا بالصلاة فالعبرة بعموم اللفظ وهو المعتبر وفي جامع
في بعض طرقه ما ضرب في بعض الصلوات ولا اعمال ما تطيقون فان الله
لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل اخرجه الطبراني في تفسير سورة المزمل

وفي

وفي تنبيه بحر فيه قال ابن العربي ان ذلك مدرج من قول بعض رواة الحديث والمعنى ا
قول من قال لا يعني لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا من سؤاله وترهدوا في سؤاله
في الحديث البشر ليس مخصوص من كثير فيه لان العبد لا يملك في الحديث
يشمل الاعمال وغيرها كما نقول في كلام الاستقلال والملل فتور يعرض للنفس
من كثرة مزاولة الشيء فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وهو محال
المعنى في حقه تعالى والمراد به في جانبه تعالى لازمه المشاكلة اللفظية
نحو قوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وقوله جزاء سيئة
سيئة مثلها او يقال الملل سبب لقطع الثواب سمي المسبب باسم
سببه وكلامهم يقتضي ان المراد بالملل في الحديث حقيقته فقال ابن حجر
معنى حتى اي لا يمل الله حين تملوا لان الملل عليه محال وقال اخرون
حتى بمعنى الواو اي لا يمل الله وتملون ونقل ذلك عن ... والنكت
كله يحيل ان لا يصح اذا وجد لفظ يدل على ما قبله وكان احب الي كان
او هو ... قال الله اي العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم
عليه صاحبه اي مواظبة من غيره كان الدوام من الحقيقة المواظبة
لجميع ولا رغبة عنه مطلقة وقد جزم الله تعالى من لهم في عملهم كما اعتنا
... ما يقوله ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان
الله فما رعوها حق رعايتها فحمل هذا الحديث ... النفي
... والنوافل فانه فتر ... قال في جمع الوسائل
وفيه حث وفي هذا الحديث المنع من احياء الليل كله وقيل
اخذ بظاهره ذلك جماعة من العلماء وفيه قال ابن حجر وغيره ...

في هذا الحديث المنع
عن احياء الليل كله

ولا فتقطع في العمل وملل او شئ والنهي عن التشدد بل حلال لقوله صلى الله عليه وسلم على امته

ان المشكل عليك هو

كيف صلى الله عليه وسلم بجمع الاخبار

ما قال صلى الله عليه وسلم للناجي ان لا

ولا لمن يكون فيقطع في العمل وكلال يعتبر واقتبر عليه الصلاة بلاغته
لانه او شئ الى مايدوم عليه بل يقلعهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه
بلا مشقة مع الجملة النفس وانشراح الصدر الذي هو غاية الكمال
في العبادة ومن ثم قال يصلح بالطول في العبادة بالناس وتبشيرهم
الله وسال لعبد الله ابن عمرو الم اخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل
ما هو حقه ويقوم انه كان يصوم ويتهجد بالشفع والسبع وقال انه اخشاكم
لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد وازوج النساء فمن رغب عن
سنتي فليس مني ويقرب بان الصحابي اذا كان يخبر بعلمه وهو خيار
رحمه الكل بان شبيهته الفقر بعجلة القلب وسلك في حديث
بن ثابت كيف اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الفعل ذكره معنا
واذا ذكرنا ما حرجه يقرما معنا وورد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخوفنا
بالموعظة مخافة السآمة علينا وراجع ما تقدم في داخل بيته في السمر
في الشعر وهذا الحديث الصحابة صلى الله عليه وسلم ما قال الناجي ان لا
تجارية لا انهم صنعة اي لم تضعفها بل امن من علو شبابهم وامن من
هو مستعيذ به وقال ويريد الدوام في سنتي الهيئ وبالجملة
فمن قال في هذا من الدوم وكان العمل قلا ما لا يدان يجمع نفسه انظر بقية
كلامه قال المصنف حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي
نا ابن فضيل بالتصغير منكرا وفي نسخة ابن الفضيل محمد عن الاعمش عن
ابي صالح قال سألت عائشة وام سلمة وفي نسخة سئلت عائشة
وام سلمة فيا بني المعجزة اي العمل كان احب الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم قالتا ما ديم عليه المنقطع او القليل الدائم قالتا ما ديم عليه وان قل اي
بدوام القليل خير من الكثير المنقطع ولا تفعل على امته عز وجل فالقليل مع الدوام
خير من كثير من الكثير المنقطع قال المصنف حدثنا محمد بن اسماعيل
ابو البخاري نا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس انه سمع
عاصم بن حميد بالتصغير قال سمعت عوف بن مالك يقول كنت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة ثم استاك ثم توضأ ثم قام يصلي
فبدأ على الوضوء وفعل المستاك عن ارادة الصلاة فقمت معه فبدأ فاستفتح
البقرة اي بقراءة البقرة فلا يمر بآية رحمة الا وقف فسأل اي الرحمة
ولا يمر بآية عذاب الا وقف فتعوذ منه الدعاء الشيطاء الغني لاقدام
في الشافعية وكذا هو ما لشافعية الكبير في البقرة بعض تبوته فيه والله اعلم
وعن قبابس ماعه الحديث ينزع منه ابن حجر اذا امر بالرقيق به يخوف
بالله الا انه الطيب سبح ويغوا النبي انه باحكم الحاكمين انه النبي بل الا بلا
على ان يحيي الموتى قال بلى وانا على ذلك من الشاهدين ويغو وشكوا
انه ومحطه فقال اللهم اني اسلك من فضله ثم ركع فمكث على ما يقع
فيكث بمنع الكلام وان الغزاة على القرآن فمن نقل فمكث على انه
راكعا بقدر قيامه لعراة البقرة ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت
والملكوت والعظمة تقدم الكلام على الثلاثة في باب العبادة في حديث
حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما ثم سجد بقدر ركوعه ويقول
في سجوده سبحان ذي الجبروت والكبرياء والعظمة بعد القيام الى الركعة
الثانية قرأ آل عمران ثم قرأ في الثالثة سورة سورة الى الربعة

سورة فيقرا بعض سورة في الركعة ويحمل ان المراد انه قرا بالفاتحة بثلاث
سور او حملك وكذل اوفى بالسبيل وعليه اقتصر اي جمع وفرق تقوم الحرب
دوا بن حزيمة بعض سنة الليل اي من السوال والتعوذ والركوع والسجود
في كل ركعة بنوع وفي جموع احاديث الصلاة ان صلاته صلى الله
عليه وسلم كانت مختلفة باختلاف الازمنة والاحوال فتارة يوثر التخفيف
على التطويل واخرى التطويل واخرى يوثر الانتقال حسب انتقال الحال
مع مابين من بيان جواز كل وقد شرح ... اي الواقع في بعض النسخ اي
حديث المراة ومابعده اثر حديث حذيفة المتقدم في باب العبادة
وهو كذلك في بعض النسخ الصواب ولعل تاخيره الى هنا ... من بعض النساخ
والكتاب وعلى ما هو الصواب فالمناسبة ظاهرة وكذا على ما في بعض
النسخ ... على الله من اسلافه في باب الضحى وباب صلاة التطوع
وباب الصوم بلا اشكال واما على الثانية بما دلوا على ... الخ
... والذي يليه اي باب الصوم كان كذلك اي النشر من على ...
... بذكر ذالك فيه رجحا له على موجب المطلوب ... على كل
حال ... بعد المعرفة ... ان ... ما
... المفقود تارة ... والله اعلم
باب ما جاء في قراءة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي في صفة قراءته اي ذاته كما في بعض النسخ وفي بعضها باب
صفة قراءته اي من تنزيل ... والاسرار والاعلان ... وغير
ذالك

ذالك

صلاته صلى الله عليه وسلم مختلفة باختلاف الازمنة وكذا ...

ذالك وتلاوة القرءان واعظم العبادات وافضل القربات وفي حديث
مسلم من حديث ابي امامة رضي الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم قال اقرءوا القرءان
فانه ياتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه وفي جامع الترمذي
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا حرفا من كتاب الله
فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها وفي البخاري ومسلم عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرءان مع السفرة الكرام البررة
والذي يقرا القرءان ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له اجران والماهر الحاذق الكامل الحفظ
الذي لا يتوقف ولا تشق عليه القراءة لجودة حفظه والسفرة جمع سافر
... الملائكة ومعنى كونه معهم ان له في الاخرة منازل يكون فيها رفيقا
لهم لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى ومعنى يتتعتع فيه يتردد فيه لقلة
حفظه وله اجران اجر بالقراءة واجر بتعبه ومشقته وليس
المعنى انه اكثر اجرا من الماهر بل الماهر اكثر لانه مع السفرة عليهم السلام وله
اجور كثيرة ... من لم يعتن بالكتاب ... يعتني بحفظه
... وفي صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اجتمع
قوم يتلون القرءان ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم
الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ...
... وفي جامع الترمذي عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل من شغله القرءان عن ذكري ومسالتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله
على خلقه قال الشيخ زروق في شرح الوغليسية ... واما

تلاوة القرءان من احكم العبادات

... وابعاد ...

دليل كون الصلاة افضل من ال...

الامام احمد رضي الله عنه
احمد بن حنبل رضي الله عنه قال رايت رب العزة في المنام فقلت يا رب ما افضل ما يتقرب
به المتقربون اليك قال كلامي قال قلت يا رب بفهم او بغير فهم قال بفهم وبغير
فهم انتهى بمعناه **وَنقل** المؤلف في بستان العارفين عن شيخ الشيوخ
ابي سعيد الخراز قال خطر لي خاطر حسن والقاضي يحكم له خاطر خير ما رأيت ان اجعل
على نفسي وظيفة من ذكر او تلاوة ... اي الاعمال افضل فما تقرب به الخ
اذ ذكر ... انتم التلاوة فما صلة اجل من ...
بعد السبعين عن ان القرآن افضل حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن
ابن ابي مليكة عن يعلى بن مملك بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام
بعدها كاف انه سأل ام سلمة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم واذا
هي تنعت للمباحاة ... اجابت بذلك عن العبور وان ...
بدلا على ضبطها ونحو ما ... صلى الله عليه وسلم ... اي
في سمعه ... اي ... مفسرة اي مبينة ... والجملة مبسوطة
الحروف من العين ... والتفصيل ... **قال العيني**
ايكنه ... من قوله ... الخ ...
كلامه في ... وكيف واما ... القراءة ... والليل ...
كلام ... ما سمعت بالعقل الذي ... من
القول مع انه يبين الرواية **قال المؤلف** حدثنا محمد بن بشار نا وهب بن جرير
ابن حازم نا ابي عن قتادة **قال** سُئل انس بن مالك كيف كانت قراءة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال **كانت** مدا اي ذات مد ... لا ... مد
اي ... يقتضي المد **و**يحتمل ان تكون على حذف مضاف اي ذات مد **مد**

روايه

رواية البخاري فقال كانت مدا **ثم** رواية لم افضل فقال كانت مدا ثم
قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم ومدة ... ولا يليس
ان ... انه ... بالمد ... **فصل** ... وهو المد
الطبيعي **قال** ... في ... والمراد ... الطبيعي ... ولا ...
... الي مد ... ويمكن
... اي ... من ... اي ...
وانس ... ان ... افضل من ... الجمهور ... الترتيل
... صلى الله عليه وسلم في الصلاة ... تعالى ورتل
القرآن ترتيلا **و**روي ان النبي صلى الله عليه وسلم ... الليلة ...
... الي الصباح ... تعالى **و**اختار ... الجمهور **و**افضل الترتيل ... في ... واختلاف ... الغالب
من ... وقد سئلت ... **و**... عائشة رضي الله عنها ... القرآن ... هذا وقالت
... **و**... الترتيل ... الذي هو المقصود
... من ... **و**قيل كان صلى الله عليه
وسلم ... **وقيل** قال
علي رضي الله عنه ... **وقيل** قال
... **وسئل** ... والتفهم
مع قلة القراءة افضل ... من ...
... من ... ابي ...
على ذلك ... هذا ...

المنصوص ... من الترتيل والتفهم

...

وقيل ولا ذكر معي اي بقدر ما يعبر البهائم ولا تشديد اي ان المبالغة في بعض القراءة

اخص ... وقال الخطابي ... فيشبه ان ذلك ... تاخير العقل من

من سماع ابن القاسم من كتاب الجامع وسئل مالك عن الهذ في القراءة فقال من الناس

من اذا هذ كان اخف عليه واذا رتل اخطأ ومن الناس من لا يحسن

الهذ والناس في ذلك على ما يخف عليهم قال ابن رشد هذا كما من

لم يعود نفسه الهذ ... يقدر على الترتيل ... وامامن كان يقدر على الوجهين

جميعا ... افضل ... وقيل المعنى افضل

لكثرة القراءة فيه قال المصنف حدثنا علي بن حجر حدثنا يحيى بن سعيد الاموي

عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه

وسلم يقطع قراءته من التقطيع وهو جعل الشيء قطعة قطعة قال ابن حجر

بان يقف على فواصل الآي كما بين ذلك بقوله يقول الحمد لله رب العالمين

ثم يقف اي بعد ان ... قطع الصفة عن الموصوف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم

يقف ... ومن ثم ذكر الحليمي والحليمي وغيرهما

... الموصوف على ... وان تعلقت ... وقال في جمع ... الوقف على رؤوس الآي

الوسائل اجمع القراء على ان الوقف على الفواصل ... وان تعلقت بما بعدها

واما ... الوصل والوقف ... ... الوقف على الفواصل

على ... وعليه ... قال ... انه صلى الله عليه وسلم ...

على ... وقول بعض القراء ...

... هذا ...

رفعه صلى الله عليه وسلم ... وقال

الترتيب

الحديث مما يجهر به ... ان ... خلا ...

حتى ولا يعرف هذا الحديث ... زمان الليث بن سعد رواه عن

ابن ابي مليكة عن بعض ... كما قال الترمذي ... عن ابن

ابي مليكة انه قال ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ... عائشة

واختها اسماء وام سلمة والعبادلة ... فيحتمل انه سمع الحديث ... هذا اللفظ

من ام سلمة وسمع الحديث ... المتقدم ... جمع الوسائل

كان يقرا مالك يوم الدين ... الجمهور ... مالك

بالالف قال ابن حجر وهذا الحديث والذي قبله علم ان قراءته صلى الله عليه

وسلم كانت ... الحروف ...

من ... قال المصنف حدثنا قتيبة حدثنا

الليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سألت عائشة

عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم أكان يسر بالقراءة اي يخفيها والاسرار

... بحيث يسمع نفسه ... والجهر ... صوته ... القراءة

... فقالت كل ذلك قد كان يفعل ... والنصب

... قد كان يفعل قد كان ربما اسر وربما جهر اي

يجوز ... في الليل ...

... جامع ... صلاة الليل ... القراءة ...

... قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ...

... على ... الليل ...

... الليل ... النهار ...

ثم امنا اجهلني بقدر ما اوتيه حيث الحمد لله الذي جعل في امتي من امرني ان اصبر
بل يطيق بتعيين اخر كلامه حيث وقد قيل في قوله تغني ولو الجهر بصلاتك ولا تخافت
بها وابتغ بين ذلك سبيلا ان المعنى الجهر بصلاتك كلها ولا تخافت بها كلها
وابتغ بين ذلك سبيلا بان تجهر في صلاة الليل وتخافت في صلاة النهار وقيل المعنى
بين الجهر والمخافتة بان لا تقتصر على قسم بجميع ذلك الامر محبوب وروي
ان ابا بكر رضي الله عنه كان يخفت ويقول اسمع من اناجي وعمر رضي الله عنه
كان يجهر ويقول اطرد الشيطان واوقظ الوسنان فلما نزلت امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يرفع صوته قليلا وعمر ان يخفض قليلا قال المصنف
حدثنا محمود بن غيلان نا وكيع نا مسعر عن ابي العلاء العبدي العبدي
بفتح العين وسكون الموحدة وبالمعجمة الغنوي بفتح العين المعجمة والنون و
كسر الراء عن يحيى بن جعدة عن ام هانئ اخت علي بن ابي طالب قالت
كنت اسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وانا على عريشي وفي رواية
النسائي وانا على عرشي والمراد به السرير الذي ينام عليه والعريش والعرش ايضا
على ما يستظل به ومنه ما يهيأ للكرم لترتفع عليه وفي رواية ابن ماجه عن
ام هانئ رضي الله عنها قالت كنت اسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في جوف الليل
عند الكعبة وانا على عريشي وقد وردت احاديث الجهر بالقراءة واحاديث
الاسرار بالقراءة ونحو ذلك بالسر وجمع النووي بينهما بان والاخفاء
افضل حيث خاف الرياء او تأذى به مصلون او نيام والجهر افضل في غير ذلك
لان العمل فيه اكثر ولان فائدته تتعدى الى السامعين ولانه يوقظ قلب القارئ
ويجمع همه الى الفكر ويصرف سمعه اليه ويطرد النوم ويزيد النشاط وقال
بعضهم

بعضهم يستحب الجهر ببعض القراءة والاسرار ببعضها لان المسر ربما مل فيأنس
بالجهر والجاهر ربما كل فيستريح بالاسرار اهـ ويعمل فيه بالعلامة في شرح الخصائص
الحصني وقال المصنف حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود
انا شعبة عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول
رايت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرا انا فتحنا
لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر الى اخر
السورة كذا تقتضيه رواية البخاري وهو في اي سورة الفتح في اي سنة
وهو يرجع والحكم ان نزول هذه السورة كان قبل يوم الفتح ورجع
النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية وحينئذ يقال لما معنى نزل الفتح مع
انهم صدوا عن البيت ونحروا وحلقوا بالحديبية ودخلهم من ذلك الاسى عظيم
حتى كاد بعضهم يهلك فانه من جوامع النبي صلى الله عليه وسلم وهم لا يشكون
في الفتح لما وعد الله وامام المصطفى صلى الله عليه وسلم وهي انه صلى الله
عليه وسلم يدخل مكة هو وصحبه امنين محلقين رؤوسهم ومقصرين
والجواب انه لا مانع في ذلك الصلح الى ان وقع الفتح بعض والذي
امن من المومنين وسمعوا منهم واطلعوا على محاسن الاسلام فاسلم
منهم عدد كثير من غير قتال حتى انه خرج الى الحديبية بالف وار بعمائة
وخرج عام فتح مكة بعشرة الاف مقاتل عشرة الاف ومن ثم
والله اعلم من اصل الله عليه وسلم بها قرا السورة يوم الفتح اعلاما بانه
عاقبة ذلك الصلح حتى يحصل بذلك وفهم ومهمهم الذي يوحي الله وانه

قال في الكشاف فإن قلت كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة؛ **قلت** لم
يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من الأمور الأربعة وهي المغفرة
وإتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كأنه قيل يسرنا
لك فتح مكة ونصرناك على عدوك لنجمع لك عز الدارين وأغراض العاجل والآجل
ويجوز أن يكون فتح مكة من حيث أنه جهاد للعدو سببا للغفران والثواب
قال شيخنا المحقق في شرح هذه [illegible] أن اللام للتعليل على
غير بابه في الكشاف والمعنى جعلنا الفتح مثلا عليك سببا [illegible]
[illegible] إشارة إلى [illegible] المحبوبية [illegible] [illegible]
[illegible] عليك وترجيح [illegible] [illegible] ونعمة [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] متتابعة ولذا جيء بقوله
ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] إلى ما يبقى به على [illegible] المغفرة **مما هو**
في نفسه [illegible] مع المحبوبين [illegible] [illegible] [illegible]
المطلوبين **وقد** [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] **و**قوله صلى الله عليه وسلم [illegible] [illegible] [illegible]
في قوله أفلا أكون عبدا شكورا [illegible] [illegible] [illegible] حسن
حديث **وقد** تقدم في حديث أن الله [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] **وقد** تقدم [illegible] [illegible] [illegible] صلى الله عليه

عليه وسلم أنه كان [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] بالشفعة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] المغفرة [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
على حذف مضاف [illegible] [illegible] [illegible] **وأما** [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] **وقيل**
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] قال شيخنا المحقق
في شرح [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] **قال** [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] **وقد جمع** في ترجيح [illegible] [illegible] [illegible]
على الله عليه وسلم [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] الترجيح [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] البخاري [illegible] [illegible] البخاري [illegible]
[illegible] الترجيح [illegible] الترجيح [illegible] [illegible] **قال ابن حجر**
[illegible] [illegible] أن الترجيح [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] الترجيح **و**[illegible] [illegible] الحديث حديث [illegible]
[illegible] حديث [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] وحديث [illegible]

عصيته صلى الله عليه وسلم
[illegible] [illegible] وقيل [illegible]

٢٦٧

كما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن وورد انه صلى الله عليه وسلم
استمع لقراءة ابي موسى الاشعري ثم قال لو كنت اعلم انك تسمع لحبرته
لك تحبيرا اي حسنته بصوت تحسينا وورد ان لكل شيء حلية وحلية القرآن
حسن الصوت وروي ايضا تعلموا القرآن وغنوا به واكتبوه
ونحو ذلك من الاحاديث وعن هذا استدل من يقول بجواز القراءة
بالالحان ان لم يخرج من تزكية الاداء المعتبر عند اهل القراءة قال ع جمع
ولا خلاف ان تحسين الصوت بقراءة القرآن مندوب اليه واختلفوا
في الترجيع والقراءة بالالحان فكرهه مالك واكثر العلماء لانه خارج عما
وضع له القرآن من الخشية والخشوع والتفهم واجازه بعضهم لما جاء في الاحاديث الواردة
في ذلك ولان ذلك مما يرقق القلوب ويحرك النفوس ويحسن موقعه في القلوب والاثارة
الخشية واليه ذهب ابو حنيفة وجماعة من السلف قال الشافعي في
المختصر وحمل قول من نقل عن الشافعي جواز القراءة بالالحان ومنع غيره
قراءة التغزير الذي حكي عنه فاله وكذبه وقال ابن العربي من المالكية من
يقول بجواز القراءة بالالحان بل يقول انه مستحب قال وقد استحسنه
كثير من ذكرناهم وقال الزين نحو ذلك ولا شك ان حسن الصوت
بالقرآن مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع كما قال ابن
ابي مليكة احد رواة الحديث ومن اخرج ذلك عنه ابو داود باسناد
صحيح ومن جملة تحسينه ان يراعي فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت
يزداد بذلك حسنا وان خرج عنها اثر ذلك في حسنه وغير الحسن
ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرطه والاداء المعتبر عند اهل القراءة

فان خرج

حلية القراءة حسن الصوت

الترجيع والقراءة بالالحان

فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الاداء ولعل هذا مستند من
كره القراءة بالانغام لان الغالب على من راعى الانغام ان لا يراعي الاداء
فان وجد من يراعيهما معا فلا شك انه ارجح من غيره لانه ياتي بالمطلوب من
تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الاداء والله اعلم انتهى
ما ينبغي مطلقا بعد تقرير ذلك فلا يخرج عليه ذلك التجويد وقال ابن حجر
وقد اكثر العلماء في التطريب والتغني بالقرآن والحق ان ما كان منه
طبيعة من غير تكلف فان ذلك محمود وما كان تكلفا وتصنعا مذموم وهو الذي كرهه
السلف وعابوه ومن تأمل حالهم علم يقينا من التصنع والقراءة بالالحان
المعروفة من التطريب والتحسين الطبيعي وقد تبين النبي صلى الله عليه وسلم
من سوى ذكرها في هذا وعن ابن رشد كره مالك القراءة بالالحان فانه انما يتخذ
ويأخذون فيه بنحو ما يفعلون في الغناء واما الاحاديث المتقدمة فلا تنهض
للقول بما تقدم عن ابن حجر واما الغير ذلك قال البخاري واما حسن تزيين
القرآن باصواتكم فانه مقلوب واصله زينوا اصواتكم بالقرآن قال ابن حجر
ام علماء القلب لا ام يبدل عليه واما حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وحديث
ما اذن الله لشيء فقيل معناه يتغنى بالقرآن يتغنى به وقيل معناه يستغني
به عن غيره من الكتب وذكر حديث وقيل معناه يستغني به عن الناس فان كل
من حلية الرحمن تغنى بالقرآن لان الذي هو اعظم الكتب المنزلة المنزل فيها
لما في الخلق والدقوق فان ابوابهم مع انهم لا يملكون لانفسهم فضلا عن غيرهم
نفعا ولا ضرا واحسن قول ابن عطاء الله رضي الله عنه في الحكم لا ترفعن الى غيره
حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع غيره ما كان هو له واضعا من لا يستطيع

امري مع حاجته في نفسه فكيف يستطيع ان يكون لها عونا على غيره وقال ايضا
وقال الله يعلم انني فرحه . فاذا الرد بالمجد واثنى جمل .
لم لا اصون عن الورى ديباجتي . وارى بعين الغي الملوك واثني جمل .
أأرى ابي العيش البسيم . وجسمهم كالبيت تجمع نفي جمل .
نشكو بالضيف الى الحبيب فلنفي . عجز اقلام بحاملين على الشبل .
فاستغني من الله الذي احسانه . عم البرية منه وتكامل .
قال في الكمال بورد القلب ذا دين يتغنى يستغني وحكاه لغة وحكى قال
ابي شعبة وقال معاوية لولا ان يجتمع الناس على لا حزن للرجل ذا الحكم الصوت
او قال الحسن واحد المعنى بالنون ولا بقال من هو المطرب والذي جميع ونفسي
خوم راي يسعى وفي رواية تقطع حنيب الكرم راي لهو وفي رواية اخرى لم لا احزن لكم
بن الله الذي ذكر اي يفعل هو النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية للبخاري لو جعت
لكم ان جمع قال ابن حجر وبيه دليل على ان يغتل بين لم يحبه ذالك ان يجمع
في الناس نقول معاوية كرلا ان اخ مع مالم هو معلوم من ان تفخيم العلم ونفي حلل في
لا تجبلان اجتمع الناس الى ذالك الهم ولو ان كان يتغنى ولم يجتمعوا فيتفتنة
او معصية كما اختلط رجال بنساء او اختلاط بمردة او نحو ذالك من المفاسد
حان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح كما اشار الى ذالك ابن حجر وغيره وفي
هذا الحديث جواز القراءة على الراية خلافا لمن منعه من السلف لما نقل انه
انه يشغل على الراية اذ انه لا يتمكن من القراءة على وجهها وفيه ملازمته
صلى الله عليه وسلم للعبادة لانه حال ركوبه وسيره لم يترك التلاوة وفيه ان
الجهر بترجيع في بعض المواطن افضل من الاسرار وذالك عن التفخيم والتبجيل

ذكر المجالس مقدم على جلب المصالح

القراءة على الراية

التعاجل وفوق ذالك الذي المناوي قال المص حدثنا قتيبة بن سعيد نا نوح
ابن قيس الحراني نسبة الى حران بلد اولا قبيلة ولا ازد عن حسام بن مصك
بكسر الميم وطاء مفتوحة عن قتادة انقرشي زمنه في باب الشعر يعني الشيبي
والعبي وانه ذا بعض حليل بما العرف ويسل قال ما بعث الله نبيا الا حسن
الوجه حسن الصوت ليكون حسن الكلام دليلا على حسن الباطن لان حسن
الشكل في الظاهر عنوان الباطن غالبا وقد تخلف ذالك لان الغالب يعمل به
والنادر لا حكم له وقد ذكره حديث الجمال على حسنه تقبض الحليه وتبقي العلم
فقال ابو الفتح البستي رحمه الله .
وقد يلبس المرء حسن الثياب . وهو من دونها حالة مضنية .
كمن تكتسي خده حمرة . وعلتها ورم في الكبد .
وقد تقرر ذالك قبل الحديث وكذا من احاديث بهذا الشكل حسن الصوت
وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت في وصف الجمل
رضي الله عنها انه كان في صوته صلى الله عليه وسلم صحل وهو بحة مستحسنة وعدم
وعدم حدة في الصوت وكان صلى الله عليه وسلم جهير الصوت رخيم احسن الناس
نغمة وكان صوته يبلغ حيث لا يبلغ صوت غيره بعض البراء خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى اسمع العواتق في خدورهن وفي رواية المص في جامعه
من حديث انس وكان نبيكم احسنهم وجها واحسنهم صوتا وكان لا يرجع
اي يرجع الغناء او في على الحانه فلا ينافيه ما في الحديث قبله قال المص
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا يحيى بن حسان نا عبد الرحمن بن ابي الزناد
عن عمرو بن ابي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قراءة النبي صلى الله

بعض ب

عليه وسلم إنما يشبع من الجوع وهو البيت قال القسطلاني المراد
بالبيت الدار والجوع نقيض الشبع حتى لا يجوع ويمنع من الدخول عنده واكل الطعام
عليه ــه واشار بذلك الى انه كان لا يشبع من الجوع الا اذا اصغى اليه وانضاف
لكونه من الحياء في مقام نجاء وصونه بل وراء الحجاب لتواضعه قاله المناوي

باب ما جاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

تنبيه ذكر بعض القراء ان ما اخرجه لا يليق في حديث ابن مسعود ــه
وقد تضمنت احاديث الباب ان بكاءه صلى الله عليه وسلم تارة يكون من خشية
خوفه صلى الله عليه وسلم وتارة يكون رحمة على ميت انه في جميع ذلك لم يكن
بشهيق ولا رفع صوت واشار الى انه يخرج دمع العين كما ان ضحكه الى ان كان تبسما
ما بقهقهة ورفع صوت كما تقدم حدثنا سويد بن نصر انا عبد الله بن المبارك
عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف وهو ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه
عبد الله بن الشخير وهو صحابي من مسلمة الفتح قال اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه ازيز هو صوت القدر كازيز المرجل
بكسر فسكون ففتح قال ابن حجر القدر من النحاس او الحجارة وقيل كل
قدر اي غليان كغليان القدر من البكاء اي من اجل حبسه حتى يخفي بهم
الجوف ويسمع له صوت وقيد كما قال ابن حجر وغيره ثم قيل على كمال خوفه
صلى الله عليه وسلم من ربه جل وعلا ويعلم ان الكمال في الخشية على قدر العلم
والمعرفة وهو صلى الله عليه وسلم سيد العارفين بالله تعالى وقد قال صلى الله
عليه وسلم اني لاعلمكم بالله واشدكم له خشية وقال والله اني لاخشاكم لله
واتقاكم له وقال صلى الله عليه وسلم انه لا يستغفر الله اليوم مائة مرة واعلم

ان من بعد

بكاؤه صلى الله عليه وسلم بغير شهيق ولا رفع صوت

الخشية على قدر العلم والمعرفة

انه من ... ولا شك في الاستغفار وهو الحق ان الانبياء لا تخفى احوالهم
الغفلة ولا تجوز مخالفتهم في الغفلات ... وخشيتهم وخوفهم
من الله تعالى معلوم لا نقدر عليه وخشيته ولا ... الغريبي وخوفهم من ربه
غير ... المرئي من كل النقص ... ان ... الخلل ولا ... الا
والخلاف بينهم ان المراد من خوفهم ان يفتخروا ويتكلموا على الغفلات بل ان
يكونوا من اهل العبودية وذلك في عين الكمال الحاضر كان اهل القرب لما من
وعمر الخوف هو يعين القصور وبسوء الادب والتقصير ... ثم قال عليه ... ما
نقل ابن ... واهل ... على صدور القصور ... في عين من الخشية
ما دخل عليه وهو على ملك وهو ... منه ... لا يكون ...
حسنا ... والبكاء ... انه ... في حديث
يغزل ويصح ويشرح ويعترف بانواع المعرفة ... النقص ... من
بينهم وخوفه ... من اجله قلبه وجوارحه ... من
ويصلح ويجيء ذلك في حق المطلق ... الا بتشبيع ...
على نفسه مع الاستغفار ... وهو ... على
موقعه ... الله ... حديث لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا
ولبكيتم كثيرا ... قول ... نفسي نفسي والله اعلم الا ...
من ... المحقق ابو عبد الله سيدي محمد بن عبد الرحمن ... قال
الله له ... القطب مولاي عبد السلام بن مشيش ومن ...
قال ... خوف الملائكة و... خوف ... وان ...
وفي ... البكاء من خشية الله تعالى وفي حديث ...

الانبياء لا يخفى عليهم العقبة بسلامة

وانه ... ما فات

قول الانبياء نفسي نفسي ... ذكر ... خوف الملائكة والانبياء خوف اجلال

الذين يظلهم الله في ظله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه وفي الحديث
حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله حرمت النار على عين غضت
عن محارم الله حرمت النار على عين بكت من خشية الله وفيه بكاء التخشع لا بكاء
في الصلاة وفيه مستند لأهل الطريق رضي الله عنهم في وجدهم وتواجدهم
قال بعضهم ويحتمل أن يكون ذلك لما ذكر من ذكر الغيب وأن الغيب
الذي تسمع لم ... وحقيقته ... أنه ... وانكشف مع قوله في الحديث
من البكاء قال الشيخ حدثنا محمود بن غيلان نا معاوية بن هشام
نا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله ابن
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي
يحتمل أنه خصه بذلك لأنه ... أو لم يحفظ أحد مثله قال قلت أقرأ عليك
يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل قال وكان ... ما الذي ...
قال ذلك يحتمل أنه فهم منه أنه أراد بقراءته عليه ... تعاظم ... التعجب
بقراءته عليه وعليه أنزل لأنه المقصود قال إني أحب أن أسمعه من غيري إنما
... بطريق العرض على الشيخ ... حينئذ قال النبي
صلى الله عليه وسلم ... أن أقرأ عليه ... القراءة ...
بعرض الشيخ على التلميذ ... لأنه أبلغ في التفهم والتدبر ...
المستمع ... العالم ... بالقراءة فقرأت سورة النساء
حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا أي كيف حال الكفار وكيف
يصنعون ... إذا جئنا من كل أمة بشهيد وهو نبيهم ... وجئنا
بك على هؤلاء ... أو على الرسل ... النبي

بكاء التخشع لا بكاء في الصلاة

... العرض على الشيخ ...

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم ... الأنبياء في شهادتهم على أممهم ويحتمل أن المراد بهؤلاء ...
... هذا الوجه قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم
شهيدا ... إذا كان المراد ... في الكلام حذف أي عليهم وبهم قال
أي ... مراد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم تهملان بعيني ...
... قال عيناه تذرفان صلى الله عليه
وسلم ... ومما ... من قوله تعالى أن الله لا يظلم مثقال ذرة ...
... من قوله تعالى يومئذ يود الذين كفروا ... وقال ابن بطال
... يوم القيامة ... لا ...
بالتقريب ... الشفاعة لأمته ... وهو أمر يحق له البكاء وقال ...
... الذي يظهر أنه بكى رحمة لأمته لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم
وعملهم قد لا يكون مستقيما فقد يفضي إلى تعذيبهم وأما ... أن بكاءه
للسرور ... الله ... بما ... عليهم ... الذي ... السلبي
... في جمع الوسائل وفي البخاري ... قال لها أمسك واحتج
منه جواز ... يقطع القراءة لمصلحة ومن هنا التنبيه على ... الآية
... إلى جواز الوقف في مثل هذا المحل ... الكلام غير
مستقل بنفسه وتمامه بالآية التي بعدها ... إلى تعظيم جلسائه
حسن السمت ... على هيئة السكون إذ كان المصطفى صلى الله
عليه وسلم ... يجلسه ... وكذلك ... عليهم ...
... وفي هذا الحديث البكاء عند قراءة القرآن
ويكون ... العارفين ... الصالحين ... الله سبحانه ...

٢٦٩

عينيني

جواز قطع القراءة لمصلحة

البكاء وعند قراءة القرآن من صفة العارفين

ويمر بين الو
صول اليه

في قوله اذا اتى عليهم في ابراج الى الجملة خروا سجدا وبكيا وفي قوله ويخرون للاذقان
يبكون ويزيدهم خشوعا ثم ... الوصول الى ذالك ان ينظر الى ما فيه
من الوعد والنواهي والعموم والمواثيق والوعد والوعيد ثم ينظر الى
تقصيره في ذالك ... وعلى قبل ما فيه فيبكي على نفسه فان لم يجد
من نفسه ذالك الحضور فليبك على ... قال الشيخ حديث
فتنبيه ... جرير عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ابن
العاصي قال انكسفت الشمس اي ذهب نورها او بعضه ويقال
انجلت الشمس بفتح الكاف وضمها ويقال انخسفت الشمس بفتح
الخاء وضمها قال القسطلاني والمشهور في استعمال الفقهاء ان
الكسوف في الشمس والخسوف في القمر وذكر الجوهري انه افصح وقيل يتعين
ذالك وقيل يقال في كل منهما وبه جاءت الاحاديث وقال بعضهم الخسوف
في ذهاب جميع الضوء والكسوف في ذهاب بعضه يوما على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم زاد البخاري يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت
الشمس لموت ابراهيم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاتها
سنة عند الجميع والجماعة فيها سنة عند الاكثر وذكر القسطلاني عن العراقي
انه ... حتى لم يكد يركع اي لطول قيامه وقراءته ثم ركع ...
صلى الله عليه وسلم انه قرا سورة البقرة ثم ركع فلم يكد يرفع راسه لطول الركوع
ثم رفع راسه فلم يكد ان يسجد فيه اطالة الاعتدال ... الى الركوع وقيل
السجود ثم سجد فلم يكد يرفع راسه ثم رفع راسه فلم يكد يسجد فيه
اطالة الجلوس بين السجدتين وقد نقل الغزالي ... ولا نقل ... الحالة

صلاة الكسوف
والصحيح انه

فقال

قال القسطلاني فان اراد ولا تقرأ الحديث فلا كلام واما ... مجموع ...
الروايتين وفي ... ما صح به في هذا الحديث من تطويل ... والمشهور
بين السجدتين ... بعض ... ومذهب الشافعي ... لا ...
النووي في شرح مسلم ان رواية تطويلهما شاذة قال العلامة ابن حجر
وان ... من ... على تطويل الجلوس بين السجدتين ... هذا الحديث
ثم سجد فلم يكد يرفع راسه فجعل ينفخ ويبكي فيه
انه ينبغي ... الخشوع ... في الصلاة ويقول رب الم
تعدني ان لا تعذبهم وانا فيهم ... وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم رب
الم تعدني ان لا تعذبهم وهم يستغفرون اي ... وما كان الله معذبهم
وهم يستغفرون ونحن نستغفرك ... ونحن ... من النبي الوا
... ان ... المقصود من هذا الكلام ... المقصود به ... ان
... واستغفار ... والجهل ... والعاجز ...
عند ... الكسوف ... قال ابن حجر وانما
دعى ... مع الوعد ... لا ... الوعد ...
على ... ان ذالك الوعد ... او ... ومن ثم
كان ... وان ... وهذا ... احب
... البخاري ومسلم ... ان يكون ...
... هذا ... عن ... في ... والجنة واما
الوعد ... المامور باعتقاده ... فلا ... فيه لعله
... على ... انه ... ان ذالك ... يوجب ...

في الصلاة المذكورة كذا في بعض شيوخنا المحقق ابو عبد الله سيدي يحيى بن عبد
الرحمن بن زكريا اجزل الله نعمى ثوابه وأكثر في الجزاء عن قوله حتى يخشى
ان تكون الساعة ان ينزل حتى ان يكون هذا الكسوف هو مبدأ الساعة العظمى
الكبرى متقدم بذلك السبب نافلة عن غيري او اول مبادئ الكسوفات
او يكون المعنى كأنه يقتضي ان تكون الساعة وصرح بعضهم بان المراد به
احتمالا لأنه لم يعلم ما فيه صلى الله عليه وسلم وقيل انه خشي ذلك
قبل ان يعلم بانها لا تكون حتى تكون عشر ذلك الآيات الغربية وصرح بان الكسوف
ثابت جزما جماعة من جمهور اهل السير انه موت ابراهيم كان في السنة العاشرة
في ربيع الاول او رمضان لا في التاسعة وكان في زمن الحديبية حتى قال
من زعم ذلك القول بان موته كان في ذي الحجة لأنه صلى الله عليه وسلم
كان اذ ذاك في حجة الوداع وقد ثبت انه شهده بالمدينة اتفاقا نعم يحتمل ذلك
على انه مات سنة تسع كما ... **والنكل** هو ... بالعزل ...
الوعيد بعوده في قوله تعلى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم ... في القول فيه
كما تقدم وفي معنى ... وفي ... عليهم السلام مع الفصح ... منهم من ان ذلك
مقتضى العبودية ... الربوبية ومقتضى كمال العلم بما تقدم
ولهم اطلاع على ... النفس مما ... ذلك وكان عليه **فلما صلى ركعتين**
انجلت الشمس **قال المصنف** هذا الحديث صحيح وبه احتج ابو
حنيفة على توحيد الركوع في الركعة وذهب مالك والشافعي الى انه
يصلي كل ركعة بركوعين وذهب احمد الى انه يصلي كل ركعة بثلاث ركوعات
لا اثنا اخرى ... جميعها هو وجمع بعض الشافعية الروايات المتعارضة

عمل

ادا الآيات

موت ابراهيم
...

على نحو الواقعة وان كلا من ... ... ومن قوله النووي في شرح
مسلم ووجه ان نحو الكسوف يحتاج الى نقل ثابت والمنقول انه صلى الله عليه
وسلم ... بالمدينة ... وادا الكسوف ... وانما ...
وفي نقل ابن ... عن الشافعي واحمد والبخاري انهم كانوا يعدون الزيادة على
الركوعين ... من بعض الرواة **وفي** ... ان رواية الركعتين في كل ركعة
ركوعان ... الى ... والبخاري ... والضعيف وان غيرها
من الروايات معلولة ضعيفة هو ... بعض الحنفية من ان ... اذ
انه صلى الله عليه وسلم ... الى الركوع رفع بعض الصفوف ... ظنا منهم
انه عليه السلام رفع راسه من الركوع فرفعوا ... خلفهم ...
انه صلى الله عليه وسلم اتى في كل ركعة بأكثر من ركوع واحد ... على حسب ما
عندهم من ... **فقام** اي في محله هذا هو ... واحتمل انه قام عن
المنبر ... **فحمد الله** ... بالجميل ...
واثنى عليه ... من حديث ... عبد الله
... **ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله** اي الدالة على
وحدانيته وكمال قدرته او على تخويف العباد من باسه وسطوته قال تعالى
وما نرسل بالآيات الا تخويفا ... رواية ... وغيرها ...
لموت احد من ... وتقدم ان سبب ذلك ان الناس قالوا كسفت الشمس
لموت ابراهيم **فان انكسفا** فيه تغليب القمر في التذكير وتغليب الشمس
في ... على ... **فافزعوا** اي بادروا ... **الى ذكر الله**

نعم في رواية البخاري فإذا رأيتموهما فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم وقال
لا تنكسفان على الترتيب وكان مرارا مما علمه ثم قال نعم وان الصلاة لذكر بعد
انه صلى الله عليه وسلم بدأ بالصلاة دون الخطبة دليل على ان الخطبة ليست من شرع
في الكسوف ولو كانت لبينه صلى الله عليه وسلم وقد فعلها جماعة من الصحابة
كعلي بن ابي طالب والنعمان بن بشير وابن عباس وجابر وابي بن كعب نقلوا صفة
صلاة الكسوف ولم ينقل احد منهم انه عليه السلام خطب فيها ولا يجوز
ان يكون خطب واغفل مع كثرتهم مع تكلل واحد وانفلق بذلك المقال
واما الخطبة على المنبر رضي الله عنه ما وقع خطبة جاءت على خطاب بل هو
على طريق التنبيه وفي شرح العزية ان الصلاة من اعظم ما يستدفع
به البلاء وفسر ذلك صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر فزع الى الصلاة
وفيه بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الشفقة على امته وشدة
الخوف من ربه وفي قوله ذلك آيتان اي تنبيه على حدوثهما ونقصهما ردا
على الذين يعظمونهما وان الله يقدر مثلا الذي يعظمه المنجمون حتى ادعى العاقل
بعضهم الى عبادتهما وقال حيا قلت من اهل الضلال ... ما في العالم

الصلاة من اعظم ما يستدفع به البلاء

وفي شرح الله القائل

لا تركنن الى مقال منجم * وكل الامور الى الاله وسلم
واعلم بان الله اثبت الكواكب * تدبير حادثة فلسنا بمسلم

وفي قوله لا ينكسفان لموت احد الخ رد على من قال كسفت الشمس لموت
ابراهيم وعلى من زعم احد منها لا يفيد ولا لموت عظيم وفي نعم صلى الله عليه

وسلم وامره بالصلاة والعتق والصدقة دليل على ان الكسوف ليس امرا طبيعيا
لا ينفع ولا يتأخر كما زعم اهل الهيئة اذ لو كان كذلك لم يكن معنى للفزع وقد
عبر الامام بما ذكر ما يرد وايضا بمقتضى الخبر ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت
احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله وان الله يخوف بهما عباده فتخشع

سبب الكسوف

وكلام ... ان سبب الكسوف خشوع ما الله تعالى وفعل ... اذا تجلى الله لشيء خشع له
ذلك من عالم الجمال الجسماني اذا تجلت صفة الجلال انطمست وانزوت
لهيبته وفي شرح قال طاوس لما نظر الى الشمس وقد انكسفت فبكى حتى
كاد ان يموت وقال هي اخوف لله منا ... فالبعد ... لا شيء ...
... ما ... الله ... على حسب العادة ... عظام
... على كل سبب ... ما ... والمتعلقات
بعضها على بعض ... العلماء ... لقوة اعتقاده ...
على خرق العادة وانه يفعل ما يشاء اذا وقع ... منه الخوف
... ذلك ... في نفسي ... اي ... عليه
العادة واما ان ... انه ... ان ما ذكر انه كان ...
في نفسي ... في كون ذلك ... الحجر ... الوسائل

تنبيه روى ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس
والقمر ركعتين مثل صلاتكم واخرجه البزار ... قال النبي
صلى الله عليه وسلم ... في كسوف القمر ... دليل
عليه ... في قوله مثل صلاتكم ... في ركعتي الكسوف خلافا
لابن حجر لا احتمال ان معنى مثل صلاتكم كسوف الشمس ... في كل ركعة

وقيل خلاله خصوص الفرس عن النحوه والله اعلم حدثنا محمود
ابن غيلان نا ابو احمد نا سفيان عن عطاء ابن السائب عن عكرمة عن ابن عباس
قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة له زاد النسائي في روايته له صغيرة
تقضي اي تموت قال ابو زرعة من مرجع العقلاء الى انقطاع النفس وفي نسخة فاحتضنها
فاحتضنها اي جعلها في حضنه فبالكسر اي جنبه وهو ما دون الابط الى
الكشح والصدر والعضدان وما بينهما قاله في القاموس وبه سميت الحاضنة
الحاضنة وهي التي تربي الطفل لان المربي والكافل يضم الطفل الى حضنه فوضعها
اي بعد ما فرغ من بين يديه فماتت وهي بين يديه فيه اشكال لان ان كان المراد
ابنته حقيقة فلا مرحبا للجمع كان [illegible] عليه ارباب السير
والحديث والتواريخ ان بناته صلى الله عليه وسلم كلهن متن في حال الكبر وان
كان المراد ابنة لاخرى فبانه ماتت في حال الصغر [illegible] اشتكى
الى النبي [illegible] زينب وهي في النزع [illegible] ويجاب عنه ان المراد
العم [illegible] اماما [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] زوج
علي ابن ابي طالب [illegible] وقيل عنها وحملوا رواية احمد على انها النزع
على الموت [illegible] يقال [illegible] في [illegible] اما في قوله فتقضي
وفي قوله ماتت وهي بين يديه واما في قوله ابنة والقول [illegible]
بنت العاص او عبد الله او ابن اخيه ويحتمل ان المراد ابن بعض بناته [illegible]
اي ما لحمد او عبد الله بن رقية بنت عثمان [illegible] وصاحت وفي بعض النسخ
فصاحت ام ايمن وهي حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم ومولاته ورثها من ابيه
واعتقها حين تزوج خديجة وتزوجها زيد بن حارثة مولاه فولدت له اسامة وتوفيت

بعد

اي فيها سبب
الحاضنة حاضنة

بعد عمر بعشرين يوما وقيل بخمسة اشهر وقيل كانت فرضع الماء ونزلوا في الحي حتى وشهر
حنين وما جرت الهجرتين الى ارض الحبشة والى المدينة جميعا وكان صلى الله
عليه وسلم يقول ام ايمن امي بعد امي وكان [illegible] وكان
عنوانها الولد ولذا [illegible] حضنته عليه وكان صاحت صاحب [illegible]
لما يصيبه [illegible] والعلم ولذا [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يعني النبي صلى الله عليه وسلم اتبكين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه [illegible] فقالت [illegible] ان البكاء والحال فقالت الست
اراك تبكي [illegible] انما هي [illegible] اي البكاء يعني الدمع
او قطران الدمع رحمة اي اثر الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده والبكاء
الجائز هو الذي [illegible] صلى الله عليه وسلم وهو رحمة [illegible] مع
[illegible] من غير جزع [illegible] وكلام على ابو بلال [illegible]
وورد ان العين تدمع والقلب يخشع ولا نقول الا ما يرضي ربنا وانا عليك
يا ابراهيم لمحزونون ان المؤمن اي الكامل فيتلبس بكل خير على كل حال
اي انه [illegible] على المؤمن [illegible] ان نفسه تنزع من
جنبيه وهو يحمد الله تعالى [illegible] وحين العزل
من [illegible] يكون منه جزع او الم او كلام [illegible]
[illegible] ان المؤمن [illegible] نعمة
[illegible] صلى الله عليه وسلم
يقول [illegible] والانتباع
والانقطاع [illegible] جسلعه

البكاء الجائز

المؤمن الكامل

[illegible]

النبي صلى الله عليه وسلم الى الكعبة وقال قد علمت ان حرمتك عند الله عظيمة
وحرمة المؤمن اعظم عند الله منك وقال عليه الصلاة قتل المؤمن اعظم عند
الله من زوال الدنيا وكفى بالمؤمنين شرفا قوله عز وجل يحبهم ويحبونه قال
الامام ابو حامد الغزالي رضي الله عنه نعمة الاسلام هي الكبرى و[illegible]
بان لا نبتغي بديلا ونتدارك [illegible] الحمد عليه بان كنا عاجزين عن
عرفان قدرها فاعلم بالحقيقة انك لو خلقت من اول الدنيا واحزنت في شكر
نعمة الاسلام الى آخر الوقت لما كنت تقوم بذلك [illegible]
[illegible] واعلم ان الموضع لا يحتمل ذكر ما يبلغ نعيمه من قدر مقادير النعمة
ولو انفقت ما [illegible] لكان مبلغ علمي بجوار ذلك مع اعترافي بان العلم
في جنب ما لا اعلمه [illegible] فما انعم فلو تنفس نجير
المرسلين ما كنت [illegible] وقال صلى الله عليه وسلم قد سمع
رجلا يقول الحمد لله على نعمة الاسلام انك لتحمد الله على نعمة عظيمة [illegible]
[illegible] ان تغفر [illegible] في النظر من الفضول [illegible]
[illegible] **قال** حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي نا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون [illegible]
[illegible] وهو ميت [illegible]
عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وكان ممن حرم الخمر في الجاهلية وقال
لا اشرب شرابا يذهب عقلي ويضحك بي من هو ادنى مني [illegible]
[illegible] وهو اول من مات من المهاجرين بالمدينة على راس ثلاثين شهرا من

عثمان بن مظعون رضي الله عنه

اول من مات من الصحابة [illegible] بالمدينة

الهجرة

اول من دفن بالبقيع
نعيم العنبري

من الهجرة ودفن بالبقيع وهو اول من دفن به وروي ان النبي صلى الله
عليه وسلم وضع حجرا عند راسه وقال اعلم به قبر اخي وادفن اليه من
مات من اهلي وكان يزور قبره ولما مات ابنه ابراهيم قال ادفنوه عند سلفنا
عثمان بن مظعون وكان [illegible] من فضلاء الصحابة وهو [illegible]
ابن ابي طالب وابو ذر [illegible] هموا ان يختصوا ويتبتلوا فنهاهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذلك وفيهم نزلت ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات
جناح فيما طعموا والآية وتوفي بعد ما شهد بدرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذهب عنها ابا السائب فقد خرجت منها ولم تلبس منها بشيء وهو يبكي اخرج
ابن سعد في الطبقات عن سفيان الثوري عن عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون وهو ميت ورايت دموع النبي صلى الله عليه
وسلم تسيل على خد عثمان بن مظعون وروي انه لما مات عثمان وبكت النساء
فجعل عمر يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عمر ثم قال اياكن
ونعيق الشيطان فما كان من العين فمن الله ومن الرحمة وما كان من اليد واللسان
فمن الشيطان او قال من اعمال الشيطان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وتقبيله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وفيه جواز تقبيل الميت

تبيين الميت الصالح

الصالح وقد فعل ابو طلحة بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت لما يليق ان ... الله
قال المص حدثنا محمد بن سنان ثنا ابو عامر ثنا فليح وهو ابن سليمان
عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا ابنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي ام كلثوم زوجة عثمان بن عفان لما رواه الواقدي عن فليح بن
سليمان بهذا الاسناد وكذا اخرجه ابن سعد في الطبقات في ترجمة ام كلثوم
... فلذلك فقيل انها ماتت والنبي صلى الله عليه وسلم ببدر لم يشهدها
ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر اي على طرفه ... فيه
دليل على جواز الجلوس على القبر خلافا لبعض الشراح فرايت عينيه تدمعان
فقال هل فيكم رجل لم يقارف الليلة اصل القارف ... والمعنى لم يقارف
الليلة ... زاد ابن المبارك عن فليح اراه يعني
الذنب ذكره البخاري تعليقا ووصله ... وفي رواية حماد بن سلمة
عن ثابت عن انس ... لم يقارف اهله البارحة ...
عثمان اخرجه البخاري في التاريخ ... والحاكم في المستدرك ...
الوجه ... قوله فقال ابو طلحة انا ... قال ابن حزم معاذ الله ان يتبجح ابو
طلحة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه لم يذنب تلك الليلة اه ...
... ذلك ما روي ان عثمان رضي الله عنه ... تلك
الليلة ... النبي صلى الله عليه وسلم لاشتغاله ... عن زوجته
المحتضرة ... فقال ابن حجر وهو ... ان ...
ذلك ... الحكمة انه ... ان يكون النازل فيه قريب العهد ...
لتكون نفسه ... للشهوة وحكي عن الطحاوي انه

قال

انه قال لم يقارف ... تصحيف والصواب لم يقاول اي لم ينازع غيره في الكلام لانهم
كانوا يكرهون الكلام بعد العشاء قال انزل فنزل في قبرها فقبرها ... رواية ...
القبر قال ابن حجر وفي رواية ... فنزل في قبرها ... والفضل واسامة
فان صح فلا مانع من نزول ... وفيه جواز نزول اهل الفضل
قبر المرأة ... وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري الخزرجي النجاري
... بدري نقيب غلبت عليه كنيته صحابي مشهور وهو احد الرماة ...
... شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يوم احد
يتطاول بصدره يقي رسول الله صلى الله عليه وسلم النبل ويقول نحري دون
نحرك يا رسول الله ووجهي لوجهك الوقاء وقال ... صوت
ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل وقيل يوم حنين ... عشرين رجلا واخذ اسلابهم
وروى ... البخاري ... ...
... النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين
عن انس ... قوله ...
ابو طلحة ... فقال له صلى الله عليه وسلم بخ بخ مال رابح
ورابح قال بعض العلماء اي رابح صاحبه ...
ابو طلحة ... وهو عم انس وزوج امه ام سليم رضي الله عنهم عن
انس انه قال سرد ابو طلحة الصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين
سنة وانه ركب البحر فمات رضي الله عنه ...
فليتبين ... ورد عن عائشة رضي الله عنها ما بكى رسول الله صلى الله
عليه وسلم على ميت قط وانما غاية حزنه ان يمسك لحيته قال ابن حجر ...

ابو طلحة رضي الله عنه
قوله ... رجل ... في القبر

... صلى الله عليه وسلم ...

ما يدل على ثبوت ابنا عليه بل رحمة للامام في لفظنا ابي الله ما … رحمة والرجح
في ارجح عمر بنات النبي صلى الله عليه وسلم وفاطمة تزوج على بن ابي طالب رضي الله عنهما
ومن عقب من بنات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعقب منهن

باب في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان المصنف رحمه الله ختم ابواب العبادات بباب فيه خشونته صلى الله
عليه وسلم والمقصود في ابواب العبادات يختص به صلى الله عليه وسلم في الله
من امر معيشته بحيث انه صلى الله عليه وسلم وبهذا العراقي يختصر في التسهيل
الفراش من تجميع للعربية لا بابل تختم والفراش يكسر الفاء ما يفرش جمعه
فعل بمعنى مفعول كالبساط جمع على فرش حدثنا على بن حجر نا على بن مسهر
بضم الميم وكسر الهاء عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ومن رواية
رضي الله عنها انها قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذي ينام عليه احترازا من فراش الجلوس او يقيد بذلك لما تقرر
بلفظه لها وراء ما فراشه الذي كان في بيته بدليل ما بعده من ادم بفتحتين
جمع اديم وهو الجلد المدبوغ او الاحمر او مطلق الجلد على ما في القاموس
وفي اصل الشيخ ادم بالنصب وفي بعضها بالرفع وهو مشكل فان الاجمع الجائز
فيكون بدون اسم كان ضمير الفراش جملته من الله ادم خبر عنها حشوه
اي الفراش او محشوه ليف اي ليف النخل لانه الليف المعروف عن ومن قبل
الذي يخرج من اصول سعف النخل لا ول خروجه تتخذ منه الحبال والحشو
مرتفعا منه المجلدات والجملة حال من فراش ثم اخذ قول ابن حجر ان ضمير محشوه
للادم فيه مجاز الحشو وان عود عليه جمعا مبله ما فيه بين الجسم والجسم

1 بفر

ومن جعل الخطا رفا عنها في الجمع جمع الوسائل وفي شرح العيني اتخاذ الغرش
المحشوة للنوم عليها والاستعمال ولا خروج من الخيلاء وفي شرح مسلم قال العلماء
من الذهب في الكيد والمعروف شهوانه والرضى بالفضل منه وما ادعى حالحيث
لفظ واحدين الزوجين جمع فراش وجه ابن كثير وفي الجملة فلا جمال الا انما الحاجه
للجسم والعقل ولا اشتغال المراقبة وتحريك الشهوة والسم يضل احدا عنه
في فراش واحد وهو الذي ذكره النووي فانه الذي كان النبي صلى الله
عليه وسلم يفعل مع ملازمته قيام الليل بذلك انه الليل لو حقيقة نام
وقد كما جمعا ان على من حاله المرأة العوض على العاشرة يجمع بين وضعيته
ومقاصده المغرور وعشرتها بالمعروف وفي شرح العلماء عن المرزنة
ان الزوج لا يجبر على المبيت مع الزوجة في فراش واحد غير انه يثبت البنية
لسا يرحمن العناية من المنهي كل ان يكون لقصر عن الوجه وسايرنا عيشه
من المفروض جهته او يكون بها من بالغ الى الكبر بمقتضى بعضها فيحلها
الحرم واما حديث مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفراش
فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف والرابع للشيطان فمعناه ان ما
زاد على الحاجة فاتخاذه انما هو للمباهاة والاختيال بزينة الدنيا وما كان
كذلك فهو مذموم وكل مذموم يضاف الى الشيطان لانه يرتضيه ويوسوس به
ويحسنه ويساعد عليه وقيل انه على ظاهره وان الشيطان يبيت عليه ويقيل كما
يحصل له المبيت بالبيت الذي لا يذكر الله صاحبه عند دخوله

حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصري نا عبد الله بن ميمون

هل يكون للرجل فراش كل الزوجين فراش
ام لا

ما جعفر أي الصادق أي مجموع عن أبيه محمد الباقر وهو ثقة فقيه جمعهما من رجال
التحتم قال سئلت عائشة في سند هذا الحديث انقطاع لأن الباقر محمد الباقر
لم يلق عائشة رضي الله عنها ولا حفصة وأشار جمع الوسائل ما كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت من أدم وفي نسخة أدم بلا ياء حشوه ليف وسئلت
حفصة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قال في جمع
الوسائل لعل وجه التخصيص أن بيت عائشة كان أعلى البيوت عنده صلى الله
عليه وسلم ثم بيت حفصة لكون ابن عمر مع قطع النظر عن بقية كما لا يخفى
قالت مسحا أي كان مسحا وهو بكسر فسكون مهملة قال ابن حجر هو ثوب
خشن من صوف أو وقال صاحب المحكم المسح الكساء من شعر يلبسه الزهاد
والرهبان نثنيه من التثنية من باب ضرب فينام عليه وفي بعضها
عن بعض ثنيتين بكسر أوله وفتحه والتثنية ثم ...
وبين لفظة ثنيتين ... والمعنى واحد وفي بعض النسخ
ثنيتين فيكون ... والله أعلم فينام عليه فلما كان ذات
ليلة ... جعلته ... أو نحوه
... فثنيناه أي ... أربع
ثنيات وفي رواية بأربع ثنيات أي ثنيا ... بأربع ثنيات ...
... فثنيناه بأربع ثنيات
فلما أصبح قال ما فرشتموني أي ... للتعظيم أو ...
... أي غير ... المعهود ...
غيره قالت قلنا هو فراشك إلا أنا ثنيناه أربع ثنيات قلنا هو أوطأ

لك قال ردوه لحالته الأولى أي من التثنيتين فإنه منعتني وطاءته أي لينه ويكون
بمعنى لينه فإنه ... صلاتي الليلة أي التهجد قال ... المناوي
المناوي يحتمل أنه ... يقتدي به العابدون ... النايم ...
إنما هي بسبب نوم القلب وهو صلى الله عليه وسلم لا ينام قلبه اه وفي
أنه صلى الله عليه وسلم ... الفضلاء ... من ...
مثل ذلك ... من أحاديث الباب أن النوم على الفراش ...
سواء كان ... الزهد ...
وما ... أن ... على الفراش ...
... النوم والغفلة والتثاقل عن العبادة والطاعة على أن
نومه صلى الله عليه وسلم على الفراش ... على الزوجة ودفعا
للحرج عن أمته ... على ... الدنيا ...
للمولى ... وفي أخرج البخاري عن عمر رضي الله عنه
قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا هو مضطجع على رمال حصير
ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة من أدم
حشوها ليف ثم رفعت بصري في بيته فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر
غير أهبة ثلاثة فقلت ادع الله فليوسع على أمتك فإن فارس
والروم وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متكئا
فقال أوفي شك أنت يا ابن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة
الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي وأخرج أحمد وابن ماجه
من حديث ابن مسعود اضطجع النبي صلى الله عليه وسلم على حصير فأثر في جنبه

النوم على الفراش لا ينافي الزهد

فيقبل من دنياه بشيء ويعني به فيقال ما لي وللدنيا إنما أنا والدنيا كراكب استظل
تحت شجرة ثم راح وتركها وأخرج أبو الشيخ بلفظ فقلت يا رسول الله
لو اتخذنا فراشا ألين منه فقال ما لي وللدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا
كمثل راكب سار في يوم صائف فقال تحت شجرة ثم راح وتركها وفي ... عنه
عن أنس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يركب الحمار العري ويجيب دعوة
المملوك وينام على الأرض ويجلس ويأكل على الأرض وقد مر ... بيانه
العبيد وجه ابتدائه صلى الله عليه وسلم ... الخامسة عن عبيد بن جعفر

باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان لما بين اجتهاده صلى الله عليه وسلم في عبادة الله تعالى من غاية
تواضعه لربه تعالى أراد أن يبين هنا تواضعه صلى الله عليه مع عباد الله
تعالى والتواضع لغة التذلل والخضوع وعرفا خروج المرء عن
مقتضى جاهه ... له عن ... اقتداره ... إلى حقوق من ... التواضع
وقد ... المحققين أن لا يرى العبد لنفسه قدرا ولا قيمة ولا ... من
الحالة التي هو فيها ... فقال أبو يزيد رضي الله عنه
ما دام العبد يظن أن في الخلق من هو شر منه فهو متكبر فقيل له فمتى يكون
متواضعا قال إذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا فقال ... ليس المتواضع
الذي إذا تواضع رأى أنه فوق ما صنع وإنما المتواضع الذي إذا تواضع التواضع الحقيقي
رأى أنه دون ما صنع ثم التواضع تارة يكون في حق العبد نفسه
وتارة يكون عن شهود ... وهذا هو التواضع الحقيقي الذي لا يملكه
قال بعض الحكماء التواضع الحقيقي هو ما كان ناشئا عن شهود عظمة

الحق

وتجليه فيه لا يخرج عن الرب إلا بشهود الرب وذلك لأن شهود عظمته
تعالى هو الذي يذيب النفوس ... ويبطل أنانيتها ويخلع ... الرياسة
والكبر من القلب فإن من نظر إلى ... الخلق ... وخضع
له الخضوع ... ... تعالى ... الله ...
ما ... ... عقل وترك الكمال ... المصطفى
رضي الله عنه ... التواضع ... إلى عظمة الله تعالى وأنه ...
ونظر ... إلى سلطان الله تعالى ... سلطان ... لم ...
كله ... ومن ... التواضع ... ينظر إلى ...
دون الله ... وقال في عوارف المعارف واعلم أن العبد لا يبلغ حقيقة
التواضع إلا عند لمعان ... في قلبه معرفة ... التجلي
بيانه ... عن الكبر والعجب ... والخلق ...
... والزحمول على ... إلى ...
... عليه وسلم ... التواضع كان
أعظم الخلق تواضعا ... الله ... ولم ...
أعظم ... جاهه صلى الله عليه وسلم ... التواضع
... ولا ... الكبر ... الخضوع ...
التواضع وبالجملة فالتواضع ... عن ... له
كل ... وحسبك ... التواضع له ... الله ... الحديث
وحسبك شاهدا على ذلك أن الله تعالى ... النبي صلى الله عليه
وسلم بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا فاختار أن يكون نبيا عبدا فقال

فقال له ابراهيم عليه السلام ان الله قد اختار لك ما اخترت لنفسه

اول من تنشق عنه الارض

ولد آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع حدثنا الحميدي

ابن منيع وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا انا سفيان بن عيينة

عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية البخاري عن ابن عباس انه سمع عمر يقول على

المنبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تطروني من الاطراء وهو المبالغة

في المدح وهو مجاوزة الحد في الثناء كما اطرت النصارى ابن مريم اي مدحوه

مثل مدحهم عيسى ابن مريم اي حيث بالغوا في مدحه بالكذب حتى ادعوا

انه الله وابن الله وغيرهما بجمعهم على ذلك بالعدوان وسولهم قال الله

تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم وغاية جهلهم ما ادعوه في ابن مريم وكان رسول الله قد خلت

من قبله الرسل وامه صديقة كانا ياكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر

انى يؤفكون قيل المعنى عند هذا الحد في الخصوص قال ابن الجوزي واكثر الناس

لا يجعلون الاطراء الا في المدح وقوله لا تطروني اي لا تمدحوني في نبينا ما ادعته النصارى

في عيسى وانما نهى المعنى فيما لهم مما وقع في حديث معاذ بن جبل لما سجد له

للمجوع ثم على قصد التعظيم واراد التكبير بما فتح ونهاهم وقال ابن حجر

فعلى الفقه هو ان يدعى في نبينا ما ادعى في عيسى قال لا يحل لاحد ان يقال لو كنت

آمر احدا ان يسجد لغير الله لامرت المرأة ان تسجد لزوجها بينها وبين عملها

يعني اي عبادته والمعنى لا تجاوزوا الحد في مدحي بمثل الواقع فيمن قبلي

الى التعالى لما ان النصارى لما تجاوزوا الحد في مدح عيسى عليه السلام

بغير الواقع وانتهوا الى الالهية كانوا كاذبين فقول الناظم دع ما ادعته النصارى في نبيهم

لا يجعل ان احدا ادعى في نبينا من انه ابن الله ونحو ذلك زاد عنه منظر ابن حجر فيه نسبه الى السمع

وانا ولربه

وانما لو وصفه بجميع الكمالات لا بنفس ما ادعوه وحقيقة الاطراء في الثناء معتقد ومعنى الشعر

عليهم ثم انشاء انه فقال انما انا عبد وفي نسخة عبد الله وفي رواية

البخاري عن ابي مريم وفي الكلام حذف اي انما انا عبد ورسول بدليل قوله فقولوا عبد

الله ورسوله فيه ابداء الى قوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي وارده العيسى

بهذا القول الاشارة الى انه ليس له تحقق غير العبودية والرسالة فلا تقولوا

في حقي شيئا يدل على ما في الصفتين ولا تعتقدوا في شان غير ما يستحيل وصف

الربوبية ما لعله ادعاه ذاته وما قدمه ولا رسول قد خلت من قبله الرسل وانه صلى

الله عليه وسلم وجد ايها لا يشاركه غيره فيه وانما اقتصر صلى الله عليه وسلم على صفتي

العبودية والرسالة المتضمنتين بنفسه وبين غيره في الرسالة ولم يذكر تخيلا من

خصوصياته تواضعا منه صلى الله عليه وسلم قال البيجوري رحمه الله

بعد ذكر بعض خصايصه صلى الله عليه وسلم

دع ما ادعته النصارى في نبيهم واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

وانسب الى ذاته ما شئت من شرف وانسب الى قدره ما شئت من عظم

فان فضل رسول الله ليس له حد فيعرب عنه ناطق بفم

ثم لا يخفى ما في كونه عبد الله ورسوله مما وانه غير ما صلى الله عليه وسلم في

العبودية لا تعطى الله الا بمن شهدها الى ربه وعموم الغفلة عنها لانه صلى الله

عليه وسلم اكمل الخلق في هذا الوصف الذي هو غاية الكمال ولا نهاية لاجله

دل اخيرا قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولذلك كان صلى

الله عليه وسلم اكمل الكمل علما وعملا وعبودية اكمل تمام و ليس الى

انتهى الله عليه بالاسم العبد في انتهى منها ما نقل سبحان الذي اسرى بعبده

العبودية هي تمام الكمال لا تعطى ولا جعلها الله لاحد

تمت منها

وانه لساد بعه الله حتى وصل الى محل من القرب لسبق ولا وليس ولا حبيب والمهم
مقاما عليهم به لا جبلاء والى تلون اثنى الله عليهم ادبه وقال عمود بينه
الذي لا يكيف ولا يدرك ولا يعلم ولا الذي خصه به لصفحاته فقال ما زاغ البصر
وما طغى والى ما انتم العبودية ولو كان له اسم اشرف منه لسماه به في تلك الحالة
العلية وقال وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله
وقال تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا وقال الحمد
لله الذي انزل على عبده الكتاب فذكره بالعبودية في مقام انزال الكتاب
والتحدي بان ياتوا بمثله وقال تعالى وانه لما قام عبد الله فذكره في مقام الدعوة
اليه وافاضته في ذلك كله الى انه ذاته ملتزم لذلك راغب وكلامه الله صلى الله
عليه وسلم قال المص حدثنا علي بن حجر انا حميد بن عبد الرحمن عن
حميد عن انس بن مالك ان امراة اي من الانصار كما في البخاري وفي رواية
ومعها صبي لها وفي مسلم كان في عقلها شيء قال العسقلاني ولم اقف
على اسم المراة اهـ وقول بعض الشراح اشبه ام زفر ماشطة
خديجة يرده ان ام زفر حبشية من الانصار وفي رواية البخاري صريحة في انها
انصارية بل في بعض رواياته انه قال والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي
مرتين او ثلاث مرات جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي
اليك حاجة فقال اجلسي في اي طرق المدينة شئت اجلس اليك
اي معك زاد مسلم فخلى معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها قال العسقلاني
نقلا عن المهلب لم يرد انس انه خلا بها بحيث غاب عن ابصار الناس من كان
معه وانما خلا بها بحيث لا يسمع من حضر شكواها ما حضر معه وروى البخاري

ان كانت ذكره

وان كانت ولا يدعه لسنا حاضرين كان صلى الله عليه وسلم متصلين به حاجتها وعن
انفالا كانت الولايد من ولايد اهل المدينة لتجي فتاخذ بيده رسول الله
صلى الله عليه وسلم فما تنزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت وفي مسلم
انواع والمبالغة في التواضع لذكر المراة دون الرجل والامة دون الحرة حيث
عمم بلفظ الاماء اي اي امة كانت وبقوله حيث شاءت اي من الامكنة
وفي التعبير بالاخذ باليد اشارة الى غاية التصرف حتى لو كانت حاجتها
خارج المدينة لشاعر ساعدها على ذلك وفي ذلك الكلام على الشفقة في نفسه
لمعلمه السمير واجابة من سأله حاجة ومن يرد الغناء فرب منهم يفضل
دون التطفل الى حظوظهم ويتبين بشر الناس بما قوله وافعاله واحكامه وفي
ذلك كله تنبيه منه لعلماء امته وبعقوبتهم على ان يتاسوا به في ذلك قال
المص حدثنا علي بن حجر انا علي بن مسهر عن مسلم الاعور عن انس
بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المريض اي كبيرا
كان ولو وضيعا او عدوا قال في جمع الوسائل بتعاليم ابن حجر وكان صلى الله
عليه وسلم اذا دخل على المريض يجلس عند راسه ويسأله عن حاله ويقول كيف تجدك
ويقول كيف اصبحت او كيف اصبحت او كيف تجدك ويقول لا باس عليك طهور ان شاء
الله او شفاء كما وهو من حديث ابن عباس في البخاري الذي يقول بسم الله ارقيك
من كل داء يؤذيك الله يشفيك اهـ وفي البخاري عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتى مريضا او اتي به قال اذهب الباس رب الناس اشف
انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما وفي الترمذي عن علي
مريضا لم يحضر اجله فقال عنده اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك

يتبعوا جنازة [illegible] قال حسن صحيح وفي البخاري عن عائشة ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض بسم الله تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى
سقيمنا وفي مسلم عن [illegible] عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في الرقية [illegible] تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا
والصحيح [illegible] [illegible] بين [illegible] المريض [illegible] [illegible]
[illegible] عن البخاري قال المصنف وجملة اداب العيادة عشرة [illegible]

١٠ اداب العيادة عشرة

ان لا يقابل الباب عند استيذانه وان يدق الباب [illegible]
وان لا يبهم نفسه [illegible] وان لا يحضر [illegible] العيادة [illegible]
[illegible] المريض [illegible] وان يخفف الجلوس وان يغض البصر وان يقلل السؤال
وان يظهر الرقة وان يخلص الدعاء وان يوسع للمريض [illegible] وان يامره
بالصبر [illegible] من [illegible] [illegible] من الجزع [illegible] الوزراء [illegible] قال
الشيخ [illegible] رحمه الله [illegible] [illegible] عروض [illegible] تقريبا للحفظ
فقال اذا [illegible] عليلا فاعمد [illegible] قليلا ولا تطول عنده وقل خيرا جميلا
وقم [illegible] عنه [illegible] قليلا والصحيح ان المريض يعاد ولو كان [illegible]
[illegible] او [illegible] او رمد [illegible] ثلاثة ليس لهم عيادة [illegible]
[illegible] انه موقوف على يحيى بن ابي كثير والصحيح [illegible] لا يعاد
[illegible] المريض [illegible] خلافا لما [illegible] واما [illegible]
صلى الله عليه وسلم لا يعود [illegible] فذلك [illegible] ضعيف [illegible] انه
[illegible] وفي [illegible] فضل العيادة [illegible]
صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا [illegible] عليه سبعون الف ملك حتى يمسي

[illegible] ي[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible]

فضل العيادة [illegible]

ومن عاد [illegible] عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وفيهما [illegible] مسلم

افضل العيادة

وايضا [illegible] [illegible] الجنة حتى يرجع قيل [illegible] الجنة قال
جناها تنبيه [illegible] زيارة الصالحين [illegible] مسلم [illegible]

زيارة الصالحين

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى فارصد الله
له على مدرجته ملكا [illegible] عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي [illegible]
القرية قال [illegible] من نعمة تربها قال لا غير اني احببته في الله عز وجل قال
فاني رسول الله اليك بان الله قد احبك كما احببته فيه وتشييع الجنازة اي

واداب تشييع الجنائز

الصلاة عليه [illegible] قال [illegible] الوسائل [illegible] اذا شيع جنازة [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] رواه [illegible] عن [illegible] [illegible] وله

المجاورة افضل من العزلة لمن [illegible] على التحفظ من الشر

[illegible] تشييع الجنائز [illegible] [illegible] وفيه ان المجاورة افضل من
العزلة لان [illegible] [illegible] انما هو لمن قدر على التحفظ من الفتن
[illegible] ان ضعف حاله [illegible] عن [illegible] فالعزلة
[illegible] افضل [illegible] وركب الحمار [illegible] على
ما [illegible] ذكر [illegible] الصحيح [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا [illegible] الى قبا ومعه ابو هريرة فقال
[illegible] فقال [illegible] يا رسول الله [illegible] اركب [illegible] فلم يقدر [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] قال المصنف [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] [illegible] ان [illegible] عبد الله بن عمر [illegible] له حمار [illegible]

عن ركوبه فأبى أن يعيره أذنه فأبى أن يبرح فركبه بعيره أو بغير فركبه بنفسه
ذنبه فصار يركبه معزوزا ولا ذنب مقطوع الذنب **ويجيب دعوة العبد**
أي الرقيق ولو لضيافة أو حاجة فرح بحضوره أو بغيره وقد تقدم في باب صفة ولكن أنس
ابن حبان أن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فأجابه
منازلهم وصيانة أنظر الخبر أيضا **وكان يوم بني قريظة** هم جماعة
من يهود المدينة غزاهم النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر من الخندق فلما
اشتد عليهم البلاء نزلوا على حكم سعد بن معاذ فحكم بقتل الرجال وسبي
الذراري والنساء وقسمة أموالهم فقتلوا أو هم ستمائة أو سبعمائة رجل
ونقل أموالهم ونساءهم وذراريهم **على حمار مخطوم** أي ذي خطام
بالكسر ومن الزمام **بحبل من ليف وعليه** أي الحمار **إكاف** بكسر الهمزة هو
بمنزلة السرج للفرس والرحل للبعير **من ليف** وفي نسخة إكاف ليف
بلا إضافة أي مع إرادة نفي منه من عيون في ذلك التواضع وفضله عليهم
حتى يقتدى بهم ومن أمرائهم **قوله** النساء لا يأنف أن يمشي مع الأرملة والمسكين
فيقضي له حاجته قال العراقي يمشي مع المسكين والأرملة حاجته من
غير ما أنه من دخله على الحمار على إكاف يجري في الاستكبار بغير بلا
نعل وخف إلى عيادة المريض حوله لا سلاه **قال المص**
حدثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش
عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى إلى خبز
الشعير والإهالة **السنخة** بكسر الهمزة هي كل ما يؤتدم به أو يختص بما من
الشحم والإلية أو بما الدسم الجامد **السنخة** بفتح السين وكسر

أمن

النون ثم خاء معجمة المتغيرة الريح من طول المكث **قال المناوي** وعلم صلى الله عليه
وسلم أما إجابة لدعوة الداعي أو للعلم بفرحه أو تشاؤم من غضب الله ولحمود الله
من الغنى إلى العاقبة وفيه حل أكل المنتن من اللحم وغيره حيث لا ضرر فيه **فيجيب**
نزلا سعا منه صلى الله عليه وسلم وجبر القلب العبقي أي وتعظيم بجميع نعم الله
تمر وفيه يقوم قول منه يعظم النعمة وإن دقت لا يرد منها شيئا **ولقد كانت**
له درع أي من حديد لدى البخاري ويسمى ذات الفضول قال في القاموس وهو مذكر وعليه
تخرج ما في بعض النسخ كان له درع مرهون لنزاع التأنيث والدرع المرأة مذكر
مؤنث كما عليه بمعنى القميص **عند يهودي** هو أبو الشحم وكان من المسلمين
فيه أي كلما من مؤنة عشر ثلاثين صاعا من شعير على ما رواه البخاري
وأحمد وأن ملاحة الطبي أن يعطيني ... عشرين صاعا من طعام أخذ لأهله
عن ما رواه المصنف في الجامع والنسائي في سننه ويجمع بينهما بأنه أخذ
أولا عشرين ثم عشرة ثم رهنه لهذا الجميع **قال ابن حجر** عن أن في رواية
أحمد وأنه عند ذلك أو في بابه غناء وفي حديث عائشة عند البخاري أن
النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي إلى أجل **فما وجد** ابن حبان عنها
ولا أجل بعد وورع لابن حبان أن فيه العلم كانت قبل زمانه **فما وجد**
ما يفكها حتى مات صلى الله عليه وسلم ... النبي صلى الله عليه وسلم من رهنه
من يهودي لأنه يجمع إلى نفي ونبيا أن النبي ... سلم لله لا يجعل شيئا
من الدليل على كمال شرف نفسه وعلو همته وزهده ... في ذلك
وبراءته من الطمع وشفقته على الصحابة بعدم التضييق عليهم لما علم من
أنه لا يسألونه إذا أتاه فتنفسهم كثرة ما يعطيه من الطيب حتى مع الأمثلة

ابو نجيعه ان اشترى لنفسه ... الجهر له والضيعة

الدرع مؤنثة وقد تذكر

درع المرأة مذكر لا غير بمعنى القميص

ومولى والبعض لهم كالسالك حال البيان ولو علم بحاجته الى البروس
ولا راحلة تحملهم الى الكعبة واعتمدوا عليهم في قبولك ودلالة المنة عليهم في قبول
ذلك التركيب وفوائد يوجد بالعرفة بحذاء ابوابها بجميع ما له وعم بنصيبه وحث
على تحصيل حسن العمل بحيث من غفلة بالله بعيد الى غير ذلك وعلى هذا
بني على هاذه الجملة كاسم العربية كما قال العضد وتبعه التفتازاني لا البيان في التواضع
وقال في جمع الهوامل بل تبعا لا ان حج ان عمره مثلا لانه صلى الله عليه وسلم ساق
معه الهدي بحيث يأتي ان يشمل شأن بعض في ذلك يدل على عدم تنوع الضعف
وعدم ذكره عندي من تنبيه ورجعت شأنه وفيه معاملة الكفار على [illegible]
مثلا بيعهم وشرائهم معا فلا انتفى ما بينهم وبيع السلاح ورهنه واجارته
من الكلام اذا لم يكن حربيا وانتفى لانه لا اجل وجواز الرهن في الحضر وفيه
انتقاد الورع والعبد لما علاه والتقشف منهم وان ذلك عيب فلا حرج في التوكل
لان الله يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ذكره وفيه ما كان
عليه صلى الله عليه وسلم من التقلل من الدنيا والاكتفاء وفي ذلك تسلية
لفقراء امته والعلماء بحقارة الدنيا عند الله تعالى حيث اعرض عن جبال
الذهب ان تصير معه واختار رضا الله الغني عما عليه صلى الله عليه
وسلم وفي العربية الصحيحة ان جبريل عليه السلام نزل عليه فقال
ان الله تعالى يقرئك السلام ويقول لك اتحب ان اجعل لك هذه الجبال
ذهبا وتكون معك حيث كنت فاطرق ساعة ثم قال يا جبريل ان الدنيا دار
من لا دار له ومال من لا مال له يجمعها من لا عقل له فقال جبريل ثبتك الله يا محمد
بالقول الثابت والى هذا يشير البصيري رحمه الله بقوله

وراودته الجبال الشم من ذهب عن نفسه فأراها ايما شمم
وفي قوله ما وجد ما يفتكها حتى مات دليل على انه صلى الله عليه وسلم اثر على
العيالة التي كان عليها [illegible] من [illegible] وكلاهما من الدنيا ولا للاقتصار فيها
على ما اثر منه ما يستوي عند [illegible] لا الذي جاء [illegible] ما اخذ
زمن [illegible] اضاف قال البصيري رحمه الله
واكدت زهده فيها ضرورته ان الضرورة لا تعدو على العصم
وكيف تدعو الى الدنيا [illegible] وفي ذلك [illegible] ولا زواجه حيث صبروا على ضيق
العيش ونعم [illegible] بالبصيري وقد تقدم في باب [illegible] في [illegible] صلى الله عليه
وسلم الكلام على [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] العلية وتقدم في باب العتق
في الحرية الثانية منه وهو اول حديث اه ايضا وهذا اخر حديث من الباب
المذكور [illegible] اخبارا [illegible] التي عاش عليها صلى الله عليه وسلم [illegible] اجمع
[illegible] قال المصنف حدثنا محمد بن عبد الله نا ابو عاصم [illegible]
بفتح المهملة نسبة الى موضع بالكوفة عن سعيد عن الربيع بن صبيح
عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال حج رسول الله صلى الله عليه
وسلم على رحل رث [illegible] ابي خلق بال [illegible]
[illegible] وقطيفة [illegible] تساوي اربعة دراهم [illegible] اللهم
اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة [illegible] يكون لوجه الله تعالى [illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]

جمع من المراكب النفيسة والملابس الفاخرة وفيه الخضوع للعبودية والافتقار
لله الى ربوبيته وفيه تعليم وتشريع للامة وفيه تنبيه على ان المطلوب من
من العبودية ان يتم نفسه في عمله وانه وان كان خادم حاله ينقضي بكمال كل
والقيام في ذلك اشارة الى الطلب والاجتهاد في تحصيل التقصير في عبادته
الا لكثرة ما يعرض فيه من الاشتغال والصحة والمباحات والعوارض ثم السند
هذا الحديث ضعيف لاجل الربيع بن صبيح فانه ضعيف وشيخه يزيد بن ابان فانه
متروك ولم يطلق الحديث اتفق جمع الوسائل قال المصنف حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
انا عفان انا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال لم يكن شخص احب اليهم
من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا معلوم من حال الصحابة رضي الله
عنهم ومن احتمالهم على انفسهم وما جرى من بذلهم ارواحهم واجسادهم
وقتالهم لاقاربهم وابائهم حتى قتل ابو عبيدة اباه ونحو قول ابو بكر لقتال ولده
عبد الرحمن يوم بدر وقتل مصعب بن عمير اخاه عبيد بن عمير وقتل عمر خاله العاص
ابن هشام وقال عمر انك احب الي من كل شيء الا نفسي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم حتى من نفسك فقال والذي نفسي بيده لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر وسئل
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه كيف كان حبكم لرسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كان والله احب الينا من اموالنا واولادنا وابائنا وامهاتنا ومن
الماء البارد على الظما وفي الشفا ان امراة من الانصار قتل
ابوها واخوها وزوجها يوم احد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خيرا هو بحمد الله كما تحبين قالت
ارونيه حتى انظر اليه فلما راته قالت كل مصيبة بعدك جلل تريد صغيرة وقوله

الصحابة

الصحابة رضي الله عنهم في محبته صلى الله عليه وسلم وتعظيمه كثير
ومن ذلك انهم ما يتوضا الا ابتدروا وضوءه وكادوا يقتتلون عليه ولا يبصق
بصاقا ولا يتنخم نخامة الا تلقوها باكفهم فدلكوا بها وجوههم واجسادهم
ولا تسقط منه شعرة الا ابتدروها واذا امرهم بادروا الى امره واذا تكلم
خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له قال اي
انس وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك
لما فيه من التواضع وحسن معاشرته لهم فآثروا ارادته على ارادتهم وتعظيمه
له مشيئته صلى الله عليه وسلم لقيامهم له لما ذكر هو مقتضى صنيع المصنف حيث
ذكر هذا الحديث في باب التواضع وعليه فلا يكون فيه دليل على منع
القيام لان حمل هذا الحديث من شؤم ما الفعل تحريمه لانهم كانوا
يقومون ولا عاتبهم بعضهم ببعض لا يسلم من جهة الكراهة بدليل قال في التر
المدخل فان قيل قد يكون تعظيمه عن القيام تواضعا ما يجوز ان ذلك
انما يكون فيما لم ينزل عليه فيه شيء ولو كان كذلك لكان فيه امر يحث على ما امر
الله به من جميع انواع التوقير له ومن الادب العظيم نعوذ بالله من العطب
اهـ وقد قرر في المدخل جميع ما استدل به والنووي الفاضل
بالجواز من الاحاديث ورد عليها ولا يجوز الجواب عنه ونقل التفصيل الذي
ذكره ابن رشد في البيان والمقدمات ونحوه انه الشيء الفعل للرجل على اربعة
اوجه وجه يكون فيه محظورا وهو ان يقوم اكبارا وتعظيما
واجلالا لمن يحب ان يقام اليه تكبرا وتجبرا على القائمين اليه ووجه يكون
فيه مكروها وهو ان يقوم اكبارا وتعظيما واجلالا لمن لا يحب ان يقام اليه

التفصيل الذي ذكره
ابن رشد في المقدمات
الترجمة

يسد ابنه ولا ينكر على القائمين انه مهما ذكر للفقيه بفعل الجماعة وما يقتضي ان
يدخله من تغيير في نفس الفقير ووجه يكون فيه جلال او مهران يقوم
تخلية والكبر والمركان يرد الله ولا يغير حاله حال الجماعة ويومن ان تتغير نفس
الفقيه لذلك ومال طبعه معرفته [illegible] كله بالحدود مخصوصا لانه اذا
تغير في نفس غير بالادلة التي ربما عليه من سواه بذلك اخرى ووجه فـ
يكون فيه حصل [illegible] الى قلوب عليه من يسمع من حاضر [illegible] عليه
او القادح عليه المطالب بصيغة لبعض به [illegible] وما انخبه ذلك التعصي
من يخرج ما اورد في هذا الباب من ولا [illegible] ولا يتعارض شيء منه ومن
الفقيه للمصنف على وجه [illegible] المختص الفقيه لمن كان [illegible] ويتهمهم في الحي
للعالم والمصلي والوالي وقال المؤلف في معنى المصنف قال الشيخ
محي الدين النووي ويستحب القيام لمن كان فيه فضيلة من علم او صلاح او شرف
او ولاية مصحوبة بصيانة البر ولا يكون [illegible] ثم التفصيل المتقدم
انما هو اذا لم يترتب على ترك القيام مقاطعة او ازاية ود ولا وحشة
في نزاع المختص وفيه نظر يترجح العموم على جواز ما دل الاثر العادية مـ
التي [illegible] على وجه الكراهة والموارات مع انها [illegible] في النصوص
ولا كانت في زمان السلف [illegible] اسبابه في عين [illegible] عنهم [illegible] بنفس
بعضها ليخرج اسبابه لانها [illegible] قال ود الدالة القيام للداخل
من ولا عبادة [illegible] احتاج اي [illegible] له ان عظم [illegible] جدا والحالة [illegible] جمال
[illegible] ونور [illegible] ذلك في المملوك ونعوذ بالله [illegible] على
المكفوف [illegible] بالمجلس العالي والاداني والتجارب ونعوذ بالله من [illegible]

العربية

العربية والقضايا العاهد ومن ذلك [illegible] في القيام في المجالس وانواع
من [illegible] للملوك والوزراء وارباب المعز من الدولة والعظماء فقد
قال وبعد حضور بجملة من الشيخ عز الدين ابي عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى
وكان من اعيان العلماء واولي الحرم الدين والشهادة على الكتاب والسنة
[illegible] بالملوك مطلقا عن غيرهم [illegible] انه لو [illegible] جعفر [illegible]
[illegible] ما تقول [illegible] الدين رضي الله تعالى في القيام الذي احدثه
اهل زماننا مع انه لم يكن في السلف هل يجوز او لا يجوز [illegible] وكتب
رضي الله تعالى عنه في الجواب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباغضوا
ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا وترك
القيام في هذا الوقت يفضي للمقاطعة والمدابرة فلو قيل بوجوبه ما كان
ببعيد هذا نصه [illegible] من غير زيادة ولا نقصان [illegible]
ما اكثر ومن قول عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه تحدث للناس اقضية بقدر ما
احدثوا من الفجور [illegible] المراد [illegible] اول [illegible] المصنف واعتمد
وقال في اخر الكتاب [illegible] اول الكتاب ان القيام للداخل يجوز [illegible]
[illegible] ابن عبد السلام [illegible]
[illegible] في شرح [illegible] فلا بد ان [illegible]
[illegible] العوام [illegible] ولا [illegible]
تفصيل [illegible] ولا ينفع القانون الذي ذكره [illegible]
ولا [illegible] وفي جمع [illegible] قال القاضي عياض [illegible]
القيام [illegible]

يحول جلوسه اهـ وقيل ان عمر بن عبد العزيز يعرف الطيب اول ما يدخل حين
خرج الى الناس من ثيابه وقال ان تقولوا انتم وان تقصروا وتقصروا انفسكم بنور
الناس اي في العالمين وفي الحديث من احب ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ
مقعده من النار قال حدثنا سفيان بن وكيع نا جميع بالجيم
بالتصغير بن عمر هو ابن عمير بالتصغير ذكره في جمع الوسايل ابن عبد الرحمن
العجلي بكسر العين وسكون الجيم حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي
هالة زوج خديجة يكنى من ابي هالة يكنى ذلك الرجل ابا عبد الله
عن ابن لابي هالة تقدم الكلام على ما فيه من ان في السند انقطاعا عما
في الباب وقوله عن الحسن بن علي قال سألت خالي هند بن ابي هالة
وكان وصافا عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
اشتهي ان يصف لي منها شيئا فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر الى آخر الحديث
بطوله وكذا تقدم في الباب الاول قال الحسن فكتمتها اي هذه الحلية
وهذه الرواية الحسين بن علي رضي الله عنهما زمانا يحتمل ان ذلك
الكتمان كان اتفاقيا ويحتمل انه عن قصد لاختبار اجتهاده وجده
في تحصيل العلم بحلية جده صلى الله عليه وسلم ثم حدثته فوجدته قد
سبقني اليه اي الى خاله فسأله عما سألته عنه ووجدته قد
سأل اباه اي عليا رضي الله عنه مرة ثانية عن مدخله ومخرجه
اي عن احواله اذا دخل بيته واذا خرج منه وشكله بفتح اوله كما
في النسخ المصححة والمراد صورته المعتبرة اي هيئته المسلوكة بين اصحابه

في مجلسه

الشكل وسمته

في مجلسه قال في القاموس الشاكلة والشكل الناحية والطريقة والمذهب
السيرة اهـ وقال ميرك فسر الشكل بهذا الاعتبار لان الصورة بلا ريب لانه
ليس في هذا الحديث ذكر صفة صورته صلى الله عليه وسلم مع قوله فلم يدع منه
شيئا اي فلم يترك علي مما سأله عنه الحسين شيئا ويمكن في هذا الحديث
هنا انه عن مجلسه فقال الخ يدل ذلك على تفسير الشكل بما تقدم مع ان في كتاب
الشمائل فسأل اباه عن مدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومخرجه ومجلسه
وشكله فلم يدع منه شيئا فهذا الجمع في هذه الرواية بين مجلسه وشكله يدل على
ما اراد بالشكل في هذه الرواية ويحتمل ان المعنى فلم يدع الحسين من انواع
السؤال عن احواله شيئا الا وقد سأله عنه ومن ذلك ما ذكره في باب الخلق
من قوله فسألته عن سيرته في جلسايه الخ قال الحنفي ورواية الحسن
عن اخيه الحسين من قبيل رواية الاكابر عن الاصاغر كما هو معروف في علم اصول الحديث
خلافا لما قاله انه من قبيل رواية الاقران عن الاقران لان التفاوت ما بينهما
لم يكن بسنة فالمراد جمع الوسايل سألت ابي عن دخول رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال كان اذا اوى اي رجع الى منزله جزأ دخوله اي
زمان دخوله ثلاثة اجزاء جزءا لله اي استغرقه فيه وصرفه لعبادته
نحو من طهارة وصلاة وتلاوة وتدبر ونحو ذلك وجزءا لاهله اي
يعاشرهم فيه ويباسطهم ويونسهم بالكلام ونحوه وينظر في مصالحهم وما
يحتاجون اليه في امورهم بينهم وفي تقديم في باب القسم يقسم امر
حسن معاشرته صلى الله عليه وسلم لاهله وجزءا لنفسه اي يفعل فيه
ما يحتاج اليه من اكل او نوم او غير ذلك والاجزاء الثلاثة كلها

في الحقيقة لم تفق وانما اضاف الثلاثة لما مثل والثالثة للنفس باعتبار الصورة اذ لا
مثل ومعلوم ان والانبياء عليهم السلام والسلام لا ينبغي ان يكون في نفسه ولا لعد
ومراده بان البراهين تقطع بالكلية فيصير من بابه تم جزى وجزء من جزء
صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ جزء بلا اضافة بينه وبين الثقلين
اي بينهم علامة وهو علامة برزخ فانه بعض جزء العلامة لا الى علي وجه
فاصل بينه بقول لعبده في برزخ اي النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة جزء
بلفظ الماضي ذاك الحكم اي الجزء الذي بينه وبين الثقلين في الخاصة اي لهم
حسبهم عن العارفة مع متعلق بيرى اي ان العارفة كانت لا تنال البشر في
منزلة في ذلك الوقت ولكنه [illegible] حظها من ذلك الجزء بالخاصة
التي تقل ليها حظها من ذلك الجزء بالخاصة التي تصل البشر لان العوام الذين
بين يديه يتبعونه فهم ثم يبلغون ذلك للعامة اي الناس بعد صلى الله
عليه وسلم يوصل [illegible] و العامة بواسطة الخاصة ومن ثم
قال [illegible] بالدال المهملة على ما في النسخ المصححة [illegible]
ان لم [illegible] الزاي دال مهملة ثم المعجمة مهملة ثم [illegible]
وجوز بعضهم العكس اي لا يخفى عنهم اي العامة بعلامة الخاصة وعن
الناس [illegible] بالجميع شيئا اي من الغرائب والعلوم التي تعلمها بهم [illegible]
وتسع عقولهم [illegible] لا تسعها عقول العارفة [illegible]
[illegible] لا تسعها عقولهم [illegible]
[illegible] ذلك الوقت فقوله
وكان من نبيه [illegible] وكرامة [illegible] اي تقريب اهل الفضل اي [illegible]

اهل العلم

اهل العلم والدين وسماعه اوصفهم عنك اعمهم نصيحة واعظمهم عنك
منزلة اذا حكمتهم مواساة ومن ازدك بإذنه فتعلق بايثار اي ايثارهم
باذنه [illegible] عليه ومنعه عطف على ايثار وضمير للنبي صلى
الله عليه وسلم ومفعوله محذوف وكان من [illegible] ايضا
منه صلى الله عليه وسلم من حيث الزيادة [illegible] بين اهل الفضل والشان
عن منزلة مجلسه في الولي فالارجح [illegible]
[illegible] فلك [illegible] في البخاري
في باب [illegible] خليلا [illegible] يا رسول الله من
اكرم الناس قال اتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله
ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن
معادن العرب تسألون خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ان الاكرم بمنزلته [illegible]

[illegible] والانبياء [illegible]

اولاد العلماء [illegible] والصالحين [illegible] حقوقهم

واسوا وافتقهم في دينهم باتيان الفضائح في دينهم قال المفسرون عن ابن عباس
جيلين ازكاهم عند الله اتقاهم وان لم يكونوا ابناهم تكرمة لما بلاء بالاجتماع ولا يكون في
ابنيهم وقال بعض العلماء اذا كان نعمى ابن صبيان وكان الطالبين فقال وكان
ابو بكر طالما لما يحفظ باركوه لكونهم انبياء وكانوا اذا كان في الكعبة ادركوه انبياء
فما يحفظ باركوه لشهداء اذا كان ذا الكعبة ادركوه الشهداء فما يحفظ باركوه
الصالحين اذا كان في الكعبة ادركوه الصالحين فما يحفظ باركوه الخيبرين اذا كان
ذا الكعبة ادركوه الخيبرين فما يحفظ باركوه المرسلين اذا كان في الكعبة ادركوه
المرسلين فما يصعب ان نعني به ادركوه سبل المرسلين اجمع واجابهم ثلاثة
بالجمع الجمع بين المكتسب وغير المكتسب ومن كونها ولا افضل من اهل العلم
في دين الله تعالى ومن كان العلم نشره بسببه من الاصل لانه كان يفضل
به التقى في الجاهلية وقد افتخر البعض عند رضي الله عنها في حديث
يوم الوحي فما قال له صلى الله عليه وسلم لعن ختنينا على نفسه بغلاف كلا
والله لا يخزيك الله ابدا انك تصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري
الضيف وتعين على نوائب الحق وقد جمع العاملون في باب اتنا في
الخيار من كان منصفا بالحق وخلقها ويدرك والعفة والعلم وغير ذلك
منوفيا المعاوية لا البخل والجبن والظلم وغير ذلك انه وكان جمع من الفهم
الى الفقه ولا يكون المعتبر منها هو التقوى لا كما انهم قالوا البعير عن
هذا انعكاس او كونه ونكثها ونكل في الكعبة على ان نبين من طرق السؤال عن ذلك
الحقيقة بل ولا كرام النسب وهذا الذي يظهر للناس ويطلع عليهم
عليهم من صلاة وصيام وحج وجهاد وغيرها انما كان مما اهله يجعلونه

حسن ودا

٨ خير مالي من اهل الاخبار ولذا اخرج ولذا قال عمر حتى عنه على الفناء والمد
كان معلمه صلى الله عليه وسلم للناس على حسب انبيائهم وتقواهم وبفضله
في الحديث خيار كم الخ نعلم ان من لم يحفظ النسب فلا يعتبر في الحج والنوعة
ومن ان نقتضي ان الكرم هو التقوى لله تعالى وفيه في خبر ابن الهمام ولا علم به
والكلام فيمن كان لصاحبه نسب في الجاهلية فلا يحصل العلم النسب في الاسلام
ولا يعتبر النسب في الدين وهو صريح الحديث عن ابو كاد ولكن يقبل من العلماء
والصالحين فلا يثبت فيهم في الحج والنسب ثابت في الجاهلية كان في
في العرف لا ينفع النسب وان كان بين الجاهل والعالم كما بين العلماء في
ولكن ليس حسنا قال الشيخ زروق في قواعده المعتبر من النسب الديني
فان انضاف اليه الطبيعي كان له نور على نور فلا يلحق رتبته طبعه فقال قال
عليك بتقوى الله في كل حالة ولا تترك التقوى اتكالا على النسب فقد رفع
الاسلام سلمان فارس وقد وضع الكفر الشريف ابو لهب وقال الاخر

انا وان كرمت اوائلنا لسنا على الاحساب نتكل
نبني كما كانت اوائلنا تبني ونفعل مثل ما فعلوا
وتقدم في باب الكلام قول القائل
وما الحسب الموروث لا در دره بمحتسب الا باخر مكتسب
اذا الغصن لم يثمر وان كان شعبة من المثمرات اعتده الناس في الحطب

وتقدم قوله صلى الله عليه من ابطا به عمله لم يسرع به نسبه وقد تقدم في داخر
باب الكلام ان من يسب اهل السنة ان عطاء ان اهل البيت في الشفاعة وان
محل ذلك حديث التشفيع على غلبة الرجاء في حق من علم الله انه منهم لا الجزم

عطاء ابن ابي
بالشفاعة
...

بعدم مواخذتهم وتقريرهم ما قاله اهل العلم في تفسير رواية انما بنو المطلب
لبني هاشم الى جنس اهل البيت ثم اعلم ان الفخر في العلم والتقوى وبهما لله
وبها تتفاضل من كان له شرف في الجاهلية مع التفقه في دين الله تعالى لا يختص
بالعرب بل كل من انواع الثلاثة ثابتة لغيرهم من اهل الكتاب وان كانت العرب لان
النبي صلى الله عليه وسلم منهم وهو افضل الانبياء والمرسلين اعرق في الشرف
من العجم وان كان جل الانبياء والمرسلين من العجم وافضلية العرب على العجم انما
هي في الجملة وهذا من الحال اما في الحقيقة وما هو الحق وما عند الله والافضلية
انما هي بالتقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم ثم ابدل المتنوع والاول قوله تعالى
لبني اسرائيل اي اهل الكتاب اي قوله وانه لمن العالمين ومنه ابدل
الثاني قول الصحابة في شأن صفية بنت حيي مع ... ما انت له
... رواية مثل صفية بنت حيي ... والتعليم ما لا انت له ...
له ... على قوله ... وكان ... بافضله البدل ... ان ...
... ما ... قوله و ... انه صلى الله عليه وسلم دخل على
صفية وهي تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت بلغني ان عائشة وحفصة
تنالان مني وتقولان نحن خير من صفية نحن بنات عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وازواجه فقال الا قلت لهن كيف تكن خيرا مني وابي هارون وعمي موسى
وزوجي محمد صلى الله عليه وسلم اهـ ملخصا واما الثالث فمعلوم ان الغي اي الضلالة
من ... الى ... علم ... وعن ... مشترك بين جميع
الناس لا يختص ... لانه من صفات العقل والحمد لله ...
فيهما قال تعالى ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ولا يختص بجنس ... .

وفي

وفي سببه صلى الله عليه وسلم ... مذكور ... الحجبي ... النساء
معاد ... ... بالناس ... العرب وغيرهم ... كل ... في
دين الله تعالى ... في الجاهلية كان ... ابي جهل ...
وقد جلب شيخنا العلامة المحقق ابو عبد الله سيدي ... عبد الرحمن
بن ... رحمه الله علينا ... في ... القبلة ... في ...
... النبوية ... من ... ولاية
... ... العلم ...
... ... بما ...
... رسول الله صلى الله عليه وسلم
... ... وبعض العجم
... ... بالله من ...
... منهم اي بعض اهل الفضل والناس
ذو الحاجة اي ... ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج ...
... فيتشاغل بهم اي يجعل نفسه مشغولة
بين الحاجة وبين ... او فيشتغل ويشتغلون به ... و...
... ... في جمع ...
ويشغلهم ... الشغل قال في القاموس الشغلة ... او
... ... اي يجعلهم مشغولين
فيما ... بجمعهم ... والامة
بالنصب عطف على ... اي ... يشتغلون بما

فما لا يعنيهم من تعليلية لا بيانية كما قيل **يشغلهم** قال الترمذي ليشغل سوالهم
اياه **عمر** اي عن ما يصلحهم وبينفعهم اي عن اخبارهم الى خبره على انه مفعول
لفاعل ويحتمل انه مصدر اما المفعول اي سواله صلى الله عليه وسلم اياهم عنه ووقع في نسخ
ابو زيد قال ابن الجوزي فيشغلهم بما اصلحهم من مسلة عنهم انه ومر ايضا محتمل
للوجهين والله اعلم **واخبارهم** بقال للمفعول وفاعله النبي صلى الله عليه وسلم
بالذي ينبغي لهم اي من الاحكام اللايقة بهم وباحوالهم وزمانهم ومكانهم
والعوارض التي تعرض عليهم ومن ثم قال اختلفت وصاياه لا صحابه لاختلافهم
فقال لاحدهم انهي ولا تتخذ من قد العرش اخلافا وقال لاخر اصطبر عليك
بعض مالك فانك ان تدع ورثتك اغنياء خير لك من ان تتركهم عالة يتكففون
الناس وقال له وقال لاخر اوصني فقال استحيي من الله كما تستحيي رجلا صالحا
من قومك وقال لاخر اوصني فقال لا تغضب **و** يحتمل انه مقدما الى العامل
والمعمول محذوف اي اخبارهم الذي بالذي ينبغي لهم **ويقول** انه المعنى
انهم كانوا يسئلونه عن مصالحهم ما يصلح بهم وكونه مصدرا يخبرهم بالذي ينبغي
لهم والمعنى انه صلى الله عليه وسلم كان يجيبهم عن ذلك فكانوا يخبرونهم
بالذي ينبغي وان لم اجمال وكذا المناسب لقوله **ويقول** اي يعود لجميعهم
بالذي ينبغي لهم **ليبلغ الشاهد** اي الحاضر **منكم** منهم وكان **الغايب**
من جميع وكونه وفيه سبب التاكيد قوله **وابلغوا الي** اي ويجوز ايضا او صلوا
الي **حاجة من لا يستطيع ابلاغها** اي لعذر من مرض او بعد او غيبة منعته ان
يكون صاحب الحاجة من الضعفاء او العبيد او الاماء او لا حاجب اذ لم يكن له
حاجب صلى الله عليه وسلم كما في البخاري وانخاذ البواب في بعض الاحيان لا

لم يكن له صلى الله عليه وسلم حاجب ولا بواب في بعض الاحيان

اشار الى انتفاعهم به بامرهم **الترمذي** بهذا ان نزول صلى الله عليه وسلم
وشفقته على امته واعتنائه بامرهم ومراعاتهم لاصلاحهم ما استطاع ومن
ثم حثهم على الابلاغ ذلك فقوله **فانه** اي الشان **من ابلغ سلطانا** المراد
به هنا من كان قادرا على انفاذ ما يبلغه بعينه لهم وان لم يكن له سلطنة
حاجة من لا يستطيع ابلاغها حرفيتنه كما نال حديثه **ثبت الله قدميه**
يوم القيامة اي على الصراط لانه لما استعمل قدميه فيما يحصل به نفاد
الحاجة لمسلم ونقل الى الغير حرز له ثباتهما على الصراط يوم تزل فيه
الاقدام جزاء وفاقا **وفي البخاري** من حديث ابي موسى قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا جاءه السايل او طلبت فيه حاجة قال اشفعوا توجروا ويقضي
الله على لسان نبيه ما شاء وباقي عن علي ويقول اذا رايتم طالب حاجة فجلبها
فارفقوه **لا يذكر** اي لا يحكي **عنده الا ذلك** اي المحتاج اليه ذليلا واخرى دون
ما لا ينفع فيهمل كلامه واستراحة الغير لا حاجة فيها فانها كانت لا تذكر عنده
غالبا لانه وابلاغه في شغل شاغل عن ذلك قال الترمذي **ولا يقبل من احد**
اي **غيره** كما كان يقبل لامقبل **يدخلون** عليه صلى الله عليه وسلم **رواد**
جمع رايد وهو في الاصل من يتقدم القوم ليبصر لهم الكلا ومساقط الغيث
والمراد انهم يدخلون محتاجين اليه وطالبين لما عنده من العلوم والحكم اي
والعلم لشوقهم وغبطتهم في دينهم غاية ويحرصهم على ما يصلحهم واحوالهم **ولا**
يفترقون الا عن بمعنى بعد **ذواق** مجاز وكنى به عن العلم والمراد
به هنا العلم فانه لما كان ممثلا للطعام لما جعله اي لا يقومون من عنده
الا وقد استفادوا علما جليلا وحقق كنى اما للتشويق للتعظيم والتابع نفيس

في حصول العلم بهم رضي
عنهم

الزوال عنها بالعلم قوله **ويخرجون** اي من عنق **اذلة** جمع ذليل من الزوال المهملة
اي هوان للناس وقوله فلا يغني **عن الخير** يعني انهم يخرجون من عنق بما فيهم
علموه من العلم والحكمة يبذلون عليه الناس وفي هذا التنبيه على خصلة من خصال
الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم من طبقة تعلم العلم وتعليمه وحفظه ان كل
ما نزل من علم نافع وفرض وسنة وفضيلة ونافلة بعد النبي دلوا الشريعة في حفظهم
وتبليغه على اتم وجه والجملة بعض جميع ائمة العلماء كلهم في ميزان حفظنا لهم
كما ان كل ما نزل من بلاد ومن شمال ومن ايمن وامصار من شرقا وغربا وجنوبا وقبلة
انما فتح على ايديهم بفتح سيوفهم وغلبة ايمانهم وبذل اموالهم ومعي متبعهم الكاملة
انه حصل لهم من النور المحمدي وكذا الاكل ما حصل لمسلميهم من مجالس وكذا قول
من الفقهاء المتقدمين انما ذلك لحسبتهم وعلى ايديهم رضي الله تعالى عنهم وارضاهم
وبسبب محبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم واشرف محبتهم لمن حصلت لهم هذه المزايا
العظيمة فاعلم ان الله تعالى على ايديهم من قليل وعدد يسير ما ذكرنا من الفتوحات
واخفاء الدين واخماد الكفر وضبط الدين المحمدي واحتمال نشر الكتب واحكامه
مجزاهم الله عنا ما هو خير اوقد انتظا ربعضهم اي هذه الخصال
الثلاثة في قوله الناس ثلاثة فواحد زهد وحد عالم [illegible]
كنفسه ووزيره ومتعين هو واحد ما وزيره وما لمواهم ممسح
او دلم لامر فيه وقد قال صلى الله عليه وسلم كان يرى بدانه رجلا حيني
بكم ما خلفت عليه الشمس ومن مجالسة صلى الله عليه وسلم صح حديثه

فصل عن سماع الخير

ومجالسة العلماء اهل العلم والخير بيان العلماء ورثة الانبياء وخلفاء الرسل
مجلسا السنة فسح ونصيب من علومهم وانوارهم جيد واحد كان في وادي

الفقيه

٢٩٠

الفقيه يجاري في حلق الرجال بسماع انه او حديث او حكاية او شعر
حسن قال ابن الشامي عليك بحضور مجالس التذكير والوعظ والخير ولو
كانت الخير في بيتك ولم تقدر على ارافته لو نقل ما العابدين في حضور مجالس
الحكمة ودلا قرار عن بذل المعصية بل على الدامي ان يرعان يا اخذ الدين بما
حفظ عوا والعران تقيس لباس التقوى وانت بالمجلس وافل ما التشفير معي متفق
بالماء نفعه اليوم عرف نفسه لم يستشفيه وقوله يقع على الخير في قول من قال
ان اوله في الزوال المعجمة بمعنى متوا ضعين متعطفين اي لان العلم النا
جمع هو الذي يراد به صاحبه تواضعا واستصغارا لا عتوا واستكبارا وقد
روى الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه من ازداد
علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا ولعل كان هذا المعنى وان
لحجابه نفسه لا انه لا يناسب قوله يقع على الخير قال ابن الخطيب **فيلغه**
اي في **من تخرجه كما كان يقع فيه قال ابن علي ذلك رسول الله صلى الله**
عليه وسلم تحزن بفراقي اي وكثير مما في بجمع **السالة ولا ويل يفنيه**
بعين البلاء اي بين ما فيه ما اين كل مصلحة ومن نقص قول من هو يل
اصحابه لا يتكلم في غير حاجة ويلين من على انحلال لا يبكي ولا ويل رجاء ثوابه
ويرونهم عليه على يحزن اي يجمعهم عليه يعني خلقه ومواساته ويرسل
ما زحهم صلى الله عليه وسلم ويداعبهم بينهم ويجيبهم كنفس او جوب يعنيه
لا يبغي بينهم تباعض قال تعلى محمد رسول الله والذين معه اشداء
على الكفار رحماء بينهم وقال سبحانه واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم
اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا **ولا يبعهم** اي لا يبعد

مرانه اي عمادكم يزدد
في الدنيا زهدا
لم يزدد من الله الا بعدا

بهم ما يكون سببا لنفرتهم عنه بل اعتذر من بعض الصحابة بالعجز والرفق والرفق
والشفقة والحلم والتواضع قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر وقد تقدم قول مثل لا تغضب
الوليد وما كان بها لا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها ويتجاوز عن كثير وقد وسع الناس
ببشره وخلقه فصار لهم ابا وصاروا عنده في الحق سواء وعن انس انه لا يكاد
يواجه احدا بشيء يكرهه وعن عائشة لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا كان يجزي بالسيئة
وعن علي انه ترك الناس من ثلاث كان لا يذم احدا ولا يعيبه ولا يطلب عورته وقد ورد
بشيء ادا نشبه لادبه لا انغمس ولا المعنى لا يفعل بهم ما يكون بسيان نعم
بعضهم من بعض لا يتكلم الا خلافا ويكرم كريم كل قوم اي على اتباعه
من التعظيم والتكريم وقد جاء في حديث كان ان يكون منزلا اذا اتاكم كريم
قوم فاكرموه قال ابن حجر ومراتبهم دينا ونسبا وحسبا ويوليه عليهم
اي يجعل كريمهم واليا عليهم فيما عليهم من عند الله لا اشتغال ومراعاة لما علمه في الولايات
ومن ميله ولا ابانة لا لما بل ومراعاة حسن نظره وعظيم تدبيره فان النفوس
اخضع لكبيرهم مع ما فيه من التاكيد الترحيب الموجب لهم حسن معاملتهم ويحذر
الناس على رواية بفتح الزاي ومعنى رواية ذلك كثير معناه يخشى من فتنتهم
ويتحفظ من اذاهم لكمال عقله وحسن تدبيره فلم يكن متغفلا بل كان حازما
واما قوله ويحترس منهم فمعناه انه يتحفظ من كثير مما لا يظهر الود به الى معرفة
نيته وحاله فمن خلق يهم ولا كان لا يطوي ذلك عن ثم قال من غير ان
يطوي عن احد منهم بشره وخلقه بالمقابلة تفضلا منه واصطفى طلاقة الوجه
ونفي النفرة البشرية وعلى رواية يتفقد من التحذير فيحتمل ان يكون المعنى يحذر

الناس

الناس يتجوزون من جزاء الله ويحثهم على طاعته ويحذر الناس يتجوز بعضهم
من بعض ويدفع بعضهم بالحسنى ويتفقد اصحابه اي يسأل عن من غاب منهم فان كان مريضا
عاده وان كان مسافرا دعا له وان كان فيها استغفر له اخرج الطبراني وغيره
عن سهل بن حنيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي ضعفاء المسلمين ويزورهم
ويعود مرضاهم ويشهد جنائزهم وكان صلى الله عليه وسلم يتفقد اصحابه ويسأل عنهم
فمن كان مريضا عاده ومن كان غائبا دعا له ومن مات استرجع فيه واتبعه بالدعاء
ومن كان يتخوف ان يكون وجد في نفسه شيئا قال لعل فلانا وجد علينا في شيء
او راي منا تقصيرا انطلقوا بنا اليه فينطلق حتى ياتيه في منزله ويسأل الناس
عما في الناس قال ابن حجر اي يريد بهم العموم ويحتمل ان يريد بهم الخصوص اي يسأل خواص
اصحابه واهل صحبته عما في الناس اي من الاحوال والمسائل ويعاملهم كلا
بمقتضى حاله وما يليق بمنزلته وقد ثم قال ويحسن الحسن
الواقع من غيره اي يجعله حسنا بمدحه او مدح فاعله ويقويه اي يؤيده بدليل
نقلي او عقلي ويرى بصوابه اي يقول فيه هو حسن صواب ان عنيا فيه ويقبح
القبيح الواقع من غيره اي يجعله قبيحا بوصفه وذم فاعله وان كان من الحمل
ما يبلغ قاله ابن حجر ويوهيه اي يضعفه من غير الدليل ولا يمضيا ويعلمه
ويرى يعقد من الرجس بان يقول فيه هو قبيح لما فيه تنفير عنه وتحذير
منه قال ابن حجر سوّى الله صلى الله عليه وسلم الناس فيما في الناس يسمى من الغيبة
المنهي عنها لانه لا يترتب عليه من المصالح العامة وفيه ارشاد الى الحكام
وغيرهم ممن يكنى انتباههم من الفقهاء والعلماء انه ينبغي لهم ان يتبعوا
احوال الناس ليعاملوا كلا بما يستحقه ولا يغفلون عن ذلك ليطلبوا ذلك

عليه ما هو مقرر من الفرد العظيم كما هو شأن مراده ووجه تكميل التفسير
عن ابن يحيى فلا نظر كنت اهتم من بعض من الغيب لم يعتبر به انه ينبغي لمن هو
بجنبه وكونه النفقاء او التقرب بما يعني من الوكلاء الذي ينبغي ان يجمع
ما ينزل به ابتداء الى ما لم يعتبر بقوله ويحترس او مع غيره بنيته ان يبيع عليه
احكام التقرير والتخريج لا بنية التبكيت وليس ذلك من سماع الغيبة
ومنع ذلك موجب تفضيل له احكام او تتوليه من كان شرح توليته وليكون مميزا
ما هو ثبوت تختص به زاد ولا تنال [illegible] عنده اه **معتدل الامر** اي يسير
معتدلا وكل في اي الحال والشيء على [illegible] من ان الولاية بالاربع وهو
الصيام اذ ليه لتنصب [illegible] على خبر كان بحذف حرف العطف اي وكان معتدل
الامر وكان وجه العدول الى الرجع مخالفة ولا سلوب ولا نشارة الى المغايرة
لا ان كونه معتدل الامر [illegible] امور لازمة له لا ينفك عنه ابدا بخلاف
تلك الاخبار المتعاطفة فكونه [illegible] لسانه وما عطف عليه [illegible] انار
[illegible] اخرى فالله [illegible] جميع الوسائل [illegible] **غير مختلف** اي لا [illegible]
فيه [illegible] لانها [illegible] واحد والمعنى [illegible]
الوسائل [illegible] جميع افعاله واقواله صلى الله عليه وسلم على غاية الاعتدال
[illegible] بعد ذلك [illegible] على ان [illegible] امور [illegible] المعاملات [illegible]
[illegible] ذلك انما [illegible] خفة العقل [illegible] الاخلاق والشمائل
واما [illegible] بجميع امور [illegible] واحواله [illegible] **لا يغفل** عن
[illegible] ونصيحتهم **مخافة ان يغفلوا** عن استقبال [illegible]
عن افعاله [illegible] **او يميلوا** الى البدعة والى [illegible] لا يفعل

بالعماء

بالعماء والعي المهملة [illegible] ان يغفلوا ويميلوا والعدل المراد ان [illegible] العلماء
فان [illegible] ان [illegible] عليهم [illegible] بانزوا بهما على الوجه [illegible] لكونه لو نهاه
بالكلية ويعرفها من عظيم شفقته صلى الله عليه وسلم **لكل حال** من احواله او
واحوال غيره **عنده عتاد** بفتح العين اي [illegible] والتعمد او وسع [illegible] حاضر
معد لكل ما يعرض من الامور والمهمة بما يقوى [illegible] العلم يعني انه لا ينزل به امر الا وهو
معد المخرج له [illegible] من النور الذي يعرف به بين الحق والباطل وكل منهما
حظه من ذلك قال تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا وقال تعالى ومن يتق
الله يجعل له مخرجا **لا يقصر** من التقصير من القصور وهو العجز **عن الحق**
اي لا يقطع فيه [illegible] لا يتمادى [illegible] لصاحبه او لا يعطي عنه
حقا [illegible] صاحبه **ولا يجاوزه** اي لا يأخذ اكثر منه [illegible] عدله ولما
كان صلى الله عليه وسلم [illegible] وقد كان صلى الله عليه وسلم يسمى الامين قبل النبوة
لما هو من امانته وعدله وفي الربيع بن خثيم كان يتحاكم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية قبل الاسلام وعن الحكمي ما [illegible] رسول
الله صلى الله عليه وسلم [illegible] احد [illegible] قال
صلى الله عليه وسلم [illegible] **الذين يلونه من الناس** اي يقربون
منه مجلسه **خيارهم** وهم اهل التقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم
لانهم الذين يتمسكون ويرشدون [illegible] وقد قال صلى الله
عليه وسلم ليلني منكم اولو الاحلام والنهى وكذا ينبغي
ان يكون مجالس العلماء ثم [illegible] بقوله **افضلهم عنده** صلى الله
عليه وسلم **اعمهم نصيحة** للمسلمين اي اكثر [illegible] على الغير

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمى [illegible] قبل ان ينزل عليه الوحي

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحاكم اليه في الجاهلية قبل الاسلام

العرب النصيحة

واعمهم نصيحة اي ارشادا وذبا عنه فيه وانما كان اكثرهم نصيحة نصيحة افضل
من غيره لان النصيحة تثمر اخوة الايمان الصحيح ومثمر لقوة الدين المنصوح
وسلم قال صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة قال النووي هو كقوله الحج عرفة
اي معظمه واعظمهم عنده منزلة اي رتبة احسنهم مواساة اي اصلاحا
لاحوال الناس بالمال والنفس وموازرة اي معاونة تقية لمهماته ولامور مهمات
الوزير هو الذي يوازر الامير اي يعينه ويحمل عنه وزره وثقله بمعاونته فيما
فيما يثقل عليه قال ابن حجر وتعجب غيره وانما هو من خلقه دون مخرجه مع
انه كان الاحب لعدو من فوق الصلاة والخليفة ومنهم المنفعة هو ما يتعدى الى
جوزوته وفيهم للناس وهو العطي في حوائجهم لانهم يعين ما هلب حرجه
فلم يجئ لتقفيه او لان زمن الذي يخرجه مصروف للنفع العام بخلاف
الذي زمن خوله ومجلس العكس فولدان ولهم اتم قال اي المصنف فسالته
اي عن مجلسه ذكر احوال المخرج بعد ان بين ذكر احوال المجلس فهذا
خاص بعد عام قاله ابن حجر فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم
ولا يجلس الا على ذكر اي لا فتاء فيه بجلال الله وتعظيمه ومحبته مثلا
بعنتق [illegible] وتكبيره وتعظيمه وحسن الثناء عليه وبدوام الغفلة عنه
من غيبه وطاعته ونفي بيعهم بنوه فلا احرفنا له ولا عنه ولا انفرج له لا عليه
ا ان قبل ذلك فالا الله بالجل فيه فلا زمه صلى الله عليه وسلم للذكر فلابد
وقد عرا النار الى ما تنبيه فان روح العبادات والمقصود منها انما هو
اجلال الله وتعظيمه والثناء عليه بالوحدانية والتعلية وقيل
قيل في معنى قوله تعالى ولذكر الله اكبر اي العبادات مما ... ذلك وهو حاجب

روح العبادات والمقصود

افن

امته او مستوجبين النقمة قال تعالى ولذكر الله اكبر التي هو وقيل افضل
ما اعطاه الله لعباده في الدنيا الذكر وافضل ما اعطاهم في العقبى القرب
اليه فهو اشبه الدنيا بالاخرة ويؤخذ مما ... اي بالعبادة مع حضور قلبه
منشا ... ذاهب اليه بعبادة ما ... يرثه ... بكانه في الجنة وتع
ويحصل في يدي الذي قوله تعالى اذكروني اذكركم حيث لم يحصل جزاء ذكره ولا ذكره
لم ذكره وذلك ان الله للعبد اعظم من الحسنة بعشرة امثالها ... ولا حصانا
وقوله تعالى ولذكر الله اكبر وبالجملة فيكون العبد ... في خزنة
سيره وعن ابن عمر كنا نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة
مرة رب اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم والاحاديث في فضل الذكر كثيرة
واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس اي الى اخلافه ومن
تواضعه ... بمجلس صدر المجلس وكان ... اول ... ابتغوا له
ان ... الجميع ... العرب ... غير المجلس ويامر
بذلك اي بالجلوس عند منتهى المجلس ... والنزهج والتكبر المنافي
للعبودية وما روى الطبراني والبيهقي عن شيبة ابن عثمان مرفوعا اذا انتهى
احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى اوسع مكان
يراه فليجلس فيه يعطي كل جلسائه بنصيبه اي نصيبه من البشر و
والكرامة ... في ذاته ... اعلى ... ويحتمل
ان يكون الجار والمجرور صلة لمفعول مقدر اي بقدر نصيبه لا يحسب جليسه
ان احدا اكرم عليه منه اي لكمال خلقه وحسن معاشرته ... عليهم
ويقرب ... احوالهم ... الناس وتميلا ... الخلق ... وهو

بن العاص كان يقبل بوجهه وحديثه حتى ظننت انه خير القوم من جملة المحتشم
ولا يبادر بالقيام ولا يقطع الكلام ولا يلحقهم الملل
اوجها وضرحا بل اي استحيى منه
والسلامة حتى يجري ذلك المجلس او العناص من المشهور عنه ومن اسمى
عظيم خلقه وكريم تواضعه صلى الله عليه وسلم ومن اسماء الحياء لم يدع الا باسل
او يبتسم اي اخص من القول ملازم لكمال الحيا به ومروته وحيائه وكان
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سئل ولم يكن له ما يعطي اعرض عن السائل
منتظرا لما يأتي به الله من الرزق ولا يرده خائبا لعزته وحيائه ولا يعرض عنه
انتظارا رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا كان يقول يرزقنا الله
واياكم من فضله او يعدهم بعطاء او اجابة كما وقع لعمر لكثير من ومن سما
استخلف الصديق وجابر فلان قال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم عدة فليأتنا نأتيه وقد كان صلى الله عليه وسلم يعطي العطاء الجزيل ثم يعتذر
من استقلاله ويكثر الاستغفار بالله تعالى وفي رفع الهمة عن الخلق صحيح البخاري
من حديث ابي سعيد الخدري ان اناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده فقال ما يكون عندي
من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله
ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر
وقال بعضهم في ذم السؤال

وما اعتاض باذل وجهه بسؤاله ۔ عوضا ولو نال الغنى بسؤال
واذا السؤال مع النوال وزنته ۔ رجح السؤال وخف كل نوال
فاذا ابتليت ببذل وجهك سائلا ۔ فابذله للمتكرم المفضال

وفي منا الحديث انه لا باس بسؤال من كان من كان من لا يجد لا سيما ان

قال

ان كان في البلدان وقال بعضهم

اسأل العرف ان سألت كريما ۔ لم يزل يعرف الغنى واليسارا
فسؤال الكريم يورث عزا ۔ وسؤال اللئيم يورث عارا
واذا لم تجد من الذل بدا ۔ فالق بالذل ان لقيت الكبارا
ليس اجلالك الكبار بذل ۔ انما الذل ان تجل الصغارا

قد وسع الناس بشره اي انبساطه وبشاشته وطلاقة وجهه وخلقه
اي حسن خلقه اي مداراته الناس واحتماله اذاهم والعفو عنهم ببسطه
بوجه سمح جميل تشبه طلاقته بدر وحسن خلقه بسعته فكان رحب
ثم انشق قمره وسع جوفه وكم شغاره في المصور اطيبة وفي العمر نعمة
مطاردهم ابدا اي ترك مسغبة عليهم وحسن تزيده لهم بلا عظم كان
عيانه وكرم ان يسعى في صلاح الظاهر والباطن وحسن ثم الشفق على
دوي الكبائر من امته وامرهم بالستر فقال انتبي بيت من اصابه
القاذورات فليستتر واشتى من قبل كرمه نفي الحكم بعير نخبة بلغه
فقال لا اتعفوا فانه يحب الله ورسوله وللعلماء رضي الله عنهم حظ ونصيب
من الرحمة والشفقة والسعي في اصلاح الظاهر والباطن وحسن ثم
رجع كثير من العلماء حتى العلم عن حق الوالد وقال الشيخ
سيدي عبد الرحمن الثعالبي ان يتبع الكلام لكم علماء زمانه ويحبهم
ويوقرهم وكان يرى لنفسه مزية على مكافاتهم ولو اعطاهم جميع ما يملكه
ومن عمره كله وان تجاهلهم بلا عمر له وعظ البعض كما تجاهم
للدولة ومن اخل بواجب حقوق العلماء فقد خان الله ورسوله صلى الله

رفع الهمة عن الخلق مطلوب

لا باس بالسؤال ان لا يجد

للعلماء رضي الله عنهم حظ من الرحمة والشفقة

ينبغي لكل احد ان يكرم علماء زمانه

من اخل بواجب العلماء خان الله ورسوله

فنزاعمكا عظيمة العالم كبعض

الله عليه وسلم وعن كبرى وقوما مال الى ذالك من كبر من قال عن كذا عظيمة العالم

بالتصغير اه وقد تقدم شيء من هذا في ترجمة الكتاب **وصاروا عنده**

في الحق سواء بلا يفضل احد ان بعضهم على احد الكمال عند رسول الله صلى الله عليه

وسلم **مجلسه مجلس علم** وفي نسخة حلم لانه كان مشغولا في مجلسه

بتزكية نفوسهم وتكميل قوابلهم **وحياء** ولكن الملك كانوا يجلسون معه على

غاية وكانوا كانما على رؤوسهم الطير **وصبر** اي حبس على الجيلاء والجاع

ويصبر للغريب على الجفوة في منطقه ومسالته وسبق في تنزل من المك

في باب الخلق **وامانة** اي منهم على ما يقع فيه **لا ترفع فيه الاصوات**

ادبا ووقارا ومهابة وهيبة واجلالا وقد عاتب الله قوما يعلو اصواتهم

بقوله يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية ومن في

الغالب ورد يا ارفع عارجه عمها في ذلك معاتقه وارسال عمرو وقد امر العباس

يوم حنين ان ينادي باعلى صوته وكان جهوري الصوت **ولا تؤبن**

بضم التاء وسكون الهمزة ويجوز ابدالها واوا وفتح الموحدة من الابن وهو

العيب والتهمة **فيه** اي مجلسه **الحرم** بضم الحاء وفتح الراء جمع حرمة

ومعناه لا تذكر النساء اي لا تتهم فيه حرمة احد بقبيح وفي معناه ما روي

بقبيح بالحرم في النساء اي لا يذكرن بسوء بسوء مجلسه عن رفث

القول وقبيحه يقال ابنت الرجل اذا رميته بخلة سوء ورجل مابون

اي مقروف بها وفي القاموس الابن بسبق بالبنه اتهمه وعابه او شر

فان اخلفت فيه ان كلفت فعلت ما يوفى فيه يبقى **ولا تنثى** بضم اوله

وسكون النون وفتح المثلثة اي لا تشاع ولا تذاع بل تستر ولا تذكر **فلتاته**

بعض

لا ترفع الاصوات في مجلسه حال ابعد به ويبع غلبا

يقع فيها الملاء والعاع اي لا تذكر ولا تعابه على تقدير وقوعها او المراد ان لا فلتات

اي العيوب الصادرة في مجلسه فلتات ثم تنشر في النبي للعثرات فيهما

لا تشيع اصلا على لا حد لا يتكلمون الناس الا طلبا **قال ابن حجر** فقد فتنا من

وقع فلتات من اجلاف العرب كقول بعضهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم اعطني من

مال الله الذي عندك لا من مال ابيك وجدك **و**قول الانصاري الخصام

للزبير حين السقي ان كان ابن عمتك صلى الله عليه وسلم وانكل اي عن عتابه وقت

من فتل ما ذكر من مركوز الاجلاف لا يسمى فلتة كيفما وهي من ابهم و

لشانهم وانما يسمى فلتة ما وقع من كامل على خلاف نحو وعادته

وما لو كان بحيلة وقوع شيء منها في مجلسه فان صح كان المراد لو وقعت

فلا ذر اسمه على صاحبها **وقد ورد** اقيلوا ذوي الهيئات

عثراتهم ولا المعروف خرجه في الجامع الصغير عن ولا ملام احد في

مسندكم والبخاري في الادب ولبه في ادوه عن عايشة **متعادلين**

اي كانوا متعادلين في مجلسه متعادلين اي متساوين لا يتكبر

بعضهم على بعض بالحسب والنسب والوجاهة الدنيوية بل يرى

احدهم نفسه حقيرا على جليسه وان كان اجل منه علما واقرب

منه مجلسا كما قال ابن حجر وفي رحم الله القايل

فلا تغترر بتفاضل الناس عله ولا بين الله العالمين ولا نوى

بزور العقور عند الله حاد عن الورى كما اخفيت على عليهم ليلة القدر

وفي نسخة ذالك العموم ومن جعل الله نقلي لا اقول للعرب

تزد لي اعملكم لمن ينتهيم الله جبرا ولهوية **يتفاضلون فيه بالتقوى**

اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم

اي يكون التفاضل بينهم عنده صلى الله عليه وسلم بالتقوى وما يتعلق بها
علما وعملا فالاتقى هو الافضل وان كان غيره اغنى او وجيها مكان
مجلسه صلى الله عليه وسلم منزها عن تفضيل ولا تفضيل للاغنياء على الفقراء بل كان يفضل
دائما مع البر ومن ... ولما نزل قوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي الاية جعل يتفقد اهل الصفة في اخر بابات
المسجد ويقول معكم امرني ان اقيم وفسر بعضهم قوله افضل الناس عنده اعمهم
نصيحة واحسنهم مواساة ومؤازرة وفي نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون
ويقرب منه الصفتي وملائم لقوله متواضعين اي كانوا متواضعين
يخضعون لكبير عمرا وقدرا ويرحمون الصغير كذا روى الملا في جامع
عن انس ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا ويؤثرون على انفسهم
في مجلسه صلى الله عليه وسلم ذا الحاجة في تقربه من النبي وتحدثه معه
وغير ذلك ويحفظون الغريب يحتمل من الحال اي يحفظون حقه
من عيون ... والى ... ويراعون عند غيبة الغريب ويحتمل الغريب
من المسائل اي يحفظون غرائبه وضبطه واتقانه تنبيه لا يخفى ما
من التعظيم في مجلسه صلى الله عليه وسلم وحصول مواد الاحوال السنية
لهم والكمالات المرضية والاخلاق الزكية ودوام ذلك لهم حال بعد فقدها
رفقته صلى الله عليه وسلم ومن ثم قال ابو هريرة كما عند احمد وغيره
قلنا يا رسول الله ما لنا اذا كنا عندك رقت قلوبنا وزهدنا في الدنيا
وكنا من اهل الاخرة فاذا خرجنا من عندك وعافسنا اهلينا وشممنا
اولادنا انكرنا قلوبنا فقال صلى الله عليه وسلم لو انكم اذا خرجتم من عندي كنتم

على

على حالكم لزارتكم الملائكة في بيوتكم الحديث وتبسما نحو ما مر عن حنظلة
في بيان التولي عن قول النبي وما نعقل ... حتى انتهى بنا
مقلوبنا قال المصنف حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع على وزن بديع حدثنا
بشر بن المفضل انبأنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو اهدي الي كراع هو ما دون الركبة وما دون الكعب
الكعب لقبلت اي تواضعا وتطييبا لقلب المهدي انه لا ... النعمة
وان قلت وتخلقا باخلاق الله تعالى وان ذكر ... عيبه ...
من لدنه اخرى ... فحسن الخلق الجميل قبول القليل والجزاء بالجزيل
... على قدر المهدي لا على قدر المهدى اليه فان في جبلة
الحيوان ... ان الهدايا على قدر مهديها
... قال كلا ... في ...
... الهدايا ...
... فاعطى من ذلك حتى لا ... ملاوي ... الفيل

جاءت سليمان يوم العرض هدهدة ... اهدت له من جراد كان في فيها
وانشدت بلسان الحال قائلة ... ان الهدايا على مقدار مهديها
لو كان يهدى الى الانسان قيمته ... لكان قيمتك الدنيا وما فيها

ولو دعيت عليه اي اليه كما في نسخة لاجبت اي الداعي ولم انكبر
على الداعي ولو كان حقيرا ولا على المدعو اليه ولو كان حقيرا
لان المقصود بالاجابة جبر قلب الداعي والتودد اليه لا الاكل

من الخلق الجميل قبول القليل

فقصة الهدهد مع سليمان عليه الصلاة والسلام

حديث لا تقبحوا رواه احمد وابن حبان عن انس ايضا كذا في الجامع الصغير
وكذا في شرح السنة عن انس لو دعيت الى كراع لاجبت ولو اهدي الي
ذراع لاجبت لقبلت وكذا رواه البخاري عن ابي هريرة قال العسقلاني
زعم بعض الشراح ان المراد بالكراع المكان المعروف بكراع الغميم وهو موضع
بين مكة والمدينة وانه اطلق ذلك على سبيل المبالغة في الاجابة ولو بعد
المكان لكن الاجابة مع حقارة الشيء اوضح في المراد ولهذا ذهب
الجمهور الى ان المراد بالكراع هنا كراع الشاة قال وحديث انس
المذكور في الشمائل يؤيد ذلك والشاة بين خاص وان اختلف الى رواية
عن انس حديثي انس المذكور في الشمائل لان ضميري اليه وعليه راجع
الى ما ذكر من كراع الشاة فيكون نصا في المقصود انتهى جمع الوسائل
قال المصنف **حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا سفيان عن محمد**
بن المنكدر تابعي جليل القدر في العلم والعمل مستجاب الدعوة
عن جابر بن عبد الله قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس براكب بغل ولا برذون ليعود لا بالمد ولا بالقصر كعادة الملوك والمراد
انه جاء يعودني ماشيا تواضعا منه صلى الله عليه وسلم وافهاما لنا نفيسه
في حاشية العيني في صحيح البخاري بهذا الاسناد مرضت فجاءني
النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر وهما ماشيان فوجداني اغمي علي
فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي قال ابن حجر البغل
معروف جمع بغال ولا برذون اي ولا يجيء هنا خلافا لمن اخذ بمفهومه والبرذون
هو الفرس ابن الاعجمي وهو اصبر من العربي والعربي اسرع منه وسمي بذلك

لثقله

لثقله واصل البرذنة الثقل قال المصنف **حدثنا عبد الله**
ابن عبد الرحمن انا ابو نعيم نا يحيى بن ابي الهيثم العطار قال سمعت
يوسف بن عبد الله بن سلام بتخفيف اللام لا غير كما نص عليه ولابيه
في شرح الشفا للتلمساني عن بعضهم انه يجوز فيه التشديد وهو عبد
الله بن سلام هذا صحابي جليل ابو يوسف من علمائهم واهل الكتاب فانه
ممن شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة وفي الصحيحين عن سعد بن
ابي وقاص ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على وجه الارض
انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام اسلم هو وجميع اهله ليتبعن دخوله
صلى الله عليه وسلم المدينة وقصة اسلامه ومناقبه مذكورة في الصحيحين
وغيرهما قال يوسف **سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف**
واقعدني في حجره في المغني هو بفتح الحاء وكسرها الحضن وهو ما دون
الابط الى الكشح وفي ابن حجر ان الحجر بالكسر ما بين يديك وبالفتح ما بين الرجل
والمرأة وفي النهاية الحجر بالفتح المنع من التصرف والحضن وفي حجره
يجوز ان يكون بمعنى الثوب وهو طرفه المقدم لان الانسان يربي ولده في حجره
والحجر بالفتح والكسر الثوب **ومسح على رأسه** زاد في رواية الطبراني ودعا
لي بالبركة وهو من صغار الصحابة وقد تقدمت روايته عن النبي صلى الله عليه
في اخر باب ... قال التوافقي كنيته ابو يعقوب قال ابن حجر وفي
الحديث انه ينبغي لمن يولد له ... تسمية مولود الصحابة وتحنيكهم وانه
وان اسماء الانبياء من احسن الاسماء ووضعه في الحجر ومسح رأسه وفي ذلك
كمال خلقه صلى الله عليه وسلم وعظيم رحمته وتواضعه وملاطفته قال

اصل البرذنة الثقل

تفسير الحجر

تحنيك تسمية الاولاد
مستحب وان احسن
الاسماء اسماء الانبياء

قال أبو عيسى حدثنا إسحاق بن منصور نا أبو داود أنا الربيع بن
صبيح نا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه
وسلم حج على رحل رث وقطيفة كنا نرى ثمنها أربعة دراهم
بأنها كانت تساوي أربعة دراهم والقطيفة مخمل كأنه لم يحج والأخرى واحسن
بما قبلها من المساواة على الترك والمسامحة ونحيها على المطابقة والمناكبة
فلما استوت به راحلته قال التوربشتي أربعة مسنونا على نحو ما
وقال الطيبي أي استوت راحلته ملتبسة به فقوله به حال أي راحلته مع
وكذا الحيتي الغوي على ولا شعار وأبو خال الذكر ولا شيء فيه قول د
قال اللهم أي أفاقة على راحلته أن فاقة حجة لا سمعة فيها ولا رياء
بل خالصة لوجه الله تعالى في الرواية المتقدمة على ابن الأصغر قال اللهم
اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة وفيه أن ذلك من باب التواضع وإظهار
العبادة والفقر بين يدي الله تعالى والتشريع والتعليم وكذا قوله صلى الله
عليه وسلم كما في البخاري عن أبي موسى اللهم اغفر لي خطاياي وعمدي وجهلي
وكل ذلك عندي قال أبو عيسى حدثنا إسحاق نا عبد الرزاق نا معمر
عن ثابت البناني وعاصم الأحول عن أنس بن مالك أن رجلا
خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب إليه ثريدا
عليه دباء قال فكان رسول الله يأخذ الدباء وكان يحب الدباء
قال ثابت فسمعت أنسا يقول فما صنع لي طعام أقدر أن يصنع فيه
دباء إلا صنع تقدم أثناء أحاديث باب أدم ما يتعلق بمعنى هذا
الحديث وأنه لم يتكلف وذكر المصنف أن فيه دلالة على تواضعه

حج صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى حدثنا محمد بن إسماعيل أي البخاري نا عبد
الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة قالت
قيل لعائشة ماذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل في بيته
قالت كان بشرا من البشر أي فيفعل في بيته ما يفعله عامة البشر
تواضعا وإرشادا للتواضع وهو يتبرع عن تكلف العادة تكبرا
كعادة الملوك ومن ثم قال يفلي ثوبه أي يلتقط القمل منه وإن كان
محفوظا من أن يؤذيه لما صلى الله عليه وسلم كما أنه محفوظ من نزول الذباب على ذاته
الشريفة وطهارة ثيابه فقط لأنه صلى الله عليه وسلم ويحلب شاته
ليعلم الصانع ويجوز في تكميلها ويخدم نفسه التراك وتكميل نفعه من عطف
العام على الخاص كالركعة النافلة الوضوء والغسل وما عم
وجاء في رواية عنها أنها قالت كان يخيط ثوبه ويخصف نعله وفي رواية
أحمد يرقع دلوه وفي البخاري عن الأسود قال سألت عائشة ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصنع في أهله قالت كان في مهنة أهله فإذا حضرت الصلاة
قام إلى الصلاة ومع ذلك ينبغي للرجال أن يكون في بيته متواضعا
فلا يترتب على أهله ويكون عونا لهم على عيشهم وفي مختصر السيرة للمحب
الطبري أنه صلى الله عليه وسلم كان في سفر فأمر أصحابه بإصلاح شاة
فقال رجل علي ذبحها وقال آخر علي سلخها وقال آخر علي طبخها فقال
صلى الله عليه وسلم وعلي جمع الحطب فقالوا يا رسول الله نكفيك العمل فقال
قد علمت أنكم تكفوني ولكن أكره أن أتميز عليكم وإن الله يكره من عبده أن يراه
متميزا بين أصحابه وروى ابن عساكر ماذا الفطن وروي أنه صلى الله

يجمع الحطب

ذكر صلى الله عليه وسلم يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه

ذكر صلى الله عليه وسلم يخيط ثوبه ويخصف نعله

ذكر صلى الله عليه وسلم لا يتميز عن أصحابه

صلى الله عليه وسلم ذاته الشريفة وانواره تنبيه شرع نعله فقال بعض العلماء
لو تبع الحكم فقال ما ادري انهم رأوا احدا وفي الشفا انه صلى الله عليه
وسلم قدم وفد النجاشي فقال الصحابة نكفيك فقال انهم كانوا لاصحابنا مكرمين وانا
احب ان اكافيهم هـ تنبيه من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان بشرا ليس
ولا فيه الا انه كالياقوت بين الاحجار وقد ابان هذا المعنى وكشف عنه
غطاءه من قال في صفته صلى الله عليه وسلم هو بشر ليس كالبشر كما
ان الياقوت حجر ليس كالاحجار واشار الى ذلك بعضهم في قوله

محمد بشر لا كالبشر ، بل هو ياقوتة بين الحجر

يشير الى انه صلى الله عليه وسلم كان بشرا في الظاهر ملكوتيا في الباطن
فعلى الانبياء في اخلاقهم وصفات بواطنهم من عصمة وعلوم ومعارف
ونحو ذلك عبر ذلك تحلى الملائكة بل اكمل على ما هو الصحيح من انهم افضل
من الملائكة عليهم جميعهم الصلاة والسلام وقد قالوا انه صلى الله عليه وسلم
كان لا يأتي شيئا من احوال البشرية الا وانا فيها لا انه ونحو ذلك لا انه
محتاج الى شيء من ذلك وقد صرح بهذا المعنى ابو ذر بن الخطاب
رضي الله عنه بقوله واني يا رسول الله ما اكلت لا شربت ولا يكفيها الا لنا
والحاصل انه صلى الله عليه وسلم داخل في حكم جنس البشر وخارج
عنه باعتبارين مختلفين فداخل باعتبار ذاته الكريمة وصفاته الظاهرة
وخارج باعتبار باطنه المقدس ومراتبه العالية وشرح الى الفضائل
البهية حيث قال يقول

فمبلغ العلم فيه انه بشر ، وانه خير خلق الله كلهم

باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

الخلق بالضم وبضمتين السجية والطبع فهو عبارة عن
اوصاف الصورة الباطنة والخلق بالتبعية انه جمع اوصاف
عليه كما ان الخلق بالفتح عبارة عن اوصاف الصورة الظاهرة وكل
من اوصاف الظاهر واوصاف الباطن يكون حسنا ويكون قبيحا والمراد
من الترجمة بيان ما جاء من الاخبار في اوصافه الباطنة صلى الله عليه وسلم
وهي كثيرة منها التواضع وتقدمت في ترجمة ومنها الحياء وقبلها في ترجمة
ومنها حسن المعاشرة والحلم والعفو والاحتمال والسخاء وهي المذكورة
في هذه الترجمة ومنها الصبر والشكر والعدل والزهد والشجاعة والرفق
والوقار والمروءة والعدل والامانة والعبادة والخوف
والشفقة وغير ذلك وقد سبق الكلام عليها في مواضع متفرقة وهنا
مجملة فكما حاز صلى الله عليه وسلم الكمال كله على ان ما يجب
والكمال ما يكون منها من كل جميل والحال من كل كامل وقد تقدم ان المحاسن
الظاهرة اعلام على الاخلاق الباطنة ولا جل ذلك ما اختص الله
عليه وسلم من جمال الصورة الظاهرة بما لم يعطه احد فيه مخلوق كان ذلك
دالة بالضرورة وجوبا على انطلاق فيه من الاخلاق الحميدة
ما لم يعطه احد فيه مخلوق قال البوصيري في خلق وفي خلق الى آخر
البيت واعلم ان اصول محاسن الاخلاق العظيمة جبلية جبل عليها
صلى الله عليه وسلم في اصل خلقته واول فطرته لم تحصل له باكتساب ولا رياضة
ولا تعلم من الادمي بل خصوصية ربانية وهكذا سائر الانبياء ومن تبعهم الخ

وبالبيض ظاهر في العنفقة ويبين الشعر من رباعيته رواية المشطي وكلاثنا
عنفقة شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مثلما حفظته الرواية لثابت
البناني صدغاه تختلسان موضعها وذلك من تحت شفته السفلى وعن ابن عمر
قال ما رايت احدا اشبه طلاقة برسول الله صلى الله عليه وسلم من ابن اسبيع
يعني اخته او وسوسى في قوله بالكتب عن من يبتغى من لا ... بعشرين اخرى
وسبعين وثلاث ونسعين عن رواية تسعة ولا ستة او من حلاقه وسبع نبي
ومن اخرى ما نافع الصحابة بالبيضاء ولا ابنا الهيثم ومن احد المكنى ببني
من اهل روايته وجملة ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الف حديث ومائتا
حديث وستة وثلاثون حديثا في الصحيحين منها ثلاثة ثمانية وثمانية
عشر ومن انس ابن مالك ابن النضر ابن ضمضم ابن زيد النجاري يكنى باباحمزة كما
تقدم وفي الصحابة رجل اخر يسمى انس ابن مالك ويكنى ابا امية القشيري
نزيل الكعبة وكعب اخو القشيري وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
من احسن الناس خلقا ولا شك انه في الخلاء والعام وغيره فيه
تعميم بعد تخصيص ليبالغ به بتوهم ان هذا شانه مع الناس فقط ومحتمل كما قال
الكرماني انه في الخلاء وعلى كل حال فلا حاجة الى ادعاء زيادة من
مالك اذا قلنا زيد من افضل علماء البلد لم يفد ذلك كونه افضلهم اذ
ولا يفضل التعرض لبعضهم افضل من بعض كما قاله ابن حجر زيادة من في حديث
لا يقبل به الجمهور اهـ وفي الحديث قال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر
عليكم بحسن الخلق قال قلت يا رسول الله وما حسن الخلق قال تصل
من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك ولا مسست هذا الفعل من
صعبان

اخرج ما تلمس
ابن عمار البجلي

معنى حسن الخلق

صعبانه الخلق بالضم اي صفاته الخلق بالفتح خزا هو الزي من حرير
وغيره هو الخمر ولا اقوال فيه عندنا انه يحرم على الرجال ولا يحل له وعند
الشافعية مباح ان لم يزد على الحرير وزنا وعند الحنفية ان كان السداء حريرا
واللحمة غيره فهو مباح وعكسه حرام الا في الحرب قوله كذا في بعض النسخ
وفي بعضها بعد قوله ولا حريرا اي خالصا ولا شيئا تعميم بعد تخصيص
كان الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت ذكر الضمير
وفي بعضها مسكا قط ولا عطرا هو مطلق الطيب فهو تعميم بعد تخصيص
كان اطيب من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم لسبق الكلام على
عرقه في صدر حديث النعطي قال المص حدثنا قتيبة ابن سعيد واحمد
ابن عبدة هو الضبي والمعنى واحد قالا نا حماد ابن زيد عن سلم
يعني ابن العلوي يعني ابن العلاء عن انس ابن مالك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي عن حاله انه كان عنده عليه السلام رجل به
اثر صفرة اي من طيب وزعفران قال وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يكاد يواجه احدا اي يقرب من ان يقابل احدا بشيء اي ما يكرهه
يكرهه فلما قام ذلك الرجل قال للقوم لو قلتم له اي هنية وجوابها
محذوف اي لو قلتم له يدع هذه الصفرة لكان ذلك حسنا
قال عياض اختلف في الحاجة بالزعفران فاجازه مالك وحديث ابن عمر
رايته يصبغ بها ثم قال ورايته يصبغ بالصفرة وحديث نهى عن حديث
نهى ان يتزعفر الرجل وهو عندنا محمول على الجسم ويرده بن عمران لما
فيه من التشبه بالنساء اهـ قلت انما كان هذا في الثوب

كان القول بالجواز مشكلا لانه خلاف ما عليه هذا الحديث وان كان في البيت
كان له خبر ولا في تركه لمعارضة الجليس مشكلا لانه يجب على الظاهر المبادرة
الى النهي عن المنكر وقد ثبت في مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص
انه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين فقال ان هذه
من ثياب الكفار فلا تلبسها وفي رواية فقلت اغسلهما فقال بل احرقهما ففيه
قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي ولعل الكل في الاعراض محمول على التعليم
كما قال عياض وقد تقدم الكلام في باب اللباس فيما يلبس الاحمر من الخلاف
بين العلماء وان مالكا قال لا اعلمه حراما وغيره احب الي منه اللهم
الا ان يقال المراد بالجواز عند القائل به مقابل المنع فلا ينافي انه
مكروه وحينئذ فلا يشكل انه خبر ولا في تركه لمعارضة الجليس بل يكون
التاخير اشارة الى ان النهي للكراهة او خلاف الاولى كما لا يخفى
لانه اخرج قال الشيخ حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا
شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبد الله الجدلي بفتح الجيم والدال
نسبة الى قبيلة جديلة عن عائشة انها قالت لم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاحشا اي ذا فحش في اقواله وافعاله
وما يخرج عن مقداره حتى يستقبح بينهم شرعا او عقلا او استعماله
في القول اكثر منه في الفعل والصفة ومنه السب واللعن ولا متفحشا
اي ولا متكلفا بالفحش فيفعله عند الغضب فيه مراد المكتسب ولا صخابا
الصخب بالصاد المهملة الصياح ويقال بالسين والمراد النفي
والمراد بالمبالغة نفيها اصل الفعل عن حرمة فيه في دراية وملاءمة للكلام

للعجيب

في لبس الاحمر خلاف بين العلماء

للعجيب بقرينة انه مقام المدح والتركيب يفيد المبالغة فيفيد نفيه في الاسواق
ليس بقيد بل المعنى انه لا يصخب في الاسواق التي هي محل الصخب عادة فيكون
عدم صخبه في غير الاسواق من باب الاولى اي لانه ليس ممن يتنافس في
الدنيا وجمعها حتى يخاصم عليها ويرفع صوته لاجلها وقيل تقدم قول
منه لا تغضبه الدنيا وما كان لها وهذا ايماء الى جمع بالغزاة ...
ولا مما يتقدم في رفع الصوت حال المخاصمة خلافا لما في جمع الوسائل لابن حجر حيث جعل
قوله في الاسواق احترازا عن رفع صوته بالقراءة والخطبة ولا يجزي
بفتح الياء من الجزاء اي لا يكافي ولا يجازي بالسيئة السيئة اي الواقعة
للقول والعمل السيئة على الثانية للمشاكلة ولكن يعفو اي يمحو الخطيئة
ويصفح بعرض بقلبه اقتضاء لا للناس بل الكريم غير ما ابتز وقيل تقدير
اول البلاء ... اي هذا ولا يستزل ... فعلها انه ...
الخير ... اوسع ... الغضب وحسبه عفوه وصفحه عن ...
... في جاريه والغواية ... حتى فجر او حنث ... عليه فقال
... فقال الخير ... ولا ... وهو عنه
ورحمة اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون وما من حليم الا
وقد عرفت له زلة وعفوه يحتوي في ثال حلمه ولا المصطفى فانه لا يزيده
الغضب ولا ... والجهل عليه الا عفوا وصفحا وروى الطبراني وابن حبان
والحاكم والبيهقي عن رجل من احبار اليهود الذين اسلموا يقال له زيد بن
سعنة بالنون عمن قول ولا كثر وقيل بالتحتانية انه قال لم يبق من علامات
النبوة شيء الا وقد عرفتها في وجه محمد صلى الله عليه وسلم حين نظرت

نشر البر عفوه صلى الله عليه وسلم

صح نسخة

إليه ولا اثنتين لم أخبرهما منه يسبق حلمه جهله ولا يزيده شدة الجهل
عليه إلا حلما فكنت أتلطف له لأن أخالطه فأعرف حلمه وجهله فابتعت
منه تمرا إلى أجل فأعطيته الثمن فلما كان قبل محل الأجل بيومين أو ثلاثة
أتيته فأخذت بمجامع قميصه وردائه ونظرت إليه بوجه غليظ ثم قلت
ألا تقضيني يا محمد حقي فوالله إنكم يا بني عبد المطلب لمطل فقال عمر أي عدو الله
تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسمع فوالله لولا ما أحاذر فوته لضربت
بسيفي رأسك ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى عمر في سكون وتؤدة وتبسم
ثم قال أنا وهو كنا أحوج إلى غير هذا منك يا عمر أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره
بحسن التقاضي اذهب به فاقضه وزده عشرين صاعا مكان ما رعته فقلت
يا عمر كل علامات النبوة قد عرفتها في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
نظرت إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه يسبق حلمه جهله ولا يزيده شدة الجهل
عليه إلا حلما فقد اختبرتهما فأشهدك أني رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا
وبمحمد نبيا قال … ثم شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشاهد
واستشهد في غزوة تبوك مقبلا غير مدبر وروى أبو داود أن أعرابيا جبذه حتى أثرت
حاشية البرد في رقبته الشريفة لخشونته وهو يقول احملني على بعيري هذين
فإنك لا تحملني من مالك ولا من مال أبيك فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا وأستغفر الله ثلاث مرات لا أحملك حتى تقيدني من جبذتك
فقال الأعرابي لا والله لا أقيدكها ثم دعا رجلا فقال له احمل له على بعيريه
هذين على بعير تمرا وعلى الآخر شعيرا وروى البخاري أنه لما جبذه
تلك الجبذة الشديدة التي أثرت بصفحة عاتقه ثم أمر له بعطاء وليحذر القائل

علا نفس الناس بأخلاقه التي * تلاطف … عن غير …
لا نقل في العلم ذل ولغضبه * يعاد أهل الحلم في كل زمن
ان الحليم عليه مسلك … * النبي برفق جميع ولكن ومن

قال المصنف حدثنا هارون بن إسحاق الهمداني نا عبدة عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيده شيئا قط إلا أن يجاهد في سبيل الله أي فيضرب إن
احتاج إلى ذلك وقد وقع منه ذلك في الجهاد حتى قتل أبي بن خلف
يوم أحد ولم يقتل بيده أحدا غيره قيل وإنما أشقى الناس من قتل نبيا
أو قتله نبي وفيه فضل الجهاد وأن الأولى لعامة التقرب … فلم
… العدو … بنفسه بل يقيم لذلك من يستوفيه وعليه عمل الخلفاء
ولا ضرب خادما ولا امرأة تخصيص بعد تعميم ولكنه للمبالغة في
بنفي الضرب الكثير وقوع ضربهما لعادة … وتحاربهما …
ليبان أن … وفيه جواز ضرب النساء … للتأديب …
… عند … عند حيث أمكن … إلا …
لا … والكمال … الولد … وأولى … أن …
المصلحة … عليه … النبي غالبا … منه
منها أخبار أنس بأنه لم يعاقبه قط قال المصنف حدثنا أحمد بن عبدة
الضبي نا فضيل بن عياض من أشياخ الشافعي ومناقبه مشهورة عن
منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت أي
علمت فإنه أبلغ من أبصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا

أسعد الناس

لعلامة التفتازاني عن … أفلاطون …

الأولى ترك ضرب الولد دون المرأة

فضيل بن عياض رحمه الله

اي مشتملا من فظاظة المعنى انه بكمال الحلم انه لما اصابه من الظالم ربا لعنه
مصدر بغلبة بغيظه وقيل معنى بالوجهين مصدر جاز كسر الفتح في قوله فيهم
عن ولا يحول بمعول به وعلى الثاني معمول مطلق كذا قال ابن حجر قال [illegible]
من المنوفية احد التقية لان ابتداء بامر ثم تبين او جهيمي وان كان انما عليها
كما يزاد ليبين ذلك عليه الذي هو الجهر في والتبعي بين الله عنه وذكر [illegible]
الرب حين يبدي دار اي عنى ان حالتقية الى ما اراد رفيقه وعنى ذالك لا انه
حق ا ام من فيستفع بعض جهلات مالي حج تنه [illegible] بان يكون الفضة
اذا ابتدى من حيث وصفه بالنبوة وكان ذلك انه حق لله تعالى ولذا لم يعاقبها
اي يعفوا عن اذى من تعرض لشخصه بما ذاته جهلا او من تعرض لذاته فيما يرجع
لتعظيمه صلى الله عليه وسلم من محارم الله تعالى المندرجة تحت قوله
فالم ينتهك اي يتناول من محارم الله شيئا جمع محرم اي ما حرمه الله
على عباده ومن ذالك حق المخلوق اذا لم [illegible] مجرى مطر [illegible] بمعنى
المفعول فاذا انتهكت محارم الله تعالى شيئا كان من اشد الناس اي بليغ
كونه اشد لم كما سبق نظيره في ذالك غضبا اي حتى ينتقم ممن ارتكب
ذالك وسبق ذالك قوله لما انتهى الكفار [illegible] وقوله حين شغلوه
عن الصلاة ملأ الله قلوبهم وبيوتهم نارا فتحمل الشجرة الحاصلة وجه
قال ابن حجر جنس الشريعة وما تحمل الشجرة الحاصلة وجعله للمنية
فان قيل ايذاء النبي صلى الله عليه وسلم كبيرة من معاصي الله تعالى فكيف يعفو
بعفوه اجيب بان [illegible] ايذاء [illegible] لنبي [illegible] ايذاء [illegible] من مسلم
جاهل [illegible] عن [illegible] بكبيرة واما [illegible] على المنافقين [illegible]

الناس

الناس عنه وقيل [illegible] ولا تتغافل فيهم قال ابن حجر [illegible] لم يقبل
الصحابة واما [illegible] مصلحة [illegible] انتقض عهد من [illegible] عنه
واما [illegible] من غير [illegible] لما [illegible] واما عفوه صلى الله عليه وسلم عن
قائل [illegible] رحمه الله وان كان فيه مخالفة على الزمن
[illegible] عفو عند [illegible] كانه لينتصر [illegible] عليه بالجمل على الحق بل
اعتقد [illegible] من مصالح الدين الذي [illegible] فيه الصواب وضح وانه كان استيلا به
[illegible] السنة [illegible] وقال الله تعالى [illegible] العفو [illegible] اوانه
تنبيه لعوضه قال ابن حجر [illegible] الحث على العفو والحلم واحتمال [illegible]
[illegible] لدين الله تعالى وانه [illegible] لكل [illegible] التخلق بهذا الخلق الكريم
فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله تعالى قال عياض فيه ما كان عليه صلى
الله عليه وسلم من الصبر والحلم [illegible] عليه من القيام بالحق والصلابة في الدين
وهذا من الخلق الحسن المحمود لانه لو ترك القيام في حق الله تعالى [illegible] حسن
[illegible] ذالك مداهنة وضعفا ولو انتقم لنفسه لم يكن [illegible] صبر ولكن هذا
الخلق [illegible] بما ينبغي عند [illegible] ويعني الوسط [illegible]
او سهلهما وما خير بين امرين اي فيما يرجع اليه او مما يرجع الى غيره
الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما رواية البخاري ما لم يكن اثما فان
كان اثما كان ابعد الناس منه قال عياض التخيير من الله [illegible]
[illegible] كان الله تعالى لا يخيره الا [illegible] وكذا [illegible] وان كان من المنافقين
[illegible] على وجه قال ابن حجر التخيير اما بان يخيره الله تعالى فيما فيه عقوبة
[illegible] او قتال الكفار واخذ الجزية فيختار اخذها او في حق

امنه في المجامع كعيادة العباد ولا تقطع في بيختار ولا تقطع ولا بالتخبي
المتاهبون والكبار قال في جمع الوسائل يعني تخييره اخي من الشرع حتى
اعتقد بعين وجوب الشيء ولذا به اوحى فقد وابلحته وتخيير من التعسير لديه في
اخذ محمد بيختار ولا يمين على نفسه او غيره قلت يعني تخيير من الامرين
ولا تتقلد والعفو ومنه قول الملك ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين
قال ابن عبد البر وفيه انه ينبغي ان ما غلب من امور الدنيا والاخرة وزن له والصلاح
في دونهما اذا لم يفضي الى الاثم والميل الى اليسر ابرا في معناه ولا اخذ من حق الله
ورسوله ورخص العلماء ما لم يكن ذا به القول خطايا ولم يتبع ذلك
بحيث تحل ربقة التكليف من عنقه قال البخاري حدثنا ابن ابي عمر ثنا
سفيان عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة قالت استاذن
رجل هو كما قال النووي وغيره عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له
الاحمق المطاع وفي رواية انه مخرمة قال ابن حجر والاول اشبه فضيلة
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقال بئس ابن العشيرة
اي القبيلة او بئس اخو العشيرة في رواية البخاري بئس اخو العشيرة وبئس
ابن العشيرة من غير شك وانه قال صلى الله عليه وسلم فيه هذا القول ليعرف
بحاله لمن لم يعرفه [illegible] عليه السلام في [illegible] جمع
تحذيرهم من [illegible] واعتبار [illegible] لانه كان [illegible] اللبن
وقد ظهر مصداق ذلك الاول [illegible] بعد النبي [illegible] وحارب
ثم راجع الاسلام وحضر بعض الفتوح في عهد عمر رضي الله عنه وله [illegible] في
الى ابي بكر [illegible] كان [illegible] يقولون [illegible] عن الدين [illegible]

فيقول

[illegible] عمى من الوا [illegible]
[illegible] ابي [illegible]

فيقولون [illegible] عيينة فكان ذلك القول من المصطفى علما من
اعلام نبوته ومعجزة لاخباره بغيب وقع واذا كان كذلك علم ان هذا
من الغيبة [illegible] اذ غيبة الفاسق المعلن فعلا من الكلام ليس بلازم ممنوع
ثم اذن له في الدخول فلما دخل الان له القول اي سهله وفي رواية البخاري
فتطلق في وجهه وانبسط اليه فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت
اي في غيبته ثم الانت له القول اي في حضوره فقال يا عائشة ان شر
الناس وفي رواية من شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء
من سيئاته اتقاء فحشه في رواية البخاري منزلة يوم القيامة ان شر
الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره فيعني صلى
الله عليه وسلم انه انما الان له القول تألفا له واتقاء فحشه لانه كان
[illegible] قومه [illegible] لو لم يلن له القول لافسد حال عشيرته وزين لهم العصيان
وحثهم على [illegible] وقد كان المصطفى يتألفهم بقول [illegible] الوان العطية
فضلا من طلاقة الوجه كل ذلك شفقة على الخلق وتكثير الامة كيف لا وهو
نبي الرحمة [illegible] وانما الكف له [illegible] قال القرطبي
وفيه تعليم للخلفاء [illegible] من ينبغي [illegible]
من اخلاق المؤمنين [illegible] الفضايل
[illegible] الزوار
[illegible]
[illegible]
[illegible]

تعلم الاخيار [illegible] يتخلصون من شر الاشرار

محمد المتوفى نعم غير انه ضعيف والذي اخرجه البيهقي واعمل الافضا
به صلى الله عليه وسلم في الكرم والسخاء كثيرة بابي والبابا بعضها وقد اعطى صفوان
بن امية غنما ملأت واديا بين جبلين فقال اري محمدا يعطي عطاء لا يخشى الفقر
وراح على هوازن سبايا من ومائة الف شاة والابل فذوقه تحصيلا انه الف واعطى
العباس من الذهب ما لم يطق حمله وحمل اليه تسعون الف درهم بوضعت
على حصير ثم قام اليها يقسمها فما رد سائلا حتى فرغ منها قال ابن
المبارك كانت عنده صلى الله عليه وسلم نفائس في السخاء لم يتبع بتلك
مشهور ما لكن فطرة وذاك لا معروف له بد عن الرئيس بالمد والعطي
عبلكه ولا ديناما عن الكرم لعله لو فتنه من حز اليه نفس النبي لا انبار الناس كان
ما ذكر اذا انبار نعمت وقال بعض المحققين لم يكمل وصفا لا الانبياء لا في سير
ولا كثر فان كل واحد في القيامة يقول نفسي نفسي وهو يقول امتي امتي
ثم منه صلى الله عليه وسلم خارق للعادة لا البشرية ويقول المجموع في تحصيل النعيم
المقيم وهو انه لسان الخلق من انس وجان وطير وعفر ومن في ب وايمن بالمال
والعلوم ولا حول ولا بهر خلا والعاملة وتنبيعه حتى قال تعالى لعلك باخع
نفسك الا يكونوا مومنين ورحم الله القائل
يا اجود الناس هو ادا مئا نشـ ● يبين النبيين السلام والاغـر
احر يجود بيت انت مالكه ● فيستلحه الكف منه الاسفي
محبر يا رجوي يا بغيتي ● فان كل الجود منه خضر
وسليه في قول ابن عباس كان اجود الناس شيئا من قال المص حدثنا
اسماعيل بن موسى نا حماد بن زيد عن محمد عن محمد العتاني عن زياد بن ابي زياد

● ولله در رجل عسا فلـ ● بدري والامور على ونفسه
● ليجاري الغريب باحسانه ● ويبقى العدو الى مسرته
● ويلتقي للعرصي اكواشبه ● ويرفق للعزة في حولته
ومسى الرجب بالناس في فعال الشمس وسوغهم الحق بلطف مهي بزل ششه
من المرتبطا لا اهل النبوة حيث الى حين بخلاف المرالمنقد فانه لما يعا بزل العباسي
مع العقلا والى رضى فلا مر عليه عيني بزل الي ليطلاح المرتبط تثليث رد
ما تقدم في تفسير المحبة مرة قال المنذري ويحتمل انه صلى الله عليه
وسلم علل بقوله ان من شر الناس الخ مرارا انه لعموم الناس عن او غيرهم والانه
ليس بمجاشا بل ثنا انه اي اهل الناس واحسان العشرة وتحمل وبدا ابنه قبل
بين بينهما في الملس حصوة البوابير وعموم العراييرا فيكون المعنى اصلا
اللثى لما القول كان لم يلتفت له في حضوره ما قلت لرب غيبته الذي كره انفل محيط
ما يكره من شر الناس وهذا ما هل قال حيله في جمع الرسائل خطاب في
مع ان رواية البخاري المعرفة مني عمرة في تجاشنا قال المص حدثنا
محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت
جابر بن عبد الله يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال
لا اي لا اعطيك بل اما ان يعطي واما ان يقول على رضى الله عنه فيما اسمع من سائله
حاجته لم يرده اليها او بميسور من القول لعله كان يعتذر اليه او يعده قلت
صلى الله عليه وسلم ان وجد جاد والعمر وعد ولا يخلف الميعاد وانما صرح
صلى الله عليه وسلم كلما شعر بغي بالمرتنا حيث ابرهم عن تعقيبهم سؤالهم ما ليس
عنده بتخففهم ذلك ومن في حلف فقال والله لا احملكم حسما لطمعهم في تكليفه

محو

عن محمد بن كعب القرظي نسبة الى قريظة تصغير قبيلة من يهود بني

المدينة عن عمرو بن العاص الجمهور على كتابته بالياء وحذفها لغة كما في

في السبع الكبير المتعال قاله ابن حجر فقال يجمع الرسايل وهو مبني على

ان العاصي اسم فاعل من المعتل الناقص وليس كذلك بل هو اجوف [illegible]

صاحب القاموس من حيث قال والاعياص من قريش اولاد امية بن عبد

شمس الاكبر وهم العاص وابو العاص والعيص وابو العيص قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقبل بوجهه وحديثه على الشر في الاصل لغو لعله ولكن

يرد هنا القوم يتألفهم بذلك هذا الكلام في [illegible] والحديث ليزداد رغبة

في الاسلام وفيما اشارة الى ان ادب الضعيف احوج الى الامور تألف

والمراعاة من غيره لما في النفقة عليه الكفر ولهذا يكون ترجيه المشايخ الى المريد

المبتدي اكثر من ترجيهم الى المنتهي ومن هذا القبيل قوله صلى الله عليه

وسلم اني لاعطي الرجل وغيره احب الي منه خشية ان يكبه الله

في النار وقوله اني اعطي قوما اخاف ظلعهم وجزعهم واكل اقواما

الى ما جعل الله في قلوبهم من الخير والغنى منهم عمرو بن تغلب : الظلع

الميل واصله [illegible] قال وكل قبيل بوجهه وحديثه علي لانه كان حديث عهد

بالاسلام ومن رؤساء قومه اسلم هو وخالد بن الوليد في الفتح حتى

ظننت اني خير القوم فتقضي فرحته على ما قبله ان يقال حتى ظننت

اني خير القوم قال ابن حجر رجيا بان رضي الله عنه حمل اقباله [illegible] صلى الله

عليه وسلم باعتبار [illegible] ثلاث [illegible] وقد حتى ظننت

اني خير القوم باعتبار [illegible]

والحق

(في الهامش:) قوله ادب الضعيف احوج الى الامور تألف من غيره ... ترجيه المشايخ الى المريد المبتدي اكثر من ترجيهم الى المنتهي

والحق بانه تخيل وتأمل فقلت يا رسول الله انا خير او ابو بكر فقال ابو

بكر فقلت يا رسول الله انا خير او عمر فقال عمر فقلت يا رسول الله انا خير او عثمان

فقال عثمان فلما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقني بتخفيف الدال

اي اخبرني بالصدق وهو جواب لما على القول بجواز اقتران جوابها

بالفاء وعلى مقابله فالجواب محذوف اي ترفقت وفي بعض النسخ صدقني بدون

فاء فينبغي ان يكون جوابا خلافا لما يقول ابن حجر كانه صلى الله عليه وسلم لم [illegible]

بظنه بل كذبه وخطأه واما قوله فلوددت انا اي تمنيت واحببت مع علمه

على الجواب المذكور اتحاد او انفراد اني لم اكن سألته اي حياء مما اخبر من خطا

ظنه او من الشر الموجب لكثرة اقباله والحامل العجب على ذلك الحسبان فلما كان

عليه النبي صلى الله عليه وسلم من عظيم التألف ليعتقدون بما افتقد في ذلك او

اشارة للسائلين الى انه لا ينبغي ان يسأل عن شيء الا بعد تحقيق الحق والابدان

حفظه وبهذه مصلحته وكان عمرو بن العاص من من [illegible] يهجو

في الجاهلية مذكور بين الخلق فيهم وكان يمدح الشعر ومن شعره يخاطب

عمارة بن الوليد بن المغيرة عند النجاشي

اذا المرء لم يترك طعاما يحبه ولم ينه قلبا غاويا حيث يمما

قضى وطرا منه وعاد وسبة اذا ذكرت امثالها تملأ الفما

وهو احد الدهاة كان عمر بن الخطاب اذا استضعف رجلا في رأيه

وعقله يقول اشهد ان خالقك وخالق عمرو واحد يريد خالق الاضداد

ولما قدم هو وخالد بن الوليد وعثمان بن طلحة المدينة مسلمين

ورد خبرا على رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر اليهم وقال قد رمتكم مكة

بالولا حكيم بما **وكان** رسول الله صلى الله عليه وسلم على عملين وعمل عمر وعثمان

وعمر الذي منه وضي في زمان عمر فقتل المقاتلة وسبا الذرية **وقال فيه** النبي

صلى الله عليه وسلم اسلم الناس وآمن عمرو بن العاص **وقال** اللهم صل على عمرو

ابن العاص فانه يحب الله ورسوله **وقال** نعم اهل البيت عبد الله وابو عبد الله وام عبد الله رجل حكيم مقدم

عمرو بن العاص رواه ابن عساكر **قال المص** حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا

جميع بن عمر العجلي قال حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة

زوج خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن لابي هالة عن الحسن بن علي

قال قال الحسين بن علي سألت ابي عن سيرة رسول الله صلى الله عليه

وسلم في جلسائه اي في حق جالسيه من اصحابه قال اي علي كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم دائم البشر بالكسر طلاقة الوجه وبشاشته

وفي قوله كان دائم البشر اشعار بانه حسن خلقه كله على ما يليق حالا

بجلسائه وتقدم في باب الخطابة لا منافاة بين قوله متواصل الاحزان

وقوله متواصل الاحزان وبين قوله دائم البشر **سهل الخلق** اما ضد صعوبته

يعني ان خلقه لين ينقاد لمن في ارادة وان اظهر خشونته

يعني انه لا يجبر من خلفه ما يكون ثقيلا اي يغير حال **لين الجانب**

اي سريع العطف جميل الصفح او قليل الخلاف اوهو كناية عن السكون و

الوقار والخشوع والخضوع **ليس بفظ** اي سيء الخلق **ولا غليظ** اي

جافي الطبع قاسي القلب **و قال** العسقلاني هذا موافق لقوله تعالى ولو

كنت فظا غليظ القلب ولا ينافيه قوله تعالى واغلظ عليهم لان النفي بالنسبة

الى المؤمنين وهو الامر بالغلظة الى الكفار والمنافقين كما هو مصرح به في الآية

او النبي

او النبي مجبول على طبعه والثاني مجبول على المعالجة **قال** في جمع

الوسائل فهو مما فيه نكتة لطيفة وهي ان صفة الجلال التي الى حمزة والعين

كانت عالية عليه حتى احتاج لمعالجة الامر **ولا صخاب ولا فحاش**

من الكلام على الخلف والعين ان المراد نفي اصل الفعل **ولا عياب**

اي لا يعيب شيئا والمراد ايضا نفي اصل الفعل **قال** الحنفي ما عاب طعاما

قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه وهذا الحديث متفق عليه

...واما قوله لا تعب وقد ... ان هذا والعلاج واهل الحرام ...

بعينه وبنفسه واحد العلماء ان ... الطعام ...

مثل ... هامض قليل ... ومن التقبيل ...

ان لا يرها بين عيبه من جهة الصنعة والعيوب ووجه وهو كثير قبل الفلاح

اللهم ... قيل ... بالس ... فقول بعضهم

انما يكون ذمه من جهة الخلقة لا من جهة الصنعة لان صنعة الله لا تعاب

وصنعة الادمي تعاب فالمراد بحي ونقله في جمع الوسائل وفيه نظر **ولا مداح**

ولا مزاح وفي نسخة ولا مداح **قال** ابن حجر والمراد نفي المبالغة به

هذا لا ينفي اصل المزاح لوقوعه منه صلى الله عليه وسلم احيانا لامر في نسخة

ولا مشاح بضم الميم وتشديد الحاء المهملة والظاهر انه من الشح ...

اي ليس بجادل ولا مناقش ومنه قوله لا مشاحة في الاصطلاح وجعله

ابن حجر ... **يتغافل عما لا يشتهي** اي يظهر الغفلة والاعراض عما

يشتهيه من القول والفعل **ولا يوئس** منه بضم الياء وسكون الهمزة

مكسورة اي لا يجعل غيره يائسا مما لا يشتهيه وفي نسخة بفتح الياء

صفة الجلال من الى حمزة والعين كانت عالية عليه حتى الى

[illegible]

الا جلباب

فيكون واو مهزة مكسورة اي لا يجعل غيره يائسا مما لا يشتهيه ولا يخيب
من رجاه بل يرجوا ويتمنى من اتيانه والمعنى والله اعلم يحتمل ان يكون الضمير فيه
راجعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا يجعل راجيه آيسا منه ﷺ وخيبه
وكرمه ولا يخيبه والاجابة اي ولا يجيبه اليه لانه المشروع لا اعلم د
فيما يفعل من ما يشتهي به غيره بل يسكت عنه عفوا او كرما ولا يخز ولا يخيبه
فيه دا نفسه من التخييب اي لا يجعله محروما بالكلية او بالتجبيه من الخيبة
بمعنى الحرمان والكلام انه سكوته الخيبة مصدر المادة ولا ذكرهم مفصلا
في هذا المقام فترك نفسه اي منعها من ثلاث المراء اي الجدال مطلقا
فان الجدال البالغ في المزح يخرجه من ترك المراء وهو محمود بما الله له بيتا
في رباض الجنة فلعلها لمن ترك المراء دفعي حق واما قوله تعالى وجادلهم
بالتي هي احسن والجدل النفسي للكفار اي جادل اعدائهم بالطريق
التي هي احسن من الحمد لله من البر واللين وايثار الوجه الايسر
وقيل في المراء والجدال من قال بعض شراح الرسالة الجدال دفع الحق
بالباطل والمراء موقف الظهور في المناظرة حقا كان او باطلا اهـ.
وعن الشافعي رضي الله عنه ما ذكرت احدا وفقرت المرام واتاه
انما اذا ذكرته لا حمل والعين موجب مرجعه وقال ايضا ما ناظرت احدا
لا اريد ان يظهر الحق على عنقه او يد نخذ الى جلاء يدل المراء والاكبار
بالباء الموحدة اي استعظام نفسه في جلوسه ومشيه ومعاشرته مع سائر
الناس من الكبر اذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما رأينه اكبرنه وفي بعض
النسخ والاكثار بالمثلثة اي من الكلام او من المال زيادة على قدر الحاجة

وما لا يعنيه اي ما لا يهمه في دينه او دنياه وفي الحديث من حسن
اسلام المرء تركه ما لا يعنيه اي ما لا تتعلق العناية به والحاجة اليه وهو
الفضول ويعم الاقوال والافعال والعوارض القلبية قال الشيخ زروق
وترك الناس اي خلى بينهم من ثلاث او ثلاث قوله كان لا يذم احدا ولا يعيبه
يحتمل ان يفرق بينهما بان الذم انما يكون بالامور الاختيارية بخلاف العيب
فانه قد يكون بالامور الخلقية كالطول والقصر والسواد وامثال ذلك
او بان الذم يكون في المواجهة والثاني في الغيبة واما احتمال انهما بمعنى
فبعيد لان ولا جاء التاكيد من غير حاجة تامة قوله ولا يطلب عورته
اي لا يتجسس على امور الناس المختفية عنه ولا يطلع عليها ليعيبه عند الناس
عند الناس لان ذلك [illegible] الامور المكروهة التي تفضح بها ولا يتكلم الا
[illegible] والمصالح [illegible] المساوي [illegible] قال في جمع الوسائل
انه [illegible] ما يريد [illegible] وتغيير الناس ثلاثة قوله عن العيب
ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه قال في جمع الوسائل الفصل بهذه الثلاث
عناية [illegible] ان الفصل بالثلاث الاول من اعادة حاله [illegible]
بعضها في بعض واذا تكلم اطرق جلساؤه اي خفضوا ابصارهم وسكتوا
وسكنوا بما [illegible] لما من العزة والمهابة والعظمة التي [illegible]
[illegible] ولا [illegible] اسماع كلامه [illegible]
[illegible] كانما على رؤوسهم الطير [illegible] وصفهم بالسكون والعكوف
لان الطير لا تقع الا على ساكن [illegible] قال العجوم في المثل ان
العرب اذا وقع على راس البعير [illegible]

المعرف بين العيب والذم

لما يلقيه عند العز ان لما يجد فيه من الراحة اه وقضيته حال جلسائه بحيث
انشراح لجلالة الحديث لكمال هيبتهم وتكلمهم باستماع كلامه وقال
بعضهم اصل ذلك ان الصحابة عليه السلام كان اذا رأى الكبير ان تظلل
على اصحابه غضوا ابصارهم ولم يتكلموا حتى يتكلم مما بدا ففيه بيان
ادب الكلام عنوان الباطن فيقبل العفو اذا تكلم مثلهم كانما على رؤوسهم
الطير فاذا سكت تكلموا ولا يتكلمون في اثناء حديثه كما هو مقتضى
الادب وكذا الذي لا يتكلمون اثناء حديثه عنده كما اشار له بقوله لا يتنازعون
عنده الحديث ومعنى بقوله من تكلم عنده انصتوا له حتى يفرغ فيه
ما كانوا عليه من عظيم ادبهم في حضرته وخضوعهم بين يديه واجلالهم
له وهيبتهم منه والتوقير له لتنفيرهم على تكلمه وكمال في ...
وتخلقهم باخلاقه صلى الله عليه وسلم واعلم ان الذي يطلب من ... عند سماع
حديثه صلى الله عليه وسلم ما يطلب من ... في حياته لا ... منه ...
... منه جبل ... القرآن على حديثه ... عليه وقد ورد عن السلف
في هذا المعنى شيء كثير فقال بكر بن ... اذا اتى الناس مالكا خرجت
اليهم الجارية فتقول لهم يقول لكم الشيخ تريدون الحديث او المسائل
فان قالوا المسائل خرج اليهم وان قالوا الحديث دخل مغتسله واغتسل
وتطيب ولبس ثيابا جددا ولبس ساجه وتعمم ووضع على رأسه رداء
وتلقى له منصة فيخرج فيجلس عليها وعليه الخشوع ولا يزال يبخر بالعود
حتى يفرغ من حديث رسول الله صلى الله عليه فقال ... ولم يكن يجلس على
تلك المنصة الا اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن ابي اويس

... من ... عند سماع
... عليه الصلاة ما يطلب
... في حياته

فقيل

فقيل لمالك في ذلك فقال احب ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا احدث به الا على طهارة متمكنا حديثهم عنده حديث اولهم اي يصغي
في ادبهم الى آخرهم وعدم الملالة منه اذ العادة جارية بالملل او الثقل
او حديث اسبقهم في الكلام او حديث افضلهم اذ الكل لا يتفوهون غالبا بالكلام
بين يديه الا اكابر الصحابة وفي نسخة حديث اوليتهم اي جاء منهم لينشئ ...
... النعمة الله عليهم يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه
تأنيسا لهم وجبرا لقلوبهم ورفقا بهم اذ لو لم يفعل صلى الله عليه وسلم معهم
لم يقدروا على الانبساط منه لما اعطاه الله تعالى من الجلالة والمهابة وهو
نحو ذلك في قوله ومن رآه بديهة هابه ويصبر للغريب على الجفوة
اي الغلظة والسوء والجفاء في منطقه ومسألته لعلمه صلى الله عليه وسلم ...
بان ما يطلبه الغريب لا يكون من اجل انه لا يستحق ... فيه صلى الله عليه
وسلم بل من جفاء الطبع حتى ان كان اصحابه
ليستجلبونهم ذكروا فيه احتمالات منها ان المراد جذبهم عن مجلسه
ومنعهم من الجفاء ... والادب ... وهو ... ان المراد يجلبهم ...
الغرباء الى مجلسه ليستفيدوا من اسئلتهم ... في السؤال ...
لا يفيدون ... ويقول صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم
طالب حاجة اي دينية او دنيوية يطلبها فارفدوه اي اعينوه بالعطاء
والصلة والشفاعة ونحو ذلك مما يوصله الى حاجته حينئذ ولا يقبل
الثناء اي المدح الا من مكافئ فيه اوجه منها ان المراد الثناء ...
... بان يكون المادح ... او ... لا المنافق ...

ان المراد بالكلام المقصود ثناء اثبات القار في مدحه بان لا يتجاوز
به عن حد مثله وان لا ينقص بمقدار ما رفع الله اليه من علو مقامه فيقال مدحه
اي مثله فالمراد مكافأة الواقع مطابقته [illegible] او المراد اذا انعم على احد
مكافأة واثنى عليه فيقبل ثناءه واذا ابتدأ احد بالثناء لم يقبل ما الكلام حينئذ
يعني المجازي **قال ابن حجر** وغلطه قائله بان احدا لا ينفك عن نعمته
صلى الله عليه وسلم فالثناء عليه فرض عين **قال في جمع الوسائل** ولا يخفى
ان الكلام انما هو في المنة الدنيوية [illegible] لا في المعنوية الخ وكلا المراد النعمة
الدنيوية لا الدينية فانها عامة عنها احدهما فالله اعلم **ولا يقطع**
على احد حديثه حتى يجوز بالجيم والزاي اي يتعدى الحد في نعته
حتى يجوز بالراء من الجور **فيقطعه** بالنهي **او بالقيام** عن ذلك الحديث
وفي باب اي عن المجلس [illegible] بيان حسن خلقه صلى الله عليه
وسلم ورفقه واللطف وحلمه وصبره [illegible] ورافته ورحمته **قال المصنف**
حدثنا عبد الله بن عمران ابو القاسم القرشي المكي نا ابراهيم بن
سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اي ابن مسعود
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس
[illegible] في حديث جابر ان [illegible] ذلك ان [illegible] عن [illegible] بالانه
واكثر [illegible] من خزائنه الغنى [illegible] **وقال ابن حجر** [illegible] ذلك انه
[illegible] **النفوس** [illegible] ومن [illegible] يكون [illegible]
احسن الافعال وخلقه احسن الاخلاق ومن [illegible] يكون اجود
الناس وكان جوده لم يقتصر على نوع بل كان بجميع انواع الجود حتى

بذل

من بذل العلم والمال وبذل نفسه لله في اظهار دينه وهداية عباده وايصال
النفع اليهم بكل طريق من اطعام جائعهم ووعظ جاهلهم وقضاء حوائجهم
وتحمل اثقالهم ولم يزل جوده كله لله وفي ابتغاء مرضاته ولذا كان يجود على نعمه
واحدة فيعطي عطاء يعجز عنه الملوك ويعيش في نفسه عيش الفقراء فيأتي
عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار وربما ربط الحجر على بطنه
من الجوع وقد اتاه سبي فشكت اليه فاطمة رضي الله عنها ما تلقاه من
الخدمة وطلبت ان يخدمها ما يكفيها ذلك فامرها بالتسبيح والتحميد
والتكبير وقال لا اعطيكم وادع اهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع
وقد كسته امرأة بردة فلبسها محتاجا اليها فسأله بعض الصحابة فيها
فاعطاه اياها [illegible] رواه البخاري [illegible] وقد تقدم شيء من ذلك في باب [illegible] صلى الله
عليه وسلم **وقوله بالخير** [illegible] بجميع [illegible] انواع الخير [illegible]
[illegible] انه كان [illegible] ما يكون [illegible]
[illegible] على [illegible] واعرض عن [illegible] عن [illegible]
[illegible] عبادة [illegible] كان [illegible]
[illegible] في الاعمال [illegible] في العبادات [illegible] **وكان اجود**
[illegible] **ما**
يكون في شهر رمضان حتى ينسلخ يعني انه كان دائم الجود وكان
جوده في رمضان يتضاعف على جوده في غيره [illegible] موسم الخيرات
ولان الله يتفضل على عباده في ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره
من [illegible] وكان صلى الله عليه وسلم متخلقا باخلاق ربه وكان [illegible]

كان صلى الله عليه وسلم [illegible]

كان صلى الله عليه وسلم يتكلم [illegible]

٣١٢

اراد ان تتابعه كما اراده ربه ولما ذكر بعد لقيا بيانه جبريل بان العادة للتفعيل
اي بسبب تقاعد جوده في رمضان على سائر الزمان ان جبريل كان يرد
كل ليلة من رمضان كما في الصحيحين في كتاب الصيام في صحيح البخاري
كان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه كل
ليلة في رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن
فاذا لقيه الخ وفي كتاب فضائل القرآن منه كان النبي صلى الله عليه
وسلم اجود الناس بالخير واجود ما يكون في شهر رمضان لان جبريل كان
يلقاه كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبريل الخ قال العسقلاني في هاذه الرواية
بيان سبب الاجودية وهي ابين من رواية حين يلقاه قال ابن حجر
وانما كان [illegible] بما لا عين رات ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر وكانه [illegible]
وكان يعرض القرآن يتجدد [illegible] بالخلاف الخ ويعرض عليه القرآن
الشاهد ان هنا يعرض جبريل وهنا عليه الرسول ويروى كما عند
[illegible] عليه من طريق ابي اسرائيل عن ابي حصين كان جبريل يعرض
على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في كل رمضان ويحتمل العكس ومن
[illegible] روايتي البخاري المتقدمتين [illegible] كان جبريل
يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديثا ان النبي كان يعرض
القرآن على جبريل قال العسقلاني ذكر البخاري [illegible] في الترجمة اي رواية
[illegible] عليه وفيه اشارة الى ان كلا منهما كان يعرض على الاخر ويؤيده

بسبب جوده صلى الله عليه وسلم في رمضان

مدارسة

ما وقع عند البخاري ايضا في بقية [illegible] يدارسه القرآن وفي حديث [illegible]
فالمدارسة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان يعارضه بالقرآن او
المدارسة والمعارضة مفاعلة من الجانبين [illegible] ان كلا منهما كان يقرأ
ويسمع [illegible] العكس [illegible] المراد عرض ما كان نزل من القرآن
لا القرآن كله لانه لم يكن كمل في رمضان وانما كمل بعد ذلك ولا يخفى
على ان قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم انما نزل بعرفة [illegible]
المراد انه كان يعرض عليه كل ليلة جزءا من القرآن [illegible]
عن عرض ليالي رمضان او المراد انه كان يقرأ كل ليلة جميع ما نزل [illegible]
[illegible] في ليلة [illegible] واختلفوا [illegible]
[illegible] الجميع [illegible] في قراءة [illegible] واحد
[illegible] الذي جمع عليه عثمان الناس او غيره
[illegible] جمع [illegible] مع ان الله تعالى [illegible]
[illegible] انه ما كان يخرج [illegible] السلام [illegible] العرض من [illegible]
[illegible]
فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير
من الريح المرسلة [illegible] الخير في العادة [illegible]
[illegible] في البلاد [illegible] لجميع [illegible]
[illegible]
[illegible] ان جوده صلى الله عليه وسلم لا يختص
[illegible] وجود النبي [illegible]

بالحنين الى بح وتحصل ان المراد بالنسيم حلة الطلعة يعني انه في الكلام اي د
بالمجموع اسم مع غير وهذا الكلام من كلامه افضل لولا وجوده عن وجود جميع
الافراد ولا نسلم وتاثير وجوده في رمضان على وجوده في غيره ازمان وزماننا
عند ثقة وجبريل ومعارضة القرآن فانه حينئذ كان اجود من كل ما يتصور
في ابواب عبادة ومعاملة الى كل الانبياء افضل ملائكة الحق الى افضل الخلق
بافضل كلام من افضل متكلم في افضل زمان وقيل ان صحبة الصالحين
مرغب فيها في جميع الحال وعليه وسببه ما رواه غيره قال يحيى بن معاذ
ويحيى الله رجلان في الارض جاذاتهم الربوبية وصلتا راحته الى قلوبهم فيشتاق
بهم الى ربهم ولهذا اتفق العلماء على صحبة مشايخ الطريق رضي الله تعالى
ونفعنا بهم حتى قال ابو اسحاق الشيعي رضي الله عنه لو ان رجلا جمع
العلوم كلها وصحب طوائف الناس لا يبلغ مبلغ الرجال ولا بالرياضة
من شيخ او امام او مؤدب ناصح ومعلم باخلاقه [illegible] ويلبسي
عيوب اعماله ورعونات نفسه لا يجوز الاقتداء به في تصحيح المعاملات
اهـ وقد قال الرازي احسن علاج النفس صحبة مجتهد في العلاج انتهى وقال
بعضهم لنا اذا احتشت فنزهت نظرت الى [illegible] والى اجتهاده وقد
كان احمد بن حنبل ويحيى بن معين يختلفان الى معروف الكرخي ولم يكن
في علم الظاهر بمنزلتهما وكان ذكر علماء الشافعية يجلس بين يدي شيبان
الراعي كما يقعد الصبي في الكتب قال في الاحياء ان [illegible] يتبعه
ان يرجع الى سماع احوالهم ومطالعة اخبارهم وملاحظة احوالهم من الجمل
الجميل وقد انقضى نفعهم وبقي ترابهم [illegible] قال المصنف

حدثنا

صحبة الصالحين مرغب فيها

سبب حضر العلماء من صحبة مشايخ الكرسي يجب تعظيمهم عارفي [illegible]

٣١٤

زيد بن ثابت رضي الله عنه

لا يحاط بشمائله عليه السلام

حدثنا عباس بن محمد الدوري قال عبد الله بن يزيد المقرئ قال الليث
ابن سعد حدثني ابو عثمان الوليد بن ابي الوليد عن سليمان بن خارجة عن
خارجة بن زيد بن ثابت قال دخل نفر هو من الثلاثة الى العشرة ولا واحد له
من لفظه على وزن الصحاح على زيد بن ثابت فقالوا له حدثنا احاديث
رسول الله وفي نسخة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا احدثكم
اي اي شيء احدثكم وكانهم طلبوا منه احاديث شمائله صلى الله عليه وسلم
المتعلقة باحواله وافعاله واقواله فعجز العلماء عن [illegible] والمراد منه
ان النبي ما جمع في خلقه من كمال [illegible] لا يحاط بها ومنه شمائله
لا يحاط بها كمية ولا كيفية فان المعاني [illegible] وعدم تناهيه ولو وصف
[illegible] وكل عن حقه تفصيلا واذا لا يمكن احد [illegible] صورته
عليه السلام تركيبا [illegible] ادراك العقول
[illegible] ما لا يستطاع اليه الوصول ولهذا قال الخطيب

يا مصطفى من قبل نشأة آدم ۞ والكون لم تفتح له اغلاق
ايروم مخلوق ثناءك بعد ما ۞ اثنى على اخلاقك الخلاق

وقد [illegible] ابن الفارض [illegible] ان يمدح النبي صلى الله عليه وسلم
اي بالمدائح وانه [illegible] في الحقيقة امام الحق [illegible]
او وجه صلى الله عليه وسلم فقال

ارى كل مدح في النبي مقصرا ۞ وان بالغ المثني عليه واكثرا
اذا الله اثنى بالذي هو اهله ۞ عليه فما مقدار ما يمدح الورى

ولهذا اشتغل اكابر [illegible] والجن [illegible]
الوجود بمدحه صلى الله عليه وسلم [illegible]

من اصعب ما يحاوله * وبشرهم انه القابل
فيا ودفور البوح منى لسانه * فيا حسن ما يثني عليه بعاجب
وقال ابن جزي
اروم امتداح المصطفى فيصدني * قصوري عن ادراك تلك المناقب
ومن لي بحصر البحر والبحر زاخر * ومن لي باحصاء الحصى والكواكب
ورب سكوت كان فيه بلاغة * ورب كلام فيه عتب لعاتب

وقال ابو نواس عفا الله عنه في مدح مولانا علي الرضى بن مولانا موسى الكاظم بن مولانا جعفر الصادق بن مولانا محمد الباقر بن مولانا علي زين العابدين بن مولانا الحسين بن مولانا علي رضي الله عنهم ونفعنا بحبهم قال

قيل لي انت احسن الناس طرا * في فنون من الكلام النبيه
لك من جيد القريض مديح * يثمر الدر في يدي مجتنيه
فعلى م تركت مدح ابن موسى * والخصال التي تجمعن فيه
قلت لا استطيع مدح امام * كان جبريل خادما لابيه

مبلغ

وقد تقدم في اول الباب شيء من هذا المعنى ولما يئس من العجز عن ... بما هلموا اذ كان من القواعد المقررة ان ما لا يدرك كله لا يترك كله اراد ان يشير ببعض البعض من كمال خلقه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته وعنايته

مناقب زيد رضي الله عنه

فقال مشيرا الى غاية ضبطه ونهاية حفظه وانقياده لما يوحى به **كتبه جاري**
اي يلي ضبط ايات من يجيء **فكان اذا نزل عليه الوحي يقول اين كتبه**
لم يزل في يليه من يلي فاقهته به صلى الله عليه وسلم وحرصه بان احواله وفي عشرته عندي حتى جعلته امينا من جمع امور الدين وبضبطها ومن يحفظه نقل القرآن وتبليغه وفي البخاري ان ابا بكر رضي الله عنه قال لزيد

انك

انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه وفي البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتابة اليهود لينبغي لما يمليه اذا كتبوا اليه فتعلمها في خمسة عشر يوما وذكر في احاديث كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه افرضكم زيد وكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم الكتب الى من يكاتبه من الملوك وغيرهم وكان يكتب لابي بكر وعمر وعثمان وكان عمر يستخلفه اذا حج فقال ابن حجر وهو احد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد الثلاثة الذين جمعوا المصحف في خلافة ابي بكر ... الجمع الاول والجمع الثاني الذي كان في زمن عثمان وهو الذي اتفق عليه الامة وهو احد علماء الصحابة وفقهائهم وقد كانوا ستة عمر وعلي وابي وابن مسعود وابو موسى وزيد ولما مات قال ابو هريرة مات حبر هذه الامة وعسى الله ان يجعل في ابن عباس منه خلفا ورثاه حسان بقوله

فمن للقوافي بعد حسان وابنه * ومن للمثاني بعد زيد بن ثابت

وقد عد العزفي في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم نحو ثلاثين منهم الخلفاء الاربعة **فكنا اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الاخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا** يعني انه صلى الله عليه وسلم مع كمال شرفه وعلو درجته ورفعة منصبه ومجادته قد كان على غاية التواضع وحسن الخلق مع اصحابه كانوا يتحدثون ويتكلمون في مجلسه بالاشياء وكان من شرف ... مع اصحابه وحسن عشرته معهم فيتكلم في مجلس ما يتكلمون به مما يناسب من الكلام في الدنيا والعلم ونحو ذلك ومن امور الصلاح ...

رسول الله صلى الله عليه وسلم امر زيدا ان يتعلم كتابة اليهود

زيد هو احد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

وحكمة ذلك الاشارة الى ان اقبالهم عليه واستغراقهم فيه ولذا جاء انهم كانوا اذا حدث
ان يقطع حديثهم ولا ان يسمع كلامه لما رزقه الله تعالى من الجلالة والمهابة والعظمة
في القلوب فال في القوت اي عنايه المكي رضي الله عنه فما اعطي صلى الله
عليه وسلم الكمال عقول الخليقة وحلومهم وسع قلبه لهم ونشرح صدره
للصبر عليهم فكان صلى الله عليه وسلم لا يفري كلامه اعرابي ومع الصبي بحضرته ومع المرأة
بحوائجها فيفارقهم في علومهم ويخاطبهم بعقولهم ويحلم منهم مثل وجهه منه
ليعطيهم نصيبهم من وكرمه يتم به وليلا لفتهم ملتبسه في صدورهم فهذا
فيقطعون عن السؤال له ولا نحن به حكمه فيه ولا يطيقون بها ورحمة منه
فرجبل عليه اخر نثار كلامه شم اعتني ولم مثال هذا الذي حوته
به من شمايله صلى الله عليه وسلم ليحفظوه ويعي من اقربه فقال يقول هذا
احد ذكر عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي حجر ولا يبالي بهذا
ما تقول من احواله في مجلسه من ذكر الدنيا والاخلاق فيتنقي به
من ابي عيينه او اخ بينه ويتقرب من خلوه منه فيه بيان جواز نحو
التكلم مع اصحابه المباحات وبيان فضل هذا واجب عليه صلى الله
عليه وسلم وراجع ما تقول عمن مثله وغيره اخر باب كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم بما اقنع فال المص حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا
جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله
لا يدخر شيئا لغد اي لنفسه لما كان عليه من غاية الكرم والزهد في الدنيا
والكمال الثقة بالله تعالى وتوكله عليه وقد يدخر لعياله قوت سنتهم فيعم
الحديث على انه صلى الله عليه وسلم كان يدخر لاهله قوت سنتهم ولكنه
وسلم يخرج منه فيه

نفخ

يجوز نسخة التركيب مع التصغير

نفخ عليه حوائج المحتاجين فيتصدق عليهم وعن نفسه فلا يدخر
لحقيقة القوت بل لاجل الرحمة فال الشارح وفي الحديث انه كان يدخر قسما به
في كل عام فانه وسق من تمر وعشرين وسقا من شعير لكل واحد منهن
فلا يقوم ذلك بهن ولا يكفيهن ويبقى الشعير والتمر لا يدرون في يومهن
فان امهات هذا العدد لفرقه عليهن لانه لم يحصل من ذلك الا حظ
ولوارد عليهن من الفقراء وذوي الحاجات اخذه فما يقدر شيء من هذا
او ابا بحسب خيره صلى الله عليه وسلم فال المص حدثنا هارون
ابن موسى بن ابي علقمة المدني حدثني ابي عن هشام بن سعد عن زيد
ابن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب ان رجلا جاء الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه اي شيئا من الدنيا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ما عندي شيء ولكن ابتع علي اي اشتر شيئا نعم في الدين
ويكون عليه اداه وفي نسخة ابتع على تقدير انه المثناة من البلاء
الموحدة اي اجل علي فاذا جاءني شيء قضيته فقال عمر فيه
الثقلان والنقيب من حقاله يا رسول الله قد اعطيته اي قبل هذا
فما كلفك الله ما لا تقدر عليه اي من الحرج بالشراء دون عوض بالعطاء
فكره النبي صلى الله عليه وسلم قول عمر لانه مخالف لمقتضى كمال الكرم و
الجود فقال رجل من الانصار قيل هو بلال وعليه فقوله من الانصار
بمعنى الناصر العارف يا رسول الله انفق ولا تخف من ذي العرش اقلالا
اي فقرا من الفقر ولا حاجة اي ولا تخش ان يضيع فقلك من ساداته السماء
الى ولوه ان بالطول والعرض اي ولا على ما انت عليه من عظيم خليقة الكرم

اذ هو على النبي صلى الله عليه وسلم لا يخفى من البعض ولا يجوز عليه ذلك فتبسم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف البشر في وجهه بقول الانصاري ثم قال
بهذا امرت اي لا بما قاله عمر بما اعطاه من تقديم الرضى والتفويض للقضاء في
مقام الغضب وهذا لا ينافي ما قاله عمر رضي الله عنه قال المص حدثنا علي
ابن حجر انا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء
قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب واجر زغب قثاء
فاعطاني ملء كفه حليا او ذهبا النقصان الراوي وقد تقدم هذا الحديث
في باب الفاكهة واعاده هنا لما فيه من المناسبة لكمال خلقه صلى الله
عليه وسلم الذي منه الكرم والسخاء قال المص حدثنا علي بن خشرم وغير
واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب اي يجازي عليها
قال في النهاية معنى المجازاة في الخير اكثر منه قال العسقلاني
رواية وكيع وصله ابن ابي شيبة عنه بلفظ ويثيب ما هو
خير منها اي وهذا من خلق عظيم خلقه صلى الله قال ابن حجر فيسن
التاسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك لا في محل قبول الهدية حيث لا شبهة
قوية فيها ونحو ذلك حيث لم يظن المهدي انه انما اهدى
له لحياء لا في مقابلة شيء اما اذا ظن ان الباعث عليه ولو مراد
من الحياء قال الغزالي كمن يقدم من سفر ويفرق هداياه خوفا من العار
فلا يجوز القبول اجماعا لانه لا يحل مال امرئ الا عن طيب نفس
وما في حكم الباطل معه لا يملكه في الظاهر واما اذا ظن ان الباعث عليه

انما

[في الهامش:] الهدية

[في الهامش:] انظر تفصيل الهدية [illegible]

انما هو لكونه ثابتة ولا يجوز له القبول ان كان ثابته بقدر ما في ظنه مما انزل عليه
من ارادة اخذه وانما الحيلة في ذلك ان يكثر الناس بيتهم في [illegible] ويقبلون الهدية
من غير تجسس عن شيء مما ذكر تراه قال في جمع الوسائل الحديث لا يجب فانه
اذا فتشت عن حيثيات العادة وهو اليا[illegible] وغالبا[illegible] والتحكم
بالرياء والسمعة او نحو ذلك عن الحياء فحسن اذا ظهر ان سبب الاهداء
ليس ذكر الحياء فله ان يرد وله ان يقبل ولكن يثيب لعمه يكفي ان ما خاطره
يجب لانه ولو اعطى مع هذا في الباطن فانه يصير راضيا فيذهب الحرج
حلولا العلة بعضها بالايمان والمنع لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا
ان تكون تجارة عن تراض منكم وهذا تجارة عن تراض في الظاهر وهذا
عن علم انه الهبة بعينها دون تركها بعضها بل وان كان عطاء حياء لم يحل
له حرام ثم يعاد ما خاطره فالظاهر انه لا يحل اخذه لانه في المعنى بالاكراه
لكن الظاهر ان لو ثابته بغير الهبة واحتشاما من الزيادة فلا يحل ولا جماع
على عدم جواز القبول اذا الرجاء بعطاء التضييع قال القاضي بالذات
اباه ابو داود من هذا الحديث فقال تفرد بوصله عيسى بن يونس وهو عند
الناس مرسل انظر جمع الوسائل

باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحياء ممدودا بالمد واما بالقصر فهو المطر وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري
الانسان من خوف ما يعاب عليه وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب
القبيح ويمنع عن التقصير في حق ذي الحق وعنه
من جملة اخلاق المحسن فاورده الترجمة للتنبيه على عظم شانه

عظم شأن الحياء وكونه ملاكا دائرا في كله وخير كله وهو أفضل

فلا ملاك الأخلاق كله في حسن معاملة الحق ومعاملة الخلق وحسن ثم قال
صلى الله عليه وسلم الحياء خير كله وهو أفضل منها حياء الكرم كاستحيائه
صلى الله عليه وسلم من قول القيام في وليمة زينب حتى نزل قوله ولا مستأنسين
لحديث الآية وحياء المحب من محبوبه حتى إذا خطر بقلبه هاج الحياء فيه
فيخجل من غير أن يدري ما سببه وحياء العبودية أن يستحيي لعلمه بتقصيره
في دوام خوفه وخجله وحياء المرء من نفسه بأن تشرف نفسه فيستحيي
من رضى نفسه بالنقص ويجد نفسه مستحييا من نفسه حتى كأن له نفسين
تستحيي إحداهما من الأخرى وهذا أكمل أنواع الحياء فمن استحيى من نفسه
أحرى به أن يستحيي من غيره انتهى ملخصا من شرح المناوي وقال الشيخ ابن
رد المنة وأبقى بالتقصير حقيق أن تصدر منه الحالة التي هي ثمرتها
ومن الحياء من الله حق الحياء وقد قال الحسن البصري عن رجل
لم يخالط الناس مع الناس فقال له رجل يا عبد الله ما يمنعك من مجالسة
الناس فقال أمر شغلني عن الناس قال فما يمنعك أن تأتي هذا
الرجل الذي يقال له الحسن فتجلس إليه فقال أمر شغلني عن الحسن
وعن الناس فقال الحسن وما ذاك الشغل الذي شغلك يرحمك الله فقال
إني أصبح وأمسي بين ذنب ونعمة فرأيت أن أشغل نفسي بالاستغفار للذنب
وبالشكر على النعمة فقال له الحسن يا عبد الله أنت أفقه عندي من الحسن فالزم
ما أنت عليه حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود نا شعبة عن قتادة
قال سمعت عبد الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء هي البكر التي لم تنزع عذرتها

بسبب

٣١٦

بسبب أن الحياء يغلب عليها ومن جلدة البكارة أو تضيق من فوتهم تغرر
إذا كانت في خدرها بكسر المعجمة وسكون المهملة وهو ستر يجعل للبكر
إذا زفت في جانب البيت لتبقى فيه حتى عن النساء وأشد ما تكون العذراء
التي تزف فيه أشد حياء من غيرها التي تمكث عند أهلها أو تكون
داخلة خارجة وقال ابن حجر تقييد بما في خدرها
لأنه أبلغ في الحياء لأن الحياء لكونها مخلفة أن تساوم وأن يدخلها
فيه ما يؤثر في الخلوة وبعض الناس أن المراد الحالة التي
تعتري البكر عند دخول الزوج عليها الحالة التي تكون حالة البكر أن ما
أول اجتماعها بمثلها وفيه أنه لو كان هذا هو المراد
لقيل أشد حياء من العذراء عند الدخول عليها في خدرها فالمراد
جمع الوسائل وكان إذا كره شيئا عرفناه في وجهه أي كان وجهه
كالشمس والقمر فإذا كره شيئا لم يتكلم به بل لما يقتضيه حياؤه
لا يظهر في وجهه أثر كراهته كالغيم على القمر كما أن المحزون
يعرف أثره فلا يحتاج إلى التكلم به
الناس وفيه أن الحياء من الأمور المحمودة المطلوبة وفي الحديث الحياء
شعبة من الإيمان وفيه الحياء لا يأتي إلا بخير وفيه الحياء خير كله قال
النووي واستشكل بأن الحياء قد يمنع صاحبه حتى يمنع من الغيلة بعض
الأمور وأجاب ابن الصلاح بأن هذا
ليس بحياء حقيقة وإنما هو خور ومهانة أن يستحيي من كل
شيء وهو مذموم لأنه لا يؤدي إلى ترك الواجب بالمعروف والنهي

الحياء ممدوح

عن التلكي وينبع من كثير من الخير كما قال صلى الله عليه وسلم نعم نساء الانصار
لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين وهذا الحديث بعضه اخذ الاخفيف وذكر
ولذا الاعتبار لدى الاستيعاب بانه عام مخصوص ان جعلت المرادات في الجملة
للعموم وانه يفعل ما يعرف قضيته معملة في موضع الخيرية ولا تنافي
بين جزئيتين ما انه بعض الحياء لا ياتي الا بخير وبعض الحياء لا خير فيه
وبهذا يعلم ان حياءه صلى الله عليه وسلم اشد كان فيما يؤدي الى تضييع
حق بتر على ولذا الحياء بغير المحمود عمن حق وجب عليه وقال الذي يافي
بالذي ان اتكئهم لا يكفي ايه صرح بالغيط ولا يكفيه بمن روى البزار عن انس
قال المصنف حدثنا محمود بن غيلان نا وكيع نا سفيان عن منصور
عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي نسبته الى خطم قبيلة من العرب عن
مولى لعائشة قالت عائشة ما نظرت الى فرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم اوشك من الراوي قالت ما رايت فرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا من كمال حيائه صلى الله عليه وسلم اذ لم يفعل ما يقتضي نظرها
لفرجه بل يفعل ما يقتضي منعها من رؤيته وهو عظيم حيائه اذ لا تستحي
المراة عن رؤية عورة زوجها ولا من استتارها في ذا العمل في رواية
ما رايته منه ولا راه مني وروى ابو صالح عن ابن عباس قال قالت
عائشة ما اتى رسول الله احدا من نسائه [illegible] ابن الجوزي في كتاب الوفاء
نقلا عن الخطيب وكان صلى الله عليه وسلم لطيف البشرة رقيق الظاهر
لا يشافه احدا بما يكره حياء وكرم نفس وعن عائشة كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا بلغه عن احد ما يكره لم يقل ما بال فلان يقول كذا وكذا

ولكن

ولكن يقول ما بال اقوام يصنعون او يقولون كذا ينهى عنه ولا يسمي فاعله
وعن عمرو بن العاص انه كان من حيائه لا يثبت بصره في وجه احد
وانه كان يكتفي عما اضطره الكلام اليه بما يكفي وفي تقرير حديثه مثل قوله
خافض الطرف نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء وجل نظره الملاحظة
تبسم اصحابه ثم يعني بالسلام وغيره فتم الكلام انه متعلق بكلتا
الروايتين فلا تشمله العبارة فتم باب
ما جاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشارح رح
مناسبته هذا الباب لما قبله ان من اجلة المتوكل وفضيلته ان يكل همه برته
الى سبحانه ولا يتداوى بحجم ولا بغيره فاراد المصنف ان يذكر ان التداوي
مشروع غير مناف للتوكل لانه السيد الاول في التوكل واعتلا استغنائه
وافتقاره من السبب [illegible] ترك التوكل متصلة ولا ينافي فيه فعل المصطفى
وهو سيد المتوكلين لانه انما فعله للتشريع كما تقرر قلت استفيد
من هذا الكلام في ابن تيمية ان التداوي غير مناف للتوكل وهو
كذلك وقد تقرر في محله الورع انه ليس من شرط التوكل ترك التدبير
وعمل ما فقال الطيبي فمن لا يتحقق اسم التوكل الا من يفاد وكل فليس
حقوق [illegible] حتى السبع الضاري ولا في ذلك الى
مرادة الى ان من وثق بالله وايقن ان قضاءه عليه ماض لم
يقدح في توكله تعاطيه الاسباب اتباعا لسنته صلى الله عليه وسلم فقد
ظاهر بين درعين ولبس المغفر واقعد الرماة على فم الشعب وخندق
حول المدينة واذن في الهجرة وهاجر وقال اعقلها وتوكل الى غير ذلك

فأشار الى ان الاحتراز لا ينافي التوكل والله اعلم اهـ وقال ايضا حريف
في السنن في والشوى بترك التوكل بغير تشرح فنا ويله فرع في باب صح الوضوء
عنوان الهدى الصاحب الثالثة ان ترك التداوي فضيلة لان النبي
عليه الصلاة والسلام تداوى تشريعا وبيانا للامة وترك لا لدرجة الضعفاء
لانه في محل وترك انما يتبعه وربما يتبعه الضعفاء وعلى هذا يكون وجه
ذكر هذا الباب في فضائله فيه ان الحجامة ليست من باب التوكل في الاسباب
الفاح حين في التوكل وعلى تسليم ان ترك التداوي فضيلة فانما ذلك في حق
غير النبي صلى الله عليه وسلم لانه عليه الصلاة والسلام تداوى تشريعا على والامة
وترك لا لدرجة الضعفاء لانه كان رفيقا رحيما بالامة وسئل في معنى
قول عمر رضي الله عنه وانه ما العلم ... ولا تعلم ... لما نبيه صلى الله
صلى الله عليه وسلم ... ولا سيما بعد اجل امته ومن هذا اخذ الصوفية
والقول الحق الاخر ان التداوي بالاسباب ... وغيره افضل من التوكل
ورجح الاخر به وقد تبعه الخلخلي ... ابو ... فيه ... بالمراد
واورد حديث السبعين الفا وفيه هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون
ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون قال العسقلاني تمسك بهذا الحديث من كره
الرقى والكي وزعم انهما قادحان في التوكل واجيب بأجوبة
احدها انه محمول على من جانب اعتقاد الطبائعيين او الرقى التي
لا يعقل معناها من كلام الجاهلية او الذي لا يعقل معناه بخلاف الرقى بالذكر
ونحوه ونقله عياض وغيره بان الحديث دال على ان للسبعين الفا مزية
على غيرهم والذي يتعين ... او يستعمل الرقى الجاهلية

لبس

فلا ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يسترقون ولا يكتوون الخ

فهل التداوي افضل او تركها افضل

ليس مثلها وثانيها ان المراد من تجنب ذلك في الجاهلية حيث وقوع
الداء واما من يستعمل الدواء بعد وقوع الداء فلا وهو مختص بما ثبت من شغل
قبل وقوع الداء وثالثها ان المراد ان هؤلاء هم غفل عن احوال الدنيا وما فيه
من الاسباب المعدة لوقوع لا يعرف العوارض ... الا كتوا او الاهواش فلا
والنبي بغير ... بغير بهم الرعلة ... عقلاء بالله والرقى بغير
بهم فيعبرون على ... ورابعها ان المراد بترك الرقى
والكي الاعتماد على الله في دفع الداء والرقى يفرق لا الفرح في جواز ذلك
لثبوته في الاحاديث الصحيحة وعن السلف الصالح لكن مقام الرضى والتسليم
اعلى من تعاطي الاسباب ولذلك في هذا وقوع ذلك من النبي صلى الله عليه
وسلم واما انه كان في اعلى مقامات العرفان ودرجات التوكل وكان ذلك منه
للتشريع وبيان الجواز ومع ذلك فلا ينقص ذلك من توكله لانه كان متوكلا
يوثر فيه تعاطي الاسباب شيئا بخلاف غيره اهـ ومن الجواب لا يخفى ما
الذي اشار له الشارح في التقرير والذي اعتمده في فضل العسقلاني لكلام الجواب
المتقدم الدال على ان تعاطي الاسباب لا يكون قادحا في التوكل مطلقا
بل في حق من يكون مستشرفا اليه وتأمل ذلك فقوله لا يرقون ولا يكتوون
اي لا يعتمدون على ذلك وهذا اعلى المقام فليس التداوي من حيث هو وقيل
ذكر في اجوبة ان تعاطي الاسباب انما يطلب لاهل مقام الحقيقة
فلا قدح في التوكل وان تركه من ترك التداوي من السلف لا لبيان ان الترك
افضل بل لما له علم ان ذلك اجله فلا تنفعه الاسباب وقد اولاه روى ان
مثله في قصة ... انه اعتقد ... ذلك ... ذلك وعلمه

فمقام الرضى اعلى من فعله ... الاسباب

لا يقدح في التوكل ما لا ... الى الاسباب

والصحيح ان ... لا قدح في التوكل

الحقن فيجمع انسا مويد التجربة ولذا قال الاطباء لا [illegible]
او ليقبل اجر المريض وقد جاء في ثوابه كثير او لانه خلف مرتبة الصحة وذلك كل
واحد من مبادي التوبة فيناسبان من الحكايات وقال ابو حامد الغزالي بعد
ان فيهم العلوم المحمودة وذكر ان علم الطب والحساب من فروض الكفاية ما نصه
لا تعجب من قولنا ان الطب والحساب من فروض الكفاية فان اصول الصناعات ايضا من فروض
الكفاية حتى الحجامة لو خلا البلد من حجام تسارع الهلاك اليهم وحرجوا
بتعريضهم انفسهم للهلاك فان الذي انزل الداء انزل الدواء وارشد الى
استعماله واعد الاسباب لتعاطيه فلا يجوز التعرض للهلاك باهماله
اه واعلم ان السلف الصالح رضي الله عنهم تارة يعجبهم الحق من المعرفة
والتعظيم ما يحجبون به عن البلوى ولا يحسون بها وتارة يعجبهم مع
ذلك حسن البلاء فيحسون بها مع السرور بموافقة ارادة مولاهم ما نزل بهم من الالم
في حقهم فيكون الجسم متوجعا في قبضة المصائب وتستريح القلب عند الله
من ها يجعلون البلاء سرورا لهم في نعيم فضل مجالسه والتقين والحرج من
قلوبهم مستقلة بهذا ولا يعالجون جسومهم مثلا للضعف قلوبهم عند الله
لا بمقولهم ولا يشغلهم عنهم ما حل بهم من البلوى ولا تخفى [illegible]
ولا حيرة لاهل ارادة الولي وحكي ان الله تعالى اوحى الى ايوب على نبينا
وعليه الصلاة والسلام اني ابتليتك فقال يا رب اين يكون قلبي فقال عندي فقال
يا رب صب علي البلاء صبا فجعل ينبع البلاء منشرحا واوحى الله اليه اني معافيك
فقال يا رب اين يكون قلبي فقال عندي فقال فمعنى الشكر والنظر الى الحبيب
ولعله دار الفصل اهـ

السلف الصالح في البلية

الوصل

والوصل ان سكن الجحيم تحولت * نار الجحيم على الحبيب نعيما
والبعد ان سكن الجنان تحولت * دار النعيم على الحبيب جحيما
وقد أعجب لابي بكر الصديق رضي الله عنه لما كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار
في حين جحر نزل * لو ضمنا بيننا عن الحبيب معا * لكان ذاك الى حال ونتصل
والحب ونار في اللذة فيه من * بين الغبا مع الحبيب بيوان
وقال الكمال الدميري يا ابا العباس [illegible] ارض [illegible] والعلا نكتها
ما انفع منه غضبي والتفتي
رحب الفلاة مع العدو ضيقة * سم الخياط مع الاحباب ميدان
حدثنا علي بن حجر نا اسماعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس بن مالك عن
كسب الحجام فقال انس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه
ابو طيبة اسمه نافع على الصحيح فقد روى احمد وابن السكن والطبراني
من حديث محيصة بن مسعود انه كان له غلام حجام يقال له نافع ابو طيبة
فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه الحديث وحكى ابن
عبد البر في اسم ابي طيبة انه دينار ووهم في ذلك لان دينار الحجام
تابعي روى عن ابي طيبة اخرجه [illegible] وقال العسكري الصحيح
انه تابعي [illegible] وذكر ابن الحذاء في رجال الموطأ انه عاش مائة وثلاثين
او اربعين سنة وذكر ابو [illegible] والنووي انه عبد لبني بياضة وهو من
بني حارثة مولى محيصة بن مسعود [illegible] كما تقدم والذي كان مولى
لبني بياضة آخر يقال له ابو هند وامر له بصاعين من طعام في رواية
البخاري وامر له بصاعين من طعام وفي رواية له من حديث [illegible] عن حميد

يبلغه اي انه يجاوز اثر طعنه او من اول وهلة قال العلقمي الشفا ما
نفعته وفي حديث مالك عن حميد بلفظ فامر له بصاع من تمر من غير شك وفيه
نفي تعيين الطعام والصاع مكيال يسع اربعة امداد بمده صلى الله عليه
وسلم قال الداودي معياره الذي لا يختلف اربع حفنات بكفي الرجل الذي ليس
بعظيم الكفين ولا صغيرهما اذ ليس في كل مكان يوجد صاع النبي صلى الله
عليه وسلم قال صاحب القاموس وجربته فوجدته صحيحا وكلم اهله
اي مواليه كما في البخاري فوضعوا عنه وفي رواية البخاري وامر اهله
ان يخففوا من خراجه وهو ما يوظفه على المملوك كل يوم وبيانه في رواية
الطحاوي انه كان ثلاثة اصوع وقال ان افضل ما تداويتم به الحجامة
او ان من امثل دوائكم الحجامة في العبارة تلويح بما اتفق ليبعث
في الثانية والشك من الراوي قال العلقمي واخرجه اسماعيل
بن جعفر وان البخاري اخرجه من طريق عبد الله بن المبارك عن حميد عن انس
بلفظ ان امثل ما تداويتم به الحجامة واخرجه النسائي من طريق زياد بن سعد
عن حميد عن انس رفعه بلفظ خير ما تداويتم به الحجامة ومن طريق معتمر
عن حميد بلفظ افضل من غير شك ثم اعلم ان الخطاب في ذلك لاهل الحجاز عليه
العموم حتى يدل دليل على الخصوص والخطاب لاهل العلاجية الخصوص
حتى يدل دليل على العموم فالخطاب هنا للشباب من اهل الحجاز
ولكل من في معناهم من اهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتميل الى ظاهر
ابدانهم بجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن لمناسبة [illegible]
مزاجه ومزاج الهواء المحيط بالبدن فتحتاج الحاجة الى الحجامة لانه

يحتنو

[في الهامش: والخطاب لاهل الحجاز والعلاجية هاهنا]

[في الهامش: ومن يحتج له الحجامة [illegible] العصور [illegible]]

فيحتنو الدم من ظاهر البدن بحسب ولا تحتاج العجائز الى الفصد لانه يخرج
الدم من اعماق العروق وبواطن الاعضاء وانما تحتاج العجائز الى البلاد
البارد لان العروق تميل فيه من ظاهر البدن الى باطنه [illegible]
الهواء [illegible] فالمراد بخطابهم صلى الله عليه وسلم في العموم انه
[illegible] في [illegible] ومنه [illegible] ان الخطاب لغير الشيوخ
لقلة الحرارة في ابدانهم وقد كان ابن عمر يحتجم اذا بلغ الى الرجال [illegible]
اي [illegible] الاشتقاق [illegible] ومن عمل [illegible] ان يشبع به السن
حتى يكون [illegible] قال الرحمي وفيه
جواز كسب الحجام وتناوله للحر والعبد والحجامة نفعتها والتكسب به
وانها من افضل الدواء وجواز التداوي وجواز [illegible] بالحجامة وجواز
الاخذ على المعالجة بالطب واعطائه ومخارجة المولى [illegible] البدن
يقول [illegible] كذا [illegible] فيقول [illegible] والشفاعة
الى صاحبه [illegible] في التخفيف [illegible] وذهب احمد الى
الفرق بين الحر والعبد [illegible] الحر [illegible] عليه ان ينفقه على
نفسه [illegible] وجوز له ان ينفق على الرقيق والدواب واباحه
للعبد مطلقا وحجته حديث محيصة انه سال النبي صلى الله عليه وسلم
عن كسب الحجام فنهاه فذكر له الحاجة فقال اعلفه نواضحك اخرجه
احمد ومالك واصحاب السنن ورجاله ثقات والجمهور القائلون
بالجواز مطلقا حملوا حديث النهي على التنزيه لان في الحجامة من [illegible]
النجاسة [illegible] في ذلك في كل [illegible] [illegible] الجمهور

[في الهامش: جواز كسب الحجام]

[في الهامش: جواز كسب الحجام / الجمهور [illegible] جوازه]

والنهي عن ثمن الدم وبه التنصيص ومن العلماء من ادعى النسخ وانه كان حراما ثم
ابيح وجنح الى ذلك الطحاوي وانظر جمع الوسائل قال المصنف حدثنا
عمرو بن علي نا ابو داود نا ورقاء بن عمر عن عبد الاعلى عن ابي جميلة
عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وامرني فاعطيت الحجام
اجره مسلم المرح في ابو جميلة اخذ لاجرة بخصوصه لنفي التنعم قال
المصنف حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني نا عبدة عن سفيان الثوري
عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس قال في نسخة الحنفي قال ان النبي
صلى الله عليه وسلم احتجم في الاخدعين هما عرقان في جانبي العنق وبين
الكتفين هو الكاهل الآتي في الرواية بعد وقد روى ابن ماجه عن علي كرم
الله وجهه قال نزل جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم بحجامة الاخدعين
والكاهل قال في الاحياء الحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الراس والوجه
والاذنين والعينين والاسنان والانف وعلى الكاهل تنفع من وجع المنكب
والحلق وروى ابو داود انه صلى الله عليه وسلم لما اكل من الشاة التي
سمتها اليهودية بخيبر احتجم على كاهله وانما احتجم عليه ليجيب بالدم الذي
في البدن وفضل العلماء الذي هو من الحياة الى ضم الحجمة الذي [illegible]
اليه بانقضاء العلاج له واخرجه من البدن [illegible] في ذلك
الوقت لانه لم تخرج الارادة لكلمته لما اراد الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم
من تكميل مراتب الفضل بالشهادة [illegible] صلى الله عليه وسلم واعطى
الحجام اجره ولو كان حراما لم يعطه كذا في الصحيح قال المصنف حدثنا
هارون بن اسحاق نا عبدة عن ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر ان النبي

صح

صلى الله عليه وسلم دعا حجاما هو ابو طيبة محمد وسأله كم خراجك فقال
ثلاثة آصع جمع صاع في رواية ان خراجه صاعين ووجه بانه صاعان
ونصف فمن قال صاعين الغى الكسر ومن قال ثلاثة جبر انظر ابن حجر والعسقلاني
فوضع عنه صاعا واعطاه اجره قال المصنف حدثنا عبد القدوس
ابن محمد العطار البصري نا عمرو بن عاصم نا همام وجرير بن حازم قالا نا
قتادة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في الاخدعين
والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين
في جمع الوسائل اي الشهر اخرج ابو داود من حديث ابي هريرة مرفوعا
من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء
لعله غلبة الدم قال في الاحياء وانما الخصوصية مدة [illegible]
الدم في اربع النقص الشهر كان الدم في اوله [illegible]
مربعة يكون في نهاية التزايد والقوة وقد ورد النهي عنه يوم الاربعاء
والجمعة والسبت واختلف الرواية في يوم الثلاثاء كما في ابن حجر حيث
احتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فانه اليوم الذي عافى الله فيه ايوب
من البلاء وفي الحديث ان يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقا
فيها الدم وجمع شيخنا المحقق تبريزي محمد بن عبد الرحمن بن زكريا
رحمه الله بان المدلول محمول على ما اذا لم يكن سابع عشر الشهر
والمدلول محمول على غير ذلك قال ويؤيده ما اخرجه ابن جابر بسند
والبيهقي من حديث معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة مضت من الشهر دواء لداء السنة

ثم نقل عن ابن مسلمة والعلقمي والطيبي ما يوافق ذلك ثم قال
الشيخ زروق وتتقى الايام التي يذكر فيها شيء لا يتقى فيها من الجلال
جلاله كما جعل الله ويحكى ان بعض العلماء احتجم يوم الاربعاء فاصابه
برص فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه فشكى اليه ما به فقال اما سمعت من
احتجم يوم السبت او من احتجم يوم الاربعاء فاصابه برص او بلاء فلا يلومن الا نفسه
فقال نعم لكنه لم يصح قال اما بلغك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلى
ابلغك فينبغي ان يعمل بمثل هذا ولا ينبغي في الطب الا في بلاء ولا احكام ونحو
قال الرجل افضل الايام لها يوم الاثنين اذا وافق يوم السابع
عشر او التاسع عشر او الحادي والعشرين وافضل اوقاتها في النهار
كما قال ابن سينا الساعة الثانية او الثالثة وان لا تقع عقب
استفراغ من حمام او جماع او غيرهما ولا عقب شبع ولا جوع قال
ابن القيم ومحل اختيار الاوقات المذكورة اذا اريد بها حفظ الصحة
ودوام السلامة فان كانت لمداواة مرض وجب استعمالها وقت
الحاجة قال الترمذي حدثنا اسحاق بن منصور نا عبد الرزاق عن
معمر عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم احتجم وهو محرم بملل بفتح الميم واللام الاولى موضع بين مكة والمدينة
على سبعة عشر ميلا من المدينة على ما ذكره صاحب النهاية على ظهر
القدم فيه حل الحجامة للمحرم في موضع لا يحتاج فيه الى حلق الشعر وفي
بعض الروايات [illegible] وفي البخاري عن ابن عباس وابن بحينة ان
النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في وسط رأسه بماء يقال له لحي

جمل

وافضل الايام والاوقات

جمل وهما من النعال في مكان الاحتجام وفي نقله اختلاف البيروني
وحكي الجمع بالحمل على التعدد وجزم بعضهم بان الحجامة التي وقعت
في وسطه الى ابن كانت في حجة الوداع ومن ان تكون التي في ظهر القدم وقعت
فيه الخلاف ومن ان يكون في اخرى عمرة والله اعلم انتهى جمع الوسائل
والحجامة على ظهر القدم تنفع من خروج البثور والتلافيف والتفلع
الصف والحكة الغارضة في الانثيين قال الحنفي وفي حديث ضعيف
جعل الحجامة في الراس تنفع من سبع الجنون والجذام والبرص
والنعاس والصداع ووجع الاضراس والعين وروي في الحجامة
في المحل الذي استشفى له سنان انها كانت لمرض من رأسه انه صلى الله
عليه وسلم قال انها شفاء من اثنتين وسبعين داء وفي رواية ابي
نعيم ابو عيسى [illegible] مرفوعا انها فيه شفاء من خمسة احدها وذكر
منها الجذام وقال ابن سينا الحجامة فيه تورث النسيان حقا
وتعله [illegible] ولعله مؤخر الدماغ موضع الحفظ [illegible]
الحجامة قال غيره ان ثبت هذا الحديث معنى انه اذا كانت
لغير ضرورة اما لها لغلبة الدم عليه فانها نافعة طبا وشرعا وقد ثبت
عنه صلى الله عليه وسلم انه احتجم في عدة اماكن من قفاه وغير ذلك بحسب
ما دعت الضرورة اليه وروى ابو داود انه صلى الله عليه وسلم احتجم
في وركه من وثء كان به [illegible] انه صلى الله عليه وسلم احتجم
في [illegible] وكل [illegible] على ظهر القدم وفي رأسه وفي وركه

باب ما جاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه

انما ذكر هنا والله اعلم لان كتاب الشمايل لابي النبي على ما له صلى الله عليه وسلم
من الاداب والفضايل كما سيبينه في الطرار فلابد ان عنون الكلام عليه
والمراد بها الالفاظ تطلق عليه صلى الله عليه وسلم وكان منها ما هو علم ومنها
صفة حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا انا سفيان
عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي اسماء اي كثيرة وكثرة الاسماء
تدل على شرف المسمى واقتصر منها الحديث على خمسة منها اما لكونها
اشهر من غيرها او لكونها المذكورة في الكتب السالفة او لغير ذلك
وليس للعدد في رواية البخاري في خمسة اسماء بدليل ان المسيح
ذكر في خمسة اسماء وبدليل رواية في الغير ان في خمسة اسماء محمد واحمد ونبي
وحاشر والمزمل والمدثر وعبد الله ورواية ابي نعيم في الدلايل من عقبة
ابن عامر عن ابي موسى وغيره سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه
اسماء منها ما حفظنا ومنها ما لم نحفظ وانها لها ما ينتهي الى العدد
وقد نقل ابو بكر ابن العربي في كتابه الاحوذي في شرح جامع الترمذي
عن بعضهم ان لله تعالى الف اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم الف اسم والكثير منها
من قبيل الصفات وصفاته صلى الله عليه وسلم لا تحصى وكل وصف
يجوز ان يشتق له منه اسم انا محمد هو علم منقول من اسم مفعول الفعل
المضعف ومعناه لغة من كثرت خصاله المحمودة او من حمد مرة بعد مرة وهو ابلغ من
محمود لانه من الثلاثي ويبين بذلك بطلان اسم حمدان لان ذاته محمودة
على الحقيقة العرفية من كل الوجوه خفيفة وافعاله وحلقه وخلقه .

كثرة الاسماء
تدل على شرف
المسمى

اسماء النبي صلى الله عليه
وسلم الف اسم

ان الله تعالى الف
اسم وللنبي صلى الله عليه
وسلم كذلك

وانما له احوال وعلوم واحكام محمودة في الارض وفي السماء وفي الدنيا
والاخرة في الدنيا بما نفع به من العلم والحكمة وفي الاخرة بالشفاعة وانا احمد
قال السهيلي وغيره صاحب الشفاعة لم يعبر به غيره احمد الحامدين لربه لانه
على ما ثبت في الصحيح يفتح عليه يوم القيامة بمحامد لم يفتح بها
على احد قبله فيحمد ربه بها ولذا يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام المحمود
فهو اكثر الناس حمدا وما تقدم من انه ابلغ من محمد صلى الله عليه وسلم انما هو
مبني على الجميع من الحامد لانه يعقد على انه افعل تفضيل اي افعل بمعنى الفاعل
وان على انه محمد بمعنى المبالغة في الحامدية واما احتمال انه بمعنى مفعول
كما اشتهر احمد المحمودين فهذه ذكر ان كانا حسنين بمعنى محمد قال في جمع
الوسايل ولعله مقدم على محمد في الحديث لكونه اشهر من احمد بل ورد عن ابي نعيم في
انه سمي به قبل ان يخلق الخلق بالفي عام وعن كعب ان اسمه محمد
مكتوب على ساق العرش وفي السماوات السبع وفي قصور الجنة وعلى
وعلى نحور الحور وعلى ورق الشجر وسدرة المنتهى والحجب
وبين اعين الملائكة وقد جاء في الجملة بل اسماء الكتب
مزينة على الناس صلى الله عليه وسلم قال احمد يتبعه نص التسمية
به ما في خبر ابي نعيم قال الله عز وجل لا اعذب احدا يسمى باسمك
في النار وورد ايضا اني اليت على نفسي لا يدخل النار من اسمه احمد ولا محمد
وروى الديلمي من يعلم وان ما كان وضعت محمود عليه من اسمه احمد
او محمد اوحى الله في المنزل كل يوم مرتين وانا الماحي الذي يمحو
الله بي الكفر قال ابن حجر اي من مكة والمدينة وساير بلاد العرب وغير ما

في محمد واحمد لعله ان ذلك
بمعنى الاسمين

ما ورد في فضل التسمية
بمحمد صلى الله عليه وسلم

مما زوي له صلى الله عليه وسلم وعن انه سيبلغ ملك امته او المراد انه يجوز
ان يعني بن جعفر وانهم عليه بالحجة والغلبة قال تعالى ليظهره على الدين
كله اي يعليه ... عاما يعني الظهور والغلبة او انه يمحو الشيطان من اتبعه
ابعد ان ... يمحو عنهم ذنب الكفر ... فقال تعالى قل للذين كفروا ان
ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقال صلى الله عليه وسلم الاسلام يهدم ما قبله
وخص صلى الله عليه وسلم بهذا لانه لم يمح الكفر باحد مثل ما محي به صلى الله
عليه وسلم اذ بعث والغالب الكفر والارض ... من ... الاوثان ... اسل
منهم من يعبد الحجر او الكواكب او النار فمحى ذلك كله به صلى الله عليه وسلم فظهر
دينه على كل دين وبلغ مبلغ الليل والنهار ... الفيروزي قلت ... في
قوله في الوجه ... وعبر ... ما زوي وعن انه سيبلغ ملك امته مع
... الكبار يعني الحجاز ... ملكه ... ملا ...
على ارض الحجاز ... قال في جمع الوسائل او المراد
انه يمحو به الكفر ... الى ان ... في زمن عيسى اي
لانه يرجع الجزية ولا يقبل الا الاسلام ... وماجوج
موجود ... بانه ... الجملة ...
... بل ... الى الله ... بعقبه الزوال ولا
لا تقوم الساعة وفي الارض من يقول الله قلت قوله ... الجملة
الخ يقتضي ان الكفر ينقطع من وجه الارض في ذلك الوقت حتى من ياجوج
وماجوج ثم بعد ذلك ... ويرجع ... الارض ...
من انهم اذا خرجوا من كل حدب ينسلون ... عيسى ...

لا تقوم الساعة
وفي الارض من يقول الله

فيه ع

حين غيب نبي الله واصحابه الى الله تعالى ... النقب يعني السنون
والعيس المعجمة ... الذي ... اي ابوها الابل والغنم قال ويطلق
... تكون ... واحوج الحرب ... بسبب القتل ... وانا الحاشر
... بتخفيف ... على ... وتشديد ما
الذي يحشر الناس على قدمي
بعد التشبيه اي بعد زمني او على اثري لانه اول من تنشق عنه الارض
انا العاقب اي الذي جاء عقب الانبياء ولذا فسره بقوله والعاقب الذي
ليس بعده نبي قال العسقلاني ... انه مدرج لكنه وقع في رواية
سفيان بن عيينة عند الترمذي ... الجامع بلفظ الذي ليس بعدي نبي
قال ... حدثنا محمود بن طريف الكوفي نا ابو بكر بن عياش عن عاصم
عن ابي وائل عن حذيفة قال لقيت النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
طرق المدينة وفي بعض النسخ ... فقال انا محمد وانا احمد
وانا نبي الرحمة اي الذي جاء ... لان الله تعالى رحم به الخلق ... الرحمة
... بسببه صلى الله عليه وسلم قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
... المؤمنين والكافرين لان ما بعث به سبب اسعادهم ...
... معاشهم ومعادهم ... من الخسف والمسخ ...
... لانه صلى الله عليه وسلم امر بالرحمة وحض عليها فقال
ان الله يحب من عباده الرحماء وقال الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا
من في الارض يرحمكم من في السماء ...
... بالجملة ... على ... صلى الله
عليه وسلم ... وانا نبي التوبة اي الذي

... الرحمة ... الامة
... الامع

جاءت وهو عيسى فظهرت على يديه اكثر ما ظهرت على يدي غيره صلى الله
عليه وسلم ويكفي هذا القدر في الاختصار واما قول من قال ان المعنى
انه الذي جاء بالتوبة على هذا الوجه المغفور فيه فحمله ان توبة الامم السابقة
لعنة فانها كانت بقتل انفسهم كما قال تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا
انفسكم فبعيد نفي بأن الله تعالى تاب على قوم موسى حين عبدوا
العجل فجعل من شرائط توبتهم قتل انفسهم وهذا لا يدل على قصور التوبة
على هذا الوجه المقرر عندنا [illegible] فانه فقال لا [illegible] جميع [illegible]
ومقتضيه الرجل الذي قتل مائة ونزلته معروفة مشهورة في [illegible] الصحيح
ذكر التوبة [illegible] انه [illegible] جميع الرسائل **وانا المقفي** روي بكسر
اسم الفاعل اي التابع لغيره اي الانبياء فانه كان آخرهم وقافيته
كل شيء آخره وقد تقدم انه العاقب او التابع لآثار من تقدمه من الانبياء
كالمزجور [illegible] خلاف فان قفى بمعنى تبع [illegible] وروي بفتحها اسم المفعول
اي المقفى به مجزوم حرف العلة لتتبعه اي الذي قفى به على آثار
الانبياء لانه ارسلنا الى الناس من بعدهم وختمت به الرسالة وقد
تقدم في [illegible] في قوله عليه [illegible] خاتم النبيين [illegible] لا
على الله عليه وسلم وقد ورد ان اول ما خلق الله نوري ومن نوري خلق
كل شيء وهذا يدل على انه اصل الموجودات كلها وورد كنت اول النبيين
في الخلق وآخرهم في البعث كنت نبيا وآدم بين الماء والطين
اي لا ماء ولا طين وهذا ونحوه يدل على انه صلى الله عليه وسلم كان سابقا
من حيث الحقيقة على جميع الانبياء متأخرا من حيث الصورة وقد

ورد

اي في كونه خاتم النبيين

اول ما خلق الله نور نبيك [illegible] صلى الله عليه وسلم

ورد ان آدم عليه السلام يكنى النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى فيقول
يا ولدي ذاتا ووالدي معنى وفي ذلك يقول ابن الفارض على لسانه صلى الله عليه وسلم
واني وان كنت ابن آدم صورة فلي فيه معنى شاهد بأبوتي
وقد ورد هذا عن [illegible] واحد على [illegible] انه الذي تلقته الامة بالقبول
ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الداعي بلا واسطة وجميع الانبياء والرسل
يدعون الخلق الى الحق عن نيابته صلى الله عليه وسلم وانهم كانوا خلفاء
ونوابه في الدعوة وقد اشار الى ذلك القطب الشهير سيدي
عبد السلام ابن مشيش نفعنا الله تعالى به في قوله اللهم صل على من منه
انشقت الاسرار الى قوله اذ لولا الواسطة لذهب كما قيل الموسوط
وانا الماحي ونبي الملاحم جمع ملحمة من التلاحم وهو الاجتماع
وهو ايضا اجتماع [illegible] او [illegible] لانه بعث بالسيف
فان قلت [illegible] فكيف الجمع بين كونه نبي الرحمة ونبي الملاحم
[illegible] مع قوله وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ومع قوله صلى الله عليه
وسلم انما انا رحمة مهداة قلت الجواب ان بعثه صلى الله عليه وسلم بالسيف
والحرب من وجوه الرحمة لان الله تعالى ايد رسله عليهم الصلاة والسلام بالمعجزات
وجرت عادته تعالى في الامم السالفة انهم اذا كذبوا عوجلوا بالعذاب
المستأصل وامته صلى الله عليه وسلم [illegible] عن [illegible] ولم يجاهدوا بالسيف
كان [illegible] بقية ولعل العذاب المستأصل بقية ومن وجوه الرحمة
ما صح انه صلى الله عليه وسلم جاءه ملك الجبال فقال ان شئت الاخشبين
اي جبلا مكة فقال ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يوحده ولا يشرك
به شيئا ومن وجوه الرحمة ايضا ان الله تعالى وضع عن امته الاصر

وانه غلال التي كانت عليهم عن ابوابهم فيهم كما قال تعالى في قصة موسى عليه
السلام ورحمتي وسعت كل شيء الآية قال المصنف حدثنا العباس
ابن منصور بن النضر بن شميل انا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر بن
حبيش عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه مختلا اي كما تقدم في
حديث ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه تقدم لم يذكر المصنف
شيئا من كناه صلى الله عليه وسلم ومن كناه ابو ابراهيم وابو الطاهر وابو
الطيب وابو الارامل وابو المؤمنين واشهر كناه ابو القاسم صلى الله عليه
وسلم باب في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم تقدم
ما في الترجمة في باب القيام وتقدم ان المقصود منه بيان حاله
صلى الله عليه وسلم في عيشه وانه كان يقتفي من ذلك على ما اشار اليه
المقصود الحياة وتقليل من وجوه التي يعلن زاهدا في الدنيا ونعيمها
ورحمة على ما تقتضيه حالة العبودية والحضرة العليا [illegible] بمنزلة
نعمى وتأسيا به الضعفاء لانه في مقام التشريع وانه فقيرا [illegible] معروف
في الدنيا لانهم يعرفون الدنيا ويفتقرون بهم في كمه اذ لو افتقروا به في بعضهم
لهلكوا كما يعر الى حل الغرب بين يدي [illegible] من الجبة كان لضعيفه
عن احتمالها دونه لعلمه بانه لو احتملها لا حتملها الرجل واذا رأوها
جهلوا وتقليل [illegible] زهادة الترجمة [illegible] بلشوخ الحاجة
اليه فان غالب الناس يتبع [illegible] فيما يلابيه من شهوات الدنيا وفيه
مستطرفاته او الغرض [illegible] التي يليه حدثنا قتيبة نا حماد بن زيد
عن ايوب عن محمد بن سيرين اي ابن سيرين مولى انس [illegible] الثقات
[illegible] مشهور [illegible] مشهور في علم التعبير وغيره اخرج حديثه الجماعة

السنة

ابن سيرين

السنة وهو مولى انس كاتبه على عشرين الفا فاداها وعتق وكان له
اولاد ستة كلهم فقهاء محدثون قال كنا عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه
وعليه ثوبان ممشقان اي مصبوغان بالمشق بكسر فسكون وهو الطين الاحمر
وقيل المغرة قاله ابن حجر وغيره من كتان بيان للثوبين فتمخط في احدهما
اي استنثر [illegible] انفه فقال اي ابو هريرة بخ بخ في النهاية هي كلمة
تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون
فان وصلت خفضت ونونت وربما شددت [illegible] فقال عياض روي بالرفع
واذا كررت فالاختيار تحريك الاول وتسكين الثاني ومن العرب من ينونه وقيل
شبهه بالاصوات نحو صه ومه يتمخط ابو هريرة في الكتان لقد رأيتني
واني اي [illegible] وان لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم وحجرة عائشة اشار الى موضع [illegible] اي
كان يخلع له في موضع لا يخفى فيه حاله صلى الله عليه وسلم واصحابه
مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي يرى ان بي جنونا
وكان من عادتهم ان يفعلوا ذلك بالمجنون حتى يفيق وما بي جنون
ما هو اي ذلك الذي بي الا الجوع اي غشيه كان من شدة [illegible] اهل
الصفة وكانوا اضياف الاسلام لا يأوون على اهل ولا مال ولا على
احد اذا اتته النبي عليه السلام صدقة بعث بها اليهم ولم يتناول منها
شيئا واذا اتته هدية ارسل اليهم واصاب منها واشركهم فيها كما في البخاري
وكان النبي صلى الله عليه وسلم في غاية [illegible] بهم بل لو كان عنده شيء
شيء ما حصل هذا في مرة مع انه كان عندهم اذا احتاج اليهم

معنى بخ بخ

ابو هريرة رضي الله عنه

اهل الصفة رضي الله عنهم

المهاجرون مشغولون بالتجارة والانصار بحوائجهم

النبي صلى الله عليه وسلم دعا له وكان يلزم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان يدور معه حيث ما دار وكان من احفظ الصحابة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والانصار لاشتغال المهاجرين
بالتجارة والانصار بحوائجهم وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة
وعاء العلم وقال للنبي صلى الله عليه وسلم اني سمعت منك حديثا كثيرا
واني اخشى ان انساه فقال ابسط رداءك فبسطته فغرف فيه بيديه
ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعد وفي البخاري انه قال ما من اصحاب
النبي احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب
ولا اكتب قال في الاستيعاب قال البخاري روى عنه اكثر من ثمانمائة
رجل ما بين صحابي وتابعي وممن روى عنه من الصحابة ابن عباس وابن
عمر وجابر بن عبد الله وانس بن مالك وواثلة جمع من الحديث ما لم يجمعه غيره
من الصحابة وذلك خمسة آلاف حديث وثلاثمائة واربعة وسبعون

حفظ ابي هريرة [illegible]

حديثا في الصحيحين منها ستمائة وتسعة احاديث وفي صحيح البخاري
عنه حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فاما احدهما فبثثته
واما الآخر فلو بثثته قطع مني هذا البلعوم استعمله عمر على البحرين
ثم عزله ثم اراده على العمل فابى عليه ولم يزل يسكن المدينة وبها كانت
وفاته سنة ثمان وخمسين او تسع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين سنة
اسلم عام خيبر وشهدها مع النبي صلى الله عليه وقال فيه النبي صلى الله
عليه وسلم لكل امة حكيم وحكيم هذه الامة ابو هريرة ودخل على النبي صلى الله
عليه وسلم وامه ... ثم دعا له ولامه فقال اللهم حبب عبيدك هذا

وام

وامه الى عباده المؤمنين واحبب اليهما المؤمنين قال ابو هريرة فما خلق
الله مؤمنا يسمع بي ولا يراني الا احبني وكان من علماء الصحابة وفضلائهم
وكان ذا فضل في العلم شديد التواضع والعبادة عارفا بنعم الله تعالى
شاكرا لها مجتهدا في العبادة كان هو وامرأته وخادمه يقتسمون الليل
اثلاثا يصلي هذا ثم يوقظ هذا وكان يقول نشأت يتيما وهاجرت
مسكينا وكنت اجيرا لبسرة بنت غزوان بطعام بطني وعقبة رجلي فكنت اخدم اذا نزلوا
واحدو اذا ركبوا فزوجنيها فالحمد لله الذي جعل الدين قواما
وقد اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا كثيرا بلغ الى ثلاثة عشر
قولا والشهير منها ان يقال كان له في الجاهلية اسمان عبد شمس
وعبد عمرو وفي الاسلام عبد الله وعبد الرحمن بن صخر وقد اشتهر بكنيته
حتى كأنه ليس له اسم غيرها وكني بابي هريرة لانه وجد هرة صغيرة
فحملها في كمه فكني بها وقيل ان الذي كناه بها النبي صلى الله عليه وسلم حين
رآه يحملها قال المصنف حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو الاحوص
عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول الستم في طعام وشراب
ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه
سبق الكلام على هذا الحديث في باب العيش المتقدم وفي باب صفة ادام
قال المصنف حدثنا هارون بن اسحاق نا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة قالت ان كنا آل محمد نمكث شهرا ما نستوقد بنار ان هو
الا التمر والماء سبق الكلام ايضا على هذا في باب العيش المتقدم قال
المصنف حدثنا قتيبة بن سعيد نا جعفر بن سليمان الضبعي عن مالك بن

الاختلاف في اسم ابي هريرة واسم ابيه

عن مالك بن دينار وهو تابعي مشهور من علماء البصرة في الحديث
مرسل بل معضل لانه رواه عن الحسن البصري وهو تابعي ايضا كما اخرجه
ابو موسى المديني واصحاب الغريب قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من خبز قط ولا لحم الا على ضفف قال المراد انه ما شبع من احدهما
كما اجمعه توسعة فضلا عن جمعهما او منهما معا لما ورد عن انس كما تقدم
في باب العيش انه لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم الا على ضفف قاله
المناوي وابن حجر قال مالك اي ابن دينار سألت رجلا من اهل البادية
ما الضفف قال ان يتناول مع الناس هذا احد معانيه كما سبق في باب
العيش المتقدم قال ابن حجر واما تفسيره بالضيق والشدة ووجهه انه اكله مع
الناس ليستلزم عدم الشبع لما علم من ايثاره صلى الله عليه وسلم الصحابة رضي
الله عنهم وجميل احواله معهم وحمله بعضهم على الاول تكلف وقال الشيخ
ابو عبد الله الضيافات والولائم قال المناوي وهذا مفهوم اذا وقيل
وقيل في جمع الواحد منا انه لا يشبع الا مع الناس في قصعة فيها ذلك
بذل الحيا بل ما يحمل ما ينبغي ان يقال ما كان يشبع في ذلك اذا نزل
به الضيوف فيتكلف لهم خبز بحيث يأكلون تفضيل ما يلي عندهم ويؤانسهم به حتى يشبع
فيشبع تقربا لاجل الناس والمجابرة قلت لعل ذا البعض انفرد
صلى الله عليه وسلم اذا اكل في ضيافة او وليمة كان يجيب وطلب رب الطعام
بان يتناول معه اكثر ما يتناول من طعامه في بيته وكان يشبع من طعام
غيره رغبة في ادخال السرور عليه وهذا وجه حسن لا بأس به وقيل
نقول ان معنى الشبع في حقه صلى الله عليه وسلم كما قال الا ابن الناس

معنى الشبع في حقه عليه السلام
وليس يهون كل عن كثرة الشبع

ما لجامعه

ما يحمل جسمه ويقوم حياته وحفظ ما هو فضل عن الطعام والشبع المعتاد
ويدل على كثرة الاكل ويؤيد ما تيسر ان لم يكن يأكل بالسنة
انه لم يأكل كثيرا اذا كان مع غيره وحمله لكونه يؤثر غيره ببعض ما له
مما يشبعه من الطعام فيحصل له بذلك ادخال السرور على اخيه
المسلم وهو المشار اليه من الحاضرين معه المورد من قبل
مع مفعول عنه له قلت ثبت في بعض النسخ قبل قوله حدثنا
قتيبة الخ حدثنا عبد الله بن ابي زياد ثنا سيار ثنا سهل بن اسلم عن
يزيد فقال حدثنا قتيبة والذي في الباب المتقدم بعد قوله قال سهل
ابن اسلم عن يزيد بن ابي انس عن طلحة قال شكونا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر الحديث
فلعل ذكره هنا في هذا المحل حديث ما شبع الخ سهو من الناسخ والله اعلم ٥٥٥
باب ما جاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي مقدار عمره والسن الجارحة المعروفة سمي بها لانه يستدل بها على مقدار العمر
قال في المصباح والسن اذا عنيت بها العمر مؤنثة لانها بمعنى المدة
حدثنا احمد بن منيع ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق
ثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث بضم الكاف وفتحها اي لبث
النبي صلى الله عليه وسلم بمكة اي بعد البعثة يوحى اليه اي يأتيه جبريل
كان يوحى فترة الوحي ومن نسيانه وحصل من جملتها وبالمدينة عشرا وتوفي وهو
ابن ثلاث وستين في رواية عنه عن ابن عباس اقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشرا

مطلب في كثرة الاكل
بعد الاكل

وما ت وهو ابن ثلاث وستين وفي البخاري عن عائشة وابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرا
وفي مسلم ايضا عن ابن عباس اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة خمس
عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين
يوحى اليه واقام بالمدينة عشرا قال العسقلاني يسمع اصوات الملائكة
عليهم السلام والحجارة لا يسلم عليه بالرسالة ويحتمل الضوء النور ورؤية الملائكة
عليهم السلام ويحتمل انه انوار تظهر [illegible] او مقدار الكلمة يحجب عنه
غير [illegible] الروايات المروية عن ابن عباس [illegible] اقامته بمكة بعد
البعثة ولا خلاف انه اقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين وبمكة قبل
النبوة اربعين سنة وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد النبوة [illegible]
رواية [illegible] وخلفه رواية مسلم [illegible] وهي الموافقة
لما رواه اكثر الرواة واهل [illegible] عن ابن عباس وبينهما
[illegible] وجهين [illegible] مكة عشرة او خمس عشرة
[illegible] الوحي عليه عشر سنين او ثمان سنين [illegible] بينهما
وبين الرواية [illegible] قلت [illegible] حديث
انس اول الكتاب الذي فيه رواية اقام بمكة عشر سنين وفي رواية
اقام بها ثلاث عشرة سنة وقد اختلفت الروايات ايضا في قدر عمره صلى الله
عليه وسلم حين [illegible] الرواية ثلاث وستون وهي اصح واشهر [illegible]
وفي رواية ستون وفي رواية خمس وستون وقد مضى في حديث انس اول
الكتاب الذي فيه [illegible] الروايات الثلاث قال قلت

حين صلى الله عليه وسلم ثلاث وستون سنة [illegible] الروايات واشهرها

ابن اربعين ليس باختلاف فانه لم يختلف انه اقام اربعين سنة لا يوحى
اليه ثم اقام خمسة اعوام [illegible] ثم حمي الوحي وتتابع عشرين
سنة [illegible] تتابع الوحي قال ستين [illegible] الجملة قال خمسا وستين
ومن اسقط [illegible] قال ثلاثا وستين [illegible] قلت
[illegible] الجمع على اختلاف الروايات في قدر عمره صلى الله عليه وسلم [illegible]
كما هو [illegible] يحتمل ان يجمع بين الروايات المختلفة
في قدر اقامته بمكة بان من قال ثمانية اعوام اسقط الخمسة اعوام التي
[illegible] واسقط [illegible] ومن قال خمسة
عشر [illegible] السبعة للثمانية ومن قال عشرة اسقط الخمسة التي
بين [illegible] ومن قال ثلاث عشرة [illegible]
[illegible] وهذا الجمع يقتضي ان [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] ثلاث وستين والله اعلم **قال** حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد
ابن جعفر عن شعبة عن ابي اسحاق عن عامر بن سعد عن جرير عن
معاوية انه سمعه يخطب قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو ابن ثلاث وستين [illegible] الرواية [illegible] الروايات واشهرها
وان [illegible] وابو بكر وعمر [illegible] عن رسول الله
وقيل ان [illegible] او [illegible] وخمسين
ولم يزل عثمان رضي الله عنه [illegible] قيل انه قتل وهو ابن اثنتين وثمانين
وقيل ابن [illegible] وثمانين سنة ولم يزل [illegible] رضي الله عنه [illegible] انه
قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن خمس وستين وقيل ابن سبعين وقيل ابن

توفي ابو بكر [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

ابن ثمان وخمسين على ما ذكره صاحب المشكاة في أسماء الرجال وأنا ابن ثلاث
وستين أي وأنا متوقع أن أموت في هذا السن موافقة لهم فإنه مات وهو
ابن ثلاث وسبعين سنة أو ابن ستة وثمانين وقد يسر إشارة إلى أن هذا الحكم
من نوع العمر لنا علم أن الله تعالى لا يختار لنبيه إلا ما هو الأفضل قال المص
حدثنا حسين بن مهدي البصري نا عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري
عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو ابن ثلاث
وستين بعد الشفقة رواية ابن عباس المتفق عليها مع رواية معاوية وعا
ئشة رضي الله عنهم عن أن عمره صلى الله عليه وسلم ثلاث وستون سنة
قال المص حدثنا أحمد بن منيع ويعقوب بن إبراهيم الدورقي نا إسما
عيل بن علية عن أمه واسم أبيه إبراهيم لكنه اشتهر بأمه عن خالد
الحذاء حدثني عمار مولى بني هاشم كذا في بعض النسخ وكذا هو
في جامع الأصول وهو الصواب وفي بعض النسخ عمارة مولى بني هاشم
وهو سهو لغلط من جهة الرواة عن ابن عباس عمارة مولى بني هاشم
ولا ينبغي روى عنه خالد الحذاء عمارة مولى بني هاشم قال سمعت ابن عباس يقول
توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين قال الشارح
ونسبت هذه الرواية للغلط وبعض من صححها عنى تأويلها بأنه حسب
سنتي المولد والوفاة فـ[illegible] الغلط وإنما يصح لو لم يصل ابن عباس
بأربعين قبل الوحي وخمسة عشر بمكة وعشرة بالمدينة على ما ذكره مثل
ابن [illegible] قال المص حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن أبان قالا
[illegible] نا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن الحسن

عن

عن دغفل بن حنظلة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن خمس وستين
قال أبو عيسى أي الترمذي ودغفل لا نعرف له سماعا من النبي صلى الله
عليه وسلم وكان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا أي
لا صبيا فقط وفي هذا إيماء إلى القول بأنه مخضرم وقيل إن له صحبة
وإنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا ذكره في جمع الوسائل
قال المص حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري نا معن نا مالك بن أنس
عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه أي ربيعة بن أبي عبد
الرحمن سمعه أي أنسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالأبيض الأمهق ولا بالآدم ولا بالجعد
القطط ولا بالسبط بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام
بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على رأس
ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء هذا
هو الحديث السابق أول الكتاب بعينه إلا أن الإسناد مختلف وتقدم الجمع
بين الروايات المختلفة في مدة إقامته بمكة وفي مدة عمره صلى الله عليه وسلم
قال المص حدثنا قتيبة أي ابن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة
ابن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك نحوه أي نحو الحديث قبله إلا أن هذا
بالإسناد السابق أول الكتاب

باب
ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذكر في هذا الترجمة
بعض ما ورد في مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته وأحواله عند
[illegible] الموت وسكراته وفي ذكر الموت [illegible] [illegible]

يعد المسلمين صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه أجمعين ما يجب من عمله
الموت ويحسب قربه ودين [illegible] في الدنيا ومتعلقاتها ويبغض لقاء الله
عليه بأنه صلى الله عليه وسلم الموت حقيقة لا منه حيلة ومنها فإذا توفي من
فلا مطمع لا حد في البقاء قال تعالى افإين مت فهم الخالدون كل نفس ذائقة
الموت ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون قال الحسن لولا ثلاثة
ما طاطا ابن آدم راسه الفقر والمرض والموت وانه مع ذلك لوثاب
وانشد [illegible] للنبي صلى الله عليه وسلم لا يغيب عنه وتشتاق الى
الموت في كل نفس لجميع الاجتماع به صلى الله عليه وسلم [illegible]
على [illegible] في الجنة وقد قال بعض الابدال رضي الله عنه عند موته [illegible]
غدا نلقى الاحبة محمدا وحزبه وفي الحديث الموت تحفة لكل مسلم وقال الربيع
ابن خثيم ما غائب ينتظره المومن خير من الموت وفي الحديث الموت كفارة
لذنوب كل مسلم [illegible] وقد رحم الله [illegible]
العرش [illegible] بقول [illegible]

ابا احمد المختار يا خير احمد تغابوا عن الدنيا وحنوا الى النوى
العيش [illegible] وكيف يطيب العيش دون [illegible]
ولغيره

يرى الموت [illegible] وفيه الحياة التي لا تغيب
فلا [illegible] العدو والنبلا الحبيب

فهو بالاعتبار خروج المومن من سجن الدنيا تحفة وكرامة وقد [illegible] ان
النبي صلى الله عليه وسلم لما حج وخطب عرض بقرب اجله وقال الكناني

لولا ثلاثة ما طاطا ابن آدم راسه الفقر والمرض والموت

الموت تحفة لكل مسلم

الموت كفارة لكل مسلم

مكتوب على قبر

خزوا

خزوا عني مناسككم فلعلي لا القاكم بعد عامي هذا فجعل يودع الناس فقالوا
هذه حجة الوداع فلما رجع الى المدينة جمع الناس [illegible] وخطبهم
وقال ايها الناس انا [illegible] يوشك ان ياتي رسول ربي فاجيب
ثم حض على التمسك بكتاب الله واوصى باهل بيته ولما وصل الى المدينة
مكث قليلا ثم مرض بصداع وحمى فخرج وهو معصوب الراس فصعد المنبر
ثم قال [illegible] عبدا خيره الله بين ان يوتيه من زهرة
الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر رضي الله عنه
وعرف انه [illegible] فقال فديناك باباينا وامهاتنا فقال على رسلك
يا ابا بكر ثم قال انظروا هذه الابواب [illegible] في المسجد [illegible]
الا باب ابي بكر فاني لا اعلم احدا كان افضل في الصحبة عندي يدا منه [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] وقال
عليه السلام للعباس ما [illegible] عن امر [illegible] وعن ابن مسعود
رضي الله عنه قال دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت امنا عايشة
رضي الله عنها حين دنا الفراق فنظر الينا فدمعت عيناه صلى الله
عليه وسلم ثم قال [illegible] واوصيكم بتقوى الله واوصي
بكم الله اني لكم منه نذير مبين ان لا تعلوا على الله في عباده وبلاده وقد
دنا [illegible] المنقلب الى الله والى سدرة المنتهى والى جنة الماوى
والى الكاس الاوفى [illegible] وعلى انفسكم ومن دخل في دينكم بعدي مني
السلام [illegible] عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لجبريل عند موته من
لامتي بعدي فاوحى الله الى جبريل ان بشر حبيبي اني لا اخذله [illegible]

وفي صلى الله عليه وسلم لا القاكم بعد عامي هذا في حجة الوداع

في امته وبقي انه اسرع الناس خروجا من الدنيا اذا بعثوا وسيرهم
اذا اجتمعوا ان الجنة محرمة على جميع الامم حتى تدخلها امتك امته مقال
لمن كانت نفسه وتقى عنه حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث وقتيبة
ابن سعيد وغير واحد قالوا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس
بن مالك قال آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة
اي الحجاب يوم الاثنين ان كان يوم الاثنين بالرفع فاعل كان خبرا
عن قوله آخر باعتبار المفاد معتبر وقوله كشف الستارة حال بتقدير
قد او بدونه على ما جوزه بعضهم اي زمان آخر نظرة نظرتها اليه صلى الله
عليه وسلم والحالة انه كشف الستارة يوم الاثنين وان كان منصوبا على
الظرفية فخبر المبتدا محذوف مستفاد من قوله كشف الستارة فانه يفاد معنى
العمل بكلمه قال آخر نظرة نظرتها اليه حين كشف الستارة يوم الاثنين
فنظرت الى وجهه كانه ورقة مصحف بتثليث الميم قال ابن حجر والاشهر
الضم والتشبيه والتشبيه في حسن البشرة وصفاء الوجه وبياضه ولمعانه
واستنارته. والناس خلف ابي بكر فاراد الناس الخروج عن الاقتداء
بابي بكر رجاء ان يتم الصلاة مع النبي صلى الله عليه او ارادوا ان يعطوا
الطريق ليصل اليهم فاشار الى الناس ان اثبتوا اي كونوا على ما انتم
عليه من الصلاة مع ابي بكر او القيام في الصف وزاد قوله وابو بكر
يؤمهم اشارة الى انه كان في اثناء الصلاة والقى السجف بفتح
السين وكسرها كما في القاموس زاد في النهاية وقيل اذا كان مشقوق
الوسط وتوفي من آخر ذلك اليوم رواية البخاري عن الزهري

قال

قال اخبرني انس ان ابا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي
فيه حتى اذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف النبي صلى الله
عليه وسلم ستر الحجرة ينظر الينا وهو قائم كان وجهه ورقة مصحف
ثم تبسم يضحك فهممنا ان نفتتن من الفرح برؤية النبي صلى الله
عليه وسلم فنكص ابو بكر على عقبيه ليصل الصف وظن ان النبي صلى الله
عليه وسلم خارج الى الصلاة فاشار الينا النبي صلى الله عليه وسلم
ان اتموا صلاتكم وارخى الستر فتوفي من يومه اهـ وتشبث في هذه
الرواية ما ينافي ما اخرجه ابن اسحق من انه عليه السلام توفي حين
اشتد الضحى بخلاف رواية المتن كذا قال العسقلاني يجمع بينهما بان
اطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في النصف الثاني من النهار وذلك
عند الزوال واشتداد الضحى يقع قبل الزوال ويستمر حتى يتحقق
زوال الشمس وقد جزم موسى بن عقبة عن ابن شهاب بانه صلى الله عليه
وسلم مات حين زاغت الشمس وكذا لابي الاسود عن عروة فهذا يؤيد الجمع
الذي اشرنا اليه اهـ قال بعضهم ويمكن ان يجمع بينهما بان يحمل قوله وتوفي
من آخر ذلك اليوم على تحقق وفاته عند الناس في قال ابن حجر
اتفقوا في عيون وكادوا اختلف اهل العلم في اليوم الذي توفي بعد اتفاقهم
على انه يوم الاثنين في شهر ربيع وكان قبل الزوال وجمهور الناس
اذ ما ان انه الثاني عشر قال ابو الربيع بن سالم وهذا لا يصح وقد
جرى فيه على العلماء من الغلط ما عليه ابطاله وقد تقدمه السهيلي
الى بيانه فان حجة الوداع كانت وقفتها يوم الجمعة فلا يستقيم ان يكون

اختلاف العلماء
في ايام التي توفي
النبي صلى الله عليه وسلم

يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول سواء انت والشهر كلها او نقص كلها
اوانت بعضها ونقص بعضها وقال الاخر يوم الاثنين لثنتين مضتا من شهر
ربيع الاول وقال ابو بكر العوارزمي اول جمعة فيه وكلاهما مشكل واجيب
من الاشكال قول الجمهور بانه يحتمل اختلاف اهل مكة والمدينة في رؤية هلال
ذي الحجة برؤية مانع من السحاب او غيره او يجيب اختلاف المطالع
فيكون غرة ذي الحجة عند اهل مكة يوم الخميس وعند اهل المدينة يوم الجمعة
ويكون عرفات واقعا في رؤية اهل مكة ولما رجع الى المدينة اعتبروا التاريخ
برؤية اهل المدينة وكانت الشهور الثلاثة كوامل فيكون اول ربيع الاول يوم الخميس
ويوم الاثنين الثاني عشر منه ومن ثم قال النووي احتمل الاختلاف المطالع
المطالع عند الفقهاء بعيد خلافا للفقهاء فوله انهم لا يعتبرونه انتهى المناوي
قال المص حدثنا حميد بن مسعدة الباهلي ثنا سليمان بن احنض
عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اطيب
النبي صلى الله عليه وسلم الى صدره او قالت الى حجه بطيب الحرام ويحتمل
ويحمل ما دون الحج الى الكشح قبل ان بالحاء بالكشح القاف فيه بوالعي
الخنصر وهذا الجمع عن حساب هو حصيون ويطلق على حسيس اعتبار ا
باصله لسبوك فيه ثم سال فال العاج في شخة قال ابن الاسبيم قال في جمع الوسائل
والكلام انه تصحيف اهـ **قلت** في البخاري ذكر عن عائشة ان الله
النبي صلى الله عليه اوصى اي على بغلات من قالة لغل رايت النبي صلى الله
عليه وسلم وانا الحنظرانه الى صدره برعائب الحنا بالتحتية لما فيه جما
شعره فكيف اوصى الى علي اهـ ومعنى التحتية اشترخت اعضاءه

حجر بنتي اعلا
وكسر ثانيها

الكشح بمجمع
بين الخصر الى الاضلاع

بما في كلام انه مات في حجر عائشة وبرابعه رواية البخاري عنها توفي
في بيتي وفي يومي بين سحري ونحري وفي رواية بين حاقنتي وذاقنتي والسحر
الرية والنحر موضع القلادة والحاقنة النقرة بين الترقوة والحلق والذاقنة الذقن
فالمعنى في اسفل الذقن والذاقنة الذقن **قال** ابن حجر ولا يعارض
ما للحاكم وابن سعد من طرق ان راسه الشريف كان في حجر علي لانه
عنه لا تخلو عن شيعي قاله العسقلاني والتقوير
نحت المراد انه كان في حجره قبيل الوفاة اهـ وفيه حل ومشتاق
المتزوجة والجواب الضعيف وان تضطرها الى وجه وفيه زينة عائشة
قال المص حدثنا قتيبة
عن غيرها من ازواجه صلى الله عليه وسلم
ابن سعيد ثنا الليث عن ابن الهاد عن موسى بن عبد الله بن اسامة
بن الهاد عن موسى بن سرجيل عن القاسم بن محمد عن عائشة
انها قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت
اي مشتغل او ملتبس به وعنده قدح وهو يدخل اي يغمس يده في
القدح ثم يمسح وجهه بالماء اي لانه كان يغمى عليه من شدة الوجع
ثم يغمى في البخاري الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء ولد
والغسل في الاطر البخاري ان غالب حمايتهم حرارة عارضة بسبب
حرارة القطر وليس كل حمى تعالج بالماء وفيه عن ابي سعيد قال
دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت يا رسول الله
تؤعك وعكا شديدا قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت
ذلك بان لك اجرين قال اجل الا كان الملك على مسلم يصيبه اذى شوكة

٣٣٤

يجوز السواك الطيب
ولو بعضه المريضة

جماعة منهم ابو نعيم ان ابن سيلة كان عند النزع فرحا والرعدة الحمى او الهلع
او غير ما الم يقو به عن عائشة قالت ما رايت احدا الوجع
عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر وفيه انه ليس يعد ذا
لك من علامة الموت ما لم يقل مع ابن ما انقطع في اهمية لزوال لانه فيه
نوع تخفيف من في الحرارة [illegible] فالتخريج بالحب الذي يخرج [illegible]
حاجته لدي ثم يقول اللهم اعني على منكرات الموت اي شدائده
وغمراته التي تغطي العقل وفي تلك الشرابح زيادة رجع الى رجات
لما عييا وكيلة السيئات [illegible] او قال على سكرات الموت
ما يحصل للعقل من التغطية [illegible] المستكمل لسلا المنكرات والمكروهات
واحوال للفشل والتشفي [illegible] اللبغ وفي رواية اعني على سكرات الموت
من غير [illegible] وفي رواية جعل يقول لا اله الا الله ان للموت سكرات [illegible]
علامة على ذلك [illegible] والتشنيف [illegible] الجزع والفزع [illegible] وفي البخاري
عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم [illegible] قال في الرفيق
الاعلى ثلاثا ثم قضى وفي رواية انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى وفي رواية عنها قالت
كنت اسمع انه لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والاخرة فسمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه واخذته بحة يقول
مع الذين انعم الله عليهم الاية فظننت انه خير [illegible] واختلف العلماء [illegible]
[illegible] من هذا التخيير [illegible]
[illegible] وفي رواية عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول

اي بمعنى اعني على السكرات / سكرات الموت

رفع صلى الله عليه وسلم [illegible] ثلاثا [illegible] قضى

وهو

وهو صحيح انه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به
وراسه على فخذي غشي عليه ثم افاق فاشخص بصره الى سقف البيت
وقال اللهم الرفيق الاعلى فقلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث
الذي كان يحدثنا وهو صحيح قالت فكانت اخر كلمة تكلم بها اللهم
الرفيق الاعلى اي اسال الله الرفيق [illegible] المذكورين في قوله تعالى مع الذين
انعم الله عليهم من النبيين والاية وقيل ان المراد بالرفيق الله تعالى [illegible]
[illegible] لان المرافقة بمعنى الصحبة [illegible]
وقد تقدم انه قال وهو على المنبر ان عبدا خيره الله بين ان يوتيه
من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى
ابو بكر قلت [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
ورحمته والاشتغال [illegible] في اخر يوم من ايام الدنيا يدل على ان الموت
وان بلغ ما بلغ [illegible] في عبادة [illegible]
الرضى من نفسه [illegible] وان العابد [illegible]
[illegible] رحمة الرحيم الغفار [illegible] الله حتى
[illegible] العارفين [illegible] الخلق [illegible]
[illegible] تقدم انه كان [illegible] عليه السلام في المجلس الواحد
[illegible] ونبه على [illegible]
ان [illegible] في المحجبين [illegible]
انه عليه السلام [illegible] سبحانك [illegible] اللهم
اغفر لي قال ابو عيسى حدثنا الحسين بن الصباح البزار نا مبشر بن

إسماعيل عن عبد الرحمن بن العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن عائشة
قالت لا أغبط أحدا [illegible] الغبطة وهي أن تشتهي أن يكون لك
مثل من تغبطه بهون موت من [illegible] لمن [illegible] يجري من سهل
ليس فيه شدة في الصحاح الهون [illegible] الشدة [illegible]
الله عنه بسهل وخفيف بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجه ذلك لكثرة موته عليه السلام فتأول أعني أن
شدة الموت ليست من علامات الشقوة وأن سهولته ليست من علامات السعادة
[illegible] وأن موت النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] للناس [illegible] وإذا
[illegible] وأما العكس [illegible]
كل من يموت بشدة فإن الشدة ما تدل على خبثه وبالعكس [illegible]
ما يدل على [illegible] بالعكس فحينئذ جمع الوسائل والتحقيق أن الشدة
[illegible] أنه [illegible] عائشة
إذ لا أتمنى الموت [illegible]
العوارض [illegible]
[illegible] عائشة ما رأيت
أحدا الوجع عليه أشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البخاري عن
عائشة أنها قالت [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله

عليه

وجه تمنيه موت النبي صلى الله عليه وسلم

شدة الموت ليست من علامات الشقوة والعكس بالعكس

صلى الله عليه وسلم وفي صحيح البخاري عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام
الذي أكلت بخيبر فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري من
ذلك السم وفي الحديث أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل وقد
قال العلماء رضي الله عنهم إن البلاء للأنبياء عليهم السلام مشتمل
على حكم منها [illegible]
[illegible] عند المرض وأن ذلك لا ينافي
التوكل [illegible] عند نزول
البلاء والدعاء [illegible] إلى غير ذلك
من أحكام الظاهر والباطن ومنها تكثير الأجر وإعظام
الثواب ومضاعفة العطاء ومنها رفع المنزلة وعلو الدرجة والتلذذ
أي رضي الله عن العبد برضى العبد ورضاه [illegible]
[illegible] الذي يكون فيه أهل الجنة ونعيم
[illegible] ومنها أنهم قدوة
بهم أي التخلق بأخلاقهم عند نزول البلايا ومنها [illegible]
[illegible] الصبر الجميل [illegible]
الخلق [illegible] وكثرة [illegible]
عنهم والتعلق بالله [illegible] ومنها [illegible]
الجعفي أبو عبد الله محمد بن [illegible]
[illegible]

إن البلاء للأنبياء عليهم السلام مشتمل على حكم

حكمة في امتنانهم على احكامه واحي ورحمة وانساء

ومنها ان لا يفتتن الناس بهم ويعبدونهم لما ظهر على ايديهم من خوارق
العادات من المعجزات وواضح البينات ذكره الابي قال ابو عيسى سألت
ابا زرعة عمن اكان يشبه فضعفه الترمذي وهو العمري في معرفة
الرجال عند المحدثين فقلت له من عبد الرحمن بن العلاء هذا المذكور
في السند اي لان عبد الرحمن بن العلاء منفرد في الحديث فقال هو عبد الرحمن
بن العلاء بن اللجلاج الحمصي قال الشيخ حدثنا ابو كريب محمد بن
العلاء نا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابي بكر هو المليكي بالتصغير
عن ابن ابي مليكة بالتصغير عن عائشة قالت لما قبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه اي في محل دفنه وسببه
انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى بمكان دفنه فقيل بمسجده
وقيل بالبقيع عند جده ابراهيم عليه السلام وقيل بمكة فقال ابو بكر
جوابا عن كل من السوالين ولا معنى لقول الشارح اي في اصل الدفن
فالمرجع الوصايا رفع رواه مالك في الموطأ وابن ماجه ايضا عنه
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ما نسيته فيه ابدا
اي ما استغفلته وكذا ما جهلته قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع
الذي يحب اي ان يدفن فيه وحب النبي تابع لحب الله ان يدفن فيه
قال ابن حجر لا يشكل هذا بنقل موسى ليوسف صلى الله عليه وسلم من
محله الى بلاد الشام لان يوسف اقبر في المحل الذي قبض فيه
واما نقله فلعله تعرضه الله هذا الحديث لا يدل على امتناع لا سيما

نقل موسى عليه السلام ليوسف عليه السلام

وموسى

وموسى انما نقله بوحي كما مر الكلام ايوان محبة يوسف الوفية
بهي كانت مقباه يعقوب فنقله الى ذلك ابائه وجاء ان عيسى عليه
السلام يدفن بجنب النبي صلى الله عليه وسلم واذن في هذا موضع ويؤخذ منه
يعني يحتمل ان عيسى عليه السلام يقبض في الحجرة في المحل الجامع
لم قبيل الظن ان ... اذ نبيكم في موضع من الفقه اي في المحل الذي يحتمل انه
الذي قبض وهو عائشة ومن ورائه نقل هذا عن علي ولعظام الله يبين في ارض
بقعة الى عند الله من بقعة تقبض فيها نفس نبيه قال ابن بطال
ومن جملة العرب ان الموتى ينقلون في التربة التي خلقوا منها فيكون
تربة المدينة افضل الترب لكونه صلى الله عليه وسلم افضل البشر قال
في المواهب اجمعوا على ان الموضع الذي ضم اعضاءه الشريفة
افضل بقاع الارض حتى موضع الكعبة كما قاله ابن عساكر والباجي
والقاضي عياض ونقله التاج السبكي كما ذكره السيد
السمهودي في فضائل المدينة عن ابي عقيل الحنبلي انه افضل من
من العرش وصرح الفاكهاني بتفضيلها على السماوات قال وفي ذلك
يقول بعض المشارقة وفي روايته ...
البر والبحر موضع القبر ...
في الشعر العفو ... الزرقاني رحم الله القائل
وبقعة ... رياض حياة ...
وافضل من سموات ... ارض ...
ومن عرش ومن جنات عدن ...

مقابل تربة المدينة والمحل الذي ضم اعضاءه الشريفة

قال المص حدثنا محمد بن بشار وعباس العنبري وسوار بن عبد الله وغير واحد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت اي بين عينيه كما ... اخرجه ... رواه احمد ... وكذا ... البخاري وغيره ... الله ... قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقبيله عثمان بن مظعون بعد موته وهو يبكي حتى سالت دموعه على وجه عثمان قال المص حدثنا نصر بن علي الجهضمي نا مرحوم ابن عبد العزيز العطار عن ابي عمران الجوني نسبة الى بطن من الازد عن يزيد بن بابنوس ... بين ... الف ثم نون ... وواو ساكنة ومهملة ... مقبول من الثالثة عن عائشة ان ابا بكر دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على ساعديه وقال وانبياه واصفياه واخليلاه وفي رواية ... فوضع فاه على جبينه فجعل يقبله ويبكي ويقول بابي انت وامي طبت حيا وميتا قال في جمع الوسائل وفيه دليل جواز ... الميت بصيغة المندوب ... بل ينبغي ان يكون ... الخلفاء الى ... البخاري عن انس لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاه فقالت فاطمة واكرب اباه فقال لها ليس على ابيك كرب بعد اليوم فلما مات قالت يا ابتاه من جنة الفردوس ماواه يا ابتاه الى جبريل ننعاه فلما دفن قالت فاطمة

يا انس اطابت انفسكم ان تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب ... مثل ما ... فانه محمول على ... ذلك من غير ... وقلق وجزع ... الاجر قال المص حدثنا بشر بن هلال الصواف البصري نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شيء من ... على المدينة ... كل شيء وقال في جمع الوسائل ... ان ... خلافا لابن حجر حيث قال ... المعجزة ... ان المعجزة ... ولم يرد ... الصحابة ... ان ... [illegible] ... قلت ... وما نفضنا ايدينا من التراب ... العهد ... وانا لفي دفنه حتى انكرنا قلوبنا ... [illegible] ... عليه من العلماء ... صلى الله عليه وسلم ... والبركة ... موته صلى الله عليه وسلم ... حديث مسلم عن حنظلة ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ... ابو بكر فقال كيف انت يا حنظلة

قال قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قال قلت نكون عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة كأنا رأي عين فإذا
خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا الأزواج والأولاد
والضيعات نسينا كثيرا قال أبو بكر فوالله إنا لنلقى مثل هذا فانطلقت أنا
وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت نافق حنظلة
يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قلت يا رسول
الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كأنا رأي عين فإذا خرجنا
من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيرا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو تدومون على ما تكونون
عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة
وساعة ثلاث مرات وقد تقدم في باب التواضع عند قوله ويجيبون
الغريب نحو من هذا عن ابي هريرة ومعنى عافسنا حاولنا ومارسنا
ما نحتاج من أمور الأزواج والأولاد والضيعات ومعنى ما يكون فيه
معاشرة الأهل قال أبو عيسى **قال المصنف** حدثنا محمد بن حاتم نا عمرو
ابن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين يعني أنه لم يختلف عليه
من أرباب السير وإنما وقع الخلاف في محل اليوم الذي توفي فيه من الشهر
هل هو اليوم الأول أو الثاني عشر من ربيع الأول وفيه أنه اشكل الحفر
كما وقع الخلاف أيضا في أي وقت مات من النهار **قال المصنف**
نا ابن أبي عمر نا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه

محمد

عن الباقر رحمه الله التابعي فالحديث مرسل قال قبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ويوم
الثلاثاء ودفن من الليل أي ليلة الأربعاء وهذا قول الأكثر وقيل ليلة
الثلاثاء وقيل يوم الثلاثاء قال سفيان وقال غيره أي غير محمد الباقر
يسمع صوت المساحي من آخر الليل فيه يراد أبو جعفر والد الباقر
وإنما أخروا دفنه صلى الله عليه وسلم مع أن المطلوب الإسراع بالتجهيز لقوله
صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله
لأنهم لم يكونوا أجمعوا على من يخلفه فلم يجز لهم أن يبادروا بدفنه
إلا بعد نصب الخليفة ووقع لهم اضطراب وتحيروا وصاروا كأجساد بلا أرواح
وأجسام بلا عقول وبعضهم كان مشغولا وتزعزعوا لهجوم الكبار
بل ينبغي لهم والإسراع بالتجهيز إلا أنهم شغلهم ما يلي الخلافة لكونهم
لا ملاح لهم في الأمر حين التنازع في شيء من أحواله ولذكر البيعة له
ووقع اختلاف وفتن عظيمة فبايعوا أبا بكر وكشف الله الكرب بسببه
ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجهزوه أي أمر غسله ودفنه على
مؤنة أو على محل دفنه والناس من تغيير أو ليبلغ خبر موته الكواهي الذين
يجيئوا ويصلوا عليه لينالوا الثواب **قال المصنف** حدثنا قتيبة
نا عبد العزيز بن محمد عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين
ودفن يوم الثلاثاء قال أبو عيسى هذا حديث غريب أي والمشهور
ما تقدم أنه دفن ليلة الأربعاء وجمع بينهما بأنهم شرعوا في تجهيزه آخر

وقت دفنه عليه السلام

وجه تأخير دفنه

[illegible] نا [illegible] بن [illegible] اجنبي [illegible] بلده [illegible]

من [illegible] قال ابو [illegible] حدثنا نصر بن علي الجهضمي

نا عبد الله بن داود قال نا سلمة بفتحتين بن نبيط بالتصغير

اخبرنا بصيغة العلو وفي نسخة بصيغة الجمع عن نعيم بضمة

النون [illegible] بالتصغير ابن ابي هند عن نبيط بن شريط بفتح

المعجمة عن سالم بن عبيد بالتصغير وكانت له صحبة قال [illegible] سالم

ابن عبيد الاشجعي صحابي من اهل الصفة قال اغمي على رسول الله صلى الله

عليه وسلم في مرضه فيه جواز الاغماء على الانبياء وانه من جملة الامراض

في حقهم [illegible] الشيخ ابو حامد من الشافعية [illegible] الطويل

وجزم به البلقيني قال السبكي وليس اغماؤهم كاغماء غيرهم لانهم

انما تغيب حواسهم الظاهرة دون قلوبهم [illegible] الباطنة [illegible]

اذا عصمت من النوم [illegible] فالاغماء اولى اما الجنون فيمتنع عليهم فانه

[illegible] نقص والحق به السبكي العمى قال ولم يعم نبي قط واما ما ذكر

عن شعيب انه كان ضريرا فلم يثبت واما يعقوب فحصلت له غشاوة وزالت

وحكى الرازي عن جمع [illegible] ابن حجر وعليه فقوله تعالى وابيضت

عيناه [illegible] فافاق فقال حضرت الصلاة [illegible]

[illegible] وفي البخاري انها صلاة العشاء [illegible]

فقالوا نعم فقال مروا بلالا [illegible]

فليؤذن [illegible] والنصب [illegible] ومروا

ابا بكر فليصل بالناس [illegible] ثم اغمي عليه

جواز الاغماء على الانبياء عليهم السلام

امتناع الجنون والعمى على الانبياء عليهم السلام

استخلاف النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر على الصلاة

فافاق

فافاق فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس

فيه [illegible] بالصلاة [illegible] الاجتماع لها [illegible] تكرار الامر [illegible] بامامة ابي بكر

والاشارة الى ان اولى الناس بالخلافة بعده صلى الله عليه وسلم ابو بكر

رضي الله عنه وانه لا ينبغي [illegible] التي عينها الامر [illegible] ويكون

احق بها من غيره وفي [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم قال [illegible]

[illegible] عبد الله بن زمعة [illegible] الناس فليصلوا [illegible] عمر [illegible]

[illegible] عليه وسلم صوته [illegible]

حجرته ثم قال لا لا لا ليصل بهم ابن ابي قحافة [illegible]

الله عنه [illegible] قال [illegible]

حتى [illegible] ابن ابي قحافة [illegible] بالناس [illegible] فقالت

عائشة ان ابي رجل اسيف اي سريع الحزن رقيق القلب اذا قام

ذلك المقام بكى اي [illegible]

[illegible] اذا قام ذلك المقام فلا يستطيع الامامة والقراءة

فلو امرت غيره لكان حسنا [illegible] جواب لو محذوف [illegible] ثم [illegible]

[illegible] قال اي سالم ثم اغمي عليه فافاق

فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس فانكن صواحب

جمع صاحبة او صواحبات يوسف جمع صواحب [illegible] جمع الجمع

[illegible] والمراد انكن مثل صواحب يوسف [illegible] والتشبيه في [illegible]

[illegible] وان كان بلفظ الجمع فالمراد به واحدة

وهي عائشة [illegible] كما ان المراد بصواحب زليخا فقط ووجه التشبيه

لا ينبغي العطف [illegible] الامر [illegible]
ويكون [illegible]

[illegible] سريع الحزن
رقيق القلب

وجه التشبيه
في قوله صلى الله عليه وسلم
انكن صواحب يوسف

بينهما اذ انها استنزعتا النسوة وابعدتا بهن ترونه ان ما عليا منه
وورد مما زيادة على ذلك ويحتمل ان يكون ان حسن يوسف عليه السلام
ويجوز ان يكون تحبيبها لبنتها ان عائشة احبت ان ابيها اراد تهله
عن ان يكون ان ابيها لكونه لا يسمع الناس يبكا به وورد مما
زيادة على ذلك ويحتمل ان يفتن الناس به بقيامه مقام النبي صلى الله
عليه وسلم في حياته وقيل منه التشبيه على الكلام وقيل انه لا يستطيع
القيام بامر الناس كما ورد عنها ويحتمل ان الجمع في موضعين عن كلام
وان المراد بالخطاب عائشة وحفصة وجمع تغليبا لها او تعظيما
لشان حفصة او بناء على ان اقل الجمع اثنان او اشارة الى ان هذا يشمل
النساء وفي البخاري ان عائشة طلبت من حفصة ان تقول للنبي
صلى الله عليه وسلم مثل ما قالت له عائشة فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مه انكن لانتن صواحب يوسف فقالت حفصة ما كنت لاصيب منك
خيرا وان المراد صواحب يوسف نساء المدينة قيل وقال بعض المعربين
في قوله تعالى فلما سمعت بمكرهن ان نساء المدينة لا يعني قلن ذلك واظهرن
معاتبتها توصلا الى ان ترى يوسف لهن وكان يوسف حسنه وجماله
عذرهن وقيل التشبيه في اظهار على خلاف ما في الباطن وكذا الحاصل
على ما ذكر انه كلام اراد الغير ونسبه على يوسف البيان منه
على رايه في الاستخلاف وفيه اي الحديث جواز الاجتهاد في الامام
بلا اراية اي على غير وجه المنافسة بل بالتلطف وحسن القول والحاصل
الحجة بخلافه كما فعلته عائشة وحفصة وفيه التنزيه من

يجوز مراجعة الامام في الامر

الامام او العقوبة انما تقع لمن دل احدهما رابه اذا ذكره عليه لا ينشر
اول وقد اذ لا معنى للكلام مع الفكر ان نعم اذا كان غلطا او خطا
ثم النبي رحمه يبيني بما في حديث ثم البيرين ان عملوا قال جابر
بلال بالاذان وامر ابا بكر يصلي بالناس قال ابو عمر وكثر صلى بهم ابو بكر سبع
عشرة صلاة وصلى النبي صلى الله عليه وسلم مؤتما بابي بكر ركعة ثانية من صلاة
الصبح ثم مضى الى ركعته الثانية وقال لم يقبض نبي حتى يؤمه رجل
من قومه ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة بفلان
انظروا لي من اتكئ عليه اي لا خرج الى الصلاة فجاءت بريرة ومعي
نوبة لعائشة بنت ابي بكر وكانت مولاة لبعض بني هلال وكانت تبيعها
ثم باعوها من عائشة وجاء الحديث في شانها ان الولاء لمن اعتق
وجاء مستعارا من عبد الملك بن مروان انه قال كنت اجالس بريرة بالمدينة
قبل ان الي هذا الامر فكانت تقول لي يا عبد الملك اني ارى فيك خصالا
وانك لخليق ان تلي هذا الامر فان وليته فاحذر الدماء فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرجل ليدفع عن باب الجنة بعد
ان ينظر اليها بملء محجمة من دم يريقه من مسلم بغير حق ورجل اخر
في رواية ابن حبان بريرة ونوبة بضم النون وهو حبشي عبد اسود قال
في رواية الشيخين في سياق اخر رجلين عباس بن علي وعلي
رواية مسلم الفضل بن العباس وعلي وفي اخرى العباس واسامة
وعند الدارقطني اسامة والفضل وعند ابن سعد الفضل وثوبان
وجمعوا بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها كان خرج مرة

ببعض بني حنيفة
رجل قولا

بريرة رضي الله عنها

وعبد اسود

يتفرقون انثنا عشية ازهى علام فجاء ابو بكر في ثيابه بيكس
بفتح الكاف كناية الفزع ان عن اعقابكم تنكصوا لعلها الى جاج ويجوز
ضم الكاف والنكوص الرجوع تقهقرا وفي نسخة تنكصوا فاوما النبي صلى
الله عليه وسلم اليه ان يكف عما انه الصلاة الثلاثة لابي بكر رضي الله
عنه حتى فضل المعطوف عليه محذوف اي تنحى ابو بكر حتى مضى في
اثر حلالته وهل جمع النبي صلى الله عليه وسلم اوصى مع ابي بكر وعليه بعد اماما
عليه الناس يقتدون بابي بكر وابو بكر بالنبي وعلموا فحصل ثم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبض وابو بكر بالعالية … خارجة
وكان له عليه الصلاة والسلام اذن له في الذهاب اليها لحكمة الله سبحانه فجعل
فقال عمر وقد سل سيفه والله لا اسمع احدا يذكر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي هذا وقال عمر ايضا انما
ارسل صلى الله عليه وسلم كما ارسل الى موسى فلبث عن قومه اربعين ليلة
والله اني لارجو ان يقطع ايدي رجال وارجلهم وكذلك في بعضهم انه رجع
عن مقالته … والعلة … وخشي الفتنة وظهور
المنافقين او خشي ان … عرض له صلى الله عليه وسلم انما هو الغشي او ذهل
عن حسه … الموت عليه صلى الله عليه وسلم قال في عيون الاثر لما
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعثته الملائكة دهش الناس وطاشت
عقولهم واختلفت احوالهم في ذلك فاما عمر رضي الله عنه فكان
ممن خبل فجعل يقول انه والله ما مات ولكنه ذهب الى ربه كما ذهب
موسى بن عمران فغاب … اربعين ليلة ثم رجع اليهم واما

عثمان

عثمان فانه ممن اخرس فجعل … … …
علي واقعد فلم يبرح البيت … وهو المريض فقال ابو بكر … وكان
الناس في العي امير … ابي … لا يخفى …
منقطع الى الكلام … الذي خرج … ولم يعلم
… وقيل منقطع الى … ومكة … فقد ودت بايع
… الاهل … والكتابة …
الكتب … واحسبوا … وكان … عظام …
… وموع … فلما جمع … صلى الله عليه وسلم …
العلم بجواز موته … انقضاء … الى دار الجزاء …
… لم يكن نبي قبله اي لم يجر …
… فيما قسطه الناس اي … بانه صلى الله عليه
وسلم مات وقالوا بابسالم الذي الى صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم … عن …
ان الله … اذ يقول لصاحبه فبادر فجاء بيت
ابي بكر … اي …
… انه صلى الله عليه وسلم مات …
جانبه ابكي … فقال اي افتض رسول الله
صلى الله عليه وسلم … وقال اي … بالواو
… حدثوا بالا قوله قلت ان عمر يقول الا اسمع
احدا يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض …

بسمع من اعقال الذي جا رتكلفته هو وفي رواية ان ابابكر كان
ارسل غلاما ليأتيه بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء الغلام فقال
سمعنا انهم يقولون مات محمد فركب ابوبكر على الفرس فقال والمجراة ونحو في الرجبي
حتى اتى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء من الناس قد دخلوا
وفي نسخة فحضروا بالحاء المهملة وتشديد الضاد المعجمة اي احضروا وفي نسخة
فجاء الناس قد دخلوا فدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ايها الناس وفي نسخة يا ايها الناس افرجوا لي اي اجعلوا لي فرجة فافرجوا
له فجاء حتى اكب عليه ومسه اي قبله ثم بكى فقال اي قرأ الواجبي
قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون اي انك بالفعل ستموت وكذا اهل ذي
ستموتون ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون اي وقوله ومن وعن صدق
وفي رواية ان ابابكر جاء وعينيه تهملان وزفراته تتصاعد ويكشف الثوب
عن وجهه وقال طبت حيا وميتا وانقطع بموتك ما لم ينقطع بموت احد
من الانبياء فعظمت عن الصفة وجللت عن البكاء ولولا ان موتك كان
اختيارا لجدنا لموتك بالنفوس اذكرنا يا محمد عند ربك ولنكن على بالك
ثم قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم فعلموا انه فيقبضه من القبيلة وفي نسخة ان الله قد صدق
اي لم يبق لهم شك في موته صلى الله عليه وسلم لما احتج بالآية ولانه
لم ينفع له من الدهش والتحير عند حلول هذه المصيبة ما وقع لغيره
من اكابر الصحابة ووجد عنده من العلم والقوة والثبات ونور اليقين
المانع من استيلاء الحزن والدهش على قلبه ما لم يوجد عند غيره

اي ثم

٣٤٤

ومن ثم تلي الآية المتقدمة عقب ما تما بان وقال ردا على عمر
في قوله السابقة بابي انت وامي والله لا يجمع الله عليك موتتين اما
الموتة التي كتبت عليك فقد متها قال ابن حجر اي ليس من قول عمر انه اذا
جاء يموت ومراده على الله من ان يجمعهما عليه كما جمعهما على الذين
خرجوا من ديارهم وهم الوف وعلى الذي مر على قرية ومثل الوصف والمعنى
مع حمله على انه لا يموت موتة اخرى في القبر كغيره اذ لا يجمع الله عليه بين
موت في حياته وموت بعدها والموتة الثانية الكبرى اي يلقى بعد الموت
مرة اخرى ثم زاد ابن ابي شيبة عن ابن عمر ان ابا قال ما في الناس فيهن
لا نهم الخطبة وان لا تشتغلوا بما يقول وفي رواية الواقدي عن
انس ان عمر قال كنت ارجو ان يعيش حتى يكون اخرنا موتا وفي
البخاري عن ابن عباس ان ابابكر خرج وعمر بن الخطاب يكلم الناس
فقال اجلس يا عمر فابى عمر ان يجلس فاقبل الناس اليه وتركوا عمر فقال
ابوبكر اما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان
منكم يعبد الله فان الله حي لا يموت قال الله عز وجل وما محمد الا رسول
قد خلت من قبله الرسل الى قوله الشاكرين وقال والله لكان الناس لم
يعلموا ان الله انزل هذه الآية حتى تلاها ابوبكر فتلقاها منه
الناس كلهم فما اسمع بشرا من الناس الا يتلوها وفي ابن ابي شيبة ان ابا
بكر مر الى تلك الآية وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد وانفذ ابوبكر
رضي الله عنه عما تقدم الى ان عمر ... ونظف انا نكون يا الله نحن على

حقيقة وان الى [illegible] انما بعثوا [illegible] الناس [illegible] ويبلغوهم اوامر [illegible] عليه
فاذا [illegible] المرتبة الذي [illegible] ان المقصود انما هو الله وحده وهو حي لا
يموت والى [illegible] عليهم [illegible] **فقالوا يا صاحب رسول الله**
صلى الله عليه وسلم ارشدنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كيف يصلى
عليه [illegible] لان [illegible] عن الخصوصية [illegible] يصلى عليه [illegible]
الذي [illegible] على الصلاة عليهم وهو صلى الله عليه وسلم افضل من
كل [illegible] **قال نعم** [illegible] **فقالوا كيف نصلي**
عليه [illegible] **قال يدخل قوم فيكبرون ويصلون** [illegible] صلى الله
عليه وسلم [illegible] **ثم يخرجون ثم يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون**
ثم يخرجون حتى يدخل الناس [illegible]
عليه صلى الله عليه وسلم **قال** جميع [illegible] عن علي كرم الله وجهه
انه قال لا يؤم احدكم عليه لانه امامكم حيا وميتا [illegible] والعلة [illegible]
[illegible] من صاحب الوحي [illegible] انه صلى الله عليه وسلم اوصى
بان يصلى عليه على الوجه المذكور [illegible]
[illegible]
[illegible] عليه [illegible]
[illegible]
[illegible] بالمعنى [illegible]

الصلاة

الصلاة [illegible] الصلاة [illegible] ولكن [illegible] الوضوح [illegible]
[illegible] صلاة [illegible] **قال** [illegible]
[illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الناس [illegible]
[illegible] عليه **و** اختلف في [illegible]
[illegible] **و** [illegible] الصلاة عليه [illegible] **قال** [illegible]
[illegible] بقوله صلى الله عليه [illegible]
[illegible] انه صلى الله عليه وسلم لم يصل عليه الصلاة المعتادة [illegible]
[illegible] الناس [illegible] **قال** الباجي **و** وجهه انه صلى الله
عليه وسلم افضل من كل شهيد والشهيد [illegible] عن الصلاة عليه [illegible]
اولى **قال** [illegible] الشهيد [illegible] الشهيد [illegible]
[illegible] الشهادة [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] **و** [illegible] الصلاة
المعتادة [illegible] والله اعلم [illegible]
الله عليه وسلم [illegible] التغيير [illegible]
صلى الله عليه وسلم **قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم** [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] على [illegible]
[illegible] عليه من [illegible] **قال نعم** [illegible]
[illegible] وعلى نبينا وعليهم الصلاة والسلام **قال العراقي** [illegible]
[illegible] ان الله [illegible]
[illegible] **ثم امرهم ان يغسلوه**

من غسله صلى الله عليه وسلم

بنوابيه أي عصبته كان العدد في الغسل لهم قال في عيون الاثر وغسله
والعباس وابناه الفضل والقثم وهو البيان أسامة وشقران وحضرهم أوس
ابن خولي الانصاري احد [illegible] الذي يلي غسله علي رضي الله عنه وعن بعث
جماعة انه قال اوصى النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله احد غيري فانه لا يرى احد
عورتي الا طمست عيناه زاد ابن سعد قال علي وكان الفضل واسامة
يناولاني الماء من وراء الستر وهما معصوبا العين وفي رواية ان العباس
وابنه الفضل كانا يعينانه وقثم واسامة وشقران مولاه عليه السلام يصبون الماء
واعينهم معصوبة من وراء الستر وقيل عن علي غسلته فذهبت انظر
ما يكون من الميت فلم ار شيئا وكان طيبا حيا وميتا وعن عمر رضي الله عنه
ما تناولت عضوا الا كانما يقلبه معي ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله
قال في عيون الاثر وكانوا قد اختلفوا في غسله فقالوا والله ما ندري
انجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا او نغسله وعليه
ثيابه فلما اختلفوا القى الله عليهم النوم وكلمهم مكلم من ناحية البيت
لا يدرون من هو اغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه فقاموا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه يصبون عليه الماء
ويدلكونه بالقميص [illegible] والعباس والفضل
وقثم يقلبونه معه واسامة وشقران يصبان الماء وعلي يغسله [illegible] وكفن
عليه السلام في ثلاثة اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة
قال [illegible] الثلاثة [illegible]
ويحتمل ان تكون الثلاثة [illegible] على القميص والعمامة فتكون خمسة

وعليه

وغيبته [illegible] فقال النووي [illegible]
[illegible] جمهور العلماء وهو الصواب الذي يقتضيه ظاهر الحديث وهذا الحديث
يقتضي ان قميصه الذي غسل فيه نزع عنه عند تكفينه النووي وهو الصواب
الذي يتعين قال في عيون الاثر وكان ابو عبيدة بن الجراح يضرح كحفر اهل
مكة وابو طلحة زيد بن سهل يلحد وكان اهل المدينة فاختلفوا كيف يصنع بالنبي
صلى الله عليه وسلم فوجه العباس رجلين احدهما الى ابي عبيدة بن الجراح والآخر
الى ابي طلحة وقال اللهم خر لنبيك فجاء ابو طلحة فلحد له وفي ما روي
فيمن نزل في القبر انه علي والعباس وابناه الفضل وقثم وكان آخر الناس عهدا
قثم وورد انه [illegible] في قبره [illegible] قطيفة [illegible]
[illegible] وقال والله لا يلبسها احد بعدك [illegible] البغوي
انه لا باس [illegible] والصواب [illegible] وأجاب [illegible] شقران
[illegible] من الصحابة [illegible] عمر [illegible]
[illegible] فقال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] واجمع
المهاجرون [illegible] وفي اجماع
الصحابة [illegible] من واجبات [illegible] ومن [illegible]
النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الناس من كان يعبد
محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت [illegible]

من نزل في قبره عليه الصلاة والسلام

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم

اجتماع الصحابة على [illegible]

نصب الامام من واجبات
[illegible]

لعلو همتي بقوله فانظر واو ومانزل ابلغ فيها الواصر فتا واجتمع المهاجرون وكان
اجتماعهم في الدنيا الوقي كما ذكر الطبري في الواو قوله واجتمع الخطلي
بجمع او الجملة حالية **فقال والله لفوانا الى اخواننا من الانصار فرهم**
بالجمع على حواري الرقي في سقيفة بني ساعدة **في هذا والى** اي نصب
الخلافة فما اعجم بحادثة ان بادرنا القوم ولم نكن بعدهم معناه ان يجدوا ابو بشا
بيعة فبان نبايعهم على مالا نرضى او نخالفهم فيكون فسادا **فقال الانصار**
لما وصل المهاجرون الى البيت وتكلموا معهم ولم يجتمعوا في سقيفة بني ساعدة
منا امير ومنكم امير فاجابه ابو بكر بان الخلافة لا تكون الا من قريش وفي رواية
الخلافة لقريش كما هو حديث صحيح ورجع من كان من الانصار صحابيا **فقال**
في جميع الوصايا وهذا الكلام من الانصار انما وقع على قول الحباب قبل
تقرر الامر على الاسلامية حيث كان الكل فيما ينبغي لهم وينبغي في امورهم
وهذا كان قبل ان يتفق فيما بينهم الى ان جاء النبي صلى الله عليه وسلم وانه
بين عمر وبين والله ... **فقال عمر بن الخطاب من له مثل**
هذه الثلاث استبعاد انكار على ان يكون غيره من هو احق منه
اولى بالخلافة والمعنى ان رجلا وقعت له هذه في نص القران مثل هذه الثلاث
فضيلة واحدة مع قطع النظر عن بقية المحاسن والفضائل اولها قوله تعالى
ثاني اثنين اذ هما في الغار الاية في قوله تعالى اذ اخرجه الذين
كفروا الغائب على النبي صلى الله عليه وسلم اي الا تنصروه فقد نصره الله الاية
بتسخير فضل ومن معه الا رجل واحد ... من الواحد هذا معنى
الكلام لم يات بعبارة العبارة او مثله وعول الى قوله ثاني اثنين فيما

لا يعتقد في بشأن ابي بكر رضي الله عنه وانه ليس معه الا هذا المقام
لكي يسب النبي مع قوله اذا لا خافية تقتضي معنى مشكل ... ولا بناء الرد
انه بعض اثنين رسول الله صلى الله عليه وسلم ... انه نصر ...
والامتزاج والقرب والمشي كان ... عليهما معا في قوله اذ هما في الغار
يجمع بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في حال الذي وقع واحد منهما
ثم اعيد في هذه الحال ومن في ... عليهما وهو قوله **اذ يقول لصاحبه**
ليس بصحبته ويشبع عليه بالنشر او صاحبه المقطع تشرك فيه من الحكم
المنصوبة فان القيم ... في الحرف ... يقيدها ... يشهد له بتعين
له بالصحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا قال الرجل الذي صحبه ابو بكر فهو
كافر لتكذيبه القران وذلك ثبوت الصحبة له بقوله اذ هما في الغار اشارة
الى موجب ثبوتها له وصرفه فيها فان الله الصاحب لهو الصاحب
في وصف الشرح

صديق الصدق في الرتبة قليل	فما له ان صحبت نزال له
كما جنه يوم لم نحل التحريم	وذا كان اذ قطعها منه ملكه
صديقه من اذا ما انشا معه	كطالب الروح في الملكة ملكه

وقال غيره

صاحبك الصادق من كان معك	ومن يضر نفسه لينفعك
ومن اذا رايت الزمان صرعك	شتت فيه شمله ليجمعك

وقال الاخر

جزى الله الشرور كل خير	وان كانت تغصصني بريقي
وما صحبي لها شكرا ولكن	عرفت بها عدوي من صديقي

وثانيها قوله **لا تحزن ان الله معنا** فان فيه شهادة من الرسول

معية الله على ثلاثة اقسام

صلى الله عليه وسلم ومن الله تعالى بانه رضي الله عنه تحققت له معية الحق الخصيصة
الثابتة للانبياء بل الافضل الانبياء قال ابن حجر فمقال المعية على ثلاثة
اقسام معية الاحاطة وتشمل العالم وهي تشمل المومن والكافر قال الله
تعالى وهو معكم اين ما كنتم ومعية بمعنى النصر والحفظ قال الله تعالى ان الله مع الذين
اتقوا والذين هم محسنون ومنه تخص المومن ومعية الاخص والاجتباء وهي تخص
الخواص فيمن حبيبهم الله لما جاء فيهم عنه وانه كان اولياء الانبياء والثانية
هنا بعوا نعم اثنان والثالث وخص وروده ان لما جاء الكفار الى الغار
ووقفوا بقربه قال ابو بكر يا رسول الله لو نظر احدهم الى قدمه لرءانا
فقال اسكت ما ظنك باثنين الله ثالثهما اجتمع جمع منهم فبعث الحمامتين
والعنكبوت فقالوا ليس في الغار شيء ان عليه العنكبوت اقدم من ميلاده
محمد ولا يشكل على ثبوت المعية الخصيصة لغيره من الانبياء وصولهم
الى اذا اتيهم لما قال نعم وانا [illegible] فتلك الاالتي التي تقتضيه المعية
الخاصة من الطمانينة والسكينة وقوة اليقين وكون العبد مع الله
ومن علامة والاخيار [illegible] اذا [illegible] والجزع والاضطراب
الى [illegible] العبد فيه مع [illegible] به فيتصف المعية حتى [illegible]
القلب ولا [illegible] قال الاعلام [illegible] رضي الله عنه
والحزن انما يبقى والتوكل عليه والتسلط [illegible] وكان تسلط [illegible]
[illegible] من عند [illegible] ونسلطا [illegible]
[illegible] عن [illegible] الى قوة اليقين وراحة السكينة واحراج
له بذلك [illegible] الحال وهي معنى قوله ان الله سكينته عليه
اذا الضمير لابي بكر رضي الله عنه وكذا والنبي صلى الله عليه وسلم لم يزل

[illegible]

تنبيه لكن الضمير [illegible]

٣٤٩

ذا [illegible] من جمع المطهر [illegible] للنبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الضمير [illegible] عن المحققين [illegible] ابن اللبس وقيل [illegible]
الثلاث [illegible] اذ هما في الغار وثالثهما [illegible] فقال في جمع [illegible]
[illegible] ابن حجر وفي [illegible] الحديث [illegible] في ابي بكر رضي الله عنه
[illegible] مما تقدم من الثلاثة ونزول السكينة [illegible]
حيث قال [illegible] جمعه [illegible] صلى الله عليه وسلم عن ابا بكر وهو
[illegible] من المعانقة ثم في [illegible] وفضله للمحقق رضي الله عنه
وفيها [illegible] عليه [illegible] منهم النصرين [illegible]
لكونه معه [illegible] ومنصر من عند الله تعالى [illegible] بالخلافة وقوله
ومنها [illegible] المذكوران [illegible] المذكورة
ما [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه و[illegible]
والتفريق [illegible] والحال ومحبة [illegible]
[illegible] الانصار [illegible] ورسول الله صلى الله عليه وسلم فقام ابو بكر
ان يوم [illegible] الناس [illegible] على ابي بكر [illegible] الانصار
[illegible] بالله ان [illegible] على [illegible] والبخاري من حديث عائشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال [illegible] ان ارسل الى ابي بكر
وابنه [illegible] ويابى الله [illegible]
المومنون [illegible] ويابى المومنون قال [illegible] ثم [illegible] ابي بكر
[illegible] وبايع الناس [illegible] البخاري [illegible]
[illegible] بايا بكر [illegible] ثم بايعه الانصار

ووصف البيعة بكونها حسنة جميلة اشارة الى رضى نفوسهم بها وان الله
نعم ... فلتة عظيمة وقيت ... عن عبد الله ... عمر انه
وشائنة ... عليه ... وقال اخرج موسى بن عقبة في مغازيه
والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن عوف قال خطب ابو بكر فقال والله ما كنت
حريصا على الامارة يوما ولا ليلة قط ولا كنت راغبا فيها ولا سألتها الله في سر ولا علانية
ولكني اشفقت الفتنة وما لي في الامارة من راحة لقد قلدت امرا عظيما ما لي به
من طاقة ولا يد الا بتقوية الله تعالى فقال علي والزبير ما غضبنا الا انا
اخرنا عن المشورة وانا نرى ان ابا بكر احق الناس بها وانه لصاحب الغار
وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد امره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي بالناس
وهو حي وفي رواية انه ... فقال ... **وقد روى**
ابن العلاء عن الزهري عن انس انه لما بويع ابو بكر في السقيفة جلس الغد
على المنبر فقام عمر فتكلم قبله فحمد الله واثنى عليه فقال ان الله قد جمع امركم
على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين اذ هما في الغار
فقوموا فبايعوه فبايع الناس ابا بكر بيعته العامة بعد بيعة السقيفة
ثم تكلم ابو بكر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم
فان احسنت فاعينوني وان اسأت فقوموني الصدق امانة والكذب خيانة
والضعيف فيكم قوي عندي حتى ازيح عليه حقه ان شاء الله والقوي فيكم
ضعيف عندي حتى اخذ الحق منه ان شاء الله لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله
الا ضربهم الله بالذل ولا تشيع الفاحشة في قوم قط الا عمهم الله بالبلاء اطيعوني
ما اطعت الله ورسوله فاذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا الى

لا تشيع الفاحشة
في قوم الا عمهم البلاء

صلاتكم

فصلاتكم رحمكم الله **قال ابو عيسى** حدثنا نصر بن علي نا عبد الله بن الزبير
شيخ باهلي قديم بصري نا ثابت البناني عن انس بن مالك قال لما
وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرب الموت اي شدته ما وجد
لانه كان ... من الكمال كما ابتلي بمضاعفة الاجور
ورفع الدرجات ... **قالت فاطمة واكرباه فقال النبي صلى**
صلى الله عليه وسلم لا كرب على ابيك بعد اليوم قال في جمع الوسائل ...
ان فاطمة رضي الله عنها لما رأت ... قالت واكرباه ...
... النبي صلى الله
عليه وسلم بهذا القول ... الى ...
... **فلته**
... والذي في البخاري ان فاطمة قالت ... فقال ... رحمه الله القائل

كل ادمي وان ... * فيقطعه الموت ...
... * ... الغفلة عن ...

قال ... على ... الموت
والبلاء ... لانه لا ينقطع بالموت ... عليه الصلاة ... بعد الموت
... على ... بعد اليوم ...
عاقبته وذلك ... الانبياء **و** ... عند ...
وان ... **انه**
... **ما يبقى تبارك ... احدا** ...
او ... ذلك ... بالغي ...

اعدال الانة عن ...
صلى الله عليه وسلم

من الاثر انه نازل على جميع المسلمين بل جميع الخلائق والمصيبة اذا عمت هانت
واذا خصت هانت بالصبر والسلوى والحزن في لمواجهة يوم القيامة متعلق
بنار له او خبر لمحذوف اي هو في الحزن لا ينال يوم القيامة وفي نسخة المواجهة
يوم القيامة فيكون مصدرا بمعنى الملاقاة ويوم القيامة بالنصب على الظرفية
خبر المبتدا او في نسخة المواجهة من يوم القيامة اي الممتد الى يوم القيامة
فيكون بيانا له اي لمواجهة ثم يحتمل ان يكون موضعا اي الموت يوم القيامة
كان من جهة فاتت فيه لقد وقد ختم المصنف رحمه الله احاديث الروايات
بهذا الحديث والذي بعده لتعزيته للمؤمنين وتسلية لهم وتهوين عليهم وابطال
جاه موته العارفين بمجيء الانتقال من منزل الدار المنقرضة المصاحبة للطبيعة
والمعاصي المؤنسة بالعبادة وقرب الكرام الى دار النعيم المقيم كما قال في الحكم
انما جعل الدار الاخرة محلا لجزاء عباده المومنين لان هذه الدار لا تسع ما يريد
ان يعطيهم ولانه اجل اقدارهم عن ان يجازيهم في دار لا بقاء لها فلهذا موتهم
كون عليهم ولذا لا يتمنون الموت وهو اصحاب الهم من البقاء قال
فتمنوا الموت ان كنتم صادقين نعلى ان زعمتم انكم اولياء لله من دون الناس
وقد كتب بسري رضوان عنه وبالته قرب الرحيل الى الحبيب محمد
املا به امللو سهلا من حبك وجاء رجل الى عبد الله بن مناذر العبد ان
في النساء انطوت الى سنة فقال الجنة الى او بعير وما ينسب
لما قيل في عامر الخير الى رضي الله عنه
والدانا
فلا تخوان راعنا فيبكن فيبكن فرتوني حتى ما انتهالوني باثنينهم لنبي داعي الحميته
الى ان جنمون كنت قبل اليوم فيا بينكم فجيئت بخلف لا يبكا وانا اليوم ان اجي لما راى الشمهار المنا
كذا

ان
ومن علم بحجة الحرث بما بين ابو نقلتني بما بنيانه ان ظهر الموت موت الله لحبيبه على قلب
انسان في قدره ابو حنيفة عن ان يعلمكم نبيكم والحق جهارا اعلن ابي
وقد نص المحققون على ان النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء عليهم
الصلاة والسلام احياء في قبورهم وقد نقل شيخنا العلامة في شرح
العرض الخصيبي مطلقا نزل على ذلك منهم انه اعيد له السلام على من سلم
عليه وممنهم امر بحج السبر لحوالي واتى لبيتها حين انشر بجاه العرش
الشريف في حاله البعير وحيث كنت ارسله فقبل الروض عنه وهي نائبة
ومادة حضرتها شيوخ فمن حضره بعامرة تبركي نغلى بها بنية
وسياتي شيء من هذا المعنى في الباب بعد كعب في قوله فلاف بعد تعقبه فسلوني
قال المص حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصري ونصر بن علي قالا انا
عبد ربه بن بارق الحنفي قال سمعت جدي ابا امي سماك بن الوليد يحدث انه سمع
ابن عباس يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان
من امتي ... وهو السعد بن المجتبى للمنى اهو المراح
به منه الولد الذي يموت قبل ابيه ... الجنة
... الى المنازل ... اليه
... الجنة ... من افتقر ... الاجابة
اد خله الله به الجنة ... الولد صغيرا او كبيرا
البخاري من حديث انس ما من الناس مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث
الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وقد اختلف العلماء
هل لم يبلغوا الحنث معصوم لان الصبي ... والنسفية عليهم

الانبياء عليهم الصلاة
والسلام احياء
في قبورهم

اعلم سيدنا ان كان يجب السبوح من ابيه بامورة وسيبا عن به معشيه
كما هو مشار من خول الجنة لا يستقل عن نعوح الوعيد لا كسى
المراد من خول الجنة من غير نعوة الوعيد واما خولها بعد نعوة
بينهم بالايمان ولا يتوقف على عمل اخر قد سيف له في البخاري
من حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم وعظ النساء بعد قال
ايما امرأة مات لها ثلاث من الولد كن حجابا من النار فقالت امرأة
واثنان وفي مسلم عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة انه قد مات لي ابنان
فهل انت محدثي عن رسول الله شيئا تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم صغارهم
دعاميص الجنة يتلقى احدهم اباه فيأخذ بثوبه او قال بيده
كما اخذ انا بصنفة ثوبك هذا فلا يتناهى او قال ينتهي حتى يدخله
الله واباه الجنة ودعاميص الجنة قال في القاموس اي سياحون في الجنة
لا يمنعون من بيت وصنفة الثوب حاشيته والنقع بالنقع
قالت لطف في التعبير اي خرج من حجته وسبق جلساءه بغير لسرد
اي حتى يدل او فرد به ابتداء فقال الذي اورده ان المقتضي للمصيبة هو الله
لو ان الولد وما فيه في واحد ما الذي فيه وعلى علمه يتعزى به فلا
يوم القيامة فما رايت لفاله والتربة الملائكة بالحصول والمهدي
والرحمة فبشيري لقوله تعالى ولانكم عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك
هم المهتدون فقالت ما يعنيه ومن كان له فرط من امتي
قال ومن كان لم يكن له فرط ما موقفه اي لا يستكشف المسائل العلمية
والمسائل الدينية وهذا الخبر يستحق على السؤال بما يتم قوله فقال

ثمس

فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا فرط لامتي فقال المصنف هذا حديث
غريب قال في جمع الرسائل لا يزال من شأن ان اراد رحمة امته من عباده
قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديه واذا اراد هلكة
امته عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها حين كذبوه
وعصوا امره اهـ ونبيه نبيه لا قصد لا ينقطع بموته وقد ورد ما يدل على دعايه
لامته والمقبل لهم بعد موته صلى الله عليه وسلم لن يصابوا بمثلي جملة
استغاثة في التعليل لقوله فانا فرط لامتي اي مقدمهم بموتي اثقل عليهم من
سائر مصائبهم بشر غيرهم الجنة من بابه اولى قال في جمع الرسائل
وهذا افضل لمن احد رحمة زمانه والحلم يدركه لما ابدل عليه من فقد الرجل
الصبية بالصفح الى ما لم يرى المخلوق وعدم ذكر ثم ان المصيبة به صلى
الله عليه وسلم لا انها مصيبة والصبر جميل ثابت

كنت السواد لناظري فعمي عليك الناظر
من شاء بعدك فليمت فعليك كنت احاذر

وقال ايضا

هل عدلت يوما رزئته مالكا ورزئته يوم مات فيه محمد
وما فقد الماضون مثل محمد ولا مثله حتى القيامة يفقد

وانما كانت المصيبة به صلى الله عليه وسلم اعظم المصائب لانقطاع الوحي
وظهور الشر بارتداد العرب وتحزب المنافقين ويتعين موته فكل
النقص في الناس لما قال انس ما نفضنا ايدينا من التراب والتف
دفنه حتى انكرنا قلوبنا وكنا بعضهم لا خير بعد فيه البتة وبعلمه

ملكته
انتقل صلى الله عليه وسلم
بينفع لامته بعد موته

نفعه عليه السلام الخ

مصيبته سيد الاولين والاخرين
معرفته عليه الصلاة والكرامة

اصبح كل مصيبة وتجلدي ۝ واعلم بان الله غير مخلدي ۝
واذا ذكرت محمدا ومصابه ۝ فاذكر مصابك بالنبي محمد ۝
وبقول الاخر عائشة رضي الله عنها لما وقفت على القبر الشريف الشريف ۝
قل للمغيب تحت اطباق الثرى ۝ ان كنت تسمع صرختي وندائيا ۝
ماذا على من شم تربة احمد ۝ ان لا يشم مدى الزمان غواليا ۝
صبت علي مصائب لو انها ۝ صبت على الايام صرن لياليا ۝
شعر قالت الشفية رثاية وتحتفظ بقول فيه عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدى لرسول الله ابناء ومنيته ۝ لو كنت تشهد من مالك الكثير الخطب ۝
انا فقدناك فقد الارض وابلها ۝ واختل قومك فاشهدهم ولا تغب ۝
فقد كان جبريل بالآيات يونسنا ۝ فغاب عنا فكل الخير محتجب ۝
فقد رزئنا بالمرزء احد من البرية لا عجم ولا عرب ۝
وما ورد في الحض على الشوق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحصل
اذا لم تعلموا فانما شفاء العي السؤال وقيل لابن عباس بم نلت العلم
فقال بلسان سؤول وقلب عقول وقال الشاعر
شفاء العي سؤال وانما ۝ دوام العي بطول الصمت بالجهل ۝
ومن سائل ما عنه فيما ۝ عنيت اذا عقل التنجب بالعقل ۝
وفي الفوت في الحيز الذي رويناه عن كعب بن مالك البيت العلم خزائن
مفاتيحها السؤال فيسئلوا رحمكم الله فانه يوجر فيه اربعة السائل والعالم
والمستمع والمحب لهم قال والشرف الصحيح حسن السؤال نصف العلم
... تم ... رب العالمين

باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم الميراث
مصدر بمعنى الموروث او بمعنى الارث وعلى كل حال فيقع الكلام على حذف
والتقدير في حكم ميراثه او صفة ما تركه او ارثه خلافا لابن حجر والحكم انه لا يورث
كما يأتي في الاحاديث حدثنا احمد بن منيع نا الحسين بن محمد نا اسرائيل
عن ابي اسحاق عن عمرو بن الحارث اخي جويرية احدى امهات المؤمنين
له صحبة قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه نحو
السيف والرمح والدرع والمغفر والحربة وبغلته اي البيضاء التي يقال
لها الدلدل وهي دلدل وارضا قال الكرماني هي نصف ارض فدك
وثلث ارض وادي القرى وسهمه من خمس خيبر وحصة من ارض بني النضير
ويحتمل ان يشمل الجميع بجعل الارض اسم جنس فيه النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن حجر وانما تطلق الارض على ذلك اختصاصه به دون غيره اذ يفعل كما اعد
ماله ونفقة من عياله ومصارف السلبه جعلها صدقة اختلف الرواة
في شرح البخاري ان الضمير راجع للثلاثة وهو ظاهر الكلام ابن حجر واما الكرماني فيقول
الى جميعه وجعلها ان الضمير للارض ومعنى جعلها صدقة بين في حياته
انها من الصدقات لا انه صارت صدقة بعد مماته والا لم يصح قوله الكن العلماء
والبغلة من اهل فيه ان قوله صلى الله عليه وسلم ما تركنا صدقة صريح في ان ما خلفه
بعده صدقة فيشمل الموت وان لم يتصدق به في حياته اي الصدقة فما زاد على نفقة
عياله ومؤنة عامله عليه السلام وان معنى الصدقة الوقف والعلماء
تتكلف من اثبات جوابه واقتصر بنفسه لان ذلك معلوم اذ لا يخلو الشرع
عن تشبيه ما دام التعليم قال ابن حجر في بعض اهل العلم انه على الشرع

الصدقة ما زاد على نفقة عياله صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان معنى الصدقة الوقف

كانت له صلى الله عليه وسلم خلف ابلا كثيرة والذي له عشرون لقحة بي [illegible] هو [illegible] المدينة

وسلم عشرون لقحة ويأتونه بالبانها الى كل ليلة وكان له سبع اعنز ليشرب من لبنها كل ليلة

وسبع من الغنم عليها [illegible] **قال** في جمع الوسائل والظاهر ان الابل الكثيرة هي من ابل الصدقة ان النافع

والمعز كانت في [illegible] ثم جاءت خزائنه الى ابل الصدقة [illegible]

عن عايشة عن الصحيح [illegible] لا دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا

التاويل البري ذكرنا [illegible] والعجب من ابن حجر حيث ذكر ما نقل عن اهل السير

وسكت عنه ه **قال المصنف** حدثنا محمد بن المثنى نا ابو الوليد نا حماد

ابن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جاءت

فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنه حين سمعت عنه انه قال ان النبي

صلى الله عليه وسلم لا يورث **فقالت** مستدلة على الارث بطريق القياس

لان الاصل عموم الخصوصية **من يرثك فقال اهلي** اي زوجتي **وولدي**

يشمل الذكر والانثى **فقالت ما لي لا ارث ابي فقال ابو بكر سمعت**

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث من باب الحذف والايصال

والاصل لا يورث منا وهذا المقتضى انه لا يتعدى الى مفعولين المفعول [illegible]

على ما [illegible] صاحب القاموس وغيره واما على ما قاله بعض اللغويين

من انه يتعدى اليه من جهة حذف ولا تحويل معه لا اسناد للغائب

الى المتكلم [illegible] هذا الفرع من رتبة ما لي لا ارث

ابي ولكن [illegible] من [illegible] وورث [illegible]

والجمهور على ان [illegible] لا نورث [illegible] بنبينا صلى الله عليه وسلم [illegible]

على معاشر الانبياء لا نورث وعليه [illegible] بالارث في [illegible]

وانفق ذريته

لا نورث بفتح [illegible] وتبديله

الجمهور على ان [illegible] لا نورث [illegible] خاص به صلى الله عليه وسلم

ان النبوة كالعلم وفي الحديث العلماء ورثة الانبياء **و الحكمة** في انهم

لا يورثون انهم لم يورثوا لئلا يتوهم عنهم انهم رغبوا في الدنيا وجمعوها لورثتهم

فيهلك الظان وينفر الناس عنهم او يتوهموا فيهم جمع الدنيا او خشية

ان يتمنى بعض ورثتهم موتهم فيهلك **و قال** النووي عن العلماء

ان يورث عنهم شيء من الدنيا [illegible] عنهم **فقلت**

ومن يتعدى من الحكمة في ان الله الذي [illegible] الحال والتي [illegible] في استعماله

للوارث فيبقى البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه

احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه

قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر [illegible]

على ما يتفق الكثير من [illegible] على ما يوجه **و** [illegible] لا [illegible]

اغنياء [illegible] فيحتمل انه عليه السلام [illegible] في الكثير من [illegible]

[illegible] يختلف باختلاف الورثة [illegible]

[illegible]

في الصدقة والله اعلم **و** [illegible] ما يدل على ان الحكمة في كونهم لا يورثون [illegible]

[illegible] على [illegible] التقفيل [illegible]

[illegible] والله اعلم **ولا كنت اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم**

يعوله وانفق على من كان ينفق عليه في الصحاح عال الرجل عياله يعولهم

قاتهم وانفق عليهم [illegible] بالعطف للتفسير [illegible]

[illegible]

[illegible] الجمع بينهما [illegible] والغفار

الحكمة في ان الانبياء عليهم الصلاة والسلام لا يورثون

العدوي رضي الله عنه بهذا لا يستدل الا الى دفع التوهم انما شي من النفي
المعلق في قوله لا نورث واشار الى انه لا ينفي عنهم ما ضاع منه ... الشمس
عليه وسلم وفي البخاري ان فاطمة هجرت ابا بكر فلم تزل هاجرته حتى توفيت
وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر انتهى ... في غزوة خيبر ...
لانه رات ان الحديث خاص بغير العقار ... ابو حاد بالنسبة
اليه وان كان ظاهرا بالنسبة الى ابي بكر انتهى لا يخص القطعي
ومراد ابن المبرز ... في هذا ... ان معنى ...
معنى الوقف وان ... على الوقف ...
في كلام العيني السمهودي ... ويشكل ... على ... انه ... ان الهجران
لا يجوز اكثر من ثلاث لاني قول العسقلاني قال بعض الائمة انما لا نث هي ...
انقباضا من لقائه وان لا اجتماع به وليس ذلك من الهجران المحرم لان شرطه
ان يلتقيا فيعرض هذا ويعرض هذا وكان فاطمة رضي الله عنها لما خرجت
غضبى من عند ابي بكر تمادت ... لاشتغالها ثم مرضها على ان البيهقي
روى من طريق الشعبي ان ابا بكر عاد فاطمة فقال لها علي هذا ابو بكر يستاذن
عليك فقالت تحب ان اذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها يترضاها
فرضيت عنه حتى رضيت وهو وان كان مرسلا فاسناده الى الشعبي صحيح
وبه يزول الاشكال في جواز تمادي فاطمة عليها السلام رضي الله عنها على هجر ابي
بكر انتهى **قال المصنف** حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن كثير العنبري ابو غسان
ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري **قال** ابن حجر بالحاء المهملة منسوب
الى البختر ... المثنى ... قال في جمع الوسائل ... والعراق

انه بالباء الموحدة مفتوحة ... وبالتاء المعجمة ...
واسمه سعيد بن فيروز ... ابن عمر ان العباس وعليا جاءا الى عمر
يختصمان يقول كل واحد منهما لصاحبه انت كذا انت كذا قال
ابن حجر وتبعه في جمع الوسائل اي انت لا تستحق الولاية على ما ذكره ...
او انه اولى منك به ونحو ذلك ... في حمل الكلام على السب
والشتم ... رواية فقال العباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين
هذا ... ولم يرد في حديث انه ... شيء من علمه في حديث العباس خلا
قوله في ... رواية ... قال العسقلاني فقال عمر لطلحة
والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد انشدكم الله يقال انشدك الله
وبالله اي سالتك واقسمت عليك انشدكم الله اسمعتم رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كل مال نبي صدقة قال ابن حجر كل ... انا ... العموم
في اي ... مال النبي صلى الله عليه وسلم لواحد ... لا نبيا ولا ... الرواية
... الصحيحة ... ان المراد العموم في المضاف
والمضاف اليه **الا ما اطعمه** اي الله كما في بعض النسخ اهل النبي ...
وليس ... في رواية ... هذا ... وكل ...
مال نبي صدقة الا ما اطعمه اهله وكسا ... في بعض النسخ ...
المضارع من ... انا ... في المصيبين ... في بعض
النسخ بصيغة المضارع من الثلاثي ... على ... بصيغة الفعل
من الغيبة الى المتكلم **انا لا نورث** اي ... الفعل ... في بعض ...
... الاشكال ... فاطمة وعلي والعباس والشيخين ...

معنى ... الله انا ...

وعما بان الناقصين وان الاعراض من بعد موتهم والبحث عنها اولى ولفوا حسن
الموجب ... كما قاله النووي وملخ ... بيان بعضها وقد بسطها مسلم في ابواب
البيع، والبخاري في باب فرض الخمس وفي كتاب ... الا [illegible]
والسنة **قال المصنف حدثنا محمد بن المثنى نا صفوان بن عيسى
عن اسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة** صدقة بالرفع على
انه خبر لمبتدا او هو ضمير الرجع والجملة خبر ما الموصولة ... الذي تركناه
فهو صدقة ... الرواية ... في معنى رواية ما تركنا صدقة فيبطل
قول الشيعة ان ما نافية وصدقة مفعول تركنا وابطلوا ... الى رواية
المعنى ... اخر الكلام ... الصدقة ... الرواية
بالنصب يجب حملها على رواية الرفع والتقدير ما تركنا صدقة **فان قال**
قائل ... الكمال ... هذا الحديث وقد لو ان ... لا يورث ...
وما مفعول به وصدقة منصوب على الحال ... ان المعنى ان الشيء الذي تركه
صدقة لا يورث ... وهذا ... الصحابة والائمة المعتمدة ...
جاء في رواية ... النبي صدقة انا لا نورث وحديث لا يقتسم ورثتي دينارا
ولا درهما ما تركت صدقة **وقد** ... لهذا ... ابو عبد الله ...
من ائمة ... على القاضي ابي علي ... صاحب القاضي ابي بكر الباقلاني
... في العربية ... ان ... هذا الذي ...
... النبي ... ابو بكر او علي او العباس او فاطمة ... ويمس
... ان ... الرواية الرفع ... فيبطل ... حالا ... او ...

فيبطل

فيبطل ... ابن العربي **قال المصنف حدثنا محمد بن بشار نا عبد
الرحمن بن مهدي نا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم** قال العسقلاني بالرفع ...
على النفي ... على النهي ... ويستقيم المعنى ... لا يبقى ...
... النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك ... عنه ... رواية ... النهي ...
... بانه لا ... والاحسن ... ان ... ما يخلف ...
انفى **قلت** ... ما تركت ... صدقة ...
... النهي ... والله اعلم **ورثتي** اي ...
... **دينارا ولا درهما** ... من جميع التركة ...
... والمعنى ... منهما ... والاولى ... ابن حجر ...
... للتنبيه ... على ان ... اولى ...
... ما ... في جميع الوسائل ... الكمال ... التنبيه ...
على ... ومنهم من ... بعده ... ذكره
... **ما تركت بعد نفقة نسائي** ... النفقة ... عليه الصلاة
... ازواج ... رسول
الله ... ازواجه ... في العصمة ...
... ولذلك
اختصصن بمساكنهن ... ابن حجر قال ابن عيينة
... المعتدات ... عليهن ... النفقة ...
على ازواجه صلى الله عليه وسلم ... وكذا ... عليهم الصلاة

... صلى الله عليه وسلم ...

على ازواجه
... صلى الله عليه وسلم

فخ وفي قوله كن في معنى المعتزل لنفسه بان المعنى لا نفقة لها فلا يورث ولي
ان يقال انهن في معنى من في العدة كما تقدم وفي الفتاوى عند قول المختصر
ومؤونة عاملي قال في الشامل واصله في الجواهر وفي بقاء نكاح من
من مات عنها قولان وعلى انقطاعه فيجب وجوب العدة ونفيه قولان ه
نباء على انهن متوفى عنهن اولا لا تنقضي الاباحة الغزي
انه الصحيح انه لا يحرم على من مات عنهن ويقال ذلك فيمن قال ابن العربي
ويقال به اقول ه قوله **نفقة** عند قوله لا يورث ما تركنا قال ابن فيهم
اختلف في ما تركه يدل على ملكه ينفق على اهله منه كمجلسه او سبيله
سبيل الصدقات والصواب انه صرفه لغيره صلى الله عليه وسلم ما تركناه
صدقة ه وقوله **نفقة** عند قول المص ومر خولته لعنتي من المختار وما
يقال ان ما صرفه فيه مالكه والله اعلم ه وقال ابن حجر عند قوله لا نورث قيل يستفاد
على ملكه وعليه صاحب التلخيص من ايضا وقيل يحتمل ان صدقة اه المراد
نسائي في هذا الحديث ان الصدقة ما عدا النفقة لازواجه
ومؤونة عاملي فلا سبيل الى الحلال القول بان الجميع ملكه او صدقة
وقضية يقال به على ملكه وان الانبياء احياء ان حيا ثم زائدة على حياة
الشهداء وانه من تعطى بعض احكام الاحياء **قال** ابن حجر ومن ثم ان الانبياء
يحجون ويلبون فيما هم لسبب تكليفه بل يلتزمون به ومن ذلك يجوز
وقت الشفاعة ولا ينافي ذلك اطلاق الكتاب والسنة ولا اجماع الموت
عليه صلى الله عليه وسلم قال السبكي لانه احيا من بعد وعليه فلا ينتقل لما تملك
مستقر وهو يجوز مستعمل وقد ثبت ان اجساد الانبياء لا تبلى وان الروح

تعود

لا يحل نكاح من مات عنهن عليه الصلاة والسلام

هذه الانبيا عليهم الصلاة والسلام من خصائص احكام الموليه

*

٥٥

تعود الى الجسد في حال الموتى وانما النفخ في الجسد ارضا في القبور وفي الدر
يصير حيا كما في الدنيا او حيا بدون روح وهي حيث نقلا القبر فلا ملازمة
الحيات لها امر عادي فالعقل يجوز خلاف ذلك فان صح به سمع اتبع وقد ذكر جماعة
من العلماء وانتهى له دلالة موسى يصلي في قبره فان الصلاة تستدعي جسدا
حيا وكذا الصفات الانبياء المذكورة ليلة الاسراء كلها صفات الاجسام
ولا امتناع من انه حياة حقيقية والا تحتاج الى غذاء واما نحو العلم والسماع
فثابت بل لسائر الموتى بلا شك ه **ومؤونة عاملي** **قال** ابن حجر هو
الخليفة بعده وقيل القائم على تلك الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل
للمسلمين اذ هو عامل له صلى الله عليه وسلم وهو نائب عنه في امته **قال** المناوي
وعليه ان كل قيم قام من امور المسلمين تابع نفعه سبيله سبيل عامل المصطفى
في امر الوصية بين الاهل والكفاية ما دام مشتغلا به كالعلماء والقضاة
والامراء وسائر اهل الشغل بما يتبع الاشغال هو **فهو صدقة** معنى الصدقة
هنا ما في الاكمال الوقف لمصالح المسلمين وقد مثل عن عمر قال كانت
اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون
بخيل ولا ركاب فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة فكان ينفق على اهله
نفقة سنة وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل
وفي ابن حجر كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ نفقة اهله من الصدقات التي
كانت له من اموال بني النضير وفدك ويصرف الباقي في مصالح المسلمين
ثم وليها ابو بكر ثم عمر كذلك فلما صارت الى عثمان استغنى عنها بماله
فاقطعها مروان وغيره من اقاربه فلم تزل بايديهم حتى ردها عمر بن عبد

حياة الغنى

٣٥٦

كل قيم قام من امور
المسلمين فنفقته
ثابتة وكذا

اهـ وفي المناوي قال السيد السمهودي عن الواقدي وغيره كانت تركة النبي
النبي جعلت صدقته اموال مخيريق اوصى له بها وقتل باحد وهي سبع حوائط
الدلال وبرقة والاعواف والصافية والميثب وحسنى ومشربة ام ابراهيم
ومن الحوائط مما طلبته فاطمة وعلي والعباس من ابي بكر وعمر وابيا
واحتجا بالحديث ثم انتقلت لعلي والعباس وفاطمة فهموا من قوله فلا تركنا
صدقة الوقف وراوا ان حق النظر على الوقف يورث عنه وفهمت مراد ابوا
بكر ان المراد في ذلك بما اقام عمر ما عطاءهما لعلي والعباس ليعملا فيها
بالعمل المصطفى صلى الله عليه وسلم فكانت هذه الصدقة بيد علي غلب
عليها العباس ثم بيد الحسن ثم الحسين ثم علي بن الحسين والحسن بن
الحسن ثم زيد بن الحسن ثم عبد الله بن الحسن حتى ولي بنو العباس فقبضوها
وكانت بيد كل خليفة يليها ويعمل فيها ويفرق غلتها في اهل الحاجة
من اهل المدينة ومخيريق حبر بلغ به صدق الحب ان بذل نفسه

مخيريق رضي الله عنه

وماله في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصرته وشهد له صلى الله عليه وسلم
بسبقيته وبعوضه باخوته سلمان وبلال ومخيريق النضري الاسرائيلي من
بني النضير ذكر الواقدي انه اسلم واستشهد باحد فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مخيريق سابق يهود وسلمان سابق فارس وبلال
سابق الحبشة وكان عالما ولما خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاحد قال لليهود الا تنصرون محمدا والله لتعلمون ان نصرته حق عليكم
فقالوا اليوم يوم السبت فقال لا سبت واخذ سيفه ومضى الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقاتل حتى اثبتته الجراحة فلما حضره الموت قال اموالي

لمحمد

لمحمد يضعها حيث شاء قال المص حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا
بشر بن عمر قال سمعت مالك بن انس عن الزهري عن مالك بن اوس بن الحدثان
قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد
وجاء علي والعباس يختصمان فقال لهم عمر انشدكم بالذي باذنه
اي ارادته وقدرته تقوم السماء والارض اي تثبت وكان يقول ان الله
يمسك السماوات والارض ان تزولا اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة قالوا اللهم نعم معنوا جوابه بها استفهام
في نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قال جميع العلماء بسبيل
ونصريح جالهم اما الحنفية الخلم الولما حنبلية والنخوي من الوضوع
في المعلم والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم عمدا لتعلمون انه لم يجيء بذلك
من جهة النقلة وان المصحح من السنة في هذه سبحانه ما عن الحق ولقد قال
حقيقة النقل اما انه ليس بعيد حتى ينادي من كان ابي حصو بن نحي
بل هو اقرب الى البعيد حبل الوريد وهو الرقيب وفي الم ادعى على
انقض اللهم يشتمل على ثلاثة احوال منها ان يذكر الحبيب نمثيل للجواب
في نفس السامع كان يقول لك القايل ازيد قائم فتقول انت اللهم نعم لعلهم
لا هو ان يستعمل والله اعلم اللهم اشهد ان المحل كذا ومع الحديث قصة
حديثه تقدم قول المناوي من حسن الحديث انه وما قطعته النفس
المذكورة ان علينا والعباس جاءا الى ابي بكر مرتين ثم جاءا الى عمر
مرتين فيشكل ان جيئتهما الى ابي بكر مع قوله عليه السلام لا نورث وعلمهما
بهذا الحديث بعده وكانا سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم اولى غير ان الله

ان فيها اخلالا على غير عمومه او اراد ان من النظر على الوقف يورث
دون رقبته ثم لفظ كل من اعطى شيئا من الحوائج انما اعطاها في غير الميراث
بل في ولاية تلك الصدقة اذ لو كان في الميراث لاخذ على النصف والعباس الربع
ونصيب المرتبين [illegible] فلا زعمها اذ اما يستدلوا بالرواية بل [illegible]
من [illegible] ان يستند بالوصية او بعض مصارف ما ان الصدقة [illegible] ودليله على بدل
على انها انما اعطاها شيئا في [illegible] من اعطاه امر لا ينبغي انه تشاكل والعجب
منه ابن حجر والجواب [illegible] اعطاه ايضا فاذا ثبت لعله ان يكون غير اجتهاد
والله اعلم قال ابن حجر [illegible] الكلام على ما وقع لفاطمة مع ابي بكر
والعباس مع عمر رضي الله عنهم في كتاب [illegible] من الجزء [illegible]
ما [illegible] من [illegible] ووقع [illegible] البخاري [illegible] خزانتي [illegible] الله
موضعه قال البخاري حدثنا يحيى بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان
عن عاصم بن بهدلة [illegible] وعاصم [illegible] المقرئ المشهور [illegible]
[illegible] ابو بكر وحفص عن زر [illegible] بن حبيش [illegible]
عن عائشة قالت [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] قال [illegible] الراوي عن عائشة [illegible]
[illegible] الراوي [illegible] والشكي [illegible] عن عائشة
[illegible] وفي رواية البخاري عن [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] وفي [illegible] البخاري
باب [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] خاتمه
وما [illegible] ذلك [illegible] ومن [illegible]

[illegible]

[illegible]

العلماء ورثة الانبياء

وانفق [illegible] الصحابة [illegible] وفاته [illegible] ان النبي صلى الله عليه
[illegible] من الامور [illegible] لكنا نحن [illegible] من [illegible] وعنهم [illegible]
[illegible] من اهل [illegible] العلماء [illegible]
ولم [illegible] للورع والعطاء والشفع والله اعلم [illegible] في [illegible]
العلماء ورثة الانبياء وان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا
العلم [illegible] واخرج [illegible] العلماء [illegible] الانبياء [illegible]
[illegible] العلم [illegible] وان [illegible] صلى الله
عليه وسلم [illegible] ان [illegible] وبعضهم [illegible]
[illegible] اذا [illegible] الناس [illegible] ان [illegible]
من ذلك [illegible] عنه مع [illegible]
و[illegible] من ذلك [illegible] الى [illegible] مع [illegible]
[illegible] كان [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] عليه [illegible] مع اهل العلم [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الى [illegible] وروى ابو
نعيم في الحلية ان علي بن [illegible] كان [illegible] زيد بن اسلم في مجلس [illegible]
[illegible] الناس [illegible] الى [illegible]
[illegible] قال [illegible] كله [illegible] واخرج في الصحيح عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال لما [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] لرجل
من الانصار [illegible] اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] اليوم [illegible]

واعجبا لك يا ابن عباس اترى الناس يفتقرون اليك وفي الناس من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم من فيهم قال فتركته واقبلت اسأل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحديث فان كان الحديث ليبلغني عن الرجل فاتي بابه
وهو قائل فاتوسد ردائي فيخرج فيراني فيقول يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما جاء بك الا ارسلت الي فآتيك فيقول انا احق ان آتيك فاسألك عن الحديث
فعاش ذلك الرجل الانصاري حتى رآني وقد اجتمع الناس حولي يسألوني
فيقول هذا الفتى كان اعقل مني والى هنا تمت قول ابن عباس رضي الله
عنهما ثم للمناهل ... **باب** في رؤية النبي
صلى الله عليه وسلم **قال** ابن حجر رأيت الشيء رؤية ... العلم والامر رؤيا
في النوم ... اختصاص المقصور بالحلمية والمرئي بالنداء
بالبصرية فيل وقد يستعمل ... مجازا **وقال** ابن ...
... بصراوان بحلمية بل قد تقع مصدرا للبصرية خلافا للحريري
وابن مالك **وقد** استعمل المصدر ... مصدر البصرية ...
بالنداء الحلمية ... بالبصرية ولذا ... بينهما
المنام على ... خلف في حقيقة الرؤيا المنامية
قال الشيخ زروق في شرح الرسالة الرؤيا مثال يلقيه الله تعالى
... بواسطة ملك او غيره اه ... كلام ... نقل
... بعض شيوخنا العلامة في شرح ... **قلت**
وذكر ... باب الرؤيا ... وجمع بينهما ... كان يعمل
... من خصائصه صلى الله عليه وسلم وذكر بعض ... ان ... الرؤية

في داخ

ما هو الذي ... صفاته صلى الله عليه وسلم ... والخلقية ليشمل الحسن
... المنام عليها **قلت** ... ترجمة ...
في المنام ... بما ... يكون ... يحصل ... الرؤية
صلى الله عليه وسلم والاجتماع به والاشارة الى ان من ... المعرفة ...
... العوارض ... صلى الله عليه وسلم ... الا ... بذلك
... لا يستحضار ... والعلق ... نية ... اسفه
المحبة ... صلى الله عليه وسلم ... على
... انه قال ... رسول الله صلى الله
عليه وسلم **واعلم** ان ... يتصورونه صلى الله عليه وسلم على ...
... فتارة يستحضرون دخوله المدينة من ... فرحى ...
... الوداع ... **فتارة** ... علينا
من ثنيات الوداع ... وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داع ... ايها المبعوث
فينا ... جئت بالامر المطاع ... ويجعلون انفسهم يقولون ذلك ...
وتارة يتصورونه امام ... يتكلمون ...
ويستحضرون ان ملائكة الله تتبعه ... **وتارة** يستحضرونه ...
... والصحابة ... على ان ... ويستحضرون قوله تعالى
ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم **وتارة** ...
يتصورون دخوله ... يوم ... ومعه ... الانصار
... من ... وهو على ناقته القصواء ...
... **وتارة** يستحضرونه ساجدا ...

العرش بين يدي الله تعالى وهو يقال له ارفع راسك وسل تعطه واشفع
تشفع وبشارة بيتفضل فرح لباب الجنة وامته وجميع الاوصاف ثم تجمع
ابيه ومكثرا حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا اسرائيل عن ابي
اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله اي ابن مسعود كما يعرف رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني حقا اي فقد
رآني حقا وليست رؤياه بباطلة ولا اضغاث احلام وان تخيل الشيطان جل
معنى من قبل الله تعالى وهذا معنى رواية فقد رآني في اليقظة فقوله فان الشيطان
لا يتمثل بي ان التمثيل المعنوي والتخييل لحكم والتمثل يتعدى بنفسه كما يأتي في زيادة
يتمثل في وبالباء كما هنا في هذه الرواية وباللام اي لان الشيطان وان
مكنه الله تعالى من التصور في اي صورة اراد فانه لم يمكنه من التصور في صورة
النبي صلى الله عليه وسلم كما حفظ الله نبيه صلى الله عليه وسلم حال اليقظة من
نزغ الشيطان له وابطال الوسوسة في ذلك حفظه في حال نومه من
ان التلبيس فلا يقدر ان يتمثل بصورته ويتشكل بشكله وهذا معنى رواية
لا يتكونني اي لا يتكون كوني اي لا يصير كائنا مثل صورتي وروايته فان الشيطان
لا يتخيل بي ورواية لا يستطيع ان يتشبه بي كما يأتي خلاف في معنى الجوهر العلم
حتى وقد اختلفوا في ذلك الله عليه وسلم هل لا تكون الا على صورته المعروفة التي
كان عليها في الزمان او يرى في صورته المعلومة وغيرها قال الشيخ النعيم
وان رآه في اي حالة كانت ممن هو حاضر لم يتكيف حلمه ولا اضغاث احلام وانه
ان رآه على صورته المعروفة في حياته لم يحتج رؤياه الى تعبير وان رآه في ملك
غير صورته المعلومة احتاجت الى التعبير والتأويل هكذا والله اعلم

التعبير ... ثم لم يرى الصورة التي يكون عليها ...

ثم

شرط ان يكون بصورته الحقيقية الاصلية بقوا فيكون فقال ذلك كما اذا كان
لا يخفى من امارته عرفه معرفة تامة فغاب عنك مدة طويلة ثم انطلق
به وقد تغايب وصار شيخا وكان حين غاب عنك شابا ولم يشب او غيرته الشمس
ولونه وضرح معه ابيض او وضع له اثر في وجهه او نقص بعض اعضائه ولكن
مع ذلك لا تشك فيه انه الشخص الذي غاب عنك بل لا ما الوان لا تغير والاعمى
انه هو وهو يخالف لديه في صورته الاصلية والمعنى والاسم الذي امتاز به صورته
في هذا الا انه لا نعلم عدد الاشياء ولو اختص على ذلك العلماء اعني
ولعل هذا الجمع بين قول من قال لا يرى الا على صورته المعروفة وبين من قال
يرى في كل صورة واما الورداني في منامه شخصا مخالفا لصفة النبي صلى الله عليه وسلم
من حلوقه فقيل له انه النبي صلى الله عليه وسلم وقيل له ذلك فيه او نحو ذلك في نومه
ما ذكاه من رؤياه غير صحيحة وتلك الصورة التي رآها غير محموده
ولا ممنوعة من الشيطان ان يتصور بها والشيطان لا يقدر عليه ان يتصور
في اي صورة شاء ويكذب ويدعي ما شاء فيدعي انه رسول الله صلى الله عليه
او غير ذلك الممنوع منه صورة النبي صلى الله عليه وسلم التي هي صورته
المعلومة المعروفة التي يجب ان يتكون بها الشيطان ويكون حلما اي نفسه
ونتلها هذا الذي يقتضيه قوله لا يتكونني ولا يتمثل بي ولا يتشبه الشيطان
ان يتشبه بي اهـ تنبيه اعلم انهم اختلفوا ايضا فقال بعضهم المراد في
جميع الاحوال فقال روحه صلى الله عليه وسلم لا حقيقة شخصه او روحه
لان روحه لا صورة لها ولا لون ولم تنتقل وانما نقص باطله بين
العقل لانه قد يراه الف رائي في ليلة واحدة في الف موضع في صور مختلفة

من الطول والقصر والشباب والشيخوخة والصحة والسقم وغير ذلك فيكون
بصور شتى وأحوال في حالة واحدة في مواضع الصور المختلفة كلها وكيف
يعتقد أنه خرج من قبره وانتقل إلى مواضع كل من رآه وإنما جسمه في قبره لا زال وإنما
النازل المثال أو روحه المقدسة وروحه تتشكل بصورة جسم آخر خاص والمثال
رؤيته على رؤية مثاله صحيحة لا إشكال فيه هـ وهذا هو الذي قرره
الغزالي الحديث وهو الذي يقتضيه ابن قال بعضهم مرة أنه يعقد وأغنى
اقتضاه مغفرة الاعتقاد وهذا هو التوجيه الحق في أنه يحكي أن يراه
النبي في مكانين وقد وجهه الصوفية بأنه صلى الله عليه وسلم كالشمس يرى
واحدة في زمن في أماكن عديدة وهو تنظير ليس كأنه غير موازن لأن الشمس ترى
بالضوء في زمن في مكانين لا في مكانين ورؤية واحدة في مكانين في حالين
رؤيته في مكانين وإنما الذي يوازن أن يرى زيد جرم الشمس في بيت ويراه عمرو
في ذلك الوقت في بيت آخر ولو فرض ذلك لكان جرى فيه ما لا يتحاشى أن يرى
ذاته الكريمة في مكانين هـ وقال واحد من أهل الحديث محمول
على ظاهره والمراد أن من رآه فقد أدركه ولا مانع يمنع من ذلك وإنما
كونه قد يرى على غير صفته أو يرى في مكانين مختلفين معا فإن ذلك غلط
في صفته وتخيل لها على غير ما هي عليه فتكون ذاته مرئية وصفاته
متخيلة مختلفة غير مرئية والإدراك لا يشترط فيه تحديق الأبصار
المقابلة والكون المرئي ظاهرا على وجه الأرض وموجودا وإنما يشترط أن يكون
موجودا ولم يقم دليل على فناء جسمه بل جاء في الخبر الصحيح ما يدل على
بقائه هـ سيما الذات الكريمة من التحلل إنها يوجد في الأرض
من

من التصوير بها أنه بصفته صلى الله عليه وسلم ونحو تخيل إليه أنه في مكان كذا
وفي بلوغ كذا من روضة الرؤية المنزهة وقال شيخ الإسلام زكريا
نفعنا الله به في ... بصفته المعلومة أدرك الذات ويعبر صفته
أدرك المثال فالأولى لا تحتاج إلى تعبير والثانية تحتاج إليه هـ وحمل
على هذا القول النووي الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة
أو غيرها كما ذكره المازري هـ فحصل ثلاثة أقوال في المرئي هل هو المثال
حقيقة والذات الكريمة مطلقا أو التفصيل وقال بعضهم ومن اختلاف
الصورة اختلاف الرؤية لا تعتقد قال بعض علماء التعبير إن كان الرائي
من علم بسالم ومن رآه ... فهو عالم حي هـ وقال العارف ابن أبي جمرة
من رآه في صورة حسنة فذلك حسن في دين الرائي وإن كان في جارحة
من جوارحه شين أو نقص فذلك خلل في دين الرائي من جهة الدين قال وهذا
هو الحق وقد جرب ذلك فوجد على هذا الأسلوب وبه تحصل الفائدة
الكبرى في رؤياه حتى يتبين للرائي هل عنده خلل أو لا قال المصنف
حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن أبي حصين
عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من رآني في المنام فقد رآني إن الشيطان لا يتصور بي وقال لا
ينبغي في التصور والتشبه والتمثل متقاربة المعنى والتشكل غير الحقيقي
قال المصنف حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا خلف بن خليفة عن أبي مالك
الأشجعي عن أبيه طارق بن أشيم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من رآني في المنام فقد رآني ... قال أبو عيسى

هل المرئي هو المثال أو ذاته الكريمة أو التفصيل

أي المصنف وأبو عبد الله أي المذكور في هذا السند هو سعد بن طارق بن أشيم وطارق
ابن أشيم هو من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم أحاديث أي غير هذا الحديث ثبتت له الصحبة والرواية وابنه
من التابعين قال المصنف وسمعت علي بن حجر يقول قال خلف بن
خليفة رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وأنا غلام صغير
فكل من قتيبة وعلي بن حجر شيخي المصنف تابع التابعين والذي من تابع
تابعي التابعين فبين المصنف وبين النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أي في المصنف
كان قول علي ابن حجر قال خلف بن خليفة ليس بحجة في العلو بخلاف
قول قتيبة حدثنا خلف بن خليفة فإنه صريح في العلو والله أعلم قال
المصنف حدثنا قتيبة هو ابن سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد عن عاصم
ابن كليب قال حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا
يتخيل بي قال أبي كليب فحدثت به ابن عباس أي بهذا الحديث فقلت
قد رأيته أي النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فذكرت الحسن بن علي فقلت
شبهته به فتقدم في حديث علي في الكلام وأول ذكر من كان يشبهه صلى الله
عليه وسلم بصورته الكريمة فقال ابن عباس إنه أي الحسن بن علي كان يشبهه
أي النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الحاكم والبيهقي عن عاصم بن كليب
أيضا بلفظ قلت لابن عباس رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال صفه لي
فذكرت الحسن بن علي فشبهته به فقال قد رأيته وفي هذا الحديث جواز التحدث
برؤية النبي صلى الله عليه وسلم في النوم وقد ورد في الحديث أن الرؤيا الحسنة

بين المصنف والنبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة

يجوز التحدث برؤية النبي صلى الله عليه وسلم في النوم

من الله فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب وإذا رأى ما يكره فليتعوذ
بالله من شرها ومن الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها أحدا فإنها لن تضره
قال شيخنا العلامة في شرح الحصن الحصين قلت ولعل المحبوبات
رؤية النبي صلى الله عليه وسلم فيجري هذا المجرى من عدم التحديث إلا لمن يحب
بل هي أحرى بخلاف ما اشتهر وذاع عند من لا نصيب له في السنة ولا عرف بل الغالب
عدم صدقهم في دعواهم رؤياه أو فعلوا ذلك وربما أفضى بهم للمطامع والرياسة
والظهور ومن يغتبط على رؤياه حتى يتخالف الحق مع كونها عن مرض يجتهد
فيحتاج إلى تعبير المراد منه قال المصنف حدثنا محمد بن بشار قال ثنا
ابن أبي عدي ومحمد بن جعفر قالا ثنا عوف بن أبي جميلة عن يزيد الفارسي
وكان يكتب المصاحف إشارة إلى بركة علمه وأنه من أهل الجلال وهذا العلم
وأنه لم يصل إلى الرؤيا العظيمة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام زمن
ابن عباس أي زمن وجوده فقلت لابن عباس إني رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم في النوم فقال ابن عباس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي فمن رآني في النوم
فقد رآني هل تستطيع أن تنعت هذا الرجل الذي رأيته في النوم
الصواب أن النعت ذكر المحاسن والوصف يقال في المحاسن والقبيح وأتى
في هذا السؤال ما يدل للقول بأنه عليه السلام لا يرى إلا في صورته بل الوارد
المعلومة بل فيه ما يدل لما تقدم من أن من رآه في غير صفاته المعروفة رأى النبي
النبي صلى الله عليه وسلم من كل وجه ولو ذكر هذا قال نعم أنعت
لك رجلا في نعت رجل أي هو رجل بين الرجلين جسمه ولحمه
فاعل الظرف أو مبتدأ مؤخر والظرف خبر مقدم والجملة نعت لرجل

الرؤية الحسنة ملاحظة بعد الأمر بجمعه والرؤية من الحسنة ... آخره

٢٦٢

أي ليس بالطويل ولا بالقصير ولا بكثير اللحم ولا بقليله **أسمر** بالرفع أو النصب
على أنه نعت لرجل **إلى البياض** أي مائل إليه فيكون بين البياض والحمرة
وقد يسمى أن بياضه [illegible] مشربا بالحمرة **أكحل** بالوجهين **العينين**
أي خلقة **حسن الضحك** أي التبسم **جميل دوائر الوجه** أي أطرافه
قد ملأت لحيته ما بين هذه إلى هذه إشارة إلى الأذنين **قد**
ملأت نحره أي عنقه يعني أنها عريضة طويلة **قال عوف** أي الراوي عن
يزيد الراوي **ولا أدري ما كان مع هذا النعت** أي من النعوت التي ذكرها
يزيد لأني نسيتها هذا من الكلام المتقادم في معنى هذا الكلام كما في جمع
الوسائل **قال** أي **رجح** أي لا أعلم الذي وجد من صفاته في الخارج مع
هذا النعت هل هو مطابق له أم لا وهذا ختام الأخبار عليه ... وتأمله
معقوله **فقال ابن عباس لو رأيته في اليقظة ما استطعت أن**
تنعته فوق هذا قال الحناوي ولا يبعد أنه لم ينس أو حافه
حسي أو حيا أن يقول ابن عباس هذا لأنه نسي عوف بعضها ... كما
قاله [illegible] إلى وأبدا النعوت وعني كان رآه صلى الله عليه وسلم [illegible]
وإن لم يكن إلى ... صحابيا وكان من نكر أسماء صفته صلى الله عليه وسلم **وقال**
الغزالي قال العلماء أنه ليس رؤية عليه الصلاة والسلام آخر رجلين
لصحابي رآه فما يحدثه في نفسه فإذا رآه ... وأمثاله المحفوظ
من الشيطان [illegible] ذكر رجل تكر عليه سماء صفته صلى الله عليه وسلم
المنقولة في الكتب حتى أخذت في نفسه المثال ما رآه ... بأنه
رآ أمثاله المعصوم من الشيطان كما يجيء الصحابي بالرؤيا ... هذا
فلا يجيء أنه رآ أمثاله بل يجوز أن يكون رآ أمثاله ويحتمل أن يكون تخيل

تنبيه

اتفق رؤيته صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]

الشيطان

الشيطان ولا يمكن مثل المثال أنا رسول الله ولا قول من حضر معه هذا
رسول الله لأن الشيطان يكذب لنفسه ويكذب لغيره **قال** ابن حجر ويشكل
[illegible] لأن الإشكال في أن أيا عن الحبيبين ويجوز في غير الحبيبين أن يكون
ما رآه من تخيل مع شهادته صلى الله عليه وسلم أن الشيطان لا يتخيل به
قلت إذا لم يقض ... على الحبيبين يعني يعلم ... أنه رآ أمثاله
قلت يجوز أن يكون باعتقاد خلقه أنه يجيء كل ... أن الرؤيا رآ الأمر
مثاله صلى الله عليه وسلم **قال** ... **يزيد الفارسي** أي المذكور في
هذا السند **هو يزيد بن هرمز** بضم الهاء والميم ممنوع من الصرف فقال
في جمع الوسائل والصحيح أنه غيره فإن يزيد بن هرمز مدني من أوساط
التابعين ويزيد الفارسي مقبول من صغار التابعين كما يعلم من التقريب
وتقريب الكمال **وهو** أي ... **أقدم من يزيد الرقاشي** بتخفيف
القاف ثم معجمة **وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس أحاديث**
أي غير هذا **ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن أبان**
بالصرف ويجوز منعه **الرقاشي** وهو أي الرقاشي **يروي**
عن أنس بن مالك ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من
أهل البصرة أي ... فهما اثنان لا متحد ... وبالبصرة ... ومعه
وعوف بن أبي جميلة أي الراوي عن يزيد الفارسي **هو عوف الأعرابي**
قال المص **حدثنا أبو داود سليمان** ... **بن سلم**
البلخي ثنا النضر بن شميل قال عوف الأعرابي أنا أكبر أي أسنّ
من قتادة أي ... ابن عباس ... هذا السند رواية تابعي وهو عوف

رد القول بأنه ... عليه ... قد رأس ... أنه

على تلبيسه وصورته بل العارضة والمقصود من ايراد هذا الكلام ان هذا
مروي عن ابي هريرة تعميم النفي بعدم تصور الشيطان في مثل وغيره الظاهر
ابن حجر ان المقصود به لا يستدل على ما نقل من ابن سيرين [illegible] عباس ووجه
ذلك انه اذا كان رآه بغير الهيئة المعروفة فليس [illegible] ابن عباس لا ان
يذكر له الرائي صفته [illegible] بحاج الى لا يستدل بمثل هذا الكلام
مع ان كلامي [illegible] لا تثبت بمجرد الاحتمال لكن امكان [illegible]
ابن العارضي ابن عباس [illegible] بالجمع ان المعنى ذلك قال
المصنف حدثنا عبد الله بن زياد نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا
ابن اخي ابن شهاب الزهري بن شهاب عن محمد بن مسلم وابن اخيه محمد بن عبد
الله بن مسلم عن عمه ابن الزهري قال قال ابو سلمة قال ابو قتادة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني فقد رأى الحق يحتمل
ان يكون مصدرا مطلقا اي فقد رآه الرؤيا الحق وهي التي ليست من الشيطان
واما باضغاث فيرجع الى معنى قوله فقد رآني [illegible] المنقولة ويحتمل
ان يكون مفعولا به مقدرا له سبحانه لانه صلى الله عليه وسلم المجلى الاعظم والمرآة
لظهور انه تعالى وصفاته اذ اقواله وافعاله واحواله كلها [illegible] على الدالة
على الله تعالى والمعنى بعينه من رآه فقد رأى جلال الله وجماله اما اقواله
فلان افعاله فلان ارادته تابعة لارادة الله تعالى بمقتضى الخلافة والتخلق
بالعوالم فنعرفه من هنا من افعاله افعال الله تعالى واما احواله والحاصل
فلانه متخلق باخلاق الرحمن قال الله تعالى في قوله تعالى ان الذين يبايعونك
الموتة جعل بيعته من ان ظهور الله وصفاته وقال في قوله تلوموا

٣٦٢

والله تلوموا الله ورسوله في تعيينها [illegible] من ابن الله وقد [illegible]
في محل الجلال والجمال [illegible] في وقت [illegible] حيث
مرآة الحق منه نزل [illegible] عليه الصلاة والسلام من رآني
فقد رأى الحق هو معنى قولهم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو
الانسان الكامل وانه مخلوق على صورة الله وصورة الرحمن وقد ورد في
الحديث [illegible] ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم
تصريح بمقام الخلافة العظمى والاشارة الى ان المطلوب اتصافه بصفتهم
والتخلق [illegible] وعلم [illegible] ان يحيى بنفسه وانه باب الله الاعظم وان
جميع ما يخرج من الخزائن الالهية دينا واخرى انما يخرج على يده صلى الله عليه
وسلم الله [illegible] وانما القاسم تلقيت في البخاري [illegible] رآني في المنام فقد
[illegible] اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي وفي مسلم من رآني في المنام
[illegible] اليقظة او فكانما رآني في اليقظة قال المناوي هو تشبيه
[illegible] فان كان المسموع مثل قبله [illegible] وان كان المسموع [illegible]
فيحتمل ان يراد [illegible] وانه اول [illegible] النوم [illegible]
اليقظة [illegible] الله تعالى جعل [illegible] النوم [illegible] على ذلك واوضحه
عياض [illegible] المعنى الذي [illegible] الى [illegible] اليقظة وقيل
المعنى [illegible] وان كان [illegible] جميع [illegible]
[illegible] الخلافة [illegible] على [illegible]
من [illegible] ونحو ذلك من الخصوصيات
[illegible] اليقظة [illegible] ذلك [illegible] تحقيقا

لو عرف التعريف الذي لا يخالف **قال ابن ابي جمرة** ومن علم والبين نجاه من
فيه انا عليه والاتباع لسنته عليه السلام **قال السيوطي** واكثر ما يقع
ذلك للعامة فيمن المرئي عند الاحتضار فلا تخرج روحه من جسده حتى يراه
وفاء بوعده الصادق واما غيرهم [illegible] فيحصل لهم في طول حياتهم اما
قليلا واما كثيرا بحسب اجتهادهم ومحافظتهم على السنة **قال**
ابن ابي جمرة وقد ذكر ابن ابي جمرة عن جميع انهم راوا النبي صلى الله عليه وسلم نوما
فراوه بعد ذلك يقظة وسالوه عن اشياء كانوا منها متخوفين فارشدهم
الى طريق تفريجها فكان ولا زاد كذلك **وحكيت** الرؤية صلى الله عليه
وسلم كذلك عن جماعة من الائمة كالامام عبد القادر الجيلاني كما في عوارف
المعارف للسهروردي والامام ابي الحسن الشاذلي كما في لطائف المنن لابن عطاء
الله وصاحبه الامام ابي العباس المرسي والامام علي الوفائي والقطب
القسطلاني والسيد نور الدين الايجي وحجة الاسلام الغزالي فقال
في المنقذ من الضلال وهم يعني ارباب القلوب في يقظتهم يشاهدون الملائكة
وارواح الانبياء ويسمعون منهم اصواتا ويقتبسون منهم فوائد وذكر
ذلك جماعة منهم الامام بدر الدين الاهدل اليمني احد فقهاء الشافعية
في كتاب الرؤيا ومنهم صاحب فتح الباري ومنهم الامام القرطبي وغيرهم
وقد نقل ابن حجر كلامهم وتعقب ما ذكروه من معارض لاثر احاديث وبين انه لا يلزم
منه شيء وكذلك الامام ابو الفضل عبد القادر [illegible] في كتابه الكواكب
الزاهرة في اجتماع الاولياء يقظة بسيد الدنيا والاخرة حيث نقل كلام
الائمة في ذلك وصحح القول فيه بما ظهر والكلام ان رآه صلى الله
عليه

ان يراه صلى الله عليه
وسلم في اليقظة
يحصل [illegible]
نوما

٣٦٥

عليه وسلم في اليقظة **يخرج** على ما [illegible] رؤياه نوما ومقتضى كلام الامام
حجة الاسلام وغيره من الصوفية ان ما يقع من ذلك انما هو امر روحاني
ومثالي فليتنبه [illegible] ومن لطف الله
بنفسه ان اسمه بل يحصل بامداده ببصيرته وكان جبريل [illegible] بصيرته
الى بصره فيبقى عليه فيظن انه رآه ببصره على ما ذكره من افاضل الشيوخ
ابو محمد عبد القادر نفعنا الله به [illegible] على انه راه [illegible]
بعد ان [illegible] والنهي **قال الله** حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا
معلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا ثابت عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتخيل
بي فلا يكون تخيلي من اضغاث الاحلام **قال** فالاول جمع الوسائل [illegible]
قال لانه ليس لها من الاحلام والد لغالية وقال في الحديث [illegible]
المرفوع [illegible] ان يكون الحديث له صلى الله عليه وسلم [illegible] عن
الصحيح بمقتضى التوضيح [illegible] بالمومن اي الكامل للرواية [illegible]
الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
قال الشيخ زروق فلا يكون من النبوة لان كل شيء من الرجل
الصالح كان جنسه [illegible] والفراسة من المعجزات [illegible]
بحسب [illegible] العادة كرامة [illegible]
للمتنوع [illegible] التوفيق **وقال القرطبي** الا يكون
من اجزاء النبوة [illegible] من مثل صالح صادق لانه الذي [illegible]
حاله حال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] والكاذب والمخلط [illegible]

في بعض أن جبريل فإنه لا تكون من الوحي ولا من النبوة إذ ليس كل من صدق
في حديث عن غيب يكون حينئذ نبوة بل قيل إن الكاهن والمنجم قد يجزم
فيصدقون ويكذبون وكلهم على الغفلة وسوء الغفلة وكذا الكلام الكامل فقد يصدق في بالله
كما في البخاري من السبع بعرفات في البخاري في التعبير وروي أن عائشة عمة
النبي صلى الله عليه وسلم وهي كانت [illegible] في التفضيل بالنسبة إلى مقامات
الخلفاء العاشرة [illegible] وكتب صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في غير النبي
صلى الله عليه وسلم قد ذكرت هذا كما أن في بابه عليه السلام حق وأما إن أبدا
الصادقة من قبيل العلم الوهبي بل من قبيل الوحي فلذلك [illegible]
[illegible] من النبي صلى الله عليه وسلم بلغه وحي من الله تعالى وبذلك
أجاب مالك رحمه الله تعالى من قال له [illegible] واحد فقال
أبالنبوة يلعب وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] من مقامات الصحابة
كما في [illegible] بالليلة الغراء وكذا ذلك ابتداء على أنه وحي في
وفي البخاري وغيره [illegible] العربية وما كان من النبوة لا يكذب
وفي البخاري وغيره من حديث عائشة أول ما بدئ به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا
إلا جاءت مثل فلق الصبح يعني في الصدق والظهور وهي من أعظم المزايا
والتشرف بالخصوصيات وأعظم المزايا [illegible] والمحل [illegible] في النبي صلى الله
عليه وسلم [illegible] في ذلك ما تقدم [illegible] في المنام [illegible] الحق
على أحد الوجهين فيه وهو كالإشارة إلى أن المحل الأعظم من [illegible] رؤيته
صلى الله عليه وسلم وقد حصل على الكنز الأكبر والكبريت الأحمر وما زيد فيها

رأى صلى الله عليه وسلم [illegible] الصحابة

السعادة

للصحابة السعادة إذ الكامل رؤية الواحد من أهله وإذا اجتماع به فقد تعجل الإقبال
في رؤيته نبي من الأنبياء [illegible] رؤية صفوة الأنبياء أعيان [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم حصة المعارف فيحصل للعارفين بالفخر النبيه ما لا
عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقد ذكر الأجلاء
من [illegible] منهم كل نبي برؤيته صلى الله عليه وسلم يحظون بالمعارف
والحكم التي لا ينتهي إليها الأكابر العلماء وأيضا فإنه صلى الله عليه وسلم
رأى المولى جل جلاله [illegible] خصوصية عظيمة
ومزية جليلة لم تثبت في الرتبة لأحد ولا تكون لأحد وأيضا أطلعه جل وعلا
الله [illegible] ليلة الإسراء على سدرة المنتهى [illegible] رجع به صلى الله
عليه وسلم من أنواع الجلال وضروب الجمال والكمال [illegible] الأمين جبريل
به بين صفوف الملائكة [illegible] وتجميل [illegible]
[illegible] في مواكبه فرحبه صلى الله عليه وسلم [illegible]
موسى [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] إلى الله تعالى [illegible]
وقد سأل السبعون [illegible] الملائكة [illegible] جل جلاله التنزل إلى الأرض
لينظروا إليه صلى الله عليه وسلم [illegible] من أنه أحب الخلق على الله [illegible]
[illegible] المحل الأعظم والمرآة الكبرى وأيضا إن الأكابر
من الأولياء [illegible] في مشاهدته صلى الله عليه وسلم وقد قال الشيخ أبو العباس
المرسي لو احتجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما عددت نفسي
من المسلمين فائدة ذكر ابن الفاكهاني في كتابه الفجر المنير في الصلاة على
البشير النذير أن من قال سبعين مرة اللهم صل على محمد في الأرواح اللهم صل على

من قال [illegible] رأى النبي صلى الله عليه وسلم

حسن بعد ان اجساد الانبياء ... في القبور وان النبي صلى الله عليه وسلم في قبره
وقوله من ستة واربعين هي رواية الاكثر وفي مسلم من حديث [illegible] وفي رواية [illegible]
الصالحة جزء من سبعين وفي اخرى جزء من اربعين وفي اخرى من خمسين وفي اخرى من ستة
وعشرين وفي اخرى من اربعة واربعين واشار الطبري الى ان اختلاف الروايات
في هذه التجزئة لاختلاف حال الرائي فرؤيا الصالح جزء من ستة واربعين ورؤيا
الفاسق جزء من سبعين قال ابن حجر وهذا الوجه احسنها وهو ان نسبة
ما ذكر من الاجزاء الى النبوة انما هو بحسب اختلاف الرائي فرؤيا الصالح عدد
والذي دونه دون ذلك وقيل سبب اختلاف الروايات يدل على ان المراد
به عدد انما هو الكثرة لا التحديد واختلاف ما في الروايات فيخرج ما قيل
من ان وجه كونها جزءا من ستة واربعين ان زمن الوحي ثلاث وعشرون
سنة منها ستة اشهر قبلها رؤيا ونسبة ذلك الى باقي المدة نسبة جزء الى
ستة واربعين جزءا وقد رده الخطابي بانه لم يثبت كون زمن
الرؤيا ستة اشهر ولم يجمع في ذلك اثر وكان قائله ظن ذلك على الظن والحدس
لا يغني عن الحق شيئا وقد نقل ابن بطال عن العلماء في توجيه الحديث والمقال [illegible]
انتهى قال [illegible] ينبغي ان يجتنب القول في تحديده ولا حاجة لستة
واربعين ونتلقى بالتسليم لكونه من علوم النبوة التي لا تقابل بالاستنباط
ولا يتعرض له بالقياس هذا ولا حرج على احد في الاخذ بظاهره فان جزء النبوة
لا يكون نبوة كما ان جزء الصلاة لا يكون صلاة والذي يفهم انما هو تحديد الاجزاء
بالستة والاربعين او بغير ذلك قال المصنف حدثنا محمد بن علي قال سمعت
ابي يقول قال عبد الله بن المبارك اذا ابتليت بالقضاء فعليك بالاثر

حدثنا

من الكثرة

وجه كون الرؤيا ستة واربعين جزءا ونحو ذلك

٣٦٧

م رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجميع [illegible] الجهالة وهذا
والله اعلم بالنسبة للمجتهد اما المقلد فيجب عليه اتباع مقلده ومقلد المتمسك بها
القضاء فمتمسك بالسنة قال المصنف في هذا الكتاب اول شرحه للمختصر الذي عليه
الجمهور انه يجب على من ليس فيه اهلية الاجتهاد ان يقلد احد الائمة المجتهدين
سواء كان عاميا او شبه عالم وقيل لا يقلد العالم وانما يتبع مجتهدا ان لم له صلاحية
اخذ الحكم من الدليل قال المصنف حدثنا محمد بن علي انا النضر بن شميل عن ابن عون عن
ابن سيرين قال هذا الحديث دين فانظروا عمن تاخذون دينكم اي واذا
كان الحديث دينا يجب الاحتياط له وتحصيله والعمل به فيجب كثيرا [illegible]
[illegible] يجب ان يصطلح من علم السنة فانه كلام صاحب الاقوال الجميلة الذي لا ينطق
عن الهوى وهو احد اصول الشرع الاربع ولا [illegible] النبي يعرف منها الحلال والحرام
وقد قال تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال وما
ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وخرج ابن ماجه [illegible] على امتي
حديثا واحدا يعمل به [illegible] وخرج [illegible]
[illegible] حديثا واحدا كان له اجر [illegible] نبيا صديقا وهذا وجه تسمية
هذا الكتاب [illegible] فكانه يقول [illegible]
نبيه صلى الله عليه وسلم وشمائله الذكية واخلاقه المرضية [illegible]
من حديثه [illegible] في تحصيله [illegible] منه بهذا الكتاب [illegible]
[illegible] الذي [illegible] رب العالمين كما قيل

دين النبي محمد آثار ٭ نعم المطية للفتى الاخبار
لا تغفلن عن الحديث واهله ٭ فالرأي ليل والحديث نهار

وجه تسمية هذا الكتاب [illegible] الكلاميس

3

فجاء اليه رجل الى ضيعته وقال احفظ القرآن فوصل الباب [illegible] فقال [illegible]
كذا له وبكى خمس مرات فقال يا استاذ انا احفظ [illegible] واعتق اليه ومرحه
فقال [illegible] على خلق [illegible] قتله في الكتب فانه اذا دعى حفظ واذا [illegible]

العلماء العاملون هم اهل الله

و بالجملة فالعلماء العاملون هم اهل الله الدالون عليه والداعون اليه
وعظمته وكيفية التعبد له وعلم الذي تكون الفقه بهم عبادة واكرامهم
وحبهم عبادة وهم ورثة الانبياء وخلفاء الرسل عليهم الصلاة والسلام
وجعلهم كما عند الله ورسوله وهم عند الله فضلوا ونبيهم وفضلهم على خلقه
وهم [illegible] الله البلاد والعباد وهم عند الله بفضلهم وان كان رابع الثلاثة فانهم
فيكون لما حفظ عنهم ونصيب من وراثته صلى الله عليه وسلم والجميع للنفوس الابية
والمخلص [illegible] عليه وسلم [illegible] ومصابيح الدجى ومنازل [illegible]
على حسب مقامهم [illegible] بفضل نعمائهم ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم مصابيح
[illegible] فكلما [illegible] الله علينا وعليهم وحشرنا في زمرتهم
وجعلنا من المتبعين [illegible] آمين يا رب العالمين قال [illegible] عبد الله تعالى
[illegible] الى رحمته [illegible] من [illegible] الله تعالى
[illegible] الجميع المسلمين [illegible] ذنبا واخرى [illegible] جمعت [illegible]
[illegible] عن [illegible] من تبييض ذلك خامس [illegible] منه علم
[illegible] والحمد لله تعالى من فضله ان ينفع به
به وان يجعله خالصا لوجهه الكريم والحمد لله رب العالمين ومن [illegible]
[illegible] وآله وصحبه [illegible] الفراغ منه [illegible]
[illegible] على [illegible] الله [illegible] عبد الله [illegible]
بن عبد الله بن [illegible]
زاده الله معرفة في قلبه [illegible]
آمين والحمد لله
رب العالمين

Copyright © King Saud University